

الْتَّقِيَّةُ الْبَيْرُوْتِيَّةُ

لِإِمَامِ الْعَلَمَةِ تَقِيِّ الدِّينِ
ابْنِ تَمِيمَةَ

وُلِدَ سَنَةً ٦٦١ وَتَوَفَّى سَنَةً ٧٢٨
رَحْمَةُ اللهِ تَعَالَى

الجزء الرابع

تحقيق وتعليق
الدكتور
عبد الرحمن عميره
عضو اللجنة العلمية الدائمة
جامعة الأزهر

دار الكتب العلمية
بيروت - لبنان

**جميع الحقوق محفوظة
لدار النشر العلمية
بيروت - لبنان**

يرسل إلى: دار النشر العلمية، بيروت، لبنان

فصل سورة المائدة وقال شيخ الاسلام قدس الله روحه

سورة المائدة أجمع سورة في القرآن لفروع الشرائع من التحليل والتحريم ، والأمر والنهي ؛ ولهذا روي عن النبي ﷺ أنه قال : هي آخر القرآن نزولاً فأحلوا حلالها وحرموا حرامها ^(١) ولهذا افتتحت بقوله : « أوفوا بالعقود » والعقود هي العهود ، وذكر فيها من التحليل والتحريم والإيجاب ما لم يذكر في غيرها ، والآيات فيها متناسبة مثل قوله : « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُحْرِمُوا طَبَابَاتِ مَا أَحَلَ اللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُ الْمُعْتَدِينَ » ^(٢) .

وقد اشتهر في التفسير أن هذه الآية نزلت بسبب ^(٣) الذين أرادوا التبتل من الصحابة ، مثل عثمان بن مظعون والذين اجتمعوا معه ، وفي الصحيحين

(١) الحديث أورده السيوطي في الدر المثور ٢ : ٢٥٢ - من رواية حبيب وعطاء .

(٢) سورة المائدة آية رقم ٨٧ وهناك رواية أخرى ذكرها الواحدي أخبرنا أبو عثمان بن أبي عمرو المؤذن قال : أخبرنا محمد بن أحد بن حдан قال : حدثنا الحسين بن نصر بن سفيان قال : أخبرنا إسحاق بن منصور قال : أخبرنا أبو عاصم عن عثمان بن سعد ، قال أخبرني عكرمة عن ابن عباس : أن رجلاً أتى النبي - ﷺ - وقال : اني إذا أكلت هذا اللحم انتشرت إلى النساء ، وإن حرمته على اللحم . فنزلت « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُحِرِّمُوا طَبَابَاتِ مَا أَحَلَ اللَّهُ لَكُمْ » ونزلت « وَكُلُوا مَا رَزَقَ اللَّهُ حَلَالًا طَيِّبًا » الآية . سورة المائدة آية رقم ٨٨ .

راجع صحيح الترمذى ١١ : ١٧٩ ، والدر المثور ٦ : ٣٠٧ ، وتفسير الطبرى ١٠ : ٥٢٠ ونفسير القرطبي ٦ : ٢٦٠ .

حديث أنس في الأربعة الذين قال أحدهم : أما أنا فأصوم لا أفطر ، وقال الآخر : أما أنا فأقوم لا أنام . وقال الآخر : أما أنا فلا أتزوج النساء وقال الآخر : أما أنا فلا أكل اللحم . فقال النبي ﷺ : « لكتني أصوم وأفطر ، وأتزوج النساء ، وأأكل اللحم ، فمن رغب عن ستي فليس مني » ^(١) . فيشبهه والله أعلم أن يكون قوله : « لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم » فيمن حرم الحلال على نفسه بقول أو عزم على تركه ، مثل الذي قال : لا أتزوج النساء ولا أكل اللحم ، وهي الرهبانية المبتدةع ، فإن الراهب لا ينكح ولا يذبح .

وقوله : « لا تعتدوا » فيمن قال : أقوم لا أنام ، وقال : أصوم لا أفطر ؛ لأن الاعتداء مجاوزة الحد ، فهذا مجاوز للحد في العبادة المشروعة ، كالعدوان في الدعاء في قوله : « ادعوا ربكم تضرعاً وخفية إله لا يحب المعتدين » ^(٢) وقال النبي ﷺ « سيكون قوم يعتدون في الدعاء والظهور » ^(٣) فالاعتداء في العبادات وفي الورع ، كالذين تحرجوا من أشياء ترخص فيها النبي ﷺ وفي « الزهد » كالذين حرموا الطيبات وهذا القسمان ترك ، فقوله « لا تعتدوا » إما أن يكون مختصاً بجانب الأفعال

(١) الحديث أخرجه البخاري في كتاب النكاح ١ بباب الترغيب في النكاح لقوله تعالى « فانكحوا ما طاب لكم من النساء » الآية ٥٠٦٣ بسنده عن أنس بن مالك رضي الله عنه وذكره ، وأخرجه الإمام مسلم في كتاب النكاح ٥ (١٤٠١) حدثنا حادث بن سلمة عن ثابت عن أنس أن نفراً من أصحاب النبي - ﷺ - وذكره ، وأخرجه النسائي في النكاح ٤ ، والدارمي في النكاح ٣ ، وأحمد بن حنبل في المسند ٣ : ٥٧ ، ٦ : ٣٨٨ (حلبي) .

(٢) سورة الأعراف آية رقم ٥٥ .

(٣) الحديث أخرجه ابن ماجه في الدعاء ١٢ بباب كراهية الاعتداء في الدعاء ٣٨٦٤ - ثنا حادث بن سلمة ، أثينا سعيد الجريري ، عن أبي نعامة أن عبد الله بن مغفل سمع ابنه يقول : اللهم إني أسألك القصر الأبيض عن يمين الجنة إذا دخلتها فقال : أي بني سل الله الجنة وعد به من النار فإني سمعت رسول الله - ﷺ - وذكره .
وأخرجه أبو داود في الوتر ٢٢ والطهارة ٤ والإمام أحمد بن حنبل في المسند ١ : ١٧٢ ، ١٨٣ ، ٤ : ٨٦ ، ٨٧ ، ٥ : ٥٥ (حلبي) .

ال العبادية ، وإنما أن يكون العداون يشمل العداون في العبادة والتحريم ، وهذا النوعان هما اللذان ذم الله المشردين بهما في غير موضع حيث عبدوا عبادة لم يأذن الله بها ، وحرموا ما لم يأذن الله به ، فقوله : ﴿ لَا تَحْرِمُوا ﴾ ﴿ وَلَا تَعْتَدُوا ﴾ يتناول القسمين .

والعدوان هنا كالعدوان في قوله : ﴿ وَلَا تَعَاوِنُوا عَلَىٰ إِثْمٍ وَالْعُدُوَانِ ﴾^(۱) إنما أن يكون أعم من الإثم ، وإنما أن يكون نوعاً آخر ، وإنما أن يكون العداون في مجاوزة حدود المأمورات واجبها ومستحبها ، ومجاوزة حد المباح ، وإنما أن يكون في ذلك مجاوزة حد التحرير أيضاً ، فإنها ثلاثة أمور : مأمور به ومنبه عنه ومباح .

ثم ذكر بعد هذا قوله : ﴿ لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ سَالِلُغُو فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُم بِمَا عَقْدْتُمُ الْأَيْمَانَ فَكَفَارَتُهُ ﴾^(۲) الآية . ذكر هذا بعد النبي عن التحرير ، لبيان المخرج من تحريم الحلال إذا عقد عليه يميناً بالله أو يميناً أخرى ، وبهذا يستدل على أن تحريم الحلال يمين .

(۱) سورة المائدة آية رقم ۲ وصدر الآية ﴿ وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبَرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدُوَانِ ﴾

(۲) سورة البقرة آية رقم ۲۲۵ ، وسورة المائدة آية رقم ۸۹ قال أبو هريرة : إذا حلف الرجل على الشيء لا يظن إلا أنه إيماء ، فإذا ليس هو ، فهو اللغو ، وليس فيه كفاره ، ونحوه عن ابن عباس ، وروي أن قوماً تراجعوا القول عند رسول الله ﷺ - وهم يرمون بحضرته - فخلف أحدهم لقد أصبت وأخطأت يا فلان ، فإذا الأمر بخلاف ذلك . فقال الرجل : حنت يا رسول الله . فقال النبي - ﷺ : « إيمان الرمأة لغو لا حنت فيها ولا كفاره » وفي الموطأ قال مالك : أحسن ما سمعت في هذا أن اللغو حلف الإنسان على الشيء يستيقن أنه كذلك ثم يوجد بخلافه فلا كفاره فيه ، والذي يخلف على الشيء وهو يعلم أنه فيه آثم كاذب ليرضي به أحداً أو يعتذر لخليق؟ ويقطع به مالاً ، فهذا أعظم من أن يكون فيه كفاره ، وإنما الكفاره على من حلف لا يفعل الشيء المباح له فعله ثم يفعله ، أو أن يفعله ثم لا يفعله . وروي عن ابن عباس - إن صاح عنه - قال : لغو اليمين أن تخلف وأنت غضبان ، وقاله طاوس . وروي عن ابن عباس أن رسول الله - ﷺ قال : « لا يمين في غضب » . أخرجه مسلم .

ثم ذكر بعد ذلك ما حرم من الخمر والميسر ، والأنصاب والأزلام فبين به ما حرم ، فإن نفي التحرير الشرعي يقع فيه طائفة من الإباحية كما يقع في تحرير الحلال طائفة من هؤلاء يكونون في حال اجتهادهم ورياضتهم تحريرية ، ثم إذا وصلوا بزعمهم صاروا إباحية ، وهاتان آفتان تقع في المتعددة والتضوفة كثيراً ، وقرن بينها حكم الإيمان ، فإن كلاهما يتعلق بالفم داخله وخارجها ؛ كما يقرن الفقهاء بين كتاب الإيمان والأطعمة وفيه رخصة في كفاررة الأيمان مطلقاً ، خلافاً لما شدد فيه طائفة من الفقهاء من جعل بعض الأيمان لا كفاررة فيها ، فإن هذا التشديد مضاد للتحرير فيكون الرجل من نوعاً من فعل الواجب أو المباح بذلك التشديد ، وهذا كله رحمة من الله بنا دون غيرنا من الأمم التي حرم عليهم أشياء عقوبة لهم ولا كفاررة في أيّامهم ، ولم يطهرهم من الرجس كما طهرنا ، فتدبر هذا فإنه نافع .

فصل

قال شيخ الإسلام : الحمد لله رب العالمين . قال الله تعالى : ﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالدَّمُ وَلَحْمُ الْخَنْزِيرِ وَمَا أَهْلَلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ وَالْمَنْعِنَقَةُ^(١) وَالْمَوْقُوذَةُ^(٢) وَالْمُتَرَدِّيَةُ^(٣) وَالنَّطِيحةُ^(٤) وَمَا أَكَلَ السَّبُعُ إِلَّا مَا ذَكَيْتُمْ^(٥) ﴾

وقوله تعالى : ﴿ إِلَّا مَا ذَكَيْتُمْ ﴾ عائد إلى ما تقدم من المنعنة والموقدة والمردية والنطية وأكلية السبع عند عامة العلماء الشافعي وأحمد بن حنبل وأبي حنيفة وغيرهم . فما أصابه الموت قبل أن يوت أبيح . لكن تنازع العلماء فيما يذكرى من ذلك . فمنهم من قال : ما تيقن موته لا يذكرى كقول مالك ورواية عن أحمد .

ومنهم من يقول : ما يعيش معظم اليوم ذكي .

(١) المنعنة : وهي التي تختنق فتموت بغیر تذکیة ، وقيل إن الجاهلية كانوا يختنون الشاة ، فإذا ماتت أكلوها .

(٢) الموقدة : وهي المضروبة بالخشب أو غيره حتى تموت ، أو ترمى بالحجارة أو غيرها حتى تموت .
يقال : وقده يوقده وقدا ، إذا ضربه حتى أشرف على الملائكة .

(٣) المردية : هي التي تقع من مكان عال أو في بئر فتموت .

(٤) والنطية : هي التي تنطحها غيرها فتموت بالنطح ، وهاء الثنائي تدخل في الفعل بمعنى الفاعل ، فإذا كان بمعنى المفعول استوى فيه المذكر والمؤنث .

(٥) سورة المائدة آية رقم ٣ .

ومنهم من يقول ما كانت فيه حياة مستقرة ذكي . كما يقوله من يقوله من أصحاب الشافعي وأحمد . ثم من هؤلاء من يقول : الحياة المستقرة ما يزيد على حركة المذبوح .

ومنهم من يقول : ما يمكن أن يزيد على حياة المذبوح . والصحيح أنه إذا كان حياً فذكي ، حل أكله ، ولا يعتبر في ذلك حرفة مذبوح ، فإن حركات المذبوح لا تنضبط ، بل فيها ما يطول زمانه وتعظم حركته ، وفيها ما يقل زمانه وتضعف حركته . وقد قال النبي ﷺ : « ما أهـر الدم وذكر اسم الله عليه فكـوا » ^(١) .

فمتى جرى الدم الذي يجري من المذبوح الذي ذبح وهو حي حل أكله .

والناس يفرقون بين دم ما كان حياً ودم ما كان ميتاً ، فإن الميت يجمد دمه ويسود . وهذا حرم الله الميتة لاحتقان الرطوبات فيها . فإذا جرى منه الدم الذي يخرج من المذبوح الذي ذبح وهو حي ، حل أكله . وأن تيقن أنه يموت فإن المقصود ذبح . وما فيه حياة فهو حي . وإن تيقن أنه يموت بعد ساعة ، فعمر بن الخطاب (رضي الله عنه) تيقن أنه يموت ، وكان حياً جازت وصيته وصلاته وعهوده ، وقد أفتى غير واحد من الصحابة (رضي الله عنهم) بأنها إذا مصعت بذنبها أو طرفت بعينها أو رکضت برجلها بعد الذبح ، حلـت . ولم

(١) الحديث ذكره الإمام مسلم في كتاب الأصحابي ٤ باب جواز الذبح بكل ما أهـر الدم إلا السن والظفر وسائر العظام ٢٠ حديثنا محمد بن المثنى المغزـي ، حديثنا يحيى بن سعيد عن سفيان ، حديث أبي عن عبـية بن رفـاعة بن خديـج قـلت : يا رسول الله إـنا لاـقـوا العـدو غـداً ولـيـسـتـ معـنـاـ مدـىـ قال - ﷺ - أـعـجلـ أوـ أـرـنيـ : ماـ أـهـرـ الدـمـ وـذـكـرـ اـسـمـ اللهـ فـكـلـ لـيـسـ السنـ والـظـفـرـ . وأـخـرـجـهـ الـإـمـامـ الـبـخـارـيـ فـيـ الشـرـكـةـ ٣ـ ،ـ ١٦ـ ،ـ وـ كـتـابـ الـجـهـادـ ١٩ـ ،ـ وـ كـتـابـ النـبـائـ ١٥ـ ،ـ ١٨ـ ،ـ ٢٠ـ ،ـ ٢٣ـ ،ـ ٣٦ـ ،ـ ٣٧ـ وأـخـرـجـهـ أـبـوـ دـاـوـدـ فـيـ الأـصـاحـيـ ١٥ـ ،ـ وـ الـإـمـامـ التـرمـذـيـ فـيـ كـتـابـ الصـيـدـ ١٨ـ ،ـ وـ النـسـائـيـ ١٩ـ ،ـ ٢٠ـ ،ـ ٢١ـ ،ـ وـ اـبـنـ مـاجـهـ فـيـ كـتـابـ الـذـبـائـحـ ٥ـ بـابـ مـاـ يـذـكـرـ بـهـ ٣١٧٨ـ .ـ بـسـنـدـ عـنـ عـبـيةـ بـنـ رـفـاعـةـ عـنـ جـدـهـ رـافـعـ بـنـ خـدـيـجـ وـ ذـكـرـهـ ،ـ وـ أـخـرـجـهـ الـإـمـامـ أـحـدـ فـيـ الـمـسـنـدـ ٣ـ :ـ ٤٦٣ـ ،ـ ٤٦٤ـ ،ـ ٤ـ :ـ ١٤٢ـ ،ـ ١٤٠ـ (ـ حـلـيـ)ـ .ـ

يشترطوا أن تكون حركتها قبل ذلك أكثر من حركة المذبوح . وهذا قاله الصحابة ، لأن الحركة دليل على الحياة . والدليل لا ينعكس . فلا يلزم إذا لم يوجد هذا منها أن تكون ميتة ، بل قد تكون حية وإن لم يوجد منها مثل ذلك . والإنسان قد يكون نائماً فتذبح وهو نائم ولا يضطرب ، وكذلك المغمى عليه يتذبح ولا يضطرب ، وكذلك الدابة قد تكون حية فتذبح ولا تضطرب لضعفها عن الحركة وإن كانت حية . ولكن خروج الدم الذي لا يخرج إلا من مذبوح ، وليس هو دم الميت ، دليل على الحياة . والله أعلم .

فصل

وتجوز زكاة المرأة والرجل ، وتذبح المرأة وإن كانت حائضاً ، « فإن حيضتها ليست في يدها »^(١) وذكارة المرأة باتفاق المسلمين . وقد ذبحت إمرأة شاة فأمر النبي ﷺ فأكلها .

(١) الحديث رواه الإمام مسلم في كتاب الحيض (باب جواز غسل الحائض رأس زوجها وترجيهه وطهارة سؤرها والاتقاء في حجرها وقرآن القرآن فيه . عن الأعمش عن ثابت بن عبيد عن القاسم ابن محمد عن عائشة قالت قال لي رسول الله ﷺ ناولني الحمرة من المسجد قالت : فقلت : إني حائض فقال : وذكره . ورواه أبو داود في الطهارة ١٠٣ والترمذى في الطهارة ١٠١ والنمسائي في الطهارة ١٧٢ والحيض ١٨ والدارمى في الوضوء ١٠٨ والمسند ٣ : ٧٠ .

فصل

والتسمية على الذبيحة مشروعة ، لكن قيل هي مستحبة ، كقول الشافعي . وقيل واجبة مع العمد ، وتسقط مع السهو ، كقول أبي حنيفة ، ومالك ، وأحمد في المشهور عنه . وقيل : تجب مطلقاً ، فلا تؤكل الذبيحة بدونها ، سواء تركها عمداً أو سهواً كالرواية الأخرى عن أحمد ، اختارها أبو الخطاب وغيره . وهو قول غير واحد من السلف . وهذا أظهر الأقوال . فإن الكتاب والسنّة قد علق الحال بذكر اسم الله في غير موضع ، كقوله :

﴿ فَكُلُوا مَا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ وَادْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ ﴾ (١) .

وقوله :

(١) سورة المائدة آية رقم ٤ روى ابن أبي حاتم حدثنا أبو سعيد المحاري ، حدثنا مجاهد عن الشعبي ، عن عدي بن حاتم قال : قلت يا رسول الله : إنما قوم نصيد بالكلاب والبزاءة فما يحل لنا فيها ؟ قال : يحل لكم ما علمتم من الجوارح مكليين تعلمونهن ما علمكم الله فكلوا ما أمسكن عليكم واذكروا اسم الله عليه) .

ثم قال : ما أرسلت من كلب وذكرت اسم الله عليه فكل ما أمسك عليك ، قلت : وإن قتل .

قال : وإن قتل ما لم يأكل . قلت : يا رسول الله وإن خالطت كلابنا كلاباً غيرها . . . ؟ قال :

فلا تأكل حتى تعلم أن كلبك هو الذي أمسك قال : قلت إنما قوم نرمي فيما يحل لنا . . .

قال : ما ذكرت اسم الله عليه وخزقت فكل « . . . » .

وفي حديث أبي ثعلبة المخرج في الصحيحين أيضاً : إذا أرسلت كلبك العلم فاذكر اسم الله عليه ، وإذا رميت بسهمك فاذكر اسم الله عليه » .

﴿فَكُلُوا مَا ذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ﴾ (١)

﴿وَمَا لَكُمْ أَلَا تَأْكُلُوا مَا ذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ﴾ (٢)

﴿وَلَا تَأْكُلُوا مَا لَمْ يُذْكُرْ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ﴾ (٣).

وفي الصحيحين أنه قال : « ما أنهر الدم وذكر اسم الله عليه فكلوا » (٤) .

وفي الصحيح أنه قال لعدي : « إذا أرسلت كلبك المعلم وذكرت اسم الله فقتل ، فكل . وإن خالط كلبك كلاب آخر ، فلا تأكل . فإنك إنما سميتك على كلبك ولم تسم على غيره » (٥) .

وثبت في الصحيح أن الجن سأله زاد لهم ولدوا بهم فقال : لكم كل عظم وذكر اسم الله عليه أوفر ما يكون لحمًا ، وكل بعنة علف لدوابكم » (٦) .

(١) سورة الأنعام آية رقم ١١٨ .

(٢) سورة الأنعام آية رقم ١١٩ .

(٣) سورة الأنعام آية رقم ١٢١ قيل إن مشركي العرب قالوا لل المسلمين : تزعمون أنكم تعبدون الله . فيما قتل الله فلا تأكلونه - يعنيون الميتة ، وما قتلتم أنتم - يعنيون الذبح - تزعمون أنه حلال . فالله أفضل وأحسن صنعاً أم أنتم ؟ فأنزل الله ﷺ لكل أمة جعلنا منسكاً هم نساكوه فلا ينزع عنك في الأمر » سورة الحج آية رقم ٦٧ . فكل ذبيحة لم يذكر اسم الله عليه فهي حرام .

(٤) سبق تخریج هذا الحديث .

(٥) الحديث رواه البخاري في كتاب الذبائح ١ ، ٢ ، ٩ ورواه الإمام مسلم في كتاب الصيد والذبائح (١) بباب الصيد بالكلاب المعلمة ٥ حدثنا محمد بن جعفر ، حدثنا شعبة عن سعيد ابن مسروق ، حدثنا الشعبي ، قال سمعت عدي بن حاتم (وكان لنا جاراً ودخلاً وربطاً بالتهرين) أنه سأله النبي ﷺ - وقال وذكره . ورواه أبو داود في كتاب الأضاحي ٢٢ والترمذني في الصيد ٦ والنمساني في الصيد ٢ ، ٧ ، ٨ ، وأحد بن حنبل في المسند ٤ : ٢٥٦ ، ٢٨٠ (جلبي) .

(٦) هذا جزء من حديث طويل رواه الإمام مسلم في كتاب الصلاة ٣٣ بباب الجهر بالقراءة في الصبح والقراءة على الجن ١٥٠ لـ ٤٥٠ عن داود عن عامر ، قال سأله علامة هل كان ابن مسعود شهد مع رسول الله ﷺ - ليلة الجن .. ؟ قال فقال علامة : أنا سأله ابن مسعود قلت : هل =

قال النبي ﷺ : « فلا تستنجدوا بهما فإنها زاد إخوانكم من الجن »^(١).

فهو ﷺ : لم يبح للجن المؤمنين إلا ما ذكر اسم الله عليه ، فكيف بالإنس ؟ ولكن إذا وجد الإنسان لحماً قد ذبحه غيره ، جاز له أن يأكل منه ويذكر إسم الله عليه ، لحمل أمر الناس على الصحة والسلامة . كما ثبت في الصحيح أن قوماً قالوا : يا رسول الله إن ناساً حديثي عهد بالاسلام يأتونا باللحم ولا ندري أذكروا اسم الله عليه أم لم يذكروا ؟ فقال : « سموا أنتم وكلوا »^(٢) .

شهد أحد منكم مع رسول الله - ﷺ - ليلة الجن ؟ قال : لا . ولكننا كنا مع رسول الله - ﷺ - ذات ليلة فقدناه فالمسناه في الأودية والشعاب . فقلنا استطير أو أغتيل قال فبتنا بشر ليلة بات بها قوم فلما أصبحنا إذا هو جاء من قبل حراء قال : فقلنا يا رسول الله فقدناك نطلبناك فلم نجدك فبتنا بشر ليلة بات بها قوم فقال : أتاني داعي الجن فذهبت معه فقرأت عليهم القرآن قال فانطلق بنا فارانا آثارهم وأثار نيرائهم وسألوه الزاد فقال : وذكره .

(١) الحديث رواه الترمذى فى كتاب الطهارة بباب كراهيته ما يستنجدى به حدثنا هناد ، حدثنا حفص ابن غيث عن داود بن أبي هند ، عن الشعبي عن علقمة ، عن عبد الله بن مسعود . قال :

قال رسول الله - ﷺ - وذكره .

وفي الباب عن أبي هريرة ، وسلمان ، وجابر ، وابن عمر .

(٢) الحديث ذكره ابن ماجه فى كتاب النبات ٤ بباب التسمية عند النسب ٣١٢٤ ثنا عبد الرحيم بن سليمان ، عن هشام بن عروة عن أبيه ، عن عائشة أم المؤمنين أن قوماً قالوا : وذكره وفيه (وكانوا حديثي عهد بالكفر)

فصل

أما عظم الميّة وقرنها وظفرها وما هو من جنس ذلك كالحافر ونحوه ،
وشعرها وريشها ووبرها ، ففي هذين النوعين للعلماء ثلاثة أقوال :
أحداها - نجاسة الجميع كقول الشافعي في المشهور . وذلك رواية عن
أحمد .

والثاني - أن العظام ونحوها نجسة . والشعور ونحوها ظاهرة . وهذا هو
المشهور من مذهب مالك وأحمد .

والثالث - أن الجميع ظاهر كقول أبي حنيفة . وهو قول في مذهب مالك
وأحمد . وهذا القول هو الصواب . لأن الأصل فيها الطهارة ، ولا دليل على
النجاسة .

وأيضاً فإن هذه الأعيان هي من الطيبات ، ليست من الخبائث فتدخل في
آية التحليل . وذلك لأنها لم تدخل فيما حرمه الله من الخبائث لفظاً ولا
معنى . أما اللفظ فكقوله تعالى :

﴿ حَرَمْتُ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ ﴾^(١)

(١) سورة المائدة آية رقم ٣ .

يقول ابن كثير : هي ما مات من الحيوان حتف أنهه من غير ذمة ولا اصطياد وما ذاك إلا لما فيها =

لا يدخل فيها الشعور وما أشبهها . وذلك لأن الميت ضد الحي ، والحياة نوعان : حياة الحيوان ، وحياة النبات . فحياة الحيوان خاصتها الحس والحركة الإرادية ، وحياة النبات النمو والإغتناء .

وقوله : « حرمت عليكم الميتة » إنما هو بما فارقته الحياة الحيوانية دون النباتية . فإن الزرع والشجر إذا يبس لم ينجس باتفاق المسلمين . وقد تموت الأرض ولا يوجب ذلك نجاستها باتفاق المسلمين . وإنما الميتة المحرمة ما كان فيها الحس والحركة الإرادية . وأما الشعر فإنه ينمو ويغتنى ويطول كالزرع ليس فيه حس ولا يتحرك بإرادة . ولا تخله الحياة الحيوانية حتى يموت بفارقتها ولا وجه لتجسيسه .

وأيضاً فلو كان الشعر جزءاً من الحيوان لما أبىح أخذنه في حال الحياة . فإن النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) سئل عن قوم يحبون أسماء الإبل وأليات العنم ، فقال : « ما أبین من البهيمة وهي حية فهو ميت » رواه أبو داود ^(١) وغيره . وهذا متفق عليه بين العلماء . فلو كان حكم الشعر حكم السنام والإلية لما جاز قطعه في حال الحياة . فلما اتفق العلماء على أن الشعر والصوف إذ جز من الحيوان كان حلالاً ظاهراً علم أنه ليس مثل اللحم .

وأيضاً فقد ثبت أن النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) أعطى شعره لما حلق رأسه للمسلمين .

= من المضرة ، لما فيها من الدم المحتقن فهي ضارة للدين والبدن ، فلهذا حرمتها الله عز وجل ، ويسنت من الميتة السمك فإنه حلال سواء مات بتذكرة أو غيرها لما رواه مالك في موطنه الشافعي وأحمد في مستنديهما ، وأبو داود ، والترمذني ، والنسائي وابن ماجه في سنتهما ، وابن خزيمة وابن حبان في صحيحهما عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - سئل عن ماء البحر فقال : هو الظهور ماؤه الخل ميته » .

(١) الحديث رواه أبو داود في كتاب الصيد ٣ باب في صيد قطع منه قطعة ٢٨٥٨ بسنده عن أبي وافد بلفظ « قال النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ما قطع من البهيمة وهي حية فهي ميتة » وأخرج الترمذني أتم منه في الصيد حديث ١٤٨٠ باب ما قطع من الحي فهو ميت وقال : هذا حديث حسن غريب وأخرج ابن ماجه عن ابن عمر في الصيد حديث ٣٢١٦ باب ما قطع من البهيمة وهي حية .

وكان النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) يستنجد ويستجمر . فمن سوى بين الشعر والبول والعذرة فقد أخطأ خطأً مبيناً .

وأما العظام ونحوها فإذا قيل : إنها داخلة في الميتة لأنها تنجس . قيل لمن قال ذلك : لم تأخذوا بعموم اللفظ . فإن ما لا نفس له سائلة كالذباب والعقرب والحنفساء لا ينجس عندكم وعند جمهور العلماء مع أنها ميتة موتاً حيوانياً .

وقد ثبت في الصحيح أن النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) قال : «إذا وقع الذباب في إناء أحدكم فليقم له ، فإن في أحد جناحيه داء وفي الآخر شفاء» ^(١) .

ومن نجس هذا قال في أحد القولين : إنه لا ينجس المائعتات الواقعة فيه لهذا الحديث . وإذا كان كذلك علم أن علة نجاسة الميتة إنما هو احتباس الدم فيها . فما لا نفس له سائلة ليس فيه دم سائل . فإذا مات لم يتحبس فيه الدم فلا ينجس . فالعظم ونحوه أولى بعدم التنجيس من هذا . فإن العظم ليس فيه دم سائل ولا كان متتحركاً بالإرادة إلا على وجه التبع .

إذا كان الحيوان الكامل الحساس المتحرك بالإرادة لا ينجس لكونه ليس فيه دم سائل . فكيف ينجس العظم الذي ليس فيه دم سائل؟ .

وما يبين صحة قول الجمهور أن الله إنما حرم علينا الدم المسقوح كما قال تعالى :

﴿ قُلْ لَا أَجِدُ فِيمَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّماً عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَسْفُوحاً ﴾ ^(٢) .

(١) الحديث رواه ابن ماجه في كتاب الطب ٣١ باب يقع الذباب في الإناء ٣٥٠٥ - بسنده عن أبي هريرة - عن النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وذكره . ورواه البخاري في بده الخلق ١٧ وكتاب الطب ٥٨ ، وأبو داود في الأطعمة ٤٨ والنسائي في الفرع ١١ وأحد بن حنبل في المسند : ٢ : ٢٢٩ ، ٢٤٦ ، ٢٦٣ ، ٣٤٠ ، ٣٥٥ (حلبي) .

ومعنى أمواله : يقال : فعلت الشيء أموالاً إذا غمسته في الماء ونحوه .

(٢) سورة الأنعام آية رقم ١٤٥ قال أبو بكر بن مردويه ، والحاكم في مستدركه ، حدثنا محمد بن علي

فإذا عفى عن الدم غير المسفوح مع أنه من جنس الدم حيث علم أن الله سبحانه فرق بين الدم الذي يسيل وبين غيره . فلهذا كان المسلمون يصنعون اللحم في المرق وخيوط الدم في القدر تبين ويأكلون ذلك على عهد رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) كما أخبرت بذلك عائشة (رضي الله عنها) . ولو لا هذا لاستخرجوا الدم من العروق كما يفعل اليهود ^(١) .

والله تعالى حرم ما مات حتف أنفه أو لسبب غير جارح محمد كالموقوذة والمردية والنطيفة . وحرم (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) ما صيد بغيره من المعارض ، وقال : إنه وقيذ . والفرق بينهما إنما هو سفح الدم ، فدل على أن سبب التنجيس هو احتقان الدم واحتباسه . وإذا سفح بوجه خبيث بأجل ذكر عليه غير اسم الله ، كان الخبر هنا من وجه آخر . فإن التحرير تارة لوجود الدم ، وتارة لفظه التذكية كذكاة المجروس والمرتد ، والذكاة في غير محل .

فإذا كان كذلك فالعظم والظفر والقرن والظلف وغير ذلك ليس فيه دم سفوح . فلا وجه لتنجيسه ، وهذا قول جمهور السلف .

قال الزهرى ^(٢) : كان خيار هذه الأمة يتمشطون بأمشاط من عظام

= ابن دحيم ، حدثنا أحمد بن حازم حدثنا أبو نعيم الفضل بن دكين ، حدثنا محمد بن شريك ، عن عمرو بن دينار عن أبي الشعثاء عن ابن عباس . قال كان أهل الجاهلية يأكلون أشياء ، ويتركون أشياء تغدرأ ببعث الله نبيه ، وأنزل كتابه وأحل وحرامه ، فما أحل الله فهو حلال ، وما حرم فهو حرام وما سكت عنه فهو عفو وقرأ هذه الآية ﴿ قل لا أجد فيها أوجي إلى عرماً على طاعم يطعمه ﴾ الآية ، وهذا لفظ ابن مردويه ورواه أبو داود منفرداً به عن محمد بن داود بن صحيح عن أبي نعيم به وقال الحاكم : هذا حديث صحيح الاسناد ولم يخرجاه .

(١) قال ابن جرير حدثنا المثنى ، حدثنا حجاج بن منهال ، حدثنا حاد عن يحيى بن سعيد ، عن القاسم عن عائشة - رضي الله عنها أنها كانت لا ترى بلحوم السباع بأسا ، والحمرة والدم يكونان على القدر » .

(٢) هو محمد بن مسلم بن عبيد الله بن شهاب الزهرى ، من بني زهرة بن كلاب من قريش ، أول من دون الحديث ، وأحد كبار الحفاظ والفقهاء تابعي من أهل المدينة ، كان يحفظ ألفين ومتقى . حديث ، نصفها مستند . نزل بالشام واستقر بها وكتب عمر بن عبد العزيز إلى عماله : عليكم =

الفيل ، وقد روی في العاج حديث معروف لكن فيه نظر ليس هذا موضعه ،
فأنا لانحتاج إلى الإستدلال بذلك .

وأيضاً فقد ثبت في الصحيح عن النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) أنه قال في شاة ميمونة :
هلا أخذتم اهابها فانتفعتم به ! قالوا : إنها ميتة . قال : « إنما جرم أكلها »^(١) .

وليس في البخاري ذكر الدباغ ، ولم يذكره عامة أصحاب الزهرى عنه ،
ولكن ذكره ابن عيينة ، ورواه مسلم في صحيحه . وقد طعن الإمام أحمد في
ذلك وأشاد إلى غلط ابن عيينة فيه . وذكر أن الزهرى وغيره كانوا يبحرون
الانتفاع بجلود الميتة بلا دباغ لأجل هذا الحديث .

وحينئذ فهذا النص يقتضي جواز الانتفاع بها بعد الدباغ بطريق الأولى .
لكن إذا قيل : ان الله حرم بعد ذلك الانتفاع بالجلود حتى تدبغ ، أو قيل : إنها
لا تطهر بالدباغ ، لم يلزم تحريم العظام ونحوها ؛ لأن الجلد جزء من الميتة فيه
الدم كما فيسائر أجزائه . والنبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) جعل ذكاته دباغه ؛ لأن الدباغ ينشف
رطوبته ، فدل على أن سبب التنجيس هو الرطوبات ، والعظم ليس فيه نفس
سائلة ، وما كان فيه منها فإنه يجف ويبيس ، وهي تبقى وتحفظ أكثر من الجلد ،
فهي أولى بالطهارة من الجلد . والعلماء تنازعوا في الدباغ هل يظهر ؟ فذهب
مالك وأحمد في المشهور عنهم أنه لا يظهر . ومذهب الشافعى وأبي حنيفة
والجمهور أنه يظهر . وإلى هذا القول رجع الإمام أحمد كما ذكر ذلك عن
الترمذى .

= باب شهاب فإنكم لا تجدون أحداً أعلم بالسنة منه قال ابن الجوزي مات بشغب آخر حد
الحجاج ، وأول حد فلسطين عام ١٢٤ هـ . [راجع تذكرة الحفاظ ١ : ١٠٢ ووفيات الأعيان
١ : ٤٥١ وتهذيب التهذيب ٩ : ٤٤٥] .

(١) الحديث رواه الإمام مسلم في الحبيب بباب طهارة جلود الميتة - حدثنا ابن وهب أخبرني يونس عن
ابن شهاب عن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ ذكره - ورواه أبو داود في
اللباس ٣٨ والنسائي في الفرع ٥ واحد بن حنبل في المسند ٤: ٣٢٩، ٣٣٤، ٣٣٦ (حلبي) .

وحدث ابن حكيم يدل على أن النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) نهاهم أن يتغذوا من الميتة باهاب ولا عصب بعد أن كان أذن لهم في ذلك . لكن هذا قد يكون قبل الدباغ ، فيكون قد رخص ، فإن حديث الزهرى بين أنه قد رخص في جلود الميتة قبل الدباغ ، فيكون قد رخص لهم في ذلك لما نهاهم عن الإنتفاع بها قبل الدباغ ، نهاهم (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) عن ذلك . وهذا قال طائفة من أهل اللغة : إن الإهاب اسم كم لا يدبغ ، وهذا قرن معه العصب . والعصب لا يدبغ .

فصل

وأما لbin المية وأنفتحتها ففيه قولان مشهوران للعلماء :

أحدهما - أن ذلك ظاهر . كقول أبي حنيفة وغيره ، وهو إحدى الروايتين عن الإمام أحمد .

والثاني - أنه نجس كقول الشافعي ، والرواية الأخرى عن أحمد . وعلى هذا التزاع إننى نزاعهم في جبن المjosوس . فإن ذيائع المjosوس حرام عند جمهور السلف والخلف . وقد قيل إن ذلك مجمع عليه بين الصحابة . فإذا صنعوا جبناً - والجبن يصنع بالأفحة - كان فيه هذان القولان .

والأظهر أن أفعحة المية ولبنها ظاهر . لأن الصحابة لما فتحوا بلاد العراق أكلوا من جبن المjosوس . وكان هذا ظاهراً سائغاً بينهم . وما ينقل عن بعضهم من كراهة ذلك فيه نظر . فإنه من نقل بعض الحجازيين وفيه نظر ، وأهل العراق كانوا أعلم بهذا . فإن المjosوس كانوا ببلادهم ولم يكونوا بأرض الحجاز .

ويدل على ذلك أن سلمان الفارسي ^(١) كان نائب عمر بن الخطاب على

(١) هو سلمان الفارسي : صحابي من مقدميهم ، كان يسمى نفسه سلمان الإسلام أصله من مجوس أصبهان . عاش طويلاً واحتلقو فيها كان يسمى به في بلاده وقالوا : نشأ في قرية جيان ، ورحل إلى الشام ، وقرأ كتب الفرس والروم . دل المسلمين على حفر الخندق في غزوة الأحزاب قال عليه السلام : سلمان من آل البيت ». روى له البخاري ومسلم ٦٠ حديثاً توفي عام ٣٦ هـ . =

المدائن . وكان يدعو الفرس إلى الإسلام ، وقد ثبت عنه أنه سئل عن شيء من السمن والجبن والفراء ، فقال : الحلال ما حله الله في كتابه ، والحرام ما حرم الله في كتابه ، وما سكت عنه فهو مما عفا عنه . وقد رواه أبو داود مرفوعاً إلى النبي (ﷺ) . ومعلوم أنه لم يكن السؤال عن جبن المسلمين وأهل الكتاب ، فإن هذا أمر بين ، وإنما كان السؤال عن جبن المجنوس . فدل ذلك على أن سلمان كان يفتي بحلها . وإذا كان ذلك رويا عن النبي (ﷺ) ، انقطع التزاع بقول النبي (ﷺ) .

وأيضاً فاللبن والأنفحة لم يموتا . وإنما نجسها من نجسها لكونها في وعاء نجس ، فتكون مائعاً في وعاء نجس . فالنجس مبني على مقدمتين : على أن المائع لاقي وعاء نجساً ، وعلى أنه إذا كان كذلك صار نجساً ، فيقال أولاً : لا نسلم أن المائع ينجس بملائكة النجاسة . وقد تقدم أن السنة دلت على طهارته لا على نجاسته . ويقال ثانياً : الملائكة في الباطن لا حكم لها كما قال تعالى : يخرج من بين فريث ودم لبنا خالصاً سائغاً للشاربين ^(١) وهذا يجوز حمل الصبي الصغير في الصلاة مع ما في باطنه . والله أعلم .

= [راجع طبقات ابن سعد ٤ : ٥٣ - ٦٧ وتحذيب ابن عساكر ٦ : ١٨٨ والإصابة ت ٣٥٠ =
وحلية الأولياء ١ : ١٨٥ .]

(١) سورة النحل آية رقم ٦٦ أي يتخلص الدم بياضه وطعمه وحلاؤه من بين فريث ، ودم في باطن الحيوان فيسري كل إلى موطنها إذا نفخ الغذاء في معدته فيصرف منه دم إلى العروق ، ولبن إلى الضرع ، ويول إلى اثنانة ، وروث إلى المخرج ، وكل منها لا يشوب الآخر ، ولا يمازجه بعد انفصاله عنه ولا يتغير به .

فصل

في قوله تعالى : ﴿ وَطَعَامُ الَّذِينَ أَوْتُوا الْكِتَابَ حِلٌ لَّكُمْ ﴾^(١) سئل
شيخ الإسلام عن جماعة من المسلمين إشتد نكيرهم على من أكل من ذبيحة
يهودي أو نصراني مطلقاً . ولا يدرى ما حالهم ، هل دخلوا في دينهم قبل
نحره وتحريضه ، وقبل مبعث النبي ﷺ أم بعد ذلك ، بل يتناحرن وتقر
متناحthem عند جميع الناس ، وهم أهل ذمة يؤدون الجزية ولا يعرف من هم
ولا من هم آباؤهم ، فهل للمنكرين عليهم منهم من الذبح للمسلمين ، أم
لهم الأكل من ذبائحهم كسائر بلاد المسلمين ؟

أجاب (رضي الله عنه) : ليس لأحد أن ينكر على أحد أكل من ذبيحة

(١) سورة المائدة آية رقم ٥ في الصحيح عن عبد الله بن مغفل قال أدلني بجراب من شحم يوم خير فحضرته ، وقلت لا أعطي اليوم من هذا أحداً والتفت فإذا النبي - ﷺ - يتسم ، فاستدل به الفقهاء على أنه يجوز تناول ما يحتاج إليه من الأطعمة ونحوها من الغنيمة قبل القسمة وهذا ظاهر ، واستدل به الفقهاء الحنفية والشافعية والحنابلة على أصحاب مالك في منعهم أكل ما يعتقد اليهود تحريمه من ذبائحهم كالشحوم ونحوها مما حرم عليهم . وأجل من هذا في الدلالة ما ثبت في الصحيح أن أهل خير أهدوا لرسول الله - ﷺ - شاة مصلبة وقد سموا ذراعها وكان يعجبه الذراع فتناوله فنهش منه نهش فأخبر الذراع أنه مسموم فلفظه وأثر ذلك في ثيابه رسول الله - ﷺ - وفي أبهره ، وأكل معه منها بشر بن البراء بن معروف فمات فقتل اليهودية التي سمتها ، وكان اسمها زينب ، ووجه الدلالة منه أنه عزم على أكلها ومن معه ولم يسألهم هل نزعوا منها ما يعتقدون تحريمه من شحمة أم لا . . .

اليهود والنصارى في هذا الزمان ، ولا يحرم ذبحهم لل المسلمين . ومن أنكر ذلك فهو جاحد مخطئ مخالف لإجماع المسلمين . فإن أصل هذه المسألة فيها نزاع مشهور بين علماء المسلمين ، وسائل الإجتهد لا يسوغ فيها الإنكار إلا ببيان الحجة ، وإيضاح المحجة ، لا الإنكار المجرد المستند إلى محض التقليد ، فإن هذا فعل أهل الجهل والأهواء . كيف والقول بتحريم ذلك في هذا الزمان وقبله قول ضعيف جداً ، مخالف لما علم من سنة رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ) ، ولما علم من حال أصحابه والتبعين لهم باحسان ، وذلك لأن المنكر لهذا لا يخرج عن قولين :

إما أن يكون من يحرم ذبائح أهل الكتاب مطلقاً كما يقول ذلك من يقوله من الرافضة . وهؤلاء يحرمون نكاح نسائهم وأكل ذبائحهم ، وهذا ليس من أقوال أحد من أئمة المسلمين المشهورين بالفتيا ، ولا من أقوال أتباعهم ، وهو خطأ مخالف لكتاب والسنة والإجماع القديم . فإن الله تعالى قال في كتابه :

* وَطَعَامُ الَّذِينَ أَوْتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَّكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَّهُمْ ،
وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أَوْتُوا الْكِتَابَ مِنْ
قَبْلِكُمْ *)١(

فإن قيل : هذه الآية معارضة بقوله :

* وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّىٰ يُؤْمِنَنَّ *)٢(

وبقوله تعالى :

* وَلَا تُمْسِكُوا بِعِصْمِ الْكَوَافِرِ *)٣(

(١) سورة المائدة آية رقم ٥ وتكميلة الآية * إذا آتيموهن أجورهن ممحчин غير مسافعين ولا متخدني أخذان ومن يكفر بالإيمان فقد حبط عمله ، وهو في الآخرة من الخاسرين * .

(٢) سورة البقرة آية رقم ٢١.

(٣) سورة الممتحنة آية رقم ١٠ في الصحيح عن الزهرى عن عروة عن المسور بن مروان بن

قيل : الجواب من ثلاثة أوجه :

أحداها - أن الشرك المطلقاً في القرآن لا يدخل فيه أهل الكتاب ، وإنما يدخلون في الشرك المقيد . قال الله تعالى : ﴿ لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ ﴾^(١) .

يجعل المشركين قسماً غير أهل الكتاب . وقال تعالى :

﴿ إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالصَّابِئِينَ وَالنَّصَارَى وَالْمَجُوسَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا . . . ﴾^(٢)

يجعلهم قسماً غيرهم .

فاما دخولهم في المقيد ، ففي قوله تعالى :

﴿ اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرَهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أَمْرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَهًا لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ سُبْحَانُهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾^(٣) .

فوصفهم بأنهم مشركون .

وسبب هذا أن أصل دينهم الذي أنزل الله به الكتب وأرسل به الرسل ليس فيه شرك كما قال تعالى :

= الحكم أن رسول الله - ﷺ - لما عاهد كفار قريش يوم الحديبية جاءه نساء من المؤمنات فأنزل الله عز وجل ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا جَاءَكُمُ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ إِلَيْهِنَّ قُولُهُ : وَلَا تَمْسِكُو بِعِصْمِ الْكَوَافِرِ ﴾ فطلق عمر بن الخطاب - يومئذ امرأتين تزوج إحداهما معاوية بن أبي سفيان والأخرى صفوان بن أمية ، وقال أبو ثور عن الزهري : أنزلت هذه الآية على رسول الله - ﷺ - وهو بأسفل الحديبية حين صالحهم على أنه من آتاه منهم رده عليهم ، فلما جاءه النساء نزلت هذه الآية ، وأمره أن يرد الصداق إلى أزواجهن ، وحكم على المشركين مثل ذلك إذا جاءتهم امرأة من المسلمين أن يردوا الصداق إلى أزواجهن .

(١) سورة البينة آية رقم ١ .

(٢) سورة الحج آية رقم ١٧ .

(٣) سورة التوبة آية رقم ٣١ .

﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونَ ﴾ (١) .

وقال تعالى :

﴿ وَاسْأَلْ مَنْ أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رُسُلِنَا أَجَعَلْنَا مِنْ دُونِ الرَّحْمَنِ آتَهُ يُعَبِّدُونَ ﴾ (٢) .

وقال :

﴿ وَلَقَدْ بَعْثَنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولاً أَنِ اعْبُدُوا اللهَ وَاجْتَبِيوا الطَّاغُوتَ ﴾ (٣)

ولكنهم بدلوه وغيروا ، فابتدعوا من الشرك ما لم ينزل به الله سلطاناً ،
فصار فيهم شرك باعتبار ما ابتدعوا لا باعتبار أصل الدين .

وقوله تعالى : ﴿ وَلَا تمسكوا بعصم الكوافر ﴾ هو تعريف للكوافر
المعروفات الالاتي كن في عصم المسلمين ، وأولئك كن مشرفات لا كتابيات
من أهل مكة ونحوها .

والوجه الثاني - إذا قدر أن لفظ المشرفات ولفظ الكوافر يعني الكتابيات ،
فآلية المائدة خاصة وهي متاخرة نزلت بعد سورة البقرة والمتحنة باتفاق العلماء كما
في الحديث : « المائدة من آخر القرآن نزولاً فأحلوا حلالها وحرموا حرامها » .

والخاص المتأخر يقضي على العام المتقدم باتفاق علماء المسلمين ،
لكن الجمهور يقولون أنه مفسر له ، فتبين أن صورة التخصيص لم ترد باللفظ
العام ، وطائفة يقولون أن ذلك نسخ بعد أن شرع .

الوجه الثالث - إذا فرضنا النصين خاصين ، فأحد النصين حرم ذبائحهم

(١) سورة الأنبياء آية رقم ٢٥

(٢) سورة الزخرف آية رقم ٤٥

(٣) سورة النحل آية رقم ٣٦

ونكاحهم ، والآخر أحلمها ، فالنص الم محلل لهما هنا يجب تقديم لوجهين :

أحدهما - أن سورة المائدة هي المتأخرة باتفاق العلماء ، فتكون ناسخة للنص المقدم . ولا يقال إن هذا نسخ للحكم مرتين ؛ لأن فعل ذلك قبل التحرير لم يكن بخطاب شرعي حلل ذلك ، بل كان لعدم التحرير ، بمنزلة شرب الخمر وأكل الخنزير ونحو ذلك . والتحريم المبدأ لا يكون نسخاً لاستصحاب حكم الفعل . ولهذا لم يكن تحريم النبي (ﷺ) لكل ذي ناب من السباع ، وكل ذي مخلب من الطير ^(١) ناسخاً لما دل عليه قوله تعالى : « قُلْ لَا أَجِدُ فِيمَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاغِعٍ يَطْعَمُهُ » ^(٢) الآية ، من أن الله (عز وجل) لم يحرم قبل نزول الآية إلا هذه الأصناف الثلاثة . فإن هذه الآية نفت تحريم ما سوى الثلاثة إلى حين نزول هذه الآية ، ولم يثبت تحليل ما سوى ذلك ، بل كان ما سوى ذلك عفواً ، لا تحليل فيه ولا تحريم ، كفعل الصبي والمجنون ، وكما في الحديث المعروف : « الحلال ما حله الله في كتابه ، والحرام ما حرمه الله في كتابه ، وما سكت عنه فهو مما عفا عنه » ^(٣) .

(١) الحديث رواه مسلم في كتاب الصيد والذبائح ٣ باب تحريم أكل كل ذي ناب من السباع وكل ذي مخلب من الطير ، حدثنا أحمد بن حنبل ، حدثنا سليمان بن داود ، حدثنا أبو عوانة ، حدثنا الحكم وأبو بشر عن ميمون بن مهران ، عن ابن عباس ، أن رسول الله - ﷺ - نهى عن كل ذي ناب من السباع وعن كل ذي مخلب من الطير . ورواه أبو داود في كتاب الأطعمة ١٣ ، والترمذى في الصيد ١١٠٩ ، والنمساني في الصيد ٨٦ وابن ماجه في كتاب الصيد ٢٢ ، باب أكل كل ذي ناب من السباع ٢٢٢٢ أبنا سفيان بن عيينة عن الزهري ، أخبرنى أبو إدريس عن أبي ثعلبة الخشنى أن النبي - ﷺ - ذكره . قال الزهري : ولم أسمع بهذا حتى دخلت الشام ، والإمام أحمد بن حنبل في المسند ١ : ١٤٧ ، ٢٤٤ ، ٢٨٩ ، ٣٢٧ ، ٣٣٢ (حلبي)

(٢) سورة الأنعام آية رقم ١٤٥ .

(٣) الحديث رواه ابن ماجه في كتاب الأطعمة ٦٠ باب أكل الجبن والسمن ٣٣٦٧ ثنا سيف بن هارون ، عن سليمان التيمي ، عن أبي عثمان النهدي عن سليمان الفارسي . قال : سهل رسول الله - ﷺ - عن السمн والجبن والفراء قال : وذكره ورواه الترمذى في كتاب اللباس

وهذا محفوظ عن سلمان الفارسي موقوفاً عليه أو مرفوعاً إلى النبي ﷺ .

ويدل على ذلك أنه قال في سورة المائدة :

﴿الْيَوْمَ أَحْلٌ لِكُمُ الْطَّيِّبَاتِ﴾^(١)

فأخبر أنه أحلها ذلك اليوم ، وسورة المائدة مدنية بالإجماع ، وسورة الأنعام مكية بالإجماع . فعلم أن تحليل الطيبات كان بالمدينة لا بمكة .

وقوله تعالى :

﴿يَسْأَلُونَكَ مَاذَا أَحْلَلَ لَهُمْ قُلْ أَحْلَلَ لَكُمُ الْطَّيِّبَاتُ - إِلَى قَوْلِهِ - وَطَعَامُ الَّذِينَ أُتْوِيُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ﴾^(٢) . إلى آخرها . ثبت نكاح الكتابيات ، وقبل ذلك كان إما عفواً على الصحيح ، وإما محروماً ثم نسخ . يدل عليه أن آية المائدة لم يتضمنها شيء .

الوجه الثاني - أنه قد ثبت حل طعام أهل الكتاب بالكتاب والسنن والإجماع ، والكلام في نسائهم كالكلام في ذبائحهم . فإذا ثبت حل أحدهما ، ثبت حل الآخر ، وحل أطعمتهم ليس له معارض أصلاً . ويدل على ذلك أن حذيفة بن اليمان^(٣) تزوج يهودية ، ولم ينكِر عليه أحد من

(١) سورة المائدة آية رقم ٥ .

(٢) سورة المائدة آية رقم ٤ - ٥ .

(٣) حذيفة بن اليمان من نجابة أصحاب محمد - رضي الله عنه - وهو صاحب السر ، واسم اليمان حسل . ويقال : حُسْيَلُ بْنُ جَابِرِ الْعَبْسِيِّ الْيَمَانِيِّ . لَهُ فِي الصَّحِيفَتَيْنِ اثْنَا عَشَرَ حَدِيثاً ، وَفِي الْبَخَارِيِّ ثَمَانِيَّةً ، وَفِي مُسْلِمِ سَبْعَةَ عَشَرَ حَدِيثاً شَهِدَ هُوَ وَابْنُهُ حَذِيفَةُ أَحَدَا فَاسْتَشَهِدَ يَوْمَهَا قَتْلُهُ بَعْضَ الصَّحَابَةِ غَلَطًا وَلَمْ يَعْرُفْهُ قَالَ الْوَاقِدِيُّ : أَخْرِي رَسُولَ اللَّهِ - رضي الله عنه - بَيْنَ حَذِيفَةَ وَعُمَارَ ، وَكَذَا قَالَ أَبْنُ اسْحَاقَ . وَكَانَ النَّبِيُّ قَدْ أَسْرَ إِلَى حَذِيفَةَ أَسْمَاءَ الْمَنَافِقِينَ ، وَقَدْ نَاشَدَهُ عُمَرُ أَنَا مِنَ الْمَنَافِقِينَ ؟ فَقَالَ : لَا وَلَا أَرْكَنَى أَحَدًا بَعْدَكَ . وَحَذِيفَةُ هُوَ الَّذِي نَدَبَهُ رَسُولُ اللَّهِ - رضي الله عنه - لِلَّيْلَةِ الْأَخْرَى لِيَجْسِسَ لَهُ خَبَرَ الْعَدُوِّ ، وَعَلَى يَدِهِ فَتْحُ الدِّيْنُورِ عَنْهُ . مَاتَ حَذِيفَةُ بِالْمَدَائِنِ سَنَةَ سَتِّ وَثَلَاثِينَ . وَقَدْ شَانَخَ .

الصحابة ، فدل على أنهم كانوا مجتمعين على جواز ذلك .

فإن قيل : قوله تعالى :

﴿ وَطَعَامُ الَّذِينَ أَوْتُوا الْكِتَابَ حَلٌّ لَّكُمْ ﴾ .

محمول على الفواكه والمحبوب ، قيل : هذا خطأ لوجوه : أحدها - أن هذه مباحة من أهل الكتاب والمرجعين والمجوس ، فليس من تخصيصها بأهل الكتاب فائدة .

الثاني - أن إضافة الطعام إليهم يقتضي أنه صار طعاماً بفعلهم ، وهذا إنما يستحق في الذبائح التي صارت لحمًا بذكاراتهم ، فأما الفواكه فإن الله خلقها مطعمومة لم تصر طعاماً بفعل آدمي .

الثالث : أنه قرن حل الطعام بحل النساء ، وأباح طعامنا لهم كما أباح طعامهم لنا ، ومعلوم أن حكم النساء مختص بأهل الكتاب دون المرجعين ، وكذلك حكم الطعام والفاكهه والحب لا يختص بأهل الكتاب .

الرابع - أن لفظ الطعام عام ، وتناوله اللحم ونحوه أقوى من تناوله للفاكهه ، فيجب إقرار اللفظ على عمومه لا سيما وقد قرن به قوله تعالى :

﴿ وَطَعَامُكُمْ حَلٌّ لَّهُمْ ﴾ .

ونحن نجوز لنا أن نطعمهم كل أنواع طعامنا ، وكذلك يحل لنا أن نأكل أنواع طعامهم .

وأيضاً فقد ثبت في الصحاح ، بل بالنقل المستفيض أن النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) أهدى له اليهودية عام خير شاة مشوية فأكل منها لقمة ثم قال : « إن هذه تخبرني أن فيها سماً » (١) .

(١) الحديث رواه أبو داود في الأطعمة ٢٠ وأحمد بن حنبل في المسند ١ : ٣٩٤ ، ٣٩٧ ، ٤٠٨ (حلبي) ورواه الإمام البخاري في المغازي ٤١ والدارمي في المقدمة ١١ .

ولولا أن ذبائحهم حلال لما تناول من تلك الشاة .

وثبت في الصحيح أنهم لما غزوا خير أخذ بعض الصحابة جراباً فيه شحم ، قال : قلت لا أطعم اليوم من هذا أحداً فالتفت ، فإذا رسول الله (ﷺ) يضحك ولم ينكر عليه ، وهذا مما استدل به العلماء على جواز أكل جيش المسلمين من طعام أهل الحرب قبل القسمة .

وأيضاً فإن رسول الله (ﷺ) أجاب دعوة يهودي إلى خبز شعير واهالة سخنة ، رواه الإمام أحمد . والإهالة من الورك الذي يكون من الذبيحة ومن السمن ونحوه الذي يكون في أواعيthem التي يطبخون فيها في العادة . ولو كانت ذبائحهم محرمة ، لكان أوانיהם كأواني المجنوس ونحوهم . وقد ثبت عن النبي (ﷺ) أنه نهى عن الأكل في أواعيthem حتى رخص أن يغسل .

وأيضاً فقد استفاض أن أصحاب رسول الله (ﷺ) لما فتحوا الشام والعراق ومصر كانوا يأكلون من ذبائح أهل الكتاب : اليهود والنصارى . وإنما امتنعوا من ذبائح المجنوس ، ووقع في جبن المجنوس من التزاع ما هو معروف بين المسلمين ؛ لأن الجن يحتاج إلى الأنفحة ، وفي أنفحة الميتة نزاع معروف بين العلماء . فأبو حنيفة يقول بظهورتها ، ومالك والشافعي يقولان بنجاستها ، وعن أحمد روایتان .

فصل

المأخذ الثاني - الإنكار على من يأكل ذبائح أهل الكتاب هو كون هؤلاء
الموجودين لا يعلم أنهم من ذرية من دخل في دينهم قبل النسخ والتبديل ،
وهو المأخذ الذي دل عليه كلام السائل ، وهو المأخذ الذي تنازع فيه علماء
المسلمين أهل السنة والجماعة . وهذا مبني على أصل ، وهو أن قوله
تعالى :

﴿ وطعام الذين أتوا الكتاب حل لكم وطعامكم حل لهم ،
والمحصنات من المؤمنات والمحصنات من الذين أتوا الكتاب من
قبلكم ﴾ .

هل المراد به من هو بعد نزول القرآن متدين بدين أهل الكتاب ، أو
المراد به من كان آباءه قد دخلوا في دين أهل الكتاب قبل النسخ والتبديل ؟
على قولين للعلماء : فالقول الأول - هو قول جمهور المسلمين من السلف
والخلف ، وهو مذهب أبي حنيفة ومالك .

وأحد القولين في مذهب أحمد ، بل هو المنصوص عنه صريحاً .
والثاني - قول الشافعي وطائفة من أصحاب أحمد .

وأصل هذا القول أن علياً وابن عباس تنازعا في ذبائحبني تغلب ، فقال
علي : « لا تباح ذبائحهم ولا نساوهم ، فإنهم لم يتمسكون من النصرانية إلا

بشرب الخمر» . وروي عنه : تغزوهם لأنهم لم يقوموا بالشروط التي شرطها عليهم عثمان ، فإنه شرط عليهم أن لا^(١) وغير ذلك من الشروط .

وقال ابن عباس : بل تباح لقوله تعالى :
﴿وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ﴾^(٢)

وعامة المسلمين من الصحابة وغيرهم لم يحرموا ذبائحهم . ولا يعرف ذلك إلا عن علي وحده . وقد روى معنى قول ابن عباس عن عمر بن الخطاب .

فمن العلماء من رجح قول عمر وابن عباس ، وهو قول الجمهور كأبي حنيفة ومالك وأحمد في إحدى الروايتين عنه وصححها طائفة من أصحابه ، بل هي آخر قوله ، بل عامة المسلمين من الصحابة والتابعين وتابعهم على هذا القول .

وقال أبو بكر الأثرم^(٣) : ما علمت أحداً من أصحاب النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) كرهه إلا علياً . وهذا قول جماهير فقهاء الحجاز والعراق وفقهاء الحديث والرأي كالحسن وإبراهيم النخعي^(٤) والزهري وغيرهم ، وهو الذي نقله عن

(١) بياض بالأصل .

(٢) سورة المائدة آية رقم ٥١ .

(٣) هو أحمد بن محمد بن هانئ الطائي أو الكلبي ، الاسكافي أبو بكر الأثرم من حفاظ الحديث ، أخذ عن الإمام أحمد وأخرين ، له كتاب في علل الحديث ، وآخر : في « السنن » توفي عام ٢٦١ هـ .

راجع تذكرة الحفاظ ٢ : ١٣٥ وتأريخ بغداد ٥ : ١١٠ وطبقات ابن أبي يعلى ١ : ٦٦ - ٧٤ .

(٤) هو إبراهيم بن يزيد بن قيس بن الأسود أبو عمران النخعي من مذحج من أكابر التابعين صلاحاً وصدق رواية وحفظاً للحديث من أهل الكوفة مات محققاً من الحاجج قال فيه ابن الصلاح الصفدي ، فقيه العراق كان إماماً مجتهداً له مذهب ، ولما بلغ الشعبي موته قال : والله ما ترك بعده مثله . كانت وفاته عام ٩٦ هـ .

أحمد أكثر أصحابه .

وقال إبراهيم بن الحارث : كان آخر قولي أَحْمَدٌ عَلَى أَنَّهُ لَا يَرِى
بِذِبَائِحِهِمْ بِأَسَأً .

ومن العلماء من رجح قول علي ، وهو قول الشافعي وأحمد في إحدى الروايتين عنه . وأحمد إنما اختلف اجتهاده فيبني تغلب ، وهم الذين تنازع فيهم الصحابة ، فأما سائر اليهود والنصارى من العرب مثل تنوخ وبهراء وغيرها من اليهود ، فلا أعرف عن أَحْمَدٍ في حل ذبائحهم نزاعاً ، ولا عن الصحابة ولا عن التابعين وغيرهم من السلف . وإنما كان النزاع بينهم فيبني تغلب خاصة ، ولكن من أصحاب أَحْمَدٍ من جعل فيهم روایتين كبني تغلب . والحل مذهب الجمهور كأبي حنيفة ومالك . وما أعلم للقول الآخر قدوة من السلف .

ثم هؤلاء المذكورون من أصحاب أَحْمَدٍ قالوا بأنه من كان أحد أبويه غير كتايي بل مجوسياً لم تحل ذبيحته ومناكحة نسائه . وهذا مذهب الشافعى فيما إذا كان الأب مجوسياً ، وأما الأم فله فيها قولان ، فإن كان الأبوان مجوسين حرمت ذبيحته عند الشافعى ومن وافقه من أصحاب أَحْمَدٍ . وحکى ذلك عن مالك ، وغالب ظني أن هذا غلط على مالك فإني لم أجده من كتب أصحابه . وهذا تفريغ على الرواية المخرجة عن أَحْمَدٍ في سائر اليهود والنصارى من العرب . وهذا مبني على إحدى الروايتين عنه في نصارىبني تغلب ، وهي الرواية التي اختارها هؤلاء . فأما إذا جعل الروايتين فيبني تغلب دون غيرهم من العرب ، أو قيل إن التزاع عام ، وفرعننا على القول بحل ذبائحبني تغلب ونسائهم كما هو قول الأكثرين ، فإنه على هذه الرواية لا عبرة بالنسبة ، بل لو كان الأبوان جمیعاً مجوسين أو وثنیین والولد من أهل

= راجع طبقات ابن سعد ٦ : ١٨٨ - ١٩٩ وحلية الأولياء ٤ : ٢١٩ وتاريخ الإسلام ٣ : ٣٣٥
وطبقات القراء ١ : ٢٩ .

الكتاب ، فحكمه حكم أهل الكتاب على هذا القول بلا ريب ، كما صرخ بذلك الفقهاء من أصحاب أحمد وأبي حنيفة وغيرهم .

ومن ظن من أصحاب أحمد وغيرهم أن تحرير نكاح من أبواه محسوساً أو أحدهما محسوس قول واحد من مذهبـه فهو مخطـء خطـأ لا ريب فيه ؛ لأنـه لم يـعـرـفـ أـصـلـ النـزـاعـ فيـ هـذـهـ المـسـائـةـ . ولـهـذـاـ كانـ منـ هـؤـلـاءـ منـ يـتـناـقـضـ فـيـجـوـزـ أـنـ يـقـرـ بـالـجـزـيـةـ مـنـ دـخـلـ فـيـ دـيـنـهـمـ بـعـدـ النـسـخـ وـالـتـبـدـيلـ ، وـيـقـولـ مـعـ هـذـاـ بـتـحـرـيـرـ نـكـاحـ نـصـارـىـ الـعـرـبـ مـطـلـقاـ . وـمـنـ كـانـ أـحـدـ أـبـوـيـهـ غـيـرـ كـاتـبـيـ كـمـاـ فـعـلـ ذـكـرـ طـائـفـةـ مـنـ أـصـحـابـ أـحـمـدـ ، وـهـذـاـ تـنـاقـضـ .

والقاضي أبو يعلى^(١) وإن كان قد قال هذا القول هو وطائفة من أتباعه فقد رجع عن هذا القول في الجامع الكبير ، وهو آخر كتبه . فذكر فيما إنـتـقلـ إـلـىـ دـيـنـ أـهـلـ الـكـتـابـ مـنـ عـبـدـةـ الـأـوـثـانـ كـالـرـوـمـ وـقـبـائـلـ مـنـ الـعـرـبـ وـهـمـ تـنـوـخـ وـبـهـرـاءـ وـمـنـ بـنـيـ تـغـلـبـ هـلـ تـجـوـزـ مـنـاكـحـتـهـمـ وـأـكـلـ ذـبـائـحـهـمـ ، وـذـكـرـ أـنـ الـمـنـصـوصـ عـنـ أـحـمـدـ أـنـهـ لـاـ بـأـسـ بـنـكـاحـ نـصـارـىـ بـنـيـ تـغـلـبـ ، وـأـنـ الـرـوـاـيـةـ الـأـخـرـىـ مـخـرـجـةـ عـلـىـ الـرـوـاـيـتـيـنـ عـنـهـ مـنـ ذـبـائـحـهـمـ ، وـاخـتـارـ أـنـ الـمـنـتـقـلـ إـلـىـ دـيـنـهـ حـكـمـهـ حـكـمـهـ سـوـاءـ كـانـ إـنـتـقـالـهـ بـعـدـ مـجـيـءـ شـرـيـعـتـاـنـ أـوـ قـبـلـهـاـ ، وـسـوـاءـ اـنـتـقـلـ إـلـىـ دـيـنـ الـمـبـدـلـيـنـ أـوـ دـيـنـ لـمـ يـبـدـلـ ، وـيـجـوـزـ مـنـاكـحـتـهـ وـأـكـلـ ذـبـائـحـهـ .

(١) هو محمد بن يعلى بن خلف بن الفراء ، أبو يعلى . عالم عصره في الأصول والفروع ، وأنواع الفنون ، من أهل بغداد ارتفعت مكانته عند القادر والقائم العباسيين وولاه القائم قضاء دار الخلافة وحران وحلوان ، وكان قد امتنع واشترط أن لا يحضر أيام الموكب ولا يخرج في الاستقبالات ، ولا يقصد دار السلطان ، فقبل القائم شرطـهـ له تصـانـيفـ كـثـيرـةـ منها « الإيمان » والأحكام السلطانية وأربع مقدمات في أصول الديانات ، وكتاب الطـبـ ، وكتاب ذلك كثـيرـ توفـيـ عامـ ٤٥٨ـ هـ .

راجع طبقات الحنابلة لـابن أبي يعلى ٢ : ١٩٣ - ٢٣٠ ومحضره للتابليسي ٣٧٧ وتاريخ بغداد ٢ : ٢٥٦ وشدرات الذهب ٣ : ٣٠٦ والوافي بالوفيات ٣ : ٧ والمنهج الأحمد واسمـهـ فيهـ : محمد بن الحسن من خطـأـ النـسـخـ .

وإذا كان هذا فيمن أبواه مشركان من العرب والروم فمن كان أحد أبويه مشركاً فهو أولى بذلك . هذا هو المنصوص عن أحمد ، فإنه قد نص على أنه من دخل في دينهم بعد النسخ والتبدل كمن دخل في دينهم في هذا الزمان ، فإنه يقر بالجزية ^(١) .

قال أصحابه : وإذا أقررناه بالجزية حلت ذبائحهم ونسائهم . وهو مذهب أبي حنيفة ومالك وغيرهما .

وأصل النزاع في هذه المسألة ما ذكرته من نزاع على وغيره من الصحابة فيبني تغلب والشافعي وأحمد من إحدى الروايتين عنه ، والجمهور أحلوها ، وهي الرواية الأخرى عن أحمد .

ثم الذين كرهوا ذبائح بني تغلب تنازعوا في مأخذ علي فظن بعضهم أن علياً إنما حرم ذبائحهم ونسائهم لكونه لم يعلم أن آباءهم دخلوا في دين أهل الكتاب قبل النسخ والتبدل ، وبنوا على هذا أن الإعتبار في أهل الكتاب بالنسبة لا بنفس الرجل ، وأن من شكنا في أجداده هل كانوا من أهل الكتاب أم لا ؟ أخذنا بالإحتياط فحقنا دمه بالجزية احتياطاً وحرمنا ذبيحته ونساءه احتياطاً . وهذا مأخذ الشافعي ومن وافقه من أصحاب أحمد .

(١) بمناسبة ذكر الجزية جاء إلى ذهني قول الله تعالى : « قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحربون ما حرم الله ورسوله ، ولا يدينون دين الحق من الذين أوتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون » . فالآلية تشرط إعطاء الجزية ، وتشترط أيضاً أن يعطيها وهو صاغر . وعن قهر وغلبة . كما جاء في صحيح مسلم عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن النبي - ﷺ - قال : لا تبدأوا اليهود والنصارى بالسلام وإذا لقيتم أحدهم في الطريق فاضطروهم إلى أضيقه ، . ولهذا أشترط عليهم أمير المؤمنين عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - تلك الشروط المعروفة - مما رواه الأئمة الحفاظ من رواية - عبد الرحمن بن غنم الأشعري قال : كتبت لعمر بن الخطاب رضي الله عنه - حين صالح نصارى من أهل الشام بسم الله الرحمن الرحيم هذا كتاب لعبد الله عمر الخطاب - رضي الله عنه - من نصارى مدينة كذا وكذا : إنكم لما قدمتم علينا سالناكم الأمان لأنفسنا وذرارينا وأموالنا : الخ .

[راجع تفسير ابن كثير ٢ : ٣٤٨ - ٣٤٧]

وقال آخرون : بل على لم يكره ذبائح بني تغلب إلا لكونهم ما تدينوا بدين أهل الكتاب في واجباته ومحظوراته ، بل أخذوا منه حل المحرمات فقط . ولهذا قال : « إنهم لم يتمسکوا من دين أهل الكتاب إلا بشرب الخمر » . وهذا المأخذ من قول علي هو المنصوص عن أحمد وغيره وهو الصواب .

وبالجملة فالقول بأن أهل الكتاب المذكورين في القرآن هم من كان دخل جده في ذلك قبل النسخ والتبديل قول ضعيف . والقول بأن علي بن أبي طالب (رضي الله عنه) أراد ذلك قول ضعيف ، بل الصواب المقطوع به أن كون الرجل كتابياً أو غير كتابي هو حكم مستقل بنفسه لا بنسبة ، وكل من تدين بدين أهل الكتاب فهو منهم ، سواء كان أبوه أو جده ، دخل في دينهم أو لم يدخل ، وسواء كان دخوله قبل النسخ والتبديل أو بعد ذلك ، وهذا مذهب جمهور العلماء كأبي حنيفة ومالك . وهو المنصوص الصریح عن أحمد ، وإن كان بين أصحابه في ذلك نزاع معروف ، وهذا القول هو الثابت عن الصحابة (رضي الله عنهم) ، ولا أعلم بين الصحابة في ذلك نزاعاً .

وقد ذكر الطحاوي ^(١) أن هذا إجماع قديم ، واحتاج بذلك في هذه المسألة على من لا يقر الرجل في دينهم بعد النسخ والتبديل كمن هو في زماننا إذا انتقل إلى دين أهل الكتاب ، فإنه تؤکل ذبيحته ، وتنكح نساؤه . وهذا يبين خطأ من ينافق منهم .

(١) هو أحمد بن محمد بن سلامة بن سلمة الأزدي الطحاوي ، أبو جعفر فقيه انتهت إليه رئاسة الحنفية في مصر ، ولد عام ٢٣٩ هـ في طحا من صعيد مصر ، وتفقه على مذهب الشافعی ثم تحول حنفياً ورحل إلى الشام سنة ٢٦٨ هـ فاتصل بأحمد بن طالون توفي بالقاهرة عام ٣٢١ هـ من تصانيفه : شرح معاني الآثار في الحديث مجلدان ، ومشكل الآثار أربعة أجزاء في الحديث ، وأحكام القرآن ، والمختصر في الفقه والاختلاف بين الفقهاء . وهو كثیر لم يتمه ومناقب الإمام أبي حنيفة .

راجع طبقات الحفاظ للسيوطی ، والفهرست لابن النديم . وابن خلکان ١ : ١٩ والبداية والنهاية ١١ : ١٧٤ والمکتبة الأزهرية ١ : ٥٦٤ وهدایة العارفین ١ : ٥٨ .

وأصحاب هذا القول الذي هو قول الجمھور يقولون : من دخل هو أو أبواه أو جده في دینهم بعد النسخ والتبدیل أقر بالجزیة سواء دخل في زماننا هذا أو قبله . وأصحاب القول الآخر يقولون : متى علمنا أنه لم يدخل إلا بعد النسخ والتبدیل لم تقبل منه الجزیة كما يقوله بعض أصحاب أحمد من أصحاب الشافعی ، والصواب قول الجمھور ، والدلیل عليه من وجوه :

أحدھا - أنه قد ثبت أنه كان من أولاد الأنصار جماعة تھودوا قبل مبعث النبي (ﷺ) بقليل كما قال ابن العباس : إن المرأة كانت مقلاً . والمقلات التي لا يعيش لها ولد ، كثيرة القلت . والقتل الموت والهلاك . كما يقال : إمرأة مذکار ومبیناث إذا كانت كثيرة الولادة للذکر والإناث . والسما الكثيرة الموت .

قال ابن عباس : فكانت المرأة تنذر إن عاش لها ولدان يجعل أحدهما يھودياً لكون اليهود كانوا أهل علم وكتاب ، والعرب كانوا أهل شرك وأوثان . فلما بعث الله محمداً كان جماعة من أولاد الأنصار تھودوا فطلب آباءهم أن يكرھوهم على الإسلام ، فأنزل الله تعالى .

﴿ لَا إِكْرَاهٌ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ ... ﴾ (١) الآية .

(١) سورة البقرة آية رقم ٢٥٦ وقال محمد بن اسحاق ، عن محمد بن أبي محمد الجرشی ، عن زید بن ثابت عن عکرمة ، او عن سعید عن ابن عباس قوله : لا اکراه في الدين . قال : نزلت في رجل من الأنصار من بنی سالم بن عوف يقال له الحصین كان له ابنان نصرانیان وكان هو رجلاً مسلماً فقال للنبي - ﷺ - لا استکرهما فإنما قد أبیا إلا النصرانية فأنزل الله فيه ذلك . رواه ابن جریر ، وروی السدی نحو ذلك ، وزاد وكانا قد تنصرا على أيدي تجار قدموها من الشام يحملون زبيباً فلما عزما على الذهاب معهم أراد أبوهما أن يستکرهما وطلب من رسول الله - ﷺ - أن يبعث في آثارهما فنزلت هذه الآية ، وقال ابن أبي حاتم : حدثنا أبي حدثنا عمرو بن عوف ، أخبرنا شريك عن أبي هلال ، عن أسبق . قال : كنت في دینهم مملوكاً نصرانیاً لعمر بن الخطاب فكان يعرض على الإسلام فأنهى فيقول (لا إکراه في الدين) ويقول يا أسبق لو أسلمت لاستعن بك على بعض أمور المسلمين . وقد ذهب طائفة كثيرة من العلماء أن هذه محملة على أهل الكتاب ، ومن يدخل في دینهم قبل النسخ والتبدیل ، وقال

فقد ثبت أن هؤلاء كان آباءُهم موجودين تهودوا ، ومعلوم أن هذا دخول بأنفسهم في اليهودية قبل الإسلام وبعد بعث المسيح (صلوات الله عليه) ، وهذا بعد النسخ والتبديل . ومع هذا نهى الله (عز وجل) عن إكراه هؤلاء الذين تهودوا بعد النسخ والتبديل على الإسلام وأقر لهم بالجزية . وهذا صريح في جواز عقد الذمة لمن دخل بنفسه في دين أهل الكتاب بعد النسخ والتبديل . فعلم أن هذا القول هو الصواب دون الآخر .

ومتى ثبت أنه يعقد له الذمة ثبت أن العبرة بنفسه لا بنسبة ، وأنه تباح ذبيحته وطعامه باتفاق المسلمين ، فإن المانع لذلك لم يمنعه الأبناء على أن هذا الصنف ليسوا من أهل الكتاب فلا يدخلون . فإذا ثبت بنص السنة أنهم من أهل الكتاب دخلوا في الخطاب بلا نزاع .

الوجه الثاني - أن جماعة من اليهود الذين كانوا بالمدينة وحولها كانوا عرباً ودخلوا في دين اليهود ، ومع هذا فلم يفصل النبي (ﷺ) في أكل طعامهم وحل نسائهم وإقرارهم بالذمة بين من دخل أبواه بعد بعث عيسى (عليه السلام) ومن دخل قبل ذلك ، ولا بين المشكوك في نفسه ، بل حكم في الجميع حكماً واحداً عاماً . فعلم أن التفريق بين طائفة وطائفة ، وجعل طائفة لا تقر بالجزية ، وطائفة تقر ولا تؤكل ذاتهم ، وطائفة يقرون وتؤكل ذاتهم ، تفريق ليس له أصل في سنة رسول الله (ﷺ) الثابتة عنه .

وقد علم بالنقل الصحيح المستفيض أن أهل المدينة كان فيهم يهود كثير من العرب وغيرهم منبني كنانة وحمير وغيرهما من العرب . ولهذا قال النبي (ﷺ) لمعاذ^(١) لما بعثه إلى اليمن : « إنك تأتي قوماً أهل كتاب » وأمره أن

= آخرُون بل هي منسوخة بآية القتال ، وأنه يجب أن يدعى جميع الأمم إلى الدخول في الدين الحنيف - دين الإسلام - فإن أبي أحد منهم الدخول ، ولم يبذل الجزية قوتل حتى يقتل . وهذا معنى الاكراه قال تعالى : « ستدعون إلى قوم أولي بأس شديد تقاتلونهم أو يسلمون » وقال تعالى : « يا أيها النبي جاحد الكفار والمنافقين واغلظ عليهم » .

(١) هو معاذ بن جبل بن عمرو ، بن أوس الأنصاري الخزرجي ، أبو عبد الرحمن ، صحابي =

يأخذ من كل حالم ديناراً وعدله مغافر . ولم يفرق بين من دخل أبوه قبل النسخ أو بعده ، وكذلك وفدي نجران وغيرهم من النصارى الذين كان فيهم عرب كثيرون أقرهم بالجزية . وكذلك سائر اليهود والنصارى من قبائل العرب لم يفرق رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) ولا أحد من خلفائه وأصحابه بين بعضهم وبعض ، بل قبلوا منهم الجزية وأباحو ذبائحهم ونساءهم ، وكذلك نصارى الروم وغيرهم لم يفرقوا بين صنف وصنف . ومن تدبر السيرة النبوية علم كل هذا بالضرورة وعلم أن التفريق قول محدث لا أصل له في الشريعة .

الوجه الثالث - أن كون الرجل مسلماً أو يهودياً أو نصرانياً ونحو ذلك من أسماء الدين فهو حكم يتعلّق بنفسه لا باعتقاده وإرادته وقوله وعمله ، لا يلحّقه هذا الاسم بمجرد إتّصاف آبائه بذلك ، لكن الصغير حكمه من أحكام الدنيا حكم أبويه لكونه لا يستقل بنفسه ، فإذا بلغ وتكلّم بالإسلام أو بالكفر كان حكمه معتبراً بنفسه باتفاق المسلمين ، ولو كان أبواه يهودياً أو نصارى فأسلم كان من المسلمين باتفاق المسلمين ، ولو كانوا مسلمين فكفر كان كافراً باتفاق المسلمين . فإن كفر بربة لم يقر عليه لكونه مرتدًا لأجل آبائه .

وكل حكم على بأسماء الدين من إسلام وإيمان وكفر ونفاق وردة وتهود وتنصر إنما يثبت لمن إتصف بالصفات الموجبة لذلك . وكون الرجل من المشركين أو أهل الكتاب هو من هذا الباب ، فمن كان بنفسه مشركاً فحكمه حكم أهل الشرك ، وإن كان أبواه غير مشركين . ومن كان أبواه

= جليل ، كان أعلم الأمة بالحلال والحرام وهو أحد الستة الذين جمعوا القرآن على عهد النبي ﷺ - أسلم وهو فقير ، وأنجح النبي - ﷺ بينه وبين جعفر بن أبي طالب ، وشهد العقبة مع الأنصار السبعين وشهد بدرأ وأحد والخندق ، والمشاهد كلها مع رسول الله - ﷺ ، وبعثه رسول الله بعد غزوة تبوك قاضياً ومرشدًا لأهل اليمن ، ثم كان مع أبي عبيدة بن الجراح في فتح الشام له ١٥٧ حدثاً توفي عقيماً بناحية الأردن ومن كلام عمر - رضي الله عنه « لولا معاذ لهلك عمر » ينوه بعلمه . وفاته ١٨ هـ .

راجع ابن سعد ٣ : ١٢٠ والإصابة ت ٨٠٣٩ وأسد الغابة ٤ : ٣٧٦ ومجمع الزوائد ٩ : ٣١٠ وصفة الصفة ١ : ١٩٥ .

مشركين وهو مسلم فحكمه حكم المسلمين لا حكم المشركين . فكذلك إذا كان يهودياً أو نصراانياً وآباءه مشركين فحكمه حكم اليهود والنصارى . أما إذا تعلق عليه حكم المشركين مع كونه من اليهود والنصارى لأجل كون آبائه قبل النسخ والتبديل كانوا مشركين فهذا خلاف الأصول .

الوجه الرابع - أن يقال : قوله تعالى :

﴿لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ . . .﴾^(١) قوله :

﴿وَقُلْ لِلَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ وَالْأَمِينَ أَسْلَمْتُمْ فَإِنْ أَسْلَمُوا فَقَدِ اهْتَدُوا . . .﴾^(٢)

وأمثال ذلك إنما هو خطاب لهؤلاء الموجودين وإخبار عنهم ، المراد بالكتاب هو الكتاب الذي بأيديهم الذي جرى عليه من النسخ والتبديل ما جرى ، ليس المراد به من كان متمسكاً به قبل النسخ والتبديل فإن أولئك لم يكونوا كفاراً ولا هم من خططوا بشرع القرآن ، ولا قيل لهم في القرآن : يا أهل الكتاب ، فإنهم قد ماتوا قبل نزول القرآن . وإذا كان كذلك فكل من تدين بهذا الكتاب

(١) سورة البينة آية رقم ١ وتكميلة الآية ﴿مِنْفَكِينَ حَتَّى تَأْتِيهِمِ الْبَيِّنَاتِ﴾ قال ابن جرير فسر الله البينة بقوله : رسول من الله يتلو صحفاً مطهراً « يعني محمداً - ﷺ - وما يتلوه من القرآن العظيم الذي هو مكتب في الملا الأعلى

(٢) سورة آل عمران آية رقم ٢٠ يقول الإمام القرطبي : أسلتم : إستفهام معناه التقرير ، وفي ضمنه الأمر ، أي أسلموا ، وكذا قال الطبرى وغيره ، وقال الرجاج : أسلتم : تهديد ، وهذا حسن لأن المعنى أسلتم أم لا . . . ؟

وجاءت العبارة في قوله ﴿فَقَدِ اهْتَدُوا﴾ بالماضي مبالغة في الأخبار بوقوع الهدى لهم وتحصيله . والبلاغ مصدر بلغ بمعنى الفعل أي إنما عليك أن تبلغ ، وقيل : إنه مما نسخ بالجهاد ، وقال ابن عطية وهذا يحتاج إلى معرفة تاريخ نزولها ، وإنما على ظاهر نزول هذه الآيات في وفد نجران فإنما المعنى فإنما عليك أن تبلغ ما أنزل إليك بما فيه من قتال وغيره .

الموجود عند أهل الكتاب فهو من أهل الكتاب وهم كفار تسکوا بكتاب مبدل منسوخ وهم مخلدون في نار جهنم كما يخلد سائر أنواع الكفار . والله تعالى مع ذلك سوغ اقرارهم بالجزية وأحل طعامهم ونساءهم .

الوجه الخامس - أن يقال : هؤلاء الذين كفروا من أهل الكتاب بالقرآن هم كفار وإن كان أجدادهم كانوا مؤمنين ، وليس عذابهم في الآخرة بأخف من عذاب من كان أبوه من غير أهل الكتاب ، بل وجود النسب الفاضل هو إلى تغليظ كفرهم أقرب منه إلى تخفيف كفرهم . فمن كان أبوه مسلماً وإرتد كان كفره أغلاط من كفر من أسلم هو ثم إرتد . وهذا تنازع الناس فيمن ولد على الفطرة إذا ارتد ثم عاد إلى الإسلام هل تقبل توبته ؟ على قولين هما روايتان عن أحمد . وإذا كان كذلك فمن كان أبوه من أهل الكتاب قبل النسخ والتبديل ثم أنه لما بعث الله عيسى ومحمدأً (صلى الله عليهما) كفر بهما وبما جاء به من عند الله وابتاع الكتاب المبدل المنسوخ كان كفره من أغلاط الكفر . ولم يكن كفره أخف من كفر من دخل بنفسه في هذا الدين المبدل ، ولا له بمجرد نسبه حرمة عند الله ولا عند رسوله ، ولا ينفعه دين أبيائه إذا كان هو مخالفًا لهم ، فإن آباءه كانوا إذ ذاك مسلمين ، فإن دين الله هو الإسلام في كل وقت . فكل من آمن بكتب الله ورسوله في كل زمان فهو مسلم ، ومن كفر بشيء من كتب الله فليس مسلماً في أي زمان كان

وإذا لم يكن لأولاد بني إسرائيل إذا كفروا مزية على أمثالهم من الكفار الذين ماثلواهم في إتباع الدين المبدل المنسوخ ، علم بذلك بطلان الفرق بين الطائفتين وإكرام هؤلاء بإقرارهم بالجزية وحل ذبائحهم ونسائهم دون هؤلاء ، وأنه فرق مختلف لأصول الإسلام ، فإنه لو كان الفرق بالعكس كان أولى . وهذا يوبح الله ببني إسرائيل على تكذيبهم بمحمد (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) ما لا يوبحه غيرهم من أهل الكتاب لأنه تعالى أنعم على أجدادهم نعمًا عظيمة في الدين والدنيا ^(١)

(١) قال تعالى في شأن بني إسرائيل : « يا بني إسرائيل أذكر واحتمقى التي أنعمت عليكم وأوفوا

فَكَفَرُوا نِعْمَتَهُ وَكَذَبُوا رَسُولَهُ وَبَدَلُوا كِتَابَهُ وَغَيْرُوا دِينَهُ ﴿فَضَرِبْتُ عَلَيْهِمُ الدَّلَّةَ أَنِّي
ثَقُوْلُ إِلَّا بِحَبْلٍ مِّنَ اللَّهِ وَحْبَلٍ مِّنَ النَّاسِ وَبَأْتُهُمْ بِغَضْبٍ مِّنَ اللَّهِ وَضَرِبْتُ
عَلَيْهِمُ الْمَسْكَنَةَ ذَلِكَ بِآثَمِهِمْ كَانُوا يَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَيَقْتُلُونَ الْأَنْبِيَاءَ بِغَيْرِ حَقٍّ ،
ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ﴾^(١) .

فهم مع شرف آبائهم وحق دين أجدادهم من أسوأ الكفار عند الله وهو أشد غضباً عليهم من غيرهم ، لأن من كفرهم من الإستكبار والحسد والمعاندة والقسوة وكتمان العلم ، وتحريف الكتاب ، وتبدل النص ، وغير ذلك ما ليس في كفر هؤلاء ، فكيف يجعل هؤلاء الأرجاس الأنجال الذين هم من أبغض الخلق إلى الله مزية على سائر إخوانهم الكفار ، مع أن كفرهم إما مثال لغير إخوانهم الكفار ، وإما أغلط منه إذ لا يمكن أحداً أن يقول : إن كفر الداخلين أغلط من كفر هؤلاء مع تماثلها في الدين بهذا الكتاب الموجود .

الوجه السادس - أن تعليق الشرف في الدين بمجرد النسب ، هو حكم من أحكام الجاهلية الذين اتبعهم عليه الرافضة وأشياهم من أهل الجهل . فإن الله تعالى قال :

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِّنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ
لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَنْقَاصُمْ﴾^(٢) .

= بعهدى أوف بهمدى وإباهي فارهبون ، وامنا بما أنزلت مصدقاً لما معكم ولا تكونوا أول كافر به ولا تشتروا بآياتي ثمناً قليلاً وإباهي فاقنون ﴿سورة البقرة آية رقم ٤٠ - ٤١ . وإسرائيل : هو يعقوب عليه السلام - روى أبو دلود الطيالسي : حدثنا عبد الحميد بن بهرام عن شهر بن حوشب قال حدثني عبد الله بن عباس قال : حضرت عصابة من اليهود النبي الله - ﷺ - فقال لهم : هل تعلمون أن إسرائيل يعقوب ..؟ قالوا الله نعم . فقال النبي - ﷺ - اللهم أشهد .

(١) سورة آل عمران آية رقم ١١٢ .

(٢) سورة الحجرات آية رقم ١٣ قال أبو عبيسي الترمذى : حدثنا أحمد بن محمد ، حدثنا عبد الله

وقال النبي ﷺ : « لا فضل لعربي على عجمي ، ولا لعجمي على عربي ، ولا لأسود على أبيض ، ولا لأبيض على أسود إلا بالتقوى . الناس من آدم ، وآدم من تراب » ^(١) .

ولهذا ليس في كتاب الله آية واحدة يمدح فيها أحداً بنسبه ولا يذم أحداً بنسبه ، وإنما يمدح بالإيمان والتقوى ويذم بالكفر والفسق والعصيان .

وقد ثبت أنه ﷺ في الصحيح أنه قال : « أربع من أمر الجاهلية في أمري لن يدعوهن ، الفخر بالأحساب ، والطعن في الأنساب ، والنياحة ، والاستسقاء بالنجوم » ^(٢) .

فجعل الفخر بالأحساب من أمور الجاهلية ، فإذا كان المسلم لا فخر له على المسلم بكون أجداده كانوا مؤمنين ، وإذا لم تكن مع التماثل في الدين فضيلة لأجل النسب ، علم أنه لا فضل لمن كان من اليهود والنصارى آباءه مؤمنين متمسكون بالكتاب الأول قبل النسخ والتبديل على من كان أبوه داخلاً فيه بعد النسخ والتبديل . وإذا تماثل دينهما تماثل حكمهما في الدين . والشريعة إنما علقت بالنسبة أحکاماً ، مثل كون الخلافة من قريش ، وكون ذوي القربي لهم الخمس ، وتحريم الصدقة على آل محمد ﷺ ونحو ذلك ، لأن النسب

= ابن المبارك ، عن عبد الملك بن عيسى الثقفي عن يزيد مولى المنبعث عن أبي هريرة - رضي الله عنه عن النبي - ﷺ - قال : تعلموا من أنسابكم ما تصلون به أرحامكم فإن صلة الرحم محبة في الأهل مثرة في المال ، منسأة في الآخرة . ثم قال : غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه .

(١) أحمد بن حنبل ٥ : ٤١١ (المستند : حلبي) .

(٢) الحديث عند الإمام الترمذى في أبواب الجنائز باب ما جاء في كراهية النوح . حدثنا محمود ابن غيلان ، حدثنا أبو داود أباينا شعبة والمسعودي عن علقمة بن مرثد عن أبي الربيع عن أبي هريرة قال : قال رسول الله - ﷺ - وذكره مع تأخير وتقدير وتعديل في الألفاظ : مطرانا بنوئ كذلك بدلاً من (والاستسقاء بالنجوم) وقال الترمذى : هذا حديث حسن ، ورواه الإمام أحمد في المستند ، ٥٢٦ (حلبي) .

الفاضل مظنة أن يكون أهله أفضل من غيرهم ، كما قال النبي ﷺ : « الناس معادن كمعدن الذهب والفضة ، خيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام إذا فقهوا » ^(١) .

والملائكة تعلق الحكم بما إذا خفيت الحقيقة أو انتشرت ، فأما إذا ظهر دين الرجل الذي به تتعلق الأحكام وعرف نوع دينه وقدره ، لم يتعقل بنسبه الأحكام الدينية . وهذا لم يكن لأبي هلب ^(٢) مزية على غيره لما عرف كفره كان أحق بالذم من غيره ، وهذا جعل لمن يأتي بفاحشة من أزواج النبي ﷺ ضعفين من العذاب ، كما جعل لمن يقتل منهن لله ورسوله أجرين من الثواب ^(٣) .

(١) الحديث رواه الإمام مسلم في كتاب الفضائل ^٤ بباب من فضائل يوسف عليه السلام ١٦٨ (٢٣٧٨) بسنده عن أبي هريرة رضي الله عنه . قال : قيل : يا رسول الله من أكرم الناس ؟ قال : أتقاهم . قالوا : ليس عن هذا نسألك . قال « في يوسف النبي ابن النبي الله ابن النبي الله خليل عليه السلام » قالوا : ليس عن هذا نسألك . قال : فمن معادن العرب تسلّوني ..؟ خيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام إذا فقهوا ..؟ وأخرجه الإمام البخاري في كتاب الأنبياء ^٨ ، ^{١٤} ، ^{١٩} ، مناقب ^١ ، ^{٣٥} وتفسير سورة ^{١٢} وأحمد بن حنبل ^٤ : ١٠١ (حلبي)

(٢) هو عبد العزى بن عبد المطلب بن هاشم من قريش ، عم رسول الله ﷺ - وأحد الأشراف الشجعان في الجاهلية ، ومن أشد الناس عداوة للمسلمين في الإسلام ، كان غنياً عيناً كبيراً عليه أن يتبع ديناً جاء به ابن أخيه فاذ أنصاره وحرض عليهم وقاتلهم وفي الآية « تبت يدا أبي هلب وتب » مات عام ٢ هـ بعد وقعة بدر أيام ولم يشهدها .

راجع ابن الأثير ^٢ : ٢٥ ودائرة المعارف الإسلامية ^١ : ٣٩٣ - ٣٩٦ وتاريخ الإسلام للذهبي ^١ : ٨٤ و ١٦٩ والروض الأنف ^١ : ٢٦٥ ثم ٧٨ و ٧٩ وامتناع الأسماع ^١ : ٢٢ .

(٣) قال تعالى : « يا نساء النبي من يأت منكين بفاحشة مبينة يضاعف لها العذاب ضعفين وكان ذلك على الله يسيراً ، ومن يقتل منكرين الله ورسوله وتعمل صالحاً نؤتها أجراً مرتين واعتدنا لها رزقاً كريماً » سورة الأحزاب الآيات ^{٣١ - ٣٠}

لسن كأحد من النساء إن اتفيتين ، فأنتن في مكان لا يشاركن فيه أحد ولا تشاركن فيه أحد ، ولكن ذلك إنما يكون بالتفويت ، فليست المسألة مجرد القرابة من النبي - ﷺ - بل لا بد من القيام بحق هذه القرابة في ذات أنفسكن .

وذلك هو الحق الصارم الحاسم الذي يقوم عليه هذا الدين ، والذي يقرره رسول الله ﷺ =

فذوو الأنساب الفاضلة إذا أساءوا كانت إساءتهم أغلظ من إساءة غيرهم ، وعقوبتهم أشد عقوبة من غيرهم . فكفر من كفر من بني إسرائيل إن لم يكن أشد من كفر غيرهم وعقوبتهم أشد عقوبة من غيرهم ، فلا أقل من المساواة بينهم ، ولهذا لم يقل أحد من العلماء إن من كفر وفسق من قريش والعرب تخفف عنه العقوبة في الدنيا أو في الآخرة ، بل إما أن تكون عقوبتهم أشد عقوبة من غيرهم في أشهر القولين ، أو تكون عقوبتهم أغلظ من القول الآخر ، لأن من أكرمه بنعمته ورفع قدره إذا قابل حقوقه بالمعاصي وقابل نعمه بالكفر ، كان أحق بالعقوبة من لم ينفع عليه كما أنعم عليه .

الوجه السابع - أن يقال أصحاب رسول الله ﷺ لما فتحوا الشام والعراق ومصر وخراسان وغيرهم كانوا يأكلون ذبائحهم ، لا يميزون بين طائفة وطائفة . ولم يعرف عن أحد من الصحابة الفرق بينهم بالأنساب ، وإنما تنازعوا في بني تغلب خاصة لأمر يختص بهم كما أن عمر ضعف عليهم الزكاة ، وجعل جزيتهم مخالفة لجزية غيرهم ، ولم يلحق بهم سائر العرب ، وإنما الحق بهم من كان ينزلتهم .

الوجه الثامن - أن يقال هذا القول مستلزم أن لا يحل لنا طعام جمهور من أهل الكتاب لأننا لا نعرف نسب كثير منهم ولا نعلم قبل أيام الإسلام أن أجداده كانوا يهوداً أو نصارى قبل النسخ والتبديل . ومن المعلوم أن حل ذبائحهم ونسائهم ثبت بالكتاب والسنّة والإجماع . فإذا كان هذا القول مستلزمًا رفع ما

= وهو ينادي أهله ألا يغرهم مكانهم من قرابته فإنه لا يملك لهم من الله شيئاً « يا فاطمة ابنة محمد ، يا صفيّة ابنة عبد المطلب . يا بني عبد المطلب لا يملك لكم من الله شيئاً ، سلوني من مالي ما شئت » . أخرجه الإمام مسلم .

وفي رواية أخرى « يا عشر قريش أنقذوا أنفسكم من النار ، يا عشر بني كعب أنقذوا أنفسكم من النار ، يا عشر بني هاشم أنقذوا أنفسكم من النار يا عشر بني عبد المطلب أنقذوا أنفسكم من النار ، يا فاطمة بنت محمد أنقذني نفسك من النار فإني والله لا يملك لكم من الله شيئاً إلا أن لكم رحمة سأبلها ببلامها » . رواه مسلم والترمذى .

ثبت بالكتاب والسنّة والإجماع ، علم أنه باطل .

الوجه التاسع - أن يقال ما زال المسلمون في كل عصر ومصر يأكلون ذبائحهم ، فمن أنكر ذلك فقد خالف إجماع المسلمين .

وهذه الوجوه كلها لبيان رجحان القول بالتحليل ، وأنه مقتضى الدليل . فاما أن مثل هذه المسألة أو نحوها من مسائل الإجتهد يجوز لمن تمسك فيها بأحد القولين أن ينكر على الآخر بغير حجة ودليل ، فهذا خلاف إجماع المسلمين ، فقد تنازع المسلمون في جبن المحوس والمشركين ، وليس لمن رجح أحد القولين أن ينكر على صاحب القول الآخر إلا بحجة شرعية .

وكذلك تنازعوا في متروك التسمية وفي ذبائح أهل الكتاب إذا سموا عليها غير الله ، وفي شحم الشرب والكليلتين وذبحهم لذوات الظفر كالأبل والبط ونحو ذلك مما حرمه الله عليهم ، وتنازعوا في ذبح الكتبي للضحايا ونحو ذلك من المسائل ، وقد قال بكل قول طائفة من أهل العلم المشهورين ، فمن صار إلى قول مقلد لقائله لم يكن له أن ينكر على من صار إلى القول الآخر مقلداً لقائله ، لكن إن كان مع أحدهما حجة شرعية ، وجب الإنقياد للحجج الشرعية إذا ظهرت .

ولا يجوز لأحد أن يرجح قوله على قول بغير دليل ، ولا يتعرض لقول على قول ، ولا لقائل على قائل بغير حجة ، بل من كان مقلداً لزم حل التقليد فلم يرجح ، ولم يزيف ، ولم يصوب ، ولم ينطئ . ومن كان عنده من العلم والبيان ما يقوله سمع ذلك منه فقبل ما تبين أنه حق ، ورد ما تبين أنه باطل ، ووقف ما لم يتثن فيه أحد الأمرين . والله تعالى قد فاوت بين الناس في قوى الأذهان كما فاوت بينهم في قوى الأبدان^(١) .

(١) قال تعالى: ﴿قَالَ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاهُ عَلَيْكُمْ وَزَادَهُ بُشْرَىٰ فِي الْعِلْمِ وَالْجَسْمِ وَاللَّهُ يُؤْتِي مَلْكَهُ مِنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلَيْهِمْ﴾ . سورة البقرة آية رقم ٢٤٧ .

وهذه المسألة ونحوها فيها من أغوار الفقه وحقائقه ما لا يعرفه إلا من عرف
أفوايل العلماء وماخذهم . فاما من لم يعرف إلا قول عالم واحد ، وحجته ،
دون قول العالم الآخر وحجته ، فإنه من العوام المقلدين ، لا من العلماء الذين
يرجحون ويزيفون . والله تعالى يهدينا وأخواننا لما يحبه ويرضاه ، وبالله التوفيق .
والله أعلم .

فصل

قوله تعالى :

﴿ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ ﴾^(١) .
فيه قراءتان مشهورتان : النصب والخفض .
فمن قرأ بالنصب فإنه معطوف على الوجه واليدين ، والمعنى فاغسلوا

(١) سورة المائدة آية رقم ٦ وصدر الآية : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قَمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوْهُمْ وَجْهَكُمْ وَأَيْدِيْكُمْ إِلَى الرَّافِقِ ﴾ قال بعض العلماء الآية أمر بالوضوء عند القيام إلى الصلاة ، ولكن هو في حق المحدث واجب وفي حق المظاهر ندب ، وقد قيل : إن الأمر بالوضوء لكل صلاة كان واجباً في ابتداء الإسلام ثم نسخ وقال الإمام أحمد بن حنبل - حدثنا عبد الرحمن ، حدثنا سفيان عن علقة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن أبيه قال كان النبي - ﷺ - يتوضأ عند كل صلاة فلما كان يوم الفتح توضأ ومسح على خفيه - وصل الصلوات بوضوء واحد ، فقال له عمر : يا رسول الله إنك فعلت شيئاً لم تكن تفعله قال : إني عمداً فعلته يا عمر . وهكذا رواه مسلم ، وأهل السنة من حديث سفيان الثوري عن علقة بن مرثد ، ووقع في سنن ابن ماجه عن سفيان عن حارب بن دثار بدل علقة بن مرثد كلاماً عن سليمان بن بريدة به ، وقال الترمذى : حسن صحيح .

وقال ابن جرير : حدثنا محمد بن عبد بن موسى ، أخبرنا زياد بن عبد الله بن الطفيل البكائى ، حدثنا الفضل بن المبشر قال : رأيت جابر بن عبد الله يصلى الصلوات بوضوء واحد فإذا بال أو أحد ث توضأ ومسح بفضل طهوره الخفين . فقلت أبا عبد الله أشيء تصنعه برأيك .. ؟ قال : بل رأيت النبي - ﷺ - يصنعه فانا أصنعه كما رأيت رسول الله - يصنعه وكذا رواه ابن ماجه عن اسماعيل بن توبه عن زياد البكائى به .

وجوهكم وأيديكم وأرجلكم إلى الكعبين وامسحوا برأو وسكم .

ومن قرأ بالخفظ فليس معناه وامسحوا أرجلكم كما يظنه بعض الناس
لأوجه :

أحدها - إن الذين قرأوا ذلك من السلف قالوا : عاد الأمر إلى الغسل .

الثاني - أنه لو كان عطفاً على الرؤوس لكان المأمور به مسح الأرجل لا
المسح بها . والله إنما أمر في الوضوء والتيمم بالمسح بالعضو ، لا مسح العضو
فقال تعالى :

﴿ وامسحوا برؤوسكم ﴾ .

وقال :

﴿ فَتَيَمِّمُوا صَعِيداً طَيْباً فَامسحُوا بِوْجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ ﴾ (١) .

ولم يقرأ القراء المعروفون في آية التيمم : ﴿ وأيديكم ﴾ بالنصب كما قرأوا
في آية الوضوء . فلو كان عطفاً لكان الموضعان سواء . وذلك أن قوله :
﴿ وامسحوا برؤوسكم ﴾ قوله : ﴿ فامسحوا بوجوهكم وأيديكم ﴾ يقتضي
الإصاق المسوح . لأن الباء للإتصاق . وهذا يقتضي إيصال الماء والصعيد إلى
أعضاء الطهارة . وإذا قيل : إمسح رأسك ورجلك ، لم يقتضي إيصال الماء إلى
العضو ، وهذا يبين أن الباء حرف جاء لمعنى لا زائدة كما يظنه بعض الناس

(١) سورة المائدة آية رقم ٦ وتكلمتها : ﴿ ما يريده الله ليجعل عليكم من حرج ، ولكن يريد ليظهركم وليت نعمته عليكم لعلكم تشكرون ﴾ روى البخاري قال : حدثنا يحيى بن سليمان ، حدثنا ابن وهب أخبرني عمرو بن الحارث أن عبد الرحمن بن القاسم حدثه عن أبيه عن عائشة قالت : سقطت قلادة لي باليديه ونحن داخلون المدينة فأناخ رسول الله - ﷺ - ونزل فتنى رأسه في حجري راقداً فا قبل أبو بكر فلما ذكرني لكتة شديدة وقال : جبست الناس في قلادة فتمت الموت ل وكان رسول الله - ﷺ - مفي وقد أوجعني ثم إن النبي - ﷺ - استيقظ ، وحضرت الصبح فالتمس الماء فلم يوجد فنزلت ﴿ يا أيها الذين آمنوا إذا قدمتم إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم ﴾ إلى آخر الآية فقال أسيد بن حضير : لقد بارك الله للناس فيكم يا آل أبي بكر ما أنتم إلا بركة فهم » .

وهذا خلاف قوله :

معاوى إننا بشر فاسجع فلنسا بالجبال ولا الحديدا
إإن الباء هنا مؤكدة . فلو حذفت لم يختل المعنى . والباء في آية الطهارة إذا
حذفت إختل المعنى فلم يجز أن يكون العطف على محل المجرور بها بل على لفظ
المجرور بها أو على ما قبله .

الثالث - أنه لو كان عطفاً على المحل لقرء في آية التيمم :
فامسحوا بوجوهكم وامسحوا أيديكم . فكان في الآية ما بين فساد مذهب
الشارح بأنه قد دلت عليه « فامسحوا بوجوهكم وأيديكم منه » بالنصب لأن
اللفظين سواء ، فلما إنفقوا على الجر في آية التيمم مع إمكان العطف على المحل
لو كان صواباً علم أن العطف على اللفظ ولم يكن في آية التيمم منصوب
معطوف على اللفظ كما في آية الوضوء .

الرابع - أنه قال : « وأرجلكم إلى الكعبين » ولم يقل : إلى الكعب . فلو
قدر أن العطف على المحل كالقول الآخر ، وإن التقدير أن في كل رجلين كعبين
وفي كل رجل كعب واحد ، لقيل : إلى الكعب ، كما قيل : « إلى المراافق » ،
لما كان في كل يد مرفق . وحيينذ فالكعبان هما العظامان الناتنان في جانبي
الساقي ، ليس هو معقد الشراك مجمع الساق والقدم ، كما يقوله من يرى المسح
على الرجلين . فإذا كان الله تبارك وتعالى إنما أمر بتطهارة الرجلين إلى الكعبين
الناتنين ، والماسح يمسح إلى مجمع القدم والساقي علم أنه مخالف القرآن .

الوجه الخامس - أن القراءتين كالأيتين ، والترتيب في الوضوء إما واجب
وإما مستحب مؤكداً الإستحباب ، فإذا فصل مسح بين مغسولين ، وقطع
النظير عن النظير ، دل ذلك على الترتيب الم مشروع في الوضوء .

الوجه السادس : أن السنة تفسر القرآن وتدل عليه وتعبر عنه وهي قد
جائت بالغسل .

الوجه السابع - أن التيمم جعل بدلاً عن الوضوء عند الحاجة ، فحذف شطر أعضاء الوضوء ، وخف الشطر الثاني ، وذلك فإنه حذف ما كان مسحأً ومسح ما كان مغسولاً . وأما القراءة الأخرى وهي قراءة من قرأ : ﴿أَرْجُلَكُم﴾ بالخفض فهي لا تخالف السنة المتواترة ، إذ القراءتان كالأيتين . والسنة الثابتة لا تختلف كتاب الله ، بل توافقه وتصدقه ، ولكن تفسره وتبيّنه لمن قصر فهمه عن فهم القرآن ، فإن القرآن فيه دلالات خفية تخفي على كثير من الناس ، وفيه مواضع ذكرت مجملة تفسرها السنة وتبيّنها .

والمسح إسم جنس يدل على الصاق المسوح به بالمسوح ، ولا يدل على لفظه وجريانه لا ببني ولا إثبات .

قال أبو زيد الأنصاري^(١) وغيره : العرب تقول : تمسحت للصلة فتسىء الوضوء كله مسحأً . ولكن من عادة العرب وغيرهم إذا كان الاسم عاماً تخته نوعان ، خصوا أحد نوعيه باسم خاص ، وأبقوا الاسم العام للنوع الآخر ، كما في لفظ الدابة فإنه عام للإنسان وغيره من الدواب ، لكن للإنسان اسم يخصه ، فصاروا يطلقونه على غيره .

وكذلك لفظ الحيوان ولفظ ذوي الأرحام ، يتناول لكل ذي رحم ، لكن للوارث بفرض أو تعصيّب اسم يخصه .

وكذلك لفظ المؤمن يتناول من آمن بالله وبملائكته وكتبه ورسله ، ومن آمن بالجنت^(٢) والطاغوت فصار لهذا النوع اسم يخصه وهو الكافر . وأبقى اسم الإيمان

(١) هو محمد بن عبد الله بن المثنى بن عبد الله بن أنس بن مالك الأنصاري البصري ، أبو عبد الله : قاضٍ من الفقهاء العارفين بالحديث ، ولي قضاء البصرة ثم قضاة بغداد ، ورجع إلى البصرة قاضياً فمات فيها . روى له الأئمة السنتة في كتبهم : توفي عام ٢١٥ هـ . [راجع ميزان الاعتدال ٣ : ٨٢ وتهذيب التهذيب ٩ : ٢٧٤ وتاريخ بغداد ٥ : ٤٠٨ والقوائد البهية ١٧٩] .

(٢) قال تعالى : « ألم ترى إلى الذين أتوا نصيحاً من الكتاب يؤمّنون بالجنة والطاغوت ، ويقولون للذين كفروا هؤلاء أهدى من الذي آمنوا سبيلاً » سورة النساء آية رقم ٥١ واختلف

مختصاً بالأول ، وكذلك لفظ البشارة ونظائر ذلك كثيرة .

ثم أنه مع القرينة تارة ، ومع الإطلاق أخرى ، يستعمل اللفظ العام في معنيين ، كما إذا أوصى لذوي رحمة ، فإنه يتناول أقاربـه من مثل الرجال والنساء ، فقوله تعالى في آية الوضوء :

﴿وَامسحوا بِرُؤوسكم وأرجلكم﴾ يقتضي إيجاب مسمى المسح بينـها ، وكل واحد من المسح الخاص الحالي عن الإسالة ، والمسح الذي معه إسالة يسمـى مسحاً ، فاقتضـت الآية القدر المشترك في الموضعـين ، ولم يكن في لفظ الآية ما يمنع كون الرجل يكون المسـح بها هو المسـح الذي معه إسالة ، ودلـ على ذلك قوله : ﴿إلى الكعبـين﴾ فأمر بمسـحـها إلى الكعبـين .

وأيضاً فإن المسـحـ الخاص هو إسـالةـ الماءـ معـ الغـسلـ فـهـماـ نوعـانـ : المسـحـ العامـ الذيـ هوـ إيـصالـ المـاءـ ، وـمنـ لـغـتهمـ فيـ مـثـلـ ذـلـكـ أـنـ يـكـتـفـيـ بـأـحـدـ الـلـفـظـيـنـ كـقـوـلـهـ : عـلـفـتـهـ تـبـنـاـ وـمـاءـ بـارـداـ . وـمـاءـ سـقـيـ لـاـ عـلـفـ . وـقـوـلـهـ :

ورأـيـتـ زـوـجـكـ فـيـ الـوـغـىـ مـتـقـلـداـ سـيـفـاـ وـرـحـماـ
والـرـحـمـ لـاـ يـتـقـلـدـ . وـمـنـهـ قـوـلـهـ تـعـالـىـ :

﴿يَطُوفُ عَلَيْهِمْ وِلْدَانٌ مُخْلَدُونَ بِأَكْوَابٍ وَأَبَارِيقٍ وَكَأسٍ﴾ ... إلى
قولـهـ : ﴿وَحُورٌ عِينٌ﴾⁽¹⁾ .

= العلماء في لفظ : الجبت : فهو السحر ، وهو الشيطان وهو الأصنام وعن الشعبي الكاهن .
وروى الإمام أحمد في مسنده فقال : حدثنا محمد بن جعفر ، حدثنا عوف بن حيان أبو العلاء ،
حدثنا قطن بن قبيصة عن أبيه ، وهو قبيصة بن مخارق أنه سمع النبي - ﷺ - قال : إن
العيافة ، والطرق ، والطيرـةـ منـ الجـبـتـ . وـقـالـ عـوـفـ : الـعـيـافـةـ زـجـ الرـطـيرـ ، وـالـطـرـقـ : الـخـطـ
يـنـخـطـ فيـ الـأـرـضـ ، وـالـجـبـتـ . قـالـ الحـسـنـ ، رـنـةـ الشـيـطـانـ ، وـهـكـذـاـ روـاهـ أـبـوـ دـاـودـ فيـ سـنـتـهـ ،
والـسـنـانـيـ وـابـنـ أـبـيـ حـاتـمـ فيـ تـفـسـيرـهـ مـنـ حـدـيـثـ عـوـفـ الـأـعـرـابـيـ بـهـ .

(1) سورة الواقعة الآيات من ١٧ - ٢٢ .

فكذلك إكتفى بذكر أحد اللفظين وإن كان مراده الغسل ، ودل عليه قوله : « إلى الكعبين » .

والقراءة الأخرى مع السنة المتواترة .

ومن يقول يمسحان بلا إسالة يمسحهما إلى الكعب لا إلى الكعبين ، فهو مخالف لكل واحدة من القراءتين ، كما أنه مخالف للسنة المتواترة ،^(١) وليس معه لا ظاهر ولا باطن ولا سنة معروفة ، وإنما هو غلط من فهم القرآن وجهل بمعناه وبالسنة المتواترة .

وذكر المسح بالرجل مما يشعر بأن الرجل يمسح بها بخلاف الوجه واليد ، فإنه لا يمسح بها بحال ، وهذا جاء في المسح على الخفين اللذين على الرجلين ما لم يسمى مثله في الوجه واليد . ولكن دلت السنة مع دلالة القرآن على المسح بالرجلين .

ومن مسح على الرجلين فهو مبتدع مخالف للسنة المتواترة وللقرآن ، ولا يجوز لأحد أن يعمل بذلك مع إمكان الغسل ، والرجل إذا كانت ظاهرة وجوب غسلها ، وإذا كانت في الخف كان حكمها مما بينته السنة كما في آية الفرائض . فإن السنة بينت حال الوارث إذا كان عبداً أو كافراً أو قاتلاً ونظائره متعددة . والله سبحانه أعلم .

(١) في الصحيحين من رواية أبي عوانة عن أبي بشر عن يوسف بن ماهك عن عبد الله بن عمرو قال : تختلف عنا رسول الله - ﷺ - في سفرة سافرناها فأدركنا وقد أرهقنا الصلاة صلاة العصر ونحن نتوضاً فجعلنا نمسح على أرجلنا فنادي بأعلى صوته « أسبغوا الوضوء ويل للأعقاب من النار » وكذلك هو في الصحيحين عن أبي هريرة ، وفي صحيح مسلم عن عائشة عن النبي - ﷺ - أنه قال : أسبغوا الوضوء ويل للأعقاب من النار » وروى الليث بن سعد عن حمزة بن شريح عن عقبة بن مسلم عن عبد الله بن الحارث بن حرز أنه سمع رسول الله ﷺ - يقول : « ويل للأعقاب وبطون الأقدام من النار » . رواه البيهقي والحاكم .

﴿ فصل ﴾

﴿ في مجادلة أهل الكتاب في أمر المسيح ﴾

قال شيخ الإسلام : قال تعالى :

﴿ لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ ، قُلْ فَمَنْ يَمْلِكُ مِنَ اللَّهِ شَيْئاً إِنْ أَرَادَ أَنْ يُهْلِكَ الْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَأَمْهَ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ جَمِيعاً ﴾^(١) .

وقال تعالى أيضاً :

لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ وَقَالَ الْمَسِيحُ يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ اعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكُ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَاوَاهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ . لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلَّا اللَّهُ وَاحِدٌ ، وَإِنْ لَمْ يَتَهَوَّعَا عَمَّا يَقُولُونَ لِيَمْسَنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ عَذَابُ الْيَمِّ . أَفَلَا يَتُوبُونَ إِلَى اللَّهِ وَيَسْتَغْفِرُونَهُ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ . مَا الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمٍ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ وَأَمْهَ صَدِيقَةٌ كَانَتِ يَأْكُلُانِ الطَّعَامَ أَنْظُرْ كَيْفَ نُبَيِّنَ لَهُمُ الْآيَاتِ ثُمَّ انْظُرْ أَنَّ يُوفَّكُونَ . قُلْ أَتَعْدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًا وَلَا نَفْعًا وَاللَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ . قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُبُوا فِي دِينِكُمْ غَيْرَ الْحَقِّ وَلَا تَتَبَعُوا أَهْوَاءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا مِنْ قَبْلٍ وَأَضَلُّوا كَثِيرًا .

(١) سورة المائدة آية رقم ١٧

وَضَلُّوا عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ ﴿١﴾

وقال تعالى :

﴿ يَا أَهْلَ الْكِتَابَ لَا تَغْلُو فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقُّ إِنَّمَا^١
الْمَسِيحَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللَّهِ وَكَلْمَتُهُ الْقَاهِمَةُ إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحُ مِنْهُ فَآمَنُوا
بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَلَا تَقُولُوا ثَلَاثَةٌ اتَّهُوا خَيْرًا لَكُمْ ، إِنَّمَا اللَّهُ إِلَهُ إِنَّمَا
يَكُونُ لَهُ وَلَدٌ لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا . لَن
يَسْتَنِكُفَّ الْمَسِيحُ أَنْ يَكُونَ عَبْدًا لِلَّهِ وَلَا الْمَلَائِكَةُ الْمُقْرَبُونَ ، وَمَنْ يَسْتَنِكُفْ عَنْ
عِبَادَتِهِ وَيَسْتَكِبِرْ فَسَيَحْشُرُهُمْ إِلَيْهِ جَمِيعًا . فَإِنَّمَا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ
فَيُؤْفَيُهُمْ أُجُورُهُمْ وَيُرِيدُهُمْ مِنْ فَضْلِهِ وَإِنَّمَا الَّذِينَ اسْتَنِكُفُوا وَاسْتَكَبَرُوا فَيُعَذَّبُهُمْ
عَذَابًا أَلِيمًا وَلَا يَجِدُونَ لَهُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا . يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمْ
بِرْهَانٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ نُورًا مُبِينًا . فَإِنَّمَا الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَأَعْتَصُمُوا بِهِ
فَسَيُدْخِلُهُمْ فِي رَحْمَةِ مِنْهُ وَفَضْلٍ وَيَهْدِهِمْ إِلَيْهِ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا ﴾ ٢﴾

وقال تعالى :

﴿ وَقَالَتِ الْيَهُودُ عُزِيزٌ ابْنُ اللَّهِ ، وَقَالَتِ النَّصَارَى الْمَسِيحُ ابْنُ اللَّهِ ذَلِكَ

(١) سورة المائدة الآيات من ٧٢ - ٧٧ قال ابن أبي حاتم حدثنا أبي حدثنا أبو عبد الرحمن ، حدثنا عبد الله بن أبي جعفر عن أبيه عن الربيع بن أنس ، قال : وقد كان قائم قام عليهم فأخذ بالكتاب والسنّة زماناً فأناه الشيطان ، فقال إنما ترك أثراً أو أمراً قد عمل قبلك فلا تحمد عليه ولكن ابتدع أمراً من قبل نفسك وادع إليه ، واجبر الناس عليه فعل ، ثم أذكر بعد فعله زماناً فاراد أن يتوب منه فخلع سلطانه وملكه وأراد أن يتبعه فلقيت في عبادته أياماً فاتت فقيل له لو أتيك بتست من خطيئة عملتها فيها بينك وبين ربك عسى أن يتاب عليك . ولكن ضل فلان ، وفلان في سبيلك حتى فارقوا الدنيا وهم على الضلاله فكيف لك بهداهم فلا توبة لك أبداً فيه وفي أشباهه سمعنا هذه الآية ﴿ يَا أَهْلَ الْكِتَابَ لَا تَغْلُو فِي دِينِكُمْ وَلَا تَتَّبِعُوهُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا هُوَمْ
قَوْمٌ قَدْ ضَلُّوا مِنْ قَبْلٍ وَأَضْلَلُوا كَثِيرًا وَضَلُّوا عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ ﴾ .

(٢) سورة النساء الآيات من ١٧١ - ١٧٥ .

قُوْلُمْ بِأَفْوَاهِهِمْ ، يُضَاهِئُونَ قَوْلَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ قَبْلٍ قَاتَلُهُمُ اللَّهُ أَنَّ يُؤْفِكُونَ
الْخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أَمْرُوا إِلَّا
لِيَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا لَا إِلَهٌ إِلَّا هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿١﴾ .

وقال تعالى :

﴿ وَإِذْ قَالَ اللَّهُ يَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ انْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأَمِي إِلَهَيْنِ
مِنْ دُونِ اللَّهِ قَالَ سُبْحَانَكَ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحَقٍّ إِنْ كُنْتُ قُلْتُ
فَقَدْ عَلِمْتَهُ تَعْلُمُ مَا فِي نَفْسِي وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ إِنَّكَ أَنْتَ عَلَامُ الْغُيُوبِ . مَا
قُلْتُ لَهُمْ إِلَّا مَا أَمْرَتَنِي بِهِ إِنْ أَعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَا
دَمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتِنِي كُنْتَ أَنْتَ الرَّقِيبُ عَلَيْهِمْ وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ
شَهِيدٌ ﴾ ٢﴾ .

فقد قال تعالى :

﴿ لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمٍ ﴾ في موضعين .

وقال تعالى :

﴿ لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ ﴾ ٣﴾ . وقال تعالى :

﴿ وَلَا تَقُولُوا ثَلَاثَةٌ اتَّهُوا خَيْرًا لَكُمْ ﴾ ٤﴾ . وقال تعالى :

(١) سورة التوبة الآيات من ٣٠ - ٣١ ذكر السدي وغيره أن الشبهة التي حصلت لهم في ذلك أن العمالقة لما غلت على بني إسرائيل فقتلوا علماءهم وبسبوا كبارهم بقى العزيز يبكي على بني إسرائيل وذهب العلم منهم حتى سقطت جفون عينيه فبينما هو ذات يوم إذ مر على جبانة وإذا إمرأة تبكي عند قبر وهي تقول وامطمئناه واكاسيه . فقال لها ويحك من كان يطعمك قبل هذا .. ؟ قالت : الله ، قال : فإن الله حي لا يموت . قالت يا عزيز فمن كان يعلم العلماء قبل بني إسرائيل .. ؟ قال : الله . قالت : فلما تبكي عليهم .. ؟ فعرف أنه شيء قد وعظ به . وكتب لهم التوراة فقال بعض جهلهم إنما صنع هذا لأنه ابن الله .

(٢) سورة المائدة الآيات من ١١٦ - ١١٧ .

(٣) سورة المائدة آية رقم ٧٣ .

(٤) سورة النساء آية رقم ١٧١ قال أبو علي : التقدير ولا تقولوا هو ثالث ثلاثة . فحذف المبدأ =

﴿وَقَالَ النَّصَارَى مُسِيحُ ابْنِ اللَّهِ﴾^(١) فذكر الله عنهم هذه الأقوال الثلاثة . والنصارى قالت الأقوال الثلاثة . لكن من الناس من يظن أن هذا قول طائفة منهم ، وهذا قول طائفة منهم ، وهذا قول طائفة منهم وقولهم : ﴿ ثالث ثلاثة ﴾ قول النسطورية . وقولهم : إنه ﴿ ابن الله ﴾ قول الملكانية . ومنهم من يقول : قوله : ﴿ إن الله هو المسيح ابن مريم ﴾ قول اليعقوبية ، وقولهم : والابن وروح القدس .

وطن ابن جرير الطبرى^(٢) أن هذه الطوائف كانوا قبل اليعقوبية والنسطورية والملكية ، كما ذكره طائفة من المفسرين كابن جرير الطبرى والتعلبي وغيرهما ، ثم تارة يحكون عن اليعقوبية ان عيسى هو الله ، وعن النسطورية أنه ابن الله ، وعن المريوسية أنه ثالث ثلاثة ، وتارة يحكون عن النسطورية أنه ثالث ثلاثة ، وعن الملكية أنه الله ، ويفسرون قولهم : ﴿ ثالث ثلاثة ﴾ بالأب والابن وروح القدس . والصواب أن هذه الأقوال جميعها قول طوائف النصارى المشهورة الملكية ، واليعقوبية ، والنسطورية . فإن هذه الطوائف كلها تقول بالأقانيم الثلاثة الأب والإبن وروح القدس ، فتقول : إن الله ثالث ثلاثة ، وتقول عن المسيح أنه الله ، وتقول أنه ابن الله ، وهم متتفقون على إتحاد

= والمضاف . والنصارى مع فرقهم مجموعون على التثبت ويقولون : إن الله جوهر واحد ، وله ثلاثة أقانيم فيجعلون كل أقnon لها ويعنون بالأقانيم الوجود ، والحياة والعلم ، وربما يعبرون عن الأقانيم بالأب والابن وروح القدس ، فيعنون بالأب الوجود ، وبالروح وبالابن المسيح . في كلام لهم فيه تحجط بيانه في أصول الدين .

(١) سورة التوبه آية رقم ٣٠ .

(٢) هو محمد بن جرير بن يزيد الطبرى أبو جعفر : المؤرخ المفسر الامام ولد في آمل طبرستان عام ٢٤٩ هـ واستوطن بغداد وتوفي بها عام ٣١٠ هـ وعرض عليه القضاة فامتنع والظالم فأبى له أخبار الرسل والملوك يعرف بتاريخ الطبرى ، وجامع البيان في تفسير القرآن ، واختلاف الفقهاء وغير ذلك كثير ، وكان مجتهداً في أحكام الدين لا يقلد أحداً بل قلده بعض الناس وعملوا بأقواله . [راجع تذكرة الحفاظ ٢ : ٣٥١ والوفيات ١ : ٤٥٦ وطبقات السبكى ٢ : ١٣٥ - ١٤٠ ومفتاح السعادة ١ : ٤٠٥ و ٤١٥] .

اللاهوت والناسوت ، وأن المتحد هو الكلمة ، وهم متفقون على عقيدة إيمانهم التي تتضمن ذلك . وهو قوله : نؤمن باله واحد أب ضابط الكل ، خالق السموات والأرض ، كل ما يرى وما لا يرى ، وبرب واحد يسوع المسيح ابن الله الوحد المولود من الأب قبل كل الدهور ، نور من نور إله حق من إله حق مولود غير مخلوق .

وأما قوله تعالى : « ولا تقولوا ثلاثة ». قوله : « لقد كفر الذين قالوا إن الله ثالث ثلاثة ». فقد فسره بالشذوذ المشهور عنهم المذكور في آياتهم ، ومن الناس من يقول : « إن الله هو المسيح ابن مريم ». قول العقوبية . وقولهم : « ثالث ثلاثة » هو قول النصارى الذين يقولون بالأب والإبن . وهم قد جعلوا الله فيها ثالث ثلاثة ، وسموا كل واحد من الثلاثة بـ« إله والرب ». وقد فسره طائفة يجعلهم عيسى وأمه إلهين يعبدان من دون الله .

قال السدي ^(١) في قوله تعالى : « لقد كفر الذين قالوا إن الله ثالث ثلاثة ». قال : قالت النصارى : إن الله هو المسيح وأمه . فذلك قوله : « أَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأَمِّي إِلَهَيْنِ مِنْ دُونِ الله ». ^(٢)

وقد قيل قول ثالث أغرب من ذلك عن أبي صخر قال : « لقد كفر الذين قالوا إن الله ثالث ثلاثة ». قال : هو قول اليهود : « عزيزاً ابن الله ». قول النصارى : « المسيح ابن الله ». فجعلوا الله ثالث ثلاثة . وهذا ضعيف . وقد ذكر سعيد بن البطريق في أخبار النصارى أن منهم طائفة - يقال

(١) السدي : هو إسماعيل بن عبد الرحمن السدي تابعي ، حجازي الأصل سكن الكوفة قال فيه ابن تغري بردى : صاحب التفسير والمعاذي والسير وكان إماماً عارفاً بالواقع وأيام الناس توفي عام ١٢٨ هـ .

راجع النجوم الظاهرة ١ : ٣٠٨ واللباب ١ : ٥٣٧ وفيه وفاته سنة ١٢٧ .

(٢) سورة المائدة آية رقم ١١٦ .

لهم المرسية - يقولون : إن مريم إله وإن عيسى إله . فقد يقال : إن هذا قول هؤلاء ، كما أن القول بأن عزيزاً ابن الله قول طائفة من اليهود .

وأما الأول فمتوجه . فإن النصارى المتفقين على الأمانة كلهم يقولون : ﴿ إن الله ثالث ثلاثة ﴾ . والله تعالى قد نهاهم عن أن يقولوا ذلك ، فقال تعالى :

﴿ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَقُولُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقُّ إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللَّهِ وَكَلْمَتُهُ أَقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِّنْهُ فَآمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَلَا تَقُولُوا ثَلَاثَةٌ انتَهُوا خَيْرًا لَّكُمْ ﴾ (١) .

ذكر سبحانه في هذه الآية التثلث والإتحاد ونهاهم عنهما ، وبين أن المسيح إنما هو رسول الله ، وكلمته ألقاها إلى مريم وروح منه . وقال : ﴿ فَآمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ﴾ ثم قال : ﴿ وَلَا تَقُولُوا ثَلَاثَةٌ انتَهُوا خَيْرًا لَّكُمْ ﴾ . ولم يذكر هنا أمه .

وقوله تعالى : ﴿ وَكَلْمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِّنْهُ ﴾ قال معمراً عن قنادة : ﴿ وَكَلْمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ ﴾ وهو قوله : ﴿ كن ﴾ فكان . وكذلك قال

(١) سورة النساء آية رقم ١٧١ .

الغلو : التجاوز في الحد ومنه غلا السعر يغلو غلاء ، وغلا الرجل في الأمر غلوا ، وغلا بالجارية لرحمها وعظمها إذا أسرعت الشباب فتجاوزت لداتها ويعني بذلك فيما ذكره المفسرون غلو اليهود في عيسى حتى قذفوا مريم وغلوا النصارى فيه حتى جعلوه رباً فالافراط والتقصير كله سيئة وكفر ولذلك قال مطرف بن عبد الله : الحسنة بين سنتين وقال الشاعر وأوف ولا تسوف حنك كله وصافح فلم يستوف قط كريمه ولا تغل في شيء من الأمر واقتصر كلا طرفي قصد الأمور ذميم وقال آخر :

عليك بأوساط الأمور فإنها نجاة ولا تركب ذلولاً ولا صعباً وفي صحيح البخاري عنه عليه السلام : لا نظروني كما أطرت النصارى عيسى وقولوا عبد الله ورسوله » .

قتادة : ليس الكلمة صار عيسى ، ولكن بالكلمة صار عيسى . وكذلك قال الإمام أحمد بن حنبل في مصنفه الذي صنفه في كتبه في الرد على الجهمية ، وذكره عنه الخلال والقاضي أبو يعلى .

قال أحمد : ثم إن الجهم إذ دعى أمراً آخر فقال : إنا وجدنا في كتاب الله آية تدل على أن القرآن مخلوق . قلنا : أي آية ؟

قال : قول الله : ﴿إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ﴾^(١)

فقلنا : إن الله منعكم الفهم في القرآن ، عيسى (عليه السلام) تجري عليه ألفاظ لا تجري على القرآن ، لأن عيسى يجري عليه نسمة وموالود و طفل وصبي وغلام يأكل ويشرب ، وهو يخاطب بالأمر والنهي ، يجري عليه الوعيد والوعيد ، وهو من ذرية نوح ومن ذرية إبراهيم ، ولا يحل لنا أن نقول في القرآن ما نقول في عيسى . هل سمعتم الله يقول في القرآن ما قول عيسى ؟ ولكن المعنى في قوله (جل ثناؤه) : ﴿إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِّنْهُ﴾^(٢) ، فالكلمة التي ألقاها إلى مريم حين قال له : ﴿كَن﴾ فكان عيسى بـ ﴿كَن﴾ وليس عيسى هو الـ ﴿كَن﴾ ولكن بالـ ﴿كَن﴾ كان عيسى . فالـ ﴿كَن﴾ من الله قوله ، وليس الـ ﴿كَن﴾ مخلوقاً ، وكذبت النصارى والجهمية على الله في أمر عيسى ، وذلك

(١) (٢) سورة النساء آية رقم ١٧١ قال البخاري : حدثنا صدقة بن الفضل ، حدثنا الوليد ، حدثنا الأوزاعي ، حدثنا عمير بن هانئ ، حدثنا جنادة بن أبي أمية عن عبادة بن الصامت عن النبي - ﷺ - قال : من شهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأن محمد - عبده ورسوله وأن عيسى عبد الله ورسوله وكلمه ألقاها إلى مريم وروح منه ، وأن الجنة حق والنار حق أدخله الله الجنة على ما كان من العمل » وكذا رواه مسلم عن داود بن رشيد عن الوليد عن ابن جابر به ومن وجه آخر قال الأوزاعي به فقوله في الآية والحديث « روح منه » كقوله تعالى : ﴿وَسَخَرَ لَكُمْ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جِبِيلًا مِّنْهُ﴾ أي من خلقه ومن عنده ، وليست « من » للتبييض كما تقوله النصارى بل هي لابتداء العالية .

أن الجهمية قالوا : « عيسى روح الله وكلمته » لأن الكلمة مخلوقة .

قالت النصارى : روح الله من ذات الله ، وكلمة الله هن ذات الله ، كما يقال : هذه الخرقة من هذا الثوب .

وقلنا نحن : إن عيسى بالكلمة كان ، وليس عيسى هو الكلمة .

قال أحمد : وأما قوله (جل ثناؤه) : « وروح منه » يقول من أمره
كان الروح فيه كقوله : « وَسَخَّرَ لَكُمْ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعاً
مِنْهُ » (١) .

يقول من أمره . وتفسير روح الله إنما معناها أنها روح بكلمة الله خلقها
الله ، كما يقول عبد الله وسماء الله . وفي نسخة روح يملكتها الله خلقها الله .

وقال الشعبي (٢) في قوله تعالى : « وكلمته ألقاها إلى مريم » :
الكلمة حين قال له : « كن » فكان عيسى بـ « كن » وليس عيسى هو الـ
« كن » ولكن بالـ « كن » كان .

وقال الليث (٣) عن مجاهد : « وروح منه » قال : رسول منه . يريده

(١) سورة الجاثية آية رقم ١٣ .

(٢) هو عامر بن شراحيل بن عبد ذي كبار الشعبي الحميري أبو عمرو راوية من التابعين ، يضرب
المثل بحفظه ، ولد عام ١٩ هـ بالكوفة ومات بها عام ١٠٣ هـ اتصل بعد الملك بن مروان -
وهو من رجال الحديث الثقات ، استقضاه عمر بن عبد العزيز ، وكان فقيهاً شاعراً واختلف في
اسم أبيه ، فقيل : شراحيل ، وقيل : عبد الله نسبته إلى شعب ، وهو يطن من همدان .
راجع تهذيب التهذيب ٥ : ٦٥ والوفيات ١ : ٢٤٤ وحلية الأولياء ٤ : ٣١٠ وتهذيب ابن
عساكر ٧ : ١٣٨ وتاريخ بغداد ١٢ : ٢٢٧ .

(٣) هو الليث بن سعد بن عبد الرحمن الفهيمي بالولاء ، أبو العارث إمام أهل مصر في عصره ،
حديثاً وفقها . قال ابن تغري بردي ، كان كبير الديار المصرية ورئيسها ، وأمير من بها في
عصره ، بحيث أن القاضي والنائب من تحت أمره ومشورته .
أصله من خراسان ومولده في قلقشنه عام ٩٤ هـ ووفاته بالقاهرة عام ١٧٥ هـ قال الإمام
الشافعى : الليث أفقه من مالك إلا أن أصحابه لم يقوموا به ، أخباره كثيرة وله تصانيف .

مجاحد قوله : « فَأَرْسَلْنَا إِلَيْهَا رُوْحَنَا فَتَمَثَّلَ لَهَا بَشَرًا سَوِيًّا . قَالَتْ إِنِّي أَعُوذُ بِالرَّحْمَنِ مِنْكَ إِنْ كُنْتَ تَقْيَا قَالَ إِنَّمَا أَنَا رَسُولُ رَبِّكِ . . . » (١)

والمعنى أن عيسى خلق من هذه الروح وهو جبريل روح القدس سمي روحًا كما سمي كلمة لأنه خلق بالكلمة والنصارى يقولون في أمانتهم : تجسد من مريم ومن روح القدس ، لأنه جاء كذلك في الكتب المتقدمة ، لكن ظنوا أن روح القدس هو صفة لله وجعلوها حياة الله ولا قدرته وهو رب . وهذا غلط منهم فإنه لم يسم أحد من الأنبياء حياة الله ولا قدرته ولا شيئاً من صفاته روح القدس ، بل روح القدس في غير موضع من كلام الأنبياء (عليهم) السلام يراد بها ما ينزله الله على قلوب الأنبياء كالوحى ، والهدى ، والتأيد ، ويراد بها الملك ، وهكذا في تفسير ابن السائب (٢) عن أبي صالح عن ابن عباس أن عيسى بن مريم استقبل رهطاً من اليهود ، فلما رأوه قالوا : قد جاء الساحر ابن الساحرة والفاعل ابن الفاعلة ، فقدفوه وأمه . فلما سمع عيسى ذلك قال : « اللهم أنت ربى وأنا من روحك خرجت وبكلمتك خلقتني ولم أتهم من تلقاء نفسي » . وذكر تمام الحديث .

وقد قال تعالى :

﴿ وَالَّتِي أَحْصَنْتَ فَرْجَهَا فَنَفَخْنَا فِيهَا مِنْ رُوْحِنَا وَجَعَلْنَاها وَابْنَهَا آيَةً لِلْعَالَمِينَ ﴾ (٣) .

= راجع وفيات الأعيان ١ : ٤٣٨ وتهذيب التهذيب ٨ : ٤٥٩ وتذكرة الحفاظ ١ : ٢٠٧ وصبح

الأعشى ٣ : ٣٩٩ والنجوم الراحلة ٢ : ٨٢ وميزان الاعتدال ٢ : ٣٦١

(١) سورة مريم آية ١٧ - ١٩ .

(٢) هو هشام بن محمد أبي النضر بن السائب بن بشر الكلبي ، أبو المنذر مؤرخ ، عالم بالأنساب وأخبار العرب وأيامها كأبيه كثير التصانيف من أهل الكوفة ووفاته بها عام ٢٠٤ هـ من كتبه ، الأنساب ، والأصنام وافتراق العرب وغير ذلك .

راجع ابن النديم ١ : ٩٥ وابن خلدون ٢ : ٢٦٢ ووفيات الأعيان ٢ : ١٩٥ - ١٩٦ ولسان

الميزان ٦ : ١٩٦ وتاريخ بغداد ١٤ : ٤٥ وتاريخ العرب قبل الإسلام ١ : ٤٧

(٣) سورة الأنبياء آية رقم ٩١ .

وقال تعالى :

﴿ وَمَرْيَمَ ابْنَتِ عُمَرَانَ الَّتِي أَحْصَنْتُ فَرْجَهَا فَنَفَخْنَا فِيهِ مِنْ رُوحِنَا ﴾^(١)

فهذا يوافق قوله تعالى :

﴿ فَأَرْسَلْنَا إِلَيْهَا رُوحًا فَمَثَّلَ لَهَا بَشَرًا سَوِيًّا قَالَتْ إِنِّي أَعُوذُ بِالرَّحْمَنِ مِنْكَ إِنْ كُنْتَ إِنْتَ تَقِيًّا قَالَ إِنَّمَا أَنَا رَسُولُ رَبِّكَ ﴾^(٢)

وهذا مبسوط في موضع آخر .

والمعنى هنا أنهم سواء صدقوا محمداً أو كذبوا فإنه يلزم بطلان دينهم على التقديرتين . فإنه إن كاننبياً صادقاً فقد بلغ عنه الله في هذا الكتاب كفر النصارى في غير موضع ودعاهم إلى الإيمان به ، وأمر بجهادهم . فمن علم أنهنبي - ولو إلى طائفه معينة - فيجب تصديقه في كل ما أخبر به . وقد أخبر بكفر النصارى وضلالهم . فإذا ثبت هذا لم يعن عنهم الإحتجاج بشيء من الكتب ولا الإحتجاج بشيء من المعقول ، بل يعلم من حيث الجملة أن كل ما يتحجون به على صحة دينهم فهو باطل . وإن لم يبين فساد حجتهم على التفصيل ، لأن الأنبياء لا يقولون إلا حقاً ، كما أن المسيح (عليه السلام) لما حكم بكفر من كذبه من اليهود كان كل ما يحتاج به اليهود على خلاف ذلك باطلأ . فكل ما عارض قول النبي (ﷺ) المعصوم فهو باطل . وإن كذبوا

(١) سورة التحريم آية رقم ١٢ .

(٢) سورة مريم آية رقم ١٧ - ١٩ .

قال ابن جرير : حدثني أبو كريب ، حدثنا أبو بكر عن عاصم قال : قال أبو وائل وذكر قصة مريم فقال : قد علمت أن التقى ذونبه حين قالت : إني أعوذ بالرحمن منك إن كنت تقينا « قال إنما أنا رسول ربك ليهب لك غلاماً زكيماً ». هكذا قال أبو عمر بن العلاء أحد مشهوري القراء وقرأ آخرون « لأهب لك غلاماً زكيماً » وكلا القراءتين له وجه حسن ومعنى صحيح وكل تستلزم الأخرى .

محمدًا تكذيباً عاماً مطلقاً وقالوا : ليس هونبي أصلاً ، ولا أرسل إلى أحد ، لا إلى العرب ، ولا إلى غيرهم ، بل كان من الكاذبين . إمتنع مع هذا أن يصدقونه بنبوة غيرهم . فإن الطريق الذي يعلم به بنبوة موسى وعيسى يعلم به بنبوة محمد بطريق الأولى . فإذا قالوا : علمت بنبوة موسى والمسيح بالمعجزات وعرفت المعجزات بالنقل المتواتر إلينا . قيل لهم : معجزات محمد (ﷺ) أعظم ، وتوارثها أبلغ ، والكتاب الذي جاء به محمد (ﷺ) أكمل ، وأمته أفضل ، وشرائع دينه أحسن ، وموسى جاء بالعدل ، وعيسى جاء بتكميلها بالفضل ، وهو (ﷺ) قد جمع في شريعته بين العدل والفضل . فإن ساغ لقائل أن يقول : « هو مع هذا كاذب مفتر » ، كان على هذا التقدير الباطل غيره أولى أن يقال فيه ذلك ، فيبطل بتكذيبهم محمدًا (ﷺ) . جميع ما معهم من النبوت إذا حكم أحد الشيئين حكم مثله ، فكيف بما هو أولى منه ؟ فلو قال قائل : « إن هارون ويوشع وداود وسليمان كانوا أنبياء وموسى لم يكن نبياً » ، أو « أن داود وسليمان ويوشع ويعصي كانوا أنبياء والمسيح لم يكن نبياً » ، أو قال ما يقوله السامرة : « إن يوشع كاننبياً ومن بعده كداود وسليمان والمسيح لم يكونوا أنبياء » ، أو قال ما يقوله اليهود : « إن داود وسليمان وشيعاً وحبيقو ومليخاً وعاموص ودانיאל كانوا أنبياء والمسيح بن مرريم لم يكن نبياً » . كان هذا قولًا متناقضًا معلوم البطلان . فإن الذين نفوا هؤلاء عنهم النبوة أحق بالنبوة ، وأكمل نبوة من أثبتوها له . وللائل نبوة الأكمل أفضل ، فكيف يجوز إثبات النبوة للنبي المفضول دون الفاضل ؟ وصار هذا كما لو قال قائل : إن زفر^(١) وابن القاسم^(٢)

(١) هو زفر بن الهذيل بن قيس العنيري من تيم ، أبو الهذيل ، فقيه كبير من أصحاب الإمام أبي حنيفة أصله من أصبهان أقام بالبصرة وولي قضاها وتوفي بها عام ١٥٨ هـ وهو أحد العشرة الذين دونوا الكتب . جمع بين العلم والعبادة ، وكان من أصحاب الحديث فغلب عليه الرأي وهو قياس الحقيقة .

راجع الجوهر المضيّة ١ : ٢٤٣ ثم ٥٣٤ : وشذرات الذهب ١ : ٢٤٣ والانتقاء ١٧٣ .

(٢) هو عبد الرحمن بن القاسم بن خالد بن جنادة العتيقي المصري أبو عبد الله ، ويعرف بابن =

والمرني (١) والأثرم (٢) كانوا فقهاء ، وأبا حنيفة ومالكاً والشافعي وأحمد لم يكونوا فقهاء . أو قال : إن الأخفش وابن الأنباري والمبرد كانوا نحاة ، والخليل وسيبوه والفراء لم يكونوا نحاة . أو قال : إن صاحب الملكي والمسيحي ونحوهما من كتب الطب كانوا أطباء ، وبقراط وجاليوس ونحوهما لم يكونوا أطباء . أو قال : إن كوشيار والخرقي ونحوهما كانوا يعرفون علم الهيئة ، وبطليموس (٣) ونحوه لم يكن له علم بالهيئة .

ومن قال : إن داود وسليمان ومليخا وعاموص وDaniyal كانوا أنبياء ، ومحمد بن عبد الله لم يكننبياً . فتناقضه أظهر ، وفساد قوله أبين من هذا جميعه ، بل وكذلك من قال : إن موسى وعيسى رسولان ، والتوراة وإنجيل كتابان متلزان من عند الله ، ومحمدًا ليس برسول ، والقرآن لم يتزل من الله .

= القاسم ، فقيه ، جمع بين الزهد والعلم - تفقه بالأمام مالك ونظرته ، ولد عام ١٣٢ هـ بمصر وتوفي بها عام ١٩١ هـ له المدونة وهي من أجل كتب المالكية رواها عن الإمام مالك .

راجع وفيات الأعيان ١ : ٢٧٦ وحسن المحاضرة ١ : ١٢١ والمكتبة الأزهرية ١ : ٤٠٣

(١) هو إسماعيل بن يحيى بن اسماعيل ، أبو ابراهيم المرني صاحب الإمام الشافعي من أهل مصر ، كان زاهداً عالماً مجتهداً قوي الحجة ، وهو إمام الشافعيين من كتبه « الجامع الكبير » و« الجامع الصغير » و« الترغيب في العلم » نسبته إلى مزينة من مصر قال الشافعي : المرني ناصر مذهبى . توفي عام ٢١٤ هـ .

راجع وفيات الأعيان ١ : ٧١ والانتقاء ١١١ .

(٢) سبق الترجمة له .

(٣) كلوديوس بطليموس : رياضي فلكي جغرافي يوناني مصرى يقال إنه ولد في « بيلوسيوم » ونشأ في الاسكندرية في القرن الثاني للميلاد وقلما يعرف شيء عن أخبار حياته ونظمه الفلكي العظيم يحتوى على كل ما عرفه من المراقبات الفلكية ، وأهم قسم من كتابه هذا قائمة كواكب مأجورة من قائمة « ابرخوس » وكتابه المعروف عند اليونان بالستكسن الرياضي ، وعند العرب « بالمجسطس » يبحث عن العلاقة بين الأرض والسماء هو تأثير الكواكب في الأرض ، ورأيه في الشمس والقمر الذي بدؤه لا يمكن معرفة الكواكب ، وفلك الشوابت وتعيين أفلاك السيارات ترجم هذا الكتاب في خلاة المأمون نحو سنة ٨٢ م .

راجع دائرة معارف البستانى ج ٥ ص ٤٨٤ .

فبطلان قوله في غاية الظهور والبيان لمن تدبر ما جاء به محمد (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) ، وما جاء به من قبله وتدبر كتابه والكتب التي قبله ، وأيات نبوته ، وأيات نبوة هؤلاء ، وشرائع دينه ، وشرائع دين هؤلاء ، وهذه الجملة مفصلة مشروحة في غير هذا الموضوع ، لكن المقصود هنا التنبية على مجتمع جوابهم ، وهؤلاء القوم لم يأتوا بدليل واحد يدل على صدق من إحتاجوا به من الأنبياء . فلو ناظرهم من يكذب بهؤلاء الأنبياء كلهم من المشركين والملاحدة لم يكن فيما ذكروه حجة لهم . ولا حجة لهم أيضاً على المسلمين الذين يقررون بنبوة هؤلاء فإن جمهور المسلمين إنما عرفوا صدق هؤلاء الأنبياء بأخبار محمد أنهم أنبياء . فيمتنع أن يصدقوا بالفرع مع القدح في الأصل الذي به علموا صدقهم . وأيضاً فالطريق الذي به علمت نبوة هؤلاء بما ثبت من معجزاتهم وأخبارهم ، فكذلك تعلم نبوة محمد بما ثبت من معجزاته وأخباره بطريق الأولى . فيمتنع أن يصدق أحد من المسلمين بنبوة واحد من هؤلاء مع تكذيبه لمحمد في كلمة مما جاء به .

فصل

في عقوبة المحاربين وقطع الطريق

قال الله تعالى فيهم :

﴿ إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقْتَلُوا أَوْ يُصْلَبُوا أَوْ تُقْطَعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خَلَافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خَرْزٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾^(١).

وقد روى الشافعي (رحمه الله) في سنته عن ابن عباس (رضي الله عنه) في قطاع الطريق : إذا قتلوا وأخذوا المال ، قتلوا وصلبوا . وإذا قتلوا ولم يأخذوا المال . قتلوا ولم يصلبوا . وإذا أخذوا المال ولم يقتلوا ، قطعت

(١) سورة المائدة آية رقم ٣٣ روى البخاري ومسلم من حديث أبي قلابة واسمها . عبد الله بن زيد الجرمي البصري عن أنس بن مالك أن نفراً من عكل ثمانية قدموا على رسول الله - ﷺ - فبايعوه على الإسلام فاستوخرموا المدينة ، وسقمت أجسامهم - فشكوا إلى رسول الله - ﷺ - ذلك فقال : لا تخرجوا مع راعينا في إبله فصيبيون من أبوالها وألبانها . فقالوا : بل . فخرجو فشربوا من أبوالها وألبانها فصحوا ، فقتلوا الراعي وطردوا الإبل فبلغ ذلك رسول الله - ﷺ - ببعث في آثارهم فأدركوا فجيء بهم فقطعت أيديهم وأرجلهم وسمرت أعينهم ثم نبذوا في الشمس حتى ماتوا » لفظ مسلم ، وفي لفظ لهما : من عكل أو عربة في لفظ : وألقوا في الحرة يجعلوا يستسقون فلا يسقون ، وفي لفظ لمسلم : ولم يحسهم ، وعند البخاري قال أبو قلابة فهؤلاء سرقوا وقتلوا وكفروا بعد إيمانهم وحاربوا الله ورسوله . ورواه مسلم من طريق هشيم عن عبد العزيز بن صهيب وحميد عن أنس فذكر نحوه .

أيديهم وأرجلهم من خلافه . وإذا أخافوا السبيل ولم يأخذوا مالاً ، نفوا من الأرض .

وهذا قول كثير من أهل العلم كالشافعي وأحمد ، وهو قريب من قول أبي حنيفة (رحمه الله) .

ومنهم من قال : للإمام أن يجتهد فيهم فيقتل من رأى قتله مصلحة وإن كان لم يقتل ، مثل أن يكون رئيساً مطاعاً فيهم ، ويقطع من رأى قطعه مصلحة وإن كان لم يأخذ المال ، مثل أن يكون ذا جلد وقوة فيأخذ المال . كما أن منهم من يرى أنه إذا أخذوا المال قتلوا وقطعوا وصلبوا . والأول قول الأكثر . فمن كان من المحاربين قد قتل ، فإنه يقتله الإمام حداً لا يجوز العفو عنه بحال بإجماع العلماء ، ذكره ابن المنذر . ولا يكون أمره إلى ورثة المقتول ، بخلاف ما لو قتل رجلاً لعداوة بينهما أو خصومة أو نحو ذلك من الأسباب الخاصة ، فإن هذا دمه لأولياء المقتول ، إن أحبوا قتلوا ، وإن أحبوا عفوا ، وإن أحبوا أخذوا الديمة ، لأنه قتله لغرض خاص .

وأما المحاربون فإنما يقتلون لأنهم أموال الناس ، فضررهم عام بمنزلة السرقة ، فكان قتالهم حداً لله . وهذا متفق عليه بين الفقهاء ، حتى لو كان المقتول غير مكافئ للقاتل ، مثل أن يكون القاتل حرّاً والمقتول عبداً ، أو القاتل مسلماً والمقتول ذمياً أو مستأمناً ، فقد اختلف الفقهاء هل يقتل في المحاربة؟ والأقوى أنه يقتل ، لأنه قتل للفساد العام حداً ، كما يقطع إذا أخذ أموالهم ، وكما يحبس بحقوقهم . وإذا كان المحاربون الحرامية جماعة فالواحد منهم باشر القتل بنفسه والباقيون له أعون وردة^(١) له ، فقد قيل : إنه يقتل المباشر فقط ، والجمهور على أن الجميع يقتلون ولو كانوا مائة . وأن الردة والمبادر سواء وهذا هو المأثور عن الخلفاء والراشدين . فإن عمر بن

(١) الردة : هو العون والمساعد للفرد والجماعة . قال الله تعالى : وأخي هارون هو أفعى مني لساناً فارسله معي ردةً يصدقني » أي معيناً ومساعداً له في الدعوة الذي يريد القيام بها .

الخطاب (رضي الله عنه) قتل ربيئة المحاربين . والربيئة هو الناظر الذي يجلس على مكان عال ينظر منه لهم من يجيء وأن المباشر إنما يمكن من قتله بقوة الرداء ومعونته . والطائفة إذا انتصر بعضها بعض حتى صاروا ممتنعين فهم مشتركون في الشواب والعقاب كالمجاهدين . فإن النبي (ﷺ) قال : « المسلمين تتكافأ دمائهم ويسعى بذمتهم أذناهم وهم يد على من سواهم ، ويرد متسرحهم على قعدتهم »^(١) . يعني أن جيش المسلمين إذا تسرت منه سرية فغنم ما لا يُشَارِكُهَا فيما غنم لأنها بظهره وقوته تمكنت ، ولكن تفل عنده نفلاً ، فإن النبي (ﷺ) كان ينفل^(٢) السرية إذا كانوا في بداياتهم الرابع بعد الخامس ، فإذا رجعوا إلى أوطنهم وتسرت سرية نفلهم الثالث بعد الخامس . وكذلك لو غنم الجيش غنيمة شاركته السرية ، لأنها في مصلحة الجيش كما قسم النبي (ﷺ) لطلحة والزبير يوم بدر ، لأنه كان قد بعثهما في مصلحة الجيش . فأعوان الطائفة الممتنعة وأنصارها منها فيما لهم عليهم ، وهكذا المقتلون على باطل لا تأويل فيه مثل المقتلين على عصبية ودعوى وحائلية كقيس ويعن ونحوهما ظالمتان ، كما قال النبي (ﷺ) « إذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار » قيل : يا رسول الله : هذا القاتل ، فما بال المقتول ؟

قال : « أراد قتل صاحبه » . أخرجاه في الصحيحين .

(١) الحديث رواه ابن ماجه في كتاب الديات ٣١ بباب المسلمين تتكافأ دمائهم ٢٦٨٣ عن حنش عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي ﷺ - وذكره .

ورواه الإمام مسلم في كتاب الحج ٨٥ بباب فضل المدينة ٤٧٠ عن سفيان عن الأعمش بهذا الأسناد وفيه اختلاف : ذمة المسلمين واحدة يسعى بها أذناهم ، فمن أخفر مسلماً فعله لعنة الله والملائكة . والناس أجمعين لا يقبل منه يوم القيمة عدل ولا صرف » .

ورواه البخاري في الجزية ١٠ ، ١٧ ، والإعتصام ٥ ، والفراتض ٢١ وأبوداود في المسنوك ٩٥ ، والجهاد ١٤٧ ، والديات ١١ والترمذ في الولاء ٣ ، والنمسائي في القسامية ١٠ ، ١٤ .

(٢) نفل ينفل نفلاً ، والنفل : الغنيمة ومعنى ينفل السرية : أي يعطيها من النافلة : أي الغنيمة التي حصل عليها من الحرب .

وتضمن كل طائفة ما أتلفته الأخرى من نفس ومال ، وإن لم يعرف عين القاتل ، لأن الطائفة الواحدة الممتنع بعضها بعض كالشخص الواحد .

وأما إذا أخذوا المال فقط ولم يقتلوا - كما قد يفعله الأعراب كثيراً - فإنه يقطع من كل واحد يده اليمنى ورجله اليسرى عند أكثر العلماء كأبي حنيفة والشافعي وأحمد وغيرهم . وهذا معنى قول الله تعالى :

﴿أُوْ تَقْطَعُ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ﴾^(١) . . .

تقطع اليد التي يطش بها والرجل التي يمشي عليها ، وتحسم يده ورجله بالزيت المغلي ونحوه لينحسم الدم فلا يخرج فيفضي إلى تلفه . وكذلك تحسم يد السارق بالزيت . وهذا الفعل قد يكون أزجر من القتل ، فإن الأعراب وفسبة الجناد وغيرهم إذا رأوا دائماً من هو بينهم مقطوع اليدين والرجل ذكروا بذلك جرمه فارتدعوا ، بخلاف القتل فإنه قد ينسى ، وقد يؤثر بعض النفوس الأبية قتله على قطع يده ورجله من خلاف ، فيكون هذا أشد تنكيلاً له ولأمثاله .

واما إذا شهروا السلاح ولم يقتلوا نفساً ولم يأخذوا مالاً ثم أغدوه ، أو

(١) جزء من آية من سورة المائدة رقم ٣٣ تكملة الآية ﴿ من خلاف أو ينفوا من الأرض ﴾ قال ابن أبي طلحة عن ابن عباس في الآية ، من شهر السلاح في فنة الإسلام ، وأحاديث السبيل ثم ظفر به ، وقدر عليه ، فإمام المسلمين فيه بال الخيار ، إن شاء قتله ، وإن شاء صلبه ، وإن شاء قطع يده ورجله ، وكذلك قال سعيد بن المسيب ، ومجاهد ، وعطاء ، والحسن البصري ، وإبراهيم النخعي ، والضحاك وروى ذلك كله أبو جعفر بن حبيب ، وحكى مثله عن مالك بن أنس رحمة الله ومستند القول : أن ظاهر « أو » للتخيير كما في نظائر ذلك من القرآن كقوله في جزاء الصيد ﴿ فجزاء مثل ما قتل من النعم يحكم به ذوا عدل منكم هدياً بالغ الكعبة أو كفارة طعام مسكين أو عدل ذلك صياماً ﴾ وكقوله تعالى في كفارة الفدية ﴿ فمن كان منكم مريضاً أو به أذى من رأسه فدية من صيام أو صدقة أو نسك ﴾ وكقوله في كفارة اليمين ﴿ فإنما عشرة مساكين من أوسط ما تطعمون أهليكم أوكسوتهم أو تحرير رقبة ﴾ هذه كلها على التخيير فذلك فلتكن هذه . والله أعلم .

هربوا ، أو تركوا الحراب فإنهم ينفون . فقيل : نفيهم تشريدهم فلا يتركون يأوون في بلد . وقيل : هو حبسهم . وقيل : هو ما يراه الإمام أصلح من نفي أو حبس أو نحو ذلك .

والقتل المشروع هو ضرب الرقبة بالسيف ونحوه ، لأن ذلك أوحى ^(١) أنواع القتل . وكذلك شرع الله قتل ما يباح قتله من الأدميين والبهائم إذا قدر عليه على هذا الوجه .

وقال النبي (ص) : « إن الله كتب الإحسان على كل شيء : فإذا قتلت فأحسنت القتلة ، وإذا ذبحتم فأحسنوا الذبحة ، ولیحد أحدكم شفتره ولیرح ذبخته ^(٢) » وقال : « إن أعف الناس قتلة أهل الإيمان » .

وأما الصليب المذكور فهو رفعهم على مكان عال ليراهם الناس ويستهر أمرهم ، وهو بعد القتل عند جمهور العلماء . ومنهم من قال : يصلبون ثم يقتلون وهم مصلبون . وقد جوز بعض العلماء قتلهم بغير السيف حتى قال : يتركون على المكان العالى حتى يموتوا حتف أنوفهم بلا قتل .

فأما التمثيل في القتل فلا يجوز إلا على وجه القصاص . وقد قال عمران بن حصين ^(٣) (رضي الله عنهم) : « ما خطبنا رسول الله (ص) »

(١) أوحى : يعني أسرع أنواع القتل والحديث الذي روی عن رسول الله (ص) : إذا قتلت فأحسنت القتلة ، وإذا ذبحتم فأحسنوا الذبحة .

(٢) الحديث روای الإمام مسلم في كتاب الصيد والذبائح ١١ باب الأمر بإحسان الذبح والقتل ، وتحديد الشفرة - ٥٧ - (١٩٥٥) عن خالد الحذاء عن أبي قلابة ، عن أبي الأشعث عن شداد بن أوس وذكره ، وروای أبو داود في كتاب الأضاحي ١١ ، والنمساني في الضحايا ٢٢ ، ٢٦ وابن ماجه في كتاب الذبائح ٣ باب إذا ذبحتهم فأحسنوا الذبح ٣١٧٠ بسنده عن شداد بن أوس وذكره . وروای الإمام أحمد بن حنبل ٤ : ١٢٣ ، ١٢٤ (حلبي) .

(٣) هو عمران بن حصين بن عبيد بن خلف ، القدوة الإمام صاحب رسول الله (ص) . أسلم هو وأبوه وأبو هريرة في وقت سنة سبع ، وله عدة أحاديث ، ولی قضاء البصرة ، وكان عمر بعثه إلى أهل البصرة ليفقههم ، فكان الحسن يختلف ما قدم عليهم البصرة خير لهم من عمران بن

خطبة إلا أمرنا بالصدقة ونهانا عن المثلة حتى الكفار إذا قتلناهم فإننا لا نمثل بهم بعد القتل ولا نجد آذانهم وأنوفهم ، ولا نبقر بطونهم ، إلا أن يكونوا فعلوا ذلك بنا ، فنفعل بهم ما فعلوا . والترك أفضل كما قال الله تعالى :

﴿ وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عَوَقْبْتُمْ بِهِ وَلَئِنْ صَرَرْتُمْ لَهُوَ خَيْرٌ لِلصَّابِرِينَ . وَاصْبِرُوهُمْ مَا صَرِبْتُكُمْ إِلَّا بِاللهِ ﴾ (١)

قيل : إنها نزلت لما مثل المشركون بحمزة وغيره من شهداء أحد (رضي الله عنهم) ، فقال النبي ﷺ : « لئن أظفرني الله بهم لأمثلن بضعي ما مثلوا بنا » فأنزل الله هذه الآية . وإن كانت قد نزلت قبل ذلك بمكة مثل قوله :

﴿ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّيِّ ﴾ ... (٢)

= حصين . وقال : ما مست ذكري بيمين منذ بايعت بها رسول الله - ﷺ - واعتزل الفتنة ولم يحارب مع علي - ؓ - وتوفي عمران سنة اثنين وخمسين - رضي الله عنه . مستنده مائة وثمانون حديثاً اتفق الشیخان على تسعه أحاديث ، وانفرد البخاري بأربعة أحاديث ومسلم بتسعة .

(١) سورة النحل آية رقم ١٢٦ - ١٢٧

قال محمد بن إسحاق عن بعض أصحابه عن عطاء بن يسار . قال : نزلت سورة النحل كلها بمكة ، وهي مكية إلا ثلاثة آيات من آخرها نزلت بالمدينة بعد أحد حين قتل حمزة - رضي الله عنه ومثل به . فقال رسول الله - ﷺ - لئن أظهرني الله عليهم لأمثلن بثلاثين رجالاً منهم ، فلما سمع المسلمون ذلك قالوا : والله لئن ظهرنا عليهم لنمثلن بهم مثلة لم يمثلها أحد من العرب قط فأنزل الله تعالى قوله : ﴿ وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عَوَقْبْتُمْ بِهِ ﴾ إلى آخر السورة ، وهذا مرسل وفيه رجل مبهم لم يسم ، وقد روی هذا من وجه آخر متصل .

روى الراحدی عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن رسول الله - ﷺ - لما أشرف على حمزة فرأه صريعاً فلم ير شيئاً أوجع لقبه منه وقال : والله لأقتلن منهم سبعين رجلاً فنزلت الآية ، وانظر ما روأه ابن عباس في سبب نزول هذه الآية في أسباب النزول للناسوري ١٦٣ - ١٦٥ ، ولباب النقول للسيوطی ١٣٥ - ١٣٦ .

(٢) سورة الإسراء آية رقم ٨٥

وقوله :

« وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفَ النَّهَارِ وَزَلْفًا مِنَ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبُنَّ
السَّيِّئَاتِ » (١).

وغير ذلك من الآيات التي نزلت بمكة ، ثم جرى بالمدينة سبب يقتضي الخطاب فأنزلت مرة ثانية . فقال النبي (ﷺ) : « بل نصبر » .

وفي صحيح مسلم عن بريدة بن الخصيب (رضي الله عنه) قال : كان النبي (ﷺ) إذا بعث أميراً على سرية أو جيش أو في حاجة نفسه أو صاحم بقوى الله تعالى ، ويفعل معه من المسلمين خيراً ، ثم يقول : « اغزو باسم الله وفي سبيل الله ، قاتلوا من كفر بالله ، لا تغلوا ولا تغدروا ، ولا تمثلوا ولا تقتلوا وليداً » (٢) .

(١) سورة هود آية رقم ١١٤ يقول إن فعل الخيرات يكفر الذنوب السالفة كما جاء في الحديث الذي رواه الإمام أحمد ، وأهل السنن عن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب قال : كنت إذا سمعت من رسول الله - حديثاً فمعنى الله بما شاء أن يغفرني منه ، وإذا حدثني عنه أحد استحلقه فإذا حلف لي صدقه ، وحدثني أبو بكر وصدق أبو بكر أنه سمع رسول الله - يقول : ما من مسلم يذنب ذنباً يتوضأ ويصلِّي رکعتين إلا غفر له » . وفي الصحيحين عن أمير المؤمنين عثمان بن عفان أنه توضأ لهم كوضوء رسول الله - ثم قال : هكذا رأيت رسول الله - يتوضأ ، وقال : من توضأ وضوئي هذا ثم صلَّى رکعتين لا يحدث فيما نفسه غفر له ما تقدم من ذنبه » .

(٢) هذا جزء من حديث طويل رواه الإمام مسلم في كتاب الجهاد ٢ باب تأمير الإمام الأمراء على العروض ٢ (١٧٣١) حدثنا سفيان عن علقة بن مرثد عن سليمان بن بريده عن أبيه قال كان رسول الله - إذا أمر أميراً على جيش أو سرية أو صاحم بقوى الله ومن معه من المسلمين خيراً ثم قال : وذكره .

وفيه إذا لقيت عدوك من المشركين فادعهم إلى ثلاثة خصال (أو خلال) فآتیهم ما أجبابك فأقبل منهم وكف عنهم ، ثم ادعهم إلى الإسلام الخ ورواه أبو داود في الجهاد ٨٣ والترمذى في الديات ١٤ وأبن ماجه في الجهاد ٣٨ والدارمي في الجهاد والسيره والموطأ في الجهاد ١١ ، وأحمد بن حنبل في المستند ١ : ٣٠٠ ، ٤ ، ٥ : ٣٥٨ (حلبي) .

ولو شهروا السلاح في البنيان لا في الصحراء لأخذ المال فقد قيل : إنهم ليسوا محاربين ، بل هم بمنزلة المختلس والمتذهب ، لأن المطلوب يدركه الغوث إذا إستغاث بالناس .

وقال أكثرهم : إن حكمهم في البنيان والصحراء واحد . وهذا قول مالك في المشهور عنه ، والشافعي ، وأكثر أصحاب أحمد ، وبعض أصحاب أبي حنيفة ، بل هم في البنيان أحق بالعقوبة منهم في الصحراء ؛ لأن البنيان محل الأمان والطمأنينة ، ولأنه محل تناصر الناس وتعاونهم ، فاقادتهم عليه يقتضي شدة المحاربة والمغالبة ، وأنهم يسلبون الرجل في داره جميع ماله ، والمسافر لا يكون معه غالباً إلا بعض ماله . وهذا الصواب لا سيما هؤلاء المحترفون الذين تسميمهم العامة في الشام ومصر المنسر ، وكانوا يسمون ببغداد « العيارين » .

ولو حاربوا بالعصي والحجارة والمقدوفة بالأيدي ، أو المقاليع ونحوها فهم محاربون أيضاً . وقد حكى عن بعض الفقهاء : « لا محاربة إلا بالمحدد ». وحکى بعضهم الإجماع على أن المحاربة تكون بالمحدد والمثقل .

وسواء كان فيه خلاف أو لم يكن ، فالصواب الذي عليه جماهير المسلمين أن من قاتل على أخذ المال بأي نوع كان من أنواع القتال^(١) فهو محارب قاطع ، كما أن من قاتل المسلمين من الكفار - بأي نوع كان من أنواع القتال - فهو حربي ، ومن قاتل الكفار من المسلمين بسيف أو رمح أو سهم أو حجارة أو عصا فهو مجاهد في سبيل الله .

وأما إذا كان يقتل النفوس سراً لأخذ المال ، مثل الذي يجلس في خان يكريه لأبناء السبيل ، فإذا إنفرد بقوم منهم قتلهم وأخذ أموالهم^(٢) ، أو يدعوه

(١) سقط من (ب) جملة (بأي نوع كان من أنواع القتال) .

(٢) لقد كثر هذا النوع وخصوصاً في هذا القرن ولقد ساعدت الاختراعات الحديثة هؤلاء على =

إلى منزله من يستاجر له خساطة أو طب أو نحو ذلك فيقتله ويأخذ ماله ، وهذا يسمى القتل غيلة ، ويسمىهم بعض العامة المعرجين . فإذا كان أخذ المال فهل هو كالمحاربين أو يجري عليهم حكم القود ؟ فيه قولان للفقهاء : أحدهما - أنهم كالمحاربين ، لأن القتل بالخيلة كالقتل مكابرة ، كلاهما لا يمكن الإحتراز منه ، بل قد يكون ضرر هذا أشد لأنه لا يدرى به .

والثاني - أن المحارب هو المجاهر بالقتال ، وأن هذا المغتال يكون أمره إلى ولي الدم .

والأول أشبه بأصول الشريعة ، بل قد يكون ضرر هذا أشد لأنه لا يدرى به .

واختلف الفقهاء أيضاً فيمن يقتل السلطان كقتلة عثمان ، وقاتل علي (رضي الله عنهما) ^(١) : هل هم كالمحاربين فيقتلون حداً ، أو يكون أمرهم إلى أولياء الدم ؟ على قولين في مذهب أحمد وغيره ، لأن في قتله فساداً .

= مهمتهم فهم يستعملون العقاقير المنومة والمخدرة مع ضحاياهم ثم يسلبون منهم أموالهم وكل ما لديهم فلو وجدت الحدود الرادعة لقطعت أيديهم وأرجلهم واستراح المجتمع من شرهم .

(١) نحن هنا أمام حادثتين كان لها أعمق الأثر السيء في تاريخ المسلمين الأولى الفتنة الكبرى والتي أثارها اليهود بقيادة عبد الله بن سبأ عندما أوعز لجيوش المسلمين المتوجه إلى إعلاء كلمة الله أن تعود إلى المدينة لكي تقوم من أمر الخلافة في زعمهم - فكانت الكارثة وكانت الفتنة التي أدت إلى مقتل عثمان رضي الله - والذى ارتكب هذه الجريمة البشعة جماعة مسلحة وليس واحداً - أما جريمة مقتل علي رضي الله عنه - فلم يكن هناك جماعة مسلحة ، ولم يكن هناك ثورة عارمة كما حدث في الجريمة الأولى ، وإنما كان هناك ثلاث كما تروي كتب التاريخ تعاهدوا فيما بينهم على قتل ثلاثة - لكي يربو المسلمين من الخلافات والمنازعات فنفذ أحدهم جريمته في علي - رضي الله عنه - وسلم الآخران . فهنا والله أعلم - الوضع يختلف - وإن كان الجميع يدخل في نطاق قول الله تعالى : « إنما جراء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الأرض فساداً أن يقتلوا أو يصلبو أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف ». وصدق الله العظيم .

فصل

وهذا كله إذا قدر عليه ، فأما إذا طلبهم السلطان أو نوابه لإقامة الحد بلا عدوان فامتنعوا عليه ، فإنه يجب على المسلمين قتالهم باتفاق العلماء حتى يقدر عليهم كلهم . ومتى لم ينقادوا إلا بقتال يفضي إلى قتلهم كلهم ، قوتلوا ، وإن أفضى إلى ذلك سواء كانوا قد قتلوا أو لم يقتلوا . ويقتلون في القتال كييفما أمكن في العنق وغيره .

ويقاتل من قاتل معهم من يحميهم ويعينهم . فهذا قتال ، وذاك إقامة حد ، وقتل هؤلاء أوكد من قتال الطوائف الممتنعة عن شرائع الإسلام ، فإن هؤلاء قد تحربوا لفساد النفوس والأموال ، وهلاك الحرج والنسل ، ليس مقصودهم إقامة دين ولا ملك .

وهؤلاء كالمحاربين الذين يأowون إلى حصن أو مغاربة أو رأس جبل أو بطن واد ونحو ذلك ، يقطعون الطريق على من مر بهم . وإذا جاءهم جند ولـي الأمر يطلبهم للدخول في طاعة المسلمين والجماعة لإقامة الحدود قاتلواهم ودفعوهم ، مثل الأعراب الذين يقطعون الطريق على الحاج ، أو غيره من الطرقات أو الجبلية الذين يعتصمون برأوس الجبال أو المغارات لقطع الطريق ، وكالأحلاف الذين تحالفوا لقطع الطريق بين الشام والعراق . ويسمون ذلك النهاية ، فإنهم يقاتلون كما ذكرنا . ولكن قاتلهم ليس بمنزلة قتال الكفار ، إذا لم يكونوا كفاراً ، ولا تؤخذ أموالهم إلا أن يكونوا أخذوا أموال الناس بغير حق ، فإن عليهم ضمانها ، فيؤخذ منهم بقدر ما أخذوا ، وإن لم نعلم عين الأخذ ،

وكذلك لو علم عينه فان الرداء والمبادر سواء كما قلنا ، لكن إذا عرف عينه كان قرار الضمان عليه ، ويرد ما يؤخذ منه على أرباب الأموال ، فإن تعذر الرد عليهم كان لمصالح المسلمين من رزق الطائفة المقاتلة لهم وغير ذلك ، بل المقصود من قتالهم التمكّن منهم لإقامة الحدود ومنعهم من الفساد . فإذا جرح الرجل منهم جرحاً مثخناً لم يجهز عليه حتى يموت ، إلا أن يكون قد وجب عليه القتل . وإذا هرب وكفانا شره لم تتبّعه ، إلا أن يكون عليه حد ، أو تخاف عاقبته ، ومن أسر منهم أقيم عليه الحد الذي يقام على غيره . ومن الفقهاء من يشدد فيهم حتى يرى غنيمة أموالهم وتخيّسها ، وأكثرهم يأبون ذلك . فاما إذا تحيزوا إلى مملكة طائفة خارجة عن شريعة الإسلام وأعانتهم على المسلمين ، قوتلوا قتالهم .

وأما من كان لا يقطع الطريق ، ولكنه يأخذ خفارة أو ضرية من أبناء السبيل على الرؤوس والدواب والأحمال ونحو ذلك ، فهذا مكاسب^(١) ، عليه عقوبة الماكسين . وقد اختلف الفقهاء في جواز قتله ، وليس هو من قطاع الطريق ، فإن الطريق لا ينقطع به مع أنه أشد الناس عذاباً يوم القيمة حتى قال النبي ﷺ في الغامدية : لقد تابت توبة لو تابها صاحب مكس لغفر له »^(٢) .

(١) المكاسون : طائفة كانت تأخذ أموالاً من البائع والمشتري في الأسواق في الجاهلية بدون وجه حق .

(٢) الحديث رواه ابن ماجه في كتاب الحدود ٢١ بباب من قتل دون ماله فهو شهيد ٢٥٨٠ ثنا سفيان عن الزهري عن طلحة بن عبد الله بن عوف عن سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل عن النبي ﷺ وذكره ورواه الإمام مسلم في كتاب الإيمان ٦٢ بباب الدليل على أن من قصد أخذ مال غيره بغير حق كان القاصد مهدر الدم في حقه وأن من قتل دون ماله فهو شهيد ، ٢٢٦ - يستدّه عن سليمان الأحول أن ثابتاً مولى عمر بن عبد الرحمن أخبره أنه لما كان بين عبد الله ابن عمرو وبين عنبسة بن أبي سفيان ما كان تيسروا للقتال فركب خالد بن العاص إلى عبد الله ابن عمرو فوعظه خالد فقال عبد الله بن عمرو وذكره . ورواه الإمام أحمد بن حنبل في المسند

١: ٧٩، ١٨٧، ١٨٨، ١٨٩، ١٩٠ (حلبي)

ويجوز للمظلومين الذين تراد أموالهم قتل المحاربين بجماع
المسلمين . ولا يجب أن يبذل لهم من المال لا قليل ولا كثير إذا أمكن
قتالهم ، فإن النبي ﷺ قال : « من قتل دون ماله فهو شهيد ، ومن قتل
دون دمه فهو شهيد ، ومن قتل دون دينه فهو شهيد ، ومن قتل دون حرمته فهو
شهيد » .

وهذا الذي يسميه الفقهاء الصائل ، وهو الظالم بلا تأويل ولا ولایة .
فإذا كان مطلوبه المال ، جاز منعه بما يمكن . فإذا لم يندفع إلا بالقتال
قتل ، وإن ترك القتال وأعطاهم شيئاً من المال جاز . وأما إذا كان مطلوبه
الحرمة - مثل أن يطلب الزنا بمحارم الإنسان ، أو يطلب من المرأة أو الصبي
المملوك أو غيره الفجور به - فإنه يجب عليه أن يدفع نفسه بما يمكن ولو
بالقتال ^(١) . ولا يجوز التمكين منه بحال ، بخلاف المال فإنه يجوز التمكين
منه ، لأن بذل المال جائز ، وبذل الفجور بالنفس أو بالحرمة غير جائز .

وأما إذا كان مقصوده قتل الإنسان جاز له الدفع عن نفسه ، وهل يجب
عليه قتله أم لا ؟ على قولين للعلماء في مذهب أحمد وغيره . وهذا إذا كان
للناس سلطان ، فأما إذا كان - والعياذ بالله - فتننة مثل أن يختلف سلطاناً
للمسلمين ويقتتلان على الملك ، فهل يجوز للإنسان إذا دخل أحدهما بلد
الآخر وجرى السيف أن يدفع عن نفسه في الفتنة أو يستسلم فلا يقاتل فيها ؟
على قولين لأهل العلم في مذهب أحمد وغيره . فإذا ظفر السلطان
بالمحاربين الحرامية وقد أخذوا الأموال التي للناس - فعليه أن يستخرج منهم
الأموال التي للناس ، ويردها عليهم مع إقامة الحد على أبدانهم .

وكذلك السارق ، فإن امتنعوا عن إحضارهم المال - بعد ثبوته عليهم -
عاقبهم بالحبس والضرب حتى يمكنوا من أحدهذه بإحضاره أو توكيلاً من يحضره

(١) لقول الرسول ﷺ من قتل دون ماله فهو شهيد ومن قتل دون عرضه فهو شهيد

والأخبار بمكانه ، كما يعاقب كل ممتنع من حق وجب عليه أداؤه ، فإن الله قد أباح للرجل في كتابه أن يضرب امرأته^(١) إذا نشرت فامتنعت من الحق الواجب عليها حتى تؤديه . فهو لاء أولى وأحرى . وهذه المطالبة والعقوبة حق لرب المال ، فإن أراد هبتهما المال ، أو المصالحة عليه ، أو العفو عن عقوبتهما فله ذلك ، بخلاف إقامة الحد عليهم ، فإنه لا سبيل إلى العفو عنه حال .

وليس للإمام أن يلزم رب المال بترك شيء من حقه ، وإن كانت الأموال قد تلفت بالأكل وغيره عندهم أو عند السارق ، فقيل : يضمنونها لأربابها كما يضمن سائر الغارمين . وهو قول الشافعي وأحمد (رضي الله عنهم) . وتبقى مع الإعسار في ذمتهم إلى ميسرة^(٢) ، وقيل : لا يجتمع العزم والقطع . وهو قول أبي حنيفة (رحمه الله) ، وقيل : يضمنونها مع اليسار فقط دون الإعسار . وهو قول مالك (رحمه الله) .

ولا يحل للسلطان أن يأخذ من أرباب الأموال جعلاً عن طلب المحاربين وإقامة الحد ، وارتجاع أموال الناس منهم ، ولا على طلب السارقين ، لا لنفسه ولا للجند الذين يرسلهم في طلبهم . بل طلب هؤلاء من نوع الجهاد في سبيل الله ، فيخرج فيه جند المسلمين ، كما يخرج في

(١) قال تعالى : « واللاتي تخافون نشورهن فنظوهن واهجروهن في المضاجع واضربوهن فإن أطعنكم فلا تبغوا عليهم سبيلاً إن الله كان علياً كبيراً ». سورة النساء آية رقم ٣٤ . والنشوز الارتفاع ، فالمرأة الناشز هي المرتفعة على زوجها التاركة لأمره المعرضة عنه المبغضة له فمتي ظهر له منها أمرات النشوز فليعظها وليخوّفها عقاب الله في عصيائه فإن الله قد أوجب حق الزوج عليها وطاعته وحرم عليها معصيته لما له عليها من الفضل والإفضال وقد قال رسول الله - ﷺ - لو كنت أمراً أحداً أن يسجد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها من عظم حقه عليها » . وروى البخاري عن أبي هريرة - رضي الله عنه . قال قال رسول الله - ﷺ ! إذا دعا الرجل امرأته إلى فراشه فأبى عليه لعنتها الملائكة حتى تصبح » . ورواه مسلم ولفظه : إذا باتت المرأة هاجرة فراش زوجها لعنتها الملائكة حتى تصبح » .

(٢) قال تعالى : « وإن كان ذا عشرة فنظرة إلى ميسرة » .

غيره من الغزوات التي تسمى البيكار ، وينفق على المجاهدين في هذا من المال الذي ينفق منه على سائر الغزاة . فإن كان لهم أقطاع أو عطاء يكفيهم ، وإلا أعطاهم تمام كفاية غزوهם من مال المصالح من الصدقات . فإن هذا من سبيل الله ^(١) . فإن كان على أبناء السبيل ^(٢) المأذوذين زكاة مثل التجار الذين قد يؤخذون فأخذ الإمام زكاة أموالهم وأنفقها في سبيل الله كنفقة الذين يطلبون المحاربين جاز . ولو كانت لهم شوكة قوية تحتاج إلى تأليف فأعطي الإمام من الفيء والمصالح أو الزكاة لبعض رؤسائهم يعينهم على إحضار الباقيين ، أو لترك شره فيضعف الباقيون ونحو ذلك ، جاز . وكان هؤلاء من المؤلفة قلوبهم . وقد ذكر مثل ذلك غير واحد من الأئمة كأحمد وغيره . وهو ظاهر بالكتاب والسنّة وأصول الشريعة .

ولا يجوز أن يرسل الإمام من يضعف عن مقاومة الحرامية ولا من يأخذ مالاً من المأذوذين التجار ونحوهم من أبناء السبيل ، بل يرسل من الجندي الأقوباء الأمانة ، إلا أن يتذرع بذلك ، فيرسل الأمثل فالأمثل . فإن كان بعض نواب السلطان أو رؤساء القرى ونحوهم يأمرون الحرامية بالأخذ في الباطن أو الظاهر حتى إذا أخذوا شيئاً قاسمهم ودفع عنهم ^(٣) ، وأرضي المأذوذين

(١) قال تعالى : « إنما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب والغارمين وفي سبيل الله وابن السبيل » سورة التوبة آية رقم ٦٠ .

وفي سبيل الله : الغزاة الذين لا حق لهم في الديوان ، وعند الإمام أحمد والحسن وإسحاق : والحج من سبيل الله للحديث .

(٢) ابن السبيل : هو المسافر المجتاز في بلد ليس معه شيء يستعين به على سفره فيعطي من الصدقات ما يكفيه إلى بلدته ، وإن كان له مال » لأنبي داود عن عطية العوفى عن أبي سعيد الخدري قال : قال رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - لا تحل الصدقة لغنى إلا في سبيل الله وابن السبيل ، أو جار فقير فيهدي إليك أو يدعوك « .

(٣) لقد انتشر هذا الوباء الخطير في كثير من بلاد المسلمين أن رجل الأمن يساعد اللصوص ولقد صدق الشاعر عندما سأله فقال :

بالملح نصلح ما نخشى تغييره فكيف بالملح إن حلت به الغير
كيف ..؟

بعض أموالهم أو لم يرضهم ، فهذا أعظم جرماً من مقدم الحرامية ، لأن ذلك يمكن دفعه بدون ما يندفع به هذا . والواجب أن يقال فيه ما يقال في الردة والعون لهم .

أـ فان قتلوا ، قتل هو على قول أمير المؤمنين عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) وأكثر أهل العلم .

بـ وإن أخذوا المال ، قطعت يده ورجله .

حـ وإن قتلوا وأخذوا المال ، قتل وصلب . وعلى قول طائفة من أهل العلم : يقطع ويقتل ويصلب . وقيل : يخир بين هذين ، وإن كان لم يأدنه لهم ، لكن لما قدر عليهم قاسمهم الأموال وعطل بعض الحقوق والحدود .

ومن آوى محارباً أو سارقاً أو قاتلاً ونحوهم من وجوب عليه حد أو حرقه تعالى أو لآدمي ، ومنه من يستوفي منه الواجب بلا عدوان ، فهو شريكه في الجرم وقد لعنه الله ورسوله .

روى مسلم في صحيحه عن علي بن أبي طالب (رضي الله عنه)
قال : قال رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) :

«لعن الله من أحدث حدثاً أو آوى محدثاً»^(١).

وإذا ظفر بهذا الذي آوى المحدث ، فإنه يطلب منه إحضاره أو الإعلام به ، فإن امتنع عقوب بالحبس والضرب مرة بعد مرة حتى يمكن من ذلك

(١) الحديث رواه الإمام مسلم في كتاب الأضاحي ٨ بباب تحريم الذبح لغير الله تعالى ولعنة فاعله حديث مروان بن معاوية الفزاروي حديثنا منصور بن حيان حدثنا أبو الطفيلي عامر ابن وائلة قال كنت عند علي بن أبي طالب فتأنه رجل فقال ما كان النبي - يسراً يسر إليك قال : فغضض وقال ما كان النبي - يسراً - يسر إلى شيئاً يكتفي الناس غير أنه قد حدثني بكلمات أربع قال : فقال ما هن؟ يا أمير المؤمنين قال : قال : لعن الله من لعن والديه ، ولعن الله من ذبح لغير الله ، ولعن الله من آوى محدثاً ، ولعن الله من غير منار الأرض » . ورواوه النسائي في الصحاحي ٣٤ وأحمد بن حنبل في المسند ١ : ١٥٢، ١١٨، ١٠٨ .

المحدث ، كما ذكرنا أنه يعاقب الممتنع من أداء المال الواجب . فما وجب حضوره من النقوص والأموال يعاقب من منع حضورها . ولو كان رجلاً يعرف مكان المال المطلوب بحق ، أو الرجل المطلوب بحق ، وهو الذي يمنعه ، فإنه يجب عليه الإعلام به والدلالة عليه . ولا يجوز كتمانه ، فإن هذا من باب التعاون على البر والتقوى . وذلك واجب ، بخلاف ما لو كان النفس أو المال مطلوباً بباطل ، فإنه لا يحل الإعلام به ، لأنه من التعاون على الإثم والعدوان ، بل يجب الدفع عنه لأن نصر المظلوم واجب ، ففي الصحيحين عن أنس بن مالك (رضي الله عنه) قال : قال رسول الله ﷺ : «أنصر أخاك ظالماً أو مظلوماً» . قلت : يا رسول الله ، أنصره مظلوماً ، فكيف أنصره ظالماً؟ قال : «تمنعني من الظلم فذلك نصرك إياه » (١) .

وروى مسلم نحوه عن جابر . وفي الصحيحين عن البراء ابن عازب
(رضي الله عنه) قال : « أمرنا رسول الله (ﷺ) بسبع ، ونهانا عن سبع :
أمرنا بعيدة المريض ، وإتباع الجنازة ، وتشمیت العاطس ، وإبرار القسم ،
إجابة الدعوة ، ونصره المظلوم . ونهانا عن خواتيم الذهب ، وعن الشرب
بالفضة ، وعن المياثر ، وعن لبس الحرير ، والقس ، والديجاج ،
والاستبرق » (٤) .

(١) الحديث رواه الإمام البخاري في كتاب المظالم ٤ وكتاب الاكراه ٧ ورواه الإمام الترمذى في الفتنة ٦٨ والدارمى في كتاب الرفاق ٤ والإمام أحمد بن حنبل في المستند ٣ : ٩٩ ، ٢٠١ (حلبي).

(٢) الحديث رواه الإمام البخاري في كتاب الجنائز ٢ والمظالم ٥ والنكاح ٧١ وكتاب الأشربية ٢٨ وكتاب اللباس ٢٦ ، ٤٥ وكتاب الأدب ١٢٤ والاستذان ٨ ورواوه الإمام مسلم في كتاب اللباس والزيمة ٢ بباب تحريم استعمال إماء الذهب والفضة على الرجال والنساء ، وخاتم الذهب والحرير على الرجل وإياحته للنساء ، وإباحة العلم ونحوه للرجل ما لم يزد على أربع أصابع .
 ٣ - ٢٠٦٦) عن أشعث بن أبي الشعثاء وحدثنا أبو عبد الله بن يونس ، حدثنا زهير ، حدثنا أشعث ، حدثني معاوية بن سويد بن مقرن قال : دخلت على البراء بن عازب فسمعته يقول أمرنا رسول الله - ﷺ - بسبع وثمانين عن سمع وذكرة . ورواه الترمذى في كتاب الأدب

فإن امتنع هذا العالم به من الإعلام بمكانه جاز عقوبته بالحبس وغيره حتى يخبر به ، لأنه امتنع من حق واجب عليه لا تدخله النيابة ، فعقوب كما تقدم . ولا تجوز عقوبته على ذلك إلا إذا عرف أنه عالم به . وهذا مطرد في ما تتولاه الولاة والقضاء وغيرهم في كل من امتنع من واجب من قول أو فعل . وليس هذا مطالبة للرجل بحق وجب على غيره ، ولا عقوبة على جنائية غيره حتى يدخل في قوله تعالى :

﴿ وَلَا تَزِرُّ وَازِرَةٌ وَزَرَّ أُخْرَى ﴾^(١)

ومن قول النبي ﷺ : « ألا لا يحيي جان إلا على نفسه »^(٢)

وإنما ذلك مثل أن يطالب بمال قد وجب على غيره وهو ليس وكيلًا ولا ضامناً ولا له عنده مال ، أو يعقوب الرجل بجريمة قريبه أو جاره من غير أن يكون قد أذنب لا بتلك واجب ولا يفعل محروم ، فهذا الذي لا يحل ، فأماماً هذا فإنما يعقوب على ذنب نفسه ، وهو أن يكون قد علم مكان الظالم الذي يطلب حضوره لاستيفاء الحق ، أو مكان المال الذي قد تعلق به حقوق المستحقين ،

(١) سورة فاطر آية رقم ١٨ وتكميلة الآية ﴿ وَإِن تَدْعُ مِنْقَلَةً إِلَى حِلْهَا لَا يَحْمِلُ مِنْهُ شَيْءٌ وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَى إِنَّمَا تَنْذِرُ الَّذِينَ يَنْشُونَ رِبَّهُمْ بِالنِّيَّابَ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَمِنْ تَزْكِيَّةِ فَيَأْتِيَنَا بِتَزْكِيَّةٍ لِنَفْسِهِ وَإِلَى اللَّهِ الْمَصِيرُ ﴾ . ومثله قوله تعالى : ﴿ لَا يَحْيِي والَّدُ عَنْ وَلَدِهِ ، وَلَا مُولَودٌ هُوَ جَازٌ عَنْ وَالَّدِهِ شَيْئاً ﴾ ويقول تعالى : ﴿ يَوْمَ يَفْرَغُ الرَّءُوفُ مِنْ أَخْيَهِ وَأَمَهِ وَأَوْيَهِ وَصَاحِبَتِهِ وَبَنِيهِ لَكُلُّ امْرَىءٍ مِنْهُمْ يَوْمَئِذٍ شَأْنٌ يَعْنِيهُ ﴾

(٢) هذا جزء من حديث طويل رواه ابن ماجه في المناك ٧٦ بباب الخطبة يوم النحر ٣٥٥ عن شبيب بن غرقدة عن سليمان بن عمرو بن الأحوص عن أبيه قال سمعت رسول الله - ﷺ - يقول في حجة الوداع يا أيها الناس ألا أي يوم أحرب ثلاث مرات قالوا : يوم الحج الأكبر قال : فإن دماءكم وأموالكم وأعراضكم بينكم حرام كحرمة يومكم هذا في شهيركم هذا في بلدكم هذا ألا لا يحيي جان إلا على نفسه ، ولا يحيي والد على ولده ولا مولود على والده ألا إن الشيطان قد أيس أن يعبد في بلدكم هذا أبداً ، ولكن سيكون له طاعة في بعض ما تخترون من أعمالكم فيفرضى بها الخ .

ورواه الترمذى في كتاب الفتن ٢ والتفسير سورة ٩ وأحمد بن حنبل في المسند ٤ : ١٤
(حلبي) .

فيمتنع من الإعانة والنصرة الواجبة عليه في الكتاب والسنة والإجماع ، إما محابة وحمية لذلك الظالم - كما قد يفعل أهل المعصية بعضهم ببعض - وإما معاداة أو بغضاً للمظلوم ، وقد قال الله تعالى :

﴿ وَلَا يَجِدُونَكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَى أَلَّا تَعْدِلُوا أَعْدَلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى ﴾^(۱)

إما إعراضًا عن القيام لله ، والقيام بالقسط الذي أوجبه الله ، وجنبنا وفشلنا خذلاناً لدینه كما يفعله التاركون لنصر الله ورسوله ودينه وكتابه ، الذين إذا قيل لهم انفروا في سبيل الله إثاقلوا إلى الأرض ، وعلى كل تقدير فهذا الضرب يستحق العقوبة باتفاق العلماء . ومن لم يسلك هذه السبل عطل الحدود ، وضعف الحقوق ، وأكل القوى الضعيف ، وهو يشبه من عنده مال الظالم المماطل من عين أو دين ، وقد إمتنع من تسليمه لحاكم عادل يوفي به دینه ، أو يؤدي منه النفقة الواجبة عليه لأهله أو أقاربه أو ماليكه أو بهائمه . وكثيراً ما يجب على الرجل حق بسبب غيره ، كما تجب عليه النفقة بسبب حاجة قرييه ، وكما تجب الديمة على عاقلة القاتل .

وهذا الضرب من التعزير عقوبة لم نعلم أن عنده مالاً أو نفساً يجب إحضاره ، وهو لا يحضره ، كالقطعان والسراق وعاثتهم ، أو علم أنه خبير به وهو لا يخبر بمكانه .

فاما إن إمتنع من الأخبار والإحضار لثلا يعتدي عليه الطالب أو يظلمه فهذا محسن . وكثيراً ما يشتبه أحدهما بالأخر ويجتمع شبهه وشهرته . والواجب تمييز الحق من الباطل . وهذا يقع كثيراً في الرؤساء من أهل البدية والحاضرة . وإذا إستجار بهم مستجير ، أو كان بينها قرابة أو صداقة فأنهم يرون الحمية الجاهلية والعزة بالاثم والسمعة عند الأوباش أنهم ينصرونه وإن كان ظالماً مبطلاً

(۱) سورة المائدة آية رقم ۸ .

على الحق المظلوم ، لا سيما إن كان المظلوم رئيساً يนาوئهم ويناوئونه ، فيرون في تسليم المستجير بهم إلى من يناوئهم ذلاً أو عجزاً . وهذا على الإطلاق جاهلية محضة ، وهم من أكبر أسباب فساد الدين والدنيا .

وقد ذكر أنه إنما كان سبب حرب من حروب الأعراب ، كحرب البوسوس التي كانت بين بني بكر وتغلب إلى نحو هذا . وكذا سبب دخول الترك المغول دار الإسلام ، واستيلاؤهم على ملوك ما وراء النهر وخراسان كان سببه نحو هذا . ومن أذل نفسه لله أعزها . ومن بذل الحق من نفسه فقد أكرم نفسه ، فإن أكرم الخلق عند الله أتقاهم . ومن اعتز بالظلم في منع وفعل الإثم فقد أذل نفسه وأهانها . قال الله تعالى :

﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْعِزَّةَ فَلِلَّهِ الْعِزَّةُ جَمِيعًا﴾ (١) .

وقال تعالى عن المنافقين :

﴿يَقُولُونَ لَئِنْ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لَيُخْرِجُنَّ الْأَعْزَمِينَ مِنْهَا الْأَذْلُّ ، وَشَهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ ، وَلَكِنَّ الْمَنَافِقِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ (٢) .

وقال الله تعالى في صفة هذا الضرب :

(١) سورة فاطر آية رقم ١٠ .

(٢) سورة المنافقون آية رقم ٨ وفي سبب نزول هذه الآية قال الإمام أحمد حدثنا محمد بن جعفر ، حدثنا شعبة عن الحكم عن محمد بن كعب القرطبي ، عن زيد بن أرقم قال كنت مع رسول الله - ﷺ - في غزوة تبوك فقال عبد الله بن أبي لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجن الأعز منها الأذل . قال فأتيت النبي - ﷺ - فأخبرته قال : فحلف عبد الله بن أبي أنه لم يكن شيء من ذلك قال : فلامني قومي ، وقالوا ما أردت إلى هذا . . . قال : فانطلقت فنمت كثيراً حزيناً قال : فارسل إلى النبي الله - ﷺ - فقال : إن الله قد أنزل عنك وصدقك . قال فنزلت هذه الآية ﴿ هُمُ الَّذِينَ يَقُولُونَ لَا تَنْفَقُوا عَلَى مَنْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ حَتَّى يَنْفَضُوا ﴾ حتى بلغ : ﴿ لَئِنْ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَ لَيُخْرِجُنَّ الْأَعْزَمِينَ مِنْهَا الْأَذْلُّ ﴾ .

ورواه البخاري عند هذه الآية عن آدم بن أبي إياس عن شعبة ثم قال : وقال ابن أبي زائدة عن الأعمش عن عمرو عن ابن أبي ليل عن زيد عن النبي - ﷺ - ورواوه الترمذى ، والنمساني عنده أيضاً من حديث شعبة به .

﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُعَجِّبُكَ قَوْلُهُ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيُشَهِّدُ اللَّهَ عَلَىٰ مَا فِي قَلْبِهِ وَهُوَ أَلَّا يُخَاصِّمُ . وَإِذَا تَوَلَّ سَعْيَ فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيَهْلِكَ الْحَرَثَ وَالنَّسْلَ ، وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفَسَادَ . وَإِذَا قِيلَ لَهُ أَتَقِ اللهُ أَخْذَتْهُ الْعِزَّةُ بِالْإِثْمِ ، فَحَسْبُهُ جَهَنَّمُ وَلَبِسْنَ الْمَهَادِ ﴾^(١) .

إنما الواجب على من يستجار به مستجير ان كان مظلوماً ينصره ، ولا يثبت أنه مظلوم بمجرد دعواه ، فطالما اشتكي الرجل وهو ظالم ، بل يكشف خبره من خصمه وغيره ، فإن كان ظالماً رده عن الظلم بالرفق إن أمكن أما من صلح أو حكم بالقسط ، وإلا فالقولة . وإن كان كل منها ظالماً كأهل الأهواء ، من قيس وين ونحوهم ، وأكثر المتدعين من أهل الأمصار والبواقي ، أو كانوا جميعاً غير ظالمين - لشبهة أو تأويل أو غلط وقع فيها بينها - سعي بينها بالإصلاح أو الحكم ، كما قال الله تعالى : ﴿ وَإِن طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَلُوا فَلَا صِلْحُوا بَيْنَهُمَا ، فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّىٰ تَفِئَ إِلَىٰ أَمْرِ اللَّهِ ، فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلِحُوهَا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَفْسِطُوهَا ، إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ . إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوهَا بَيْنَ أَخْوَيْكُمْ ، وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴾^(٢) .

وقال تعالى :

﴿ لَا خَيْرٌ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْوَاهُمْ إِلَّا مِنْ أَمْرٍ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ ، وَمَنْ يَفْعَلُ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاةَ اللَّهِ فَسُوفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا ﴾^(٣)

(١) سورة البقرة آية رقم ٢٠٤ - ٢٠٦ .

(٢) سورة الحجرات آية رقم ٩ - ١٠ .

(٣) سورة النساء آية رقم ١١٤ روى ابن مردويه حدثنا محمد بن زيد بن حنيش قال : دخلنا على سفيان الثوري نعوده فدخل علينا سعيد بن حسان فقال له الثوري الحديث الذي كنت حدثته عن أم صالح رده على ، فقال حدثني أم صالح عن صفية بنت شيبة عن أم حبيبة قالت قال رسول الله ﷺ - كلام ابن آدم كله عليه لا له إلا ذكر الله عز وجل أو أمر معروف أو نهي عن منكر . فقال سفيان أو ما سمعت الله في كتابه يقول : لا خير في كثير من نجواهم إلا من أمر =

وقد روی أبو داود في السنن ، « عن النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) أَنَّهُ قِيلَ لَهُ : أَمْنَ الْمُعْصِيَةِ أَنْ يَنْصُرَ الرَّجُلَ قَوْمَهُ فِي الْحَقِّ ؟

قال : لا . قال : ولكن من المعصية أن ينصر الرجل قومه في الباطل . » ^(١)

وقال : « خيركم الدافع عن قومه ما لم يأثم » ^(٢) .

وقال : « مثل الذي ينصر قومه بالباطل كبعير تردى في بئر فهو يجر بذنبه » ^(٣) .

وقال : « من سمعتموه يتعرى بعزاء الجاهلية فأعضوه بهن أبيه ولا تكنوا » ^(٤) .

وكل ما خرج عن دعوة الإسلام والقرآن - من نسب ، أو بلد ، أو جنس ، أو مذهب ، أو طريقة - فهو من عزاء الجاهلية . بل لما اختصم رجلان من المهاجرين والأنصار فقال المهاجري : يا للمهرجين ! وقال الأنصاري : يا

= بصدقه أو معهروف أو إصلاح بين الناس » فهو هذا بعينه ، أو ما سمعت الله يقول [﴿] يوم يقوم الروح والملاك صفاً لا يتكلمون إلا من أدن له الرحمن وقال صواباً [﴿] فهو هذا بعينه ، أو ما سمعت الله يقول في كتابه [﴿] والعصر إن الإنسان لفي خسر [﴾] الخ فهو هذا بعينه ، وقد روی هذا الحديث الترمذی وابن ماجه من حديث محمد بن يزيد بن حنيش عن سعيد بن حسان به ، ولم يذكر أقوال الثوري إلى آخرها ثم قال الترمذی : حديث غريب لا يعرف إلا من حديث ابن حنيش .

(١) الحديث رواه أبو داود في السنن وأحمد بن حنبل في المسند ^٤ : ١٠٧ (حلبي)

(٢) ورد هذا الحديث بلغتين مختلفتين في سنن أبي داود « كتاب الأدب » ولفظه « خيركم الدافع عن عشيرته .. الخ » الحديث .

(٣) الحديث رواه أبو داود في كتاب « الأدب »

(٤) الحديث رواه الإمام أحمد في المسند ^٥ : ١٣٦ (حلبي)

لأنصار ! قال النبي (ﷺ) : « أبدعو الجاهلية وأنا بين أظهركم » ؟^(١)
وغضب لذلك غضباً شديداً .

(١) هذا جزء من حديث طويل عند البخاري في كتاب المناقب ٨ باب ما ينهى عن دعوى الجاهلية ٣٥١٨ - أخبرنا محدث بن يزيد أخبرنا ابن جرير قال أخبرني عمرو بن دينار أنه سمع جابر رضي الله عنه يقول : غزونا مع النبي - ﷺ - وقد ثاب معه ناس من المهاجرين حتى كثروا وكان من المهاجرين رجل لعب فكسر أنصاريًّا فغضب الأنصاري غضباً شديداً حتى تداعوا وقال الإنصاري يا للأنصار وقال المهاجري يا للمهاجرين فخرج النبي - ﷺ - فقال : ما بال دعوى أهل الجاهلية ... ؟

فصل

وأما السارق فيجب قطع يده اليمني بالكتاب والسنّة والإجماع . قال الله تعالى :

﴿ وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطُعُوا أَيْدِيهِمَا جَزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالًا مِنَ اللَّهِ ، وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ . فَمَنْ تَابَ مِنْ بَعْدِ ظُلْمِهِ وَأَصْلَحَ فَإِنَّ اللَّهَ يَتُوبُ عَلَيْهِ ، إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾^(١) .

ولا يجوز بعد ثبوت الحد بالبينة - أو بالإقرار - تأخيره لا بحبس ولا مال يفتدى به ولا غيره ، بل تقطع يده في الأوقات المعتادة وغيرها ، فإن إقامة الحد من العبادات ، كالجهاد في سبيل الله . فينبغي أن يعرف أن إقامة الحدود رحمة من الله بعباده ، فيكون الوالي شديداً في إقامة الحد ، لا تأخذه رأفة في دين الله

(١) سورة المائدة آية رقم ٣٨ - ٣٩ يقال : إن أول من قطع الأيدي في الجاهلية قريش قطعوا رجلاً يقال له دويك مولى لبني مليح بن عمرو من خزاعة كان قد سرق كنز الكعبة ، ويقال سرقه قوم فوضعوه عنده ، وقد ذهب بعض الفقهاء من أهل الظاهر إلى أنه متى سرق السارق شيئاً قطع يده به سواء كان قليلاً أو كثيراً لعموم هذه الآية وقد روى ابن جرير وابن أبي حاتم من طريق عبد المؤمن عن نجدة الحنفي قال سألت ابن عباس عن قوله « والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما » أخاوص أم عام ...؟ فقال بل عام وغمسكوا بما ثبت في الصحيحين عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن رسول الله - ﷺ - قال : لعن الله السارق يسرق البيضة فتقطع يده ، ويسرق الحبل فتقطع يده ، وأما الجمهر فأعتبروا النصاب في السرقة .

فيجعله ، ويكون قصده رحمة الخلق بكف الناس عن المنكرات ، لا شفاء غيظه وإرادة العلو على الخلق ، بمنزلة الوالد إذا أدب ولده ، فإنه لو كف عن تأديب ولده كما تشير به الأم رقة ورأفة لفسد الولد ، وإنما يؤدبه رحمة به ، وإصلاحاً حاله ، مع أنه يود ويعتذر أن لا يوجه إلى تأديب ، وبمنزلة الطبيب الذي يسقي المريض الدواء الكريه ، وبمنزلة قطع العضو المتأكل والحجم وقطع العروق بالفصاد نحو ذلك ، بل بمنزلة شرب الإنسان الدواء الكريه ، وما يدخله على نفسه من المشقة لينال به الراحة .

فهكذا شرعت الحدود ، وهكذا ينبغي أن تكون نية الولي في إقامتها ، فإنه متى كان قصده صلاح الرعية والنبي عن المنكرات بجلب المنفعة لهم ، ودفع المضرة عنهم ، وإيتاعي بذلك وجه الله تعالى وطاعة أمره ، لأن الله له القلوب ، وتبصرت له أسباب الخير ، وكفاه العقوبة البشرية ، وقد يرضي المحدود إذا أقام عليه الحد . وأما إذا كان غرضه العلو عليهم ، وإقامة رياسته ليعظموه أو ليذلوا له ما يريد من الأموال ، انعكس عليه مقصوده .

ويروى أن عمر بن عبد العزيز ^(١) (رضي الله عنه) قبل أن يلي الخلافة كان نائباً للوليد بن عبد الملك ^(٢) على مدينة النبي ^(صلوات الله عليه) وكان قد ساهم

(١) هو عمر بن عبد العزيز بن مروان بن الحكم الأموي القرشي ، أبو حفص الخليفة الصالح ، والملك العال ، وربما قيل له خامس الخلفاء الراشدين وهو من ملوك الدولة الروائية ولد عام ٦١ هـ وتوفي عام ١٠١ هـ في الخلافة بعهد سليمان بن عبد الملك بالشام سنة ٩٩ هـ مدة خلافته ستان ونصف يقال : دس له السم .

راجع فوات الوفيات ٢ : ١٠٥ وتهذيب التهذيب ٧ : ٤٧٥ وحلية الأولياء ٥ : ٢٥٣ - ٣٥٣

(٢) هو الوليد بن عبد الملك بن مروان بن الحكم الأموي الدمشقي الذي أنشأ جامعاً جميلاً . بويع بعهد من أبيه ، وكان متوفياً ، قليل العلم ، نهتمه في البناء وفتح بوابة الأندلس ، وببلاد الترك ، وكان لحنة ، وحرص على النحو أشهرًا فما نفع ، وزغا الروم مرات في دولية أبيه وحج ، وقيل : كان يختبئ في ثلاثة ، وختم في رمضان سبع عشرة ختمة . مات في جنادي الآخر سنة ست وتسعين ، وله إحدى وخمسون سنة ، وكان في الخلافة عشر سنين سوى أربعة أشهر وفترة بباب صغير .

سياسة صالحة ، فقدم الحجاج من العراق وقد ساهموا سوء العذاب ، فسأل أهل المدينة عن عمر : كيف هيته فيكم ؟ قالوا : ما نستطيع أن ننظر إليه . قال : كيف محبتكم له ؟ قالوا : هو أحب إلينا من أهلاًنا . قال : فكيف أدبه فيكم ؟ قالوا : ما بين ثلاثة الأسواط إلى العشرة . هذه هيته ، وهذه محبته ، وهذا أدبه . هذا أمر من السماء .

وإذا قطعت يده حسمت واستحب أن تعلق في عنقه . فإن سرق ثانية قطعت رجله اليسرى . فإن سرق ثالثاً ورابعاً فيه قولان للصحابية ومن بعدهم من العلماء : أحدهما - تقطع أربعة في الثالثة والرابعة ، وهو قول أبي بكر (رضي الله عنه) ، ومذهب الشافعي وأحمد في إحدى الروايتين .

والثاني - أنه يحبس ، وهو قول علي (رضي الله عنه) والковفيين وأحمد في روايته الأخرى .

إنما تقطع يده إذا سرق نصاباً وهو ربع دينار ، أو ثلاثة دراهم عند جهور العلماء من أهل الحجاز وأهل الحديث وغيرهم كمالك والشافعي وأحمد . ومنهم من يقول : دينار أو عشرة دراهم . فمن سرق ذلك قطع بالاتفاق . وفي الصحيحين عن ابن عمر (رضي الله عنهما) «أن رسول الله (ﷺ) قطع في مجن ثمنه ثلاثة دراهم»^(١) .

= راجع المعارف ٣٥٩ وتاريخ اليعقوبي ٣ : ٢٧ ، والطبرى ٦ : ٤٩٥ ومروج الذهب ٣ : ٣٦٥ وتاريخ ابن عساكر ١٧ : ٤٢٠ وتاريخ ابن الأثير ٥ : ٨ و تاريخ الإسلام ٤ : ٦٥ وال عبر ١ : ١١٤ وفوات الوفيات ٤ : ٢٥٤ كانت قد يُقطَّع إذا قطعت وضعت في زيت مغلي حتى يجف الدم . أما الآن فهناك الوسائل الحديثة التي تغنى عن ذلك . ولكن أين تطبيق حدود الله ..؟ ومن من الملوك والرؤساء يعد العدة ويبعث نفسه الله ويطبق شرع الله من ..؟

(١) الحديث عند البخاري في كتاب الحدود ١٣ باب قول الله تعالى «والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما» ٦٧٩٥ حدثني مالك بن أنس عن نافع مولى عبد الله بن عمر عن عبد الله بن عمر - رضي الله عنها - أن رسول الله (ﷺ) وذكره .

وفي لفظ مسلم «قطع سارقاً في مجن قيمته ثلاثة دراهم» . والمحن الترس^(١) .

وفي الصحيحين عن عائشة (رضي الله عنها) قالت : قال رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) : «قطع اليد في ربع دينار فصاعداً»^(٢) .

وفي رواية مسلم : «لا تقطع يد السارق إلا في ربع دينار فصاعداً» .

وفي رواية للبخاري قال : «اقطعوا في ربع دينار ولا تقطعوا فيها هو أدنى من ذلك» .

وكان ربع الدينار يومئذ ثلاثة دراهم . والدينار إثنا عشر درهماً .

ولا يكون السارق سارقاً حتى يأخذ المال من حز . فأما المال الضائع من صاحبه ، والثمر الذي يكون في الشجر في الصحراء بلا حائط ، والماشية التي لا راعي عندها ، ونحو ذلك ، فلا قطع فيه . لكن يعزز الأخذ ، ويضاعف عليه الغرم ، كما جاء به الحديث .

وقد اختلف أهل العلم في التضييف ، ومن قال به أحمد وغيره ، قال رافع بن خديج : سمعت رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) يقول : «لا قطع في ثمر ولا في

(١) الحديث عند الإمام مسلم في كتاب الحدود باب ٥ ، ٦ .

(٢) الحديث عند البخاري في كتاب الحدود ١٣ باب قول الله تعالى ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطُعُوهَا أَيْدِيهِمَا﴾

٦٧٩ - عن ابن وهب ، عن يونس ، عن ابن شهاب ، عن عروة بن الزبير وعمره عن عائشة - عن النبي - ﷺ وذكره .

الإسلام حريص جد الحرص على أطراف الإنسان ، ولكن اليد لما خانت هانت ، وفي ذلك إشارة إلى الشبهة التي نسبت إلى أبي العلاء المعري في قوله :

يد بخمس مثين عسجد وذبت ما بالها قطعت في ربع دينار

فأجاب القاضي عبد الوهاب المالكي بقوله :

صيانته العضو أغلالها وأرخصها صيانته المال فافهم حكمة الباري

كثر »^(١) . والكثير جبار النخل . رواه أهل السنن .

وعن عمرو بن شعيب عن أبيه ، عن جده (رضي الله عنه) ، قال : « سمعت رجلاً من مزينة يسأل رسول الله ﷺ قال : يا رسول الله ، جئت أسائلك عن الضالة من الإبل ، قال : معها حذاؤها ^(٢) وسقاوتها ^(٣) : تأكل الشجر وترد الماء فدعها حتى يأتيها باغيها ، قال : فالضالة من الغنم ؟ قال : لك أو لأخيك أو للذئب ، تجمعها حتى يأتيها باغيها . قال : فالحريسة التي تؤخذ من مراتعها ؟ قال : فيها ثمنها مرتين ، وضرب نkal . وما أخذ من عطنه ^(٤) فيه القطع إذا بلغ ما يؤخذ من ذلك ثمن الجن . قال يا رسول الله ، فالثمار وما أخذ منها من أكمامها ^(٥) ؟ قال : من أخذ منها بقeme ولم يتخذ خبنة ^(٦) فليس عليه شيء ، ومن احتمل فعليه ثمنه مرتين وضرب نkal . وما أخذ من أجراه فيه القطع إذا بلغ ما يؤخذ من ذلك ثمن الجن ، وما لم يبلغ ثمن الجن فيه غرامة مثلية ، وجلدات نkal ^(٧) . رواه أهل السنن . لكن

(١) الحديث عند أبي داود في كتاب الحدود ١٣ ، والترمذى في الحدود ١٩ والنسائى في الحدود ١٣ ، وابن ماجه في الحدود ٢٧ ، والدارمى في الحدود ٧ والموطأ في الحدود ٣٢ وأحمد بن حنبل في المسند ٣ : ٤٦٣ ، ٤ : ١٤٠ ، ٤ : ١٤٢ (حلبي) .

(٢) حذاؤها بكسر المهملة ثم ذال معجمة ، والمراد هنا حفتها

(٣) سقاوتها : هو بكسر أوله والمراد بذلك أجوافها لأنها تشرب فتكتفى به أياماً .

(٤) العطن : مبرك الإبل حول الحوض .

(٥) الأكمام : جمع كم وهو وعاء الطليع للنخل .

(٦) الخبنة : وضع الشيء المسروق خلسة في السراويل .

(٧) الحديث عند البخارى في كتاب العلم ٢٨ باب الغضب في الموعظة والتعليم إذا رأى ما يكره ، حدثنا سليمان بن بلال المدينى عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن يزيد مولى المنبعث عن زيد ابن خالد الجھنّى أن النبي - ﷺ - سأله رجل عن اللقطة وذكره . وأيضاً في كتاب المسافة ١٢ ، وكتاب اللقطة ٢ - ٤ ، ٩ ، ١١ وكتاب الطلاق ٢٢ ورواه الإمام مسلم في اللقطة ١ ، ٥ ، وأبو داود في اللقطة ، والترمذى في الأحكام ٣٥ وابن ماجه في اللقطة ١ ، والموطأ في الأقضية ٤٦ ، وأحمد بن حنبل في المسند ٢ : ٢٠٣ ، ١٨٦ ، ٤ : ١١٥ ، ١١٧ (حلبي)

هذا سياق النسائي ، ولذلك قال النبي ﷺ : « ليس على المتهب ولا على المختلس ولا الخائن قطع »^(١) .

فالمتهب الذي ينهب الشيء ، والناس ينظرون ، والمختلس الذي يجتذب الشيء ، فيعلم به قبل أخيه ، وأما الطرار وهو البطاط الذي يبط الجيوب والمناديل والأكمام ونحوها ، فإنه يقطع على الصحيح .

(١) الحديث عند ابن ماجه في الحدود ٢٦ ، وأبو داود في الحدود ١٤ ، والترمذني في الحدود ١٨ والنسائي في السارق ١٣ والدارمي في الحدود ٨ وأحمد بن حنبل في المسند ٣ : ٣٨٠ (حلبي) .

فصل

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ﴾^(١).

قال عامة المفسرين كابن عباس ومجاحد وعطاء والفراء : الوسيلة :
القربة .

قال قتادة : تقربوا إلى الله بما يرضيه .

قال أبو عبيدة : توسلت إليه أي تقربت .

وقال عبد الرحمن بن زيد : تحببوا إلى الله . والتحبب والتقارب إليه إنما هو
بطاعة رسوله . فبالإيمان بالرسول وطاعته هو وسيلة الخلق إلى الله ، ليس لهم
وسيلة يتولسون بها البة إلا بالإيمان برسوله وطاعته . وليس لأحد من الخلق
وسيلة إلى الله تبارك وتعالى إلا توسله بالإيمان بهذا الرسول الكريم وطاعته .
وهذه يؤمر بها الإنسان حيث كان من الأمكانة ، وفي كل وقت . وما حض من
العبادات بمكان كالحج ، أو زمان كالصوم والجمعة ، فكل في مكانه وزمانه .

(١) سورة المائدة آية رقم ٣٥ «الوسيلة» قال سفيان الثوري عن طلحة عن عطاء عن ابن عباس أي القربة ، وكذا قال مجاهد وأبو وائل والحسن ، وقتادة ، وعبد الله بن كثير ، والستي ، وابن زيد وغير واحد ، وقال قتادة : أي تقربوا إليه بطاعته ، والعمل بما يرضيه وقرأ : أولئك الذين يدعون يتبعون إلى ربهم الوسيلة » وأنشد ابن جرير قول الشاعر :

إذا غفل الواشون عدنًا لوصلنا .. وعاد التصافي بيننا والوسائل

وليس لنفس الحجرة من داخل فضلاً عن جدارها من خارج إختصاص شيء في شرع العبادات ولا فعل شيء منها . فالقرب من الله أفضل منه بالبعد منه باتفاق المسلمين . والمسجد خص بالفضيلة في حياته (عليه السلام) قبل وجود القبر . فلم تكن فضيلة مسجده لذلك ، ولا استحب هو (عليه السلام) ولا أحد من أصحابه ولا علماء أمته أن يجاور أحد عند قبر ، ولا يعكر عليه ، لا قبره المكرم ولا قبر غيره . ولا أن يقصد السكني قريباً من قبر ، أي قبر كان . وسكنى المدينة النبوية هو أفضل في حق من تتكرر طاعته لله ورسوله فيها أكثر . كما كان الأمر لما كان الناس مأمورين بالهجرة إليها . فكانت الهجرة إليها والمقام بها أفضل من جميع البقاع ، مكة وغيرها ، بل كان ذلك واجباً من أعظم الواجبات : فلما فتحت مكة قال النبي (عليه السلام) : « لا هجرة بعد الفتح ، ولكن جهاد ونية » ^(١) .

وكان من أقى من أهل مكة وغيرهم ليهاجر ويسكن المدينة يأمره أن يرجع إلى مدينته ، ولا يأمره بسكنها . كما كان عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) يأمر الناس عقب الحج أن يذهبوا إلى بلادهم لئلا يضيقوا على أهل مكة . وكان يأمر كثيراً من أصحابه وقت الهجرة أن يخرجوها إلى أماكن أخرى لولاية مكان وغيره . وكانت طاعة الرسول بالسفر إلى غير المدينة أفضل من المقام عنده بالمدينة حين كانت دار الهجرة ، فكيف بها بعد ذلك ؟ إذ كان الذي ينفع الناس طاعة الله ورسوله . وأما ما سوى ذلك فإنه لا ينفعهم لا قربة ولا مجاورة ولا غير ذلك .

(١) الحديث رواه الإمام البخاري في كتاب الجهاد والسير ١ باب فضل الجهاد والسير وقول الله تعالى « إن الله اشتري من المؤمنين أنفسهم وأموالهم بأن لهم الجنة » الخ الآية .
٢٧٨٣ حديث علي بن عبد الله ، حدثنا يحيى بن سعيد ، حدثنا سفيان قال : حدثني منصور عن مجاهد عن طاوس ، عن ابن عباس - رضي الله عنهما قال : رسول الله - عليه - وذكره . وفيه زيادة (وإذا استفرتم فانفروا) .

كما ثبت عنه في الحديث الصحيح أنه قال : « يا فاطمة بنت محمد ، لا أغنى عنك من الله شيئاً . يا صفية عمة رسول الله ، لا أغنى عنك من الله شيئاً . يا عباس عم رسول الله ، لا أغنى عنك من الله شيئاً » ^(١) .

وقال (ﷺ) : « إن آل أبي فلان ليسوا لي بأولياء ، إنما ولني الله وصالح المؤمنين » ^(٢) .

وقال : « إن أوليائي المتقون حيث كانوا ومن كانوا » .

(١) الحديث رواه البخاري في كتاب التفسير ٢ باب وأنذر عشيرتك الأقربين ٤٧٧١ - حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهرى قال أخبرنا سعيد بن المسيب ، وأبو سلمة بن عبد الرحمن أن أبا هريرة قال : قام رسول الله ﷺ حتى أنزل الله ﷺ **وأنذر عشيرتك الأقربين** قال : يا معاشر قريش - أو كلمة نحوها - اشتروا أنفسكم لا أغنى عنكم من الله شيئاً ، يا بني عبد مناف لا أغنى عنكم من الله شيئاً وذكره رواه الإمام مسلم في كتاب الإيمان باب في قوله تعالى **وأنذر عشيرتك الأقربين** ^{﴿وأنذر عشيرتك الأقربين﴾}

(٢) الحديث رواه البخاري في كتاب الأدب ١٤ باب **تُبَلِّ الرَّحْمَ بِبِلَالٍ** ٥٩٩ - حدثنا محمد بن جعفر ، حدثنا شعبة عن اسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم أن عمرو بن العاص - رضي الله عنه قال : سمعت النبي - ﷺ - جهاراً غير سر يقول : إن آل أبي - قال عمرو في كتاب محمد بن جعفر بياض - ليسوا بأوليائي إنما ولني الله وصالح المؤمنين « زاد عنبه بن عبد الواحد عن بيان عن قيس عن عمرو بن العاص قال : سمعت النبي - ﷺ : ولكن لهم رحم **بِبِلَالٍ** : يعني أصلها بصلتها .

وقال شيخ الاسلام رحمه الله فصل

قوله : « سَمَاعُونَ لِلْكَذِبِ سَمَاعُونَ لِقَوْمٍ آخَرِينَ لَمْ يَأْتُوكُ »^(١) قيل :
اللام لام كي ، أي يسمعون ليكذبوا ويسمعون لينقلوا إلى قوم آخرين لم
يأتوك ، فيكونون كذابين وغافلين جواسيس ، والصواب أنها لام التعدي ، مثل
قوله : « سَمِعَ اللَّهُ لَمَنْ حَمَدَهُ » فالسماع مضمون معنى القبول أي قابلون
للكذب ويسمعون من قوم آخرين لم يأتوك ويطيعونهم ، فيكون ذم لهم على
قبول الخبر الكاذب وعلى طاعة غيره من الكفار والمنافقين ، مثل قوله :
« وَلَا وُضُعُوا خَلَالَكُمْ يَيْغُونَكُمُ الْفِتْنَةَ وَفِيْكُمْ سَمَاعُونَ لَهُمْ »^(٢) أي هم
يطلبون أن يفتونكم وفيكم من يسمع منهم فيكون قد ذمهم على اتباع الباطل
في نوعي الكلام خبره وإنشائه ، فإن باطل الخبر الكذب ، وبباطل الإنشاء
طاعة غير الرسل وهذا بعيد ثم قال : « سَمَاعُونَ لِلْكَذِبِ أَكَلُونَ
لِسُسْحَتِ »^(٣) فذكر أنهم في غذائي الجسد والقلب يغذون الحرام ، بخلاف

(١) سورة المائدة آية رقم ٤١

(٢) سورة التوبة آية رقم ٤٧

(٣) سورة المائدة آية رقم ٤٢

والسحت في اللغة : أصله الهلاك والشدة ، قال الله تعالى : فيسخنكم بعذاب » وقال
الفرزدق :

وعض زمان يابن مروان لم يدع من المال إلا مسحتاً أو مجلف =

من يأكل الحلال ولا يقبل إلا الصدق ، وفيه ذم لمن يروج عليه الكذب ويقبله ، أو يؤثره لموافقته هواه ويدخل فيه قبول المذاهب الفاسدة ، لأنها كذب لا سيما إذا اقتنى بذلك قبولها لأجل العوض عليها ، سواء كان العوض من ذي سلطان أو وقف أو فتوح أو هدية أو أجرة أو غير ذلك ، وهو شبيه بقوله : ﴿إِنَّ كَثِيرًا مِنَ الْأَحْبَارِ وَالرُّهَبَانِ لِيَأْكُلُونَ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ وَيَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾^(١) أهل البدع وأهل الفجور الذين يصدقون بما كذب به على الله ورسوله وأحكامه ، والذين يطعون الخلق في معصية الحال .

ومثله : ﴿هَلْ أُنِيبُكُمْ عَلَى مَنْ تَنَزَّلُ الشَّيَاطِينُ ، تَنَزَّلُ عَلَى كُلِّ أَفَاكِ أَثَيْمٍ ، يُلْقَوْنَ السَّمْعَ وَأَكْثَرُهُمْ كَاذِبُونَ﴾^(٢) فإنما تنزلت بالسمع الذي يخالط

= وسمى المال الحرام سحتاً لأنه يسحت الطاعات أي يذهبها ويستأصلها وقال الفراء أصله كلب الجوع بقال رجل مسحوت المعدة أي أكلو

(١) سورة التوبة آية رقم ٣٤ .

(٢) سورة الشعراء آية رقم ٢٢١ - ٢٢٣ روى البخاري من حديث الزهرى أخبرني يحيى بن عروة ابن الزبير أنه سمع عروة بن الزبير يقول : قالت عائشة رضى الله عنها - سأل ناس النبي - ﷺ عن الكهان فقال : إنهم ليسوا بشيء » قالوا : يا رسول الله فإنهم يحدثون بالشيء يكون حقاً . فقال النبي - ﷺ - تلك الكلمة من الحق يخطفها الجن فيقرقرها في أذن وليه كقرقرة الدجاج فيخلطون معها أكثر من مائة كذبة » . وروى البخاري أيضاً حدثنا الحميدي ، حدثنا سفيان ، حدثنا عمرو ، قال : سمعت عكرمة ، سمعت أبا هريرة يقول : إن النبي - ﷺ - قال : إذا قضى الله الأمر في السماء ضرب الملائكة بأجنحتها خضعنا لقوله كأنها سلسلة على صفوان . فإذا فزع عن قلوبهم . قالوا : ماذا قال ربكم ..؟ قالوا للنبي قال : الحق وهو العلي الكبير فيسمعها مسترقو السمع ومسترقو السمع هكذا بعضهم فوق بعض - وصفه سفيان بيده فحرفها وبدد بين أصابعه فيسمع الكلمة فيلقىها إلى من تحته ثم يلقىها الآخر إلى من تحته حتى يلقىها على لسان الساحر أو الكاهن فربما أدركه الشهاب قبل أن يلقىها وربما ألقاها قبل أن يدركه فيكذب معها مائة كذبة . فيقال : أليس قد قال لنا يوم كذا وكذا كذا وكذا ..؟ فيصدق بتلك الكلمة التي سمعت من السماء » تفرد به البخاري ، وروى مسلم من حديث الزهرى عن علي بن الحسين عن ابن عباس عن رجال من الأنصار قريباً من هذا » والله أعلم .

فيه بكلمة الصدق ألف كلمة من الكذب على من هو كذاب فاجر ، فيكون سماعاً للكذب من مسترفة السمع .

ثم قال في السورة : ﴿لَوْلَا يَنْهَا مُرْبَاتُهُونَ وَالْأَحْبَارُ عَنْ قَوْلِهِمُ الْإِثْمَ وَأَكْلِهِمُ السُّحْتَ﴾^(١) فقول الإثم وسماع الكذب وأكل السحت أعمال متلازمة في العادة وللحكم منها خصوص ، فإن الحاكم إذا ارتضى سمع الشهادة المزورة ، والدعوى الفاجرة ، فصار سماعاً للكذب أكالاً للسحت قائلاً للإثم . ولهذا خير نبيه صلوة الله عليه بين الحكم بينهم وبين تركه ؛ لأنه ليس قصدتهم قبول الحق وسماعه مطلقاً ؛ بل يسمعون ما وافق أهواءهم وإن كان كذباً ، وكذلك العلماء الذين يتقولون الروايات المكذوبة .

(١) سورة المائدة آية رقم ٦٣

فصل

قال تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ لَا يَحْرُنَكَ الَّذِينَ يُسَارِعُونَ فِي الْكُفْرِ مِنَ الَّذِينَ قَالُوا آمَنَّا بِأَفْوَاهِهِمْ وَلَمْ تُؤْمِنْ قُلُوبُهُمْ ، وَمِنَ الَّذِينَ هَادُوا سَمَاعُونَ لِلْكَذِبِ سَمَاعُونَ لِقَوْمٍ أَخْرِيْنَ لَمْ يَأْتُوكَ يُحَرَّفُونَ الْكَلْمَ ﴾ . الى قوله تعالى ﴿ وَكَيْفَ يُحَكِّمُونَكَ وَعِنْدَهُمُ التَّوْرَاةُ فِيهَا حُكْمُ اللَّهِ ? ﴾^(١) .

يعلم من هذا أن التوراة التي كانت موجودة بعد خراب بيت المقدس وبعد مجيء بختنصر ، وبعد بعث المسيح ، وبعد بعث محمد - ﷺ - فيها حكم الله .

والتوراة التي كانت عند يهود المدينة على عهد رسول الله - ﷺ - وإن قيل : إنه غير بعض ألفاظها بعد بعثه ، فلا نشهد على كل نسخة في العالم بمثل ذلك .

فإن هذا غير معلوم لنا ، وهو أيضاً متذر ، بل يمكن تغيير كثير من النسخ وإشاعة ذلك عند الاتباع حتى لا يوجد عند كثير من الناس إلا ما غير بعد ذلك ، ومع هذا فكثير من نسخ التوراة والإنجيل متفقة في الغالب إنما

(١) سورة المائدة آية رقم ٤١ - ٤٣ .

يختلف في اليسير من ألفاظها ، فتبديل الفاظ اليسير من النسخ بعد مبعث الرسول ممكن لا يمكن أحد أن يجزم بنفيه ، ولا يقدر أحد من اليهود والنصارى أن يشهد بأن كل نسخة في العالم بالكتابين متفقة الألفاظ ، إذ هذا لا سيل لأحد إلى علمه والاختلاف اليسير في الفاظ هذه الكتب موجود في الكثير من النسخ كما قد تختلف نسخ بعض كتب الحديث ، أو تبدل بعض الفاظ بعض النسخ ، وهذا بخلاف القرآن المجيد الذي حفظ ألفاظه في الصدور ، وبالنقل المتواتر لا يحتاج أن يحفظ في كتاب كما قال تعالى :

﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾^(١) وذلك أن اليهود قبل النبي - ﷺ - وعلى عهده وبعده متشررون في مشارق الأرض ومغاربها ، وعندهم نسخ كثيرة من التوراة . وكذلك النصارى عندهم نسخ كثيرة من التوراة ، ولم يتمكن أحد من جمع هذه النسخ وتبديلها ، ولو كان هذا ممكناً لكان ذلك من الواقع العظيمة التي توفر الدواعي على نقلها ! وكذلك في الانجيل قال تعالى :

﴿وَلِيَحْكُمُ أَهْلُ الْإِنْجِيلِ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِ﴾^(٢)

فعلم أن في هذا الانجيل حكماً أنزله الله تعالى ، ولكن الحكم هو من باب الأمر والنهي ، وذلك لا يمنع أن يكون التغيير في باب الأخبار ، وهو الذي وقع فيه التبديل لفظاً ، وأما الأحكام التي في التوراة ، فما يكاد أحد يدعى التبديل في ألفاظها ، وقد ذكر طائفة من العلماء أن قوله تعالى في الانجيل : ﴿وَلِيَحْكُمُ أَهْلُ الْإِنْجِيلِ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِ﴾ .

هو خطاب لمن كان على دين المسيح قبل النسخ والتبديل لا الموجودين بعد مبعث محمد - ﷺ - .

وهذا القول يناسب مناسبة ظاهرة لقراءة من قرأ : ﴿وَلِيَحْكُمُ أَهْلُ الْإِنْجِيلِ﴾ بكسر اللام كقراءة حمزه ، فإن هذه لام كي ، فإنه تعالى قال :

(١) سورة الحجر آية رقم ٩ .

(٢) سورة المائدة آية رقم ٤٧ .

﴿ وَقَفِينَا عَلَى آثَارِهِمْ بِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ مُصَدِّقاً لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ التُّورَةِ وَآتَيْنَاهُ الْإِنْجِيلَ فِيهِ هُدَىٰ وَنُورٌ ، وَمُصَدِّقاً لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ التُّورَةِ وَهُدَىٰ وَمَوْعِظَةً لِلْمُتَّقِينَ ، وَلِيَحُكُمُ أَهْلُ الْإِنْجِيلِ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِ وَمَنْ لَمْ يَحُكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴾^(۱) فإذا قرأ ﴿ وَلِيَحُكُمُ ﴾ كان المعنى واتيناه الإنجيل لكذا وكذا ، وليحكم أهل الإنجيل بما أنزل الله فيه ، وهذا يوجب الحكم بما أنزل الله في الإنجيل الحق ولا يدل على أن الانجيل الموجود في زمن الرسول هو ذلك الإنجيل .

وأما قراءة الجمهور ﴿ وَلِيَحُكُمُ أَهْلُ الْإِنْجِيلِ ﴾ فهو أمر بذلك . فمن العلماء من قال : هو أمر لمن كان الإنجيل الحق موجوداً عندهم أن يحكموا بما أنزل الله فيه ، وعلى هذا يكون قوله تعالى ﴿ وَلِيَحُكُمُ ﴾ أمراً لهم قبل مبعث محمد - ﷺ . وقال آخرون : لا حاجة إلى هذا التكليف ، فإن القول في الإنجيل كالقول في التوراة .

وقد قال تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ لَا يَحْرُنْكَ الَّذِينَ يُسَارِعُونَ فِي الْكُفَّرِ مِنَ الَّذِينَ قَالُوا آمَنَّا بِأَفْوَاهِهِمْ وَلَمْ تُؤْمِنْ قُلُوبُهُمْ ، وَمِنَ الَّذِينَ هَادُوا سَمَاعُونَ لِلْكَذِبِ سَمَاعُونَ لِقَوْمٍ آخَرِينَ لَمْ يَأْتُوكَ بِحَرْفٍ فَوْنَاكَ الْكَلِمَ مِنْ بَعْدِ مَوَاضِعِهِ يَقُولُونَ إِنَّا أُوتَيْتُمْ هَذَا فَخُذُوهُ وَإِنْ لَمْ تُؤْتُوهُ فَاخْذُرُوهُ وَمَنْ يُرِدَ اللَّهُ فِتْنَتَهُ فَلَنْ تَمْلِكَ لَهُ مِنَ اللَّهِ شَيْئاً أُولَئِكَ الَّذِينَ لَمْ يُرِدَ اللَّهُ أَنْ يُطَهِّرَ قُلُوبَهُمْ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا خَرْزٌ وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ، سَمَاعُونَ لِلْكَذِبِ أَكَالُونَ لِلسُّخْتِ فَإِنْ جَاءُوكَ فَاحْكُمْ بِمَا نَهَيْتُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ وَإِنْ تُعْرِضْ عَنْهُمْ فَلَنْ يَضْرُرُوكَ شَيْئاً وَإِنْ حَكَمْتَ فَاحْكُمْ بِمَا نَهَيْتُمْ بِالْقِسْطِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ، (۲) وَكَيْفَ يُحَكِّمُونَكَ وَعِنْهُمْ التُّورَةُ فِيهَا حُكْمُ اللَّهِ ثُمَّ يَتَوَلَّونَ

(۱) سورة المائدة آية رقم ۴۶ - ۴۷.

(۲) قال الإمام أحمد حدثنا ابن العباس ، حدثنا عبد الرحمن بن أبي الزناد عن أبيه عن عبد الله بن عبد الله عن ابن عباس . قال : قال ابن عباس أنزلها الله في الطائفتين من اليهود =

من بعْدِ ذَلِكَ وَمَا أُولئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ ، إِنَّا أَنْزَلْنَا التُّورَةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا لِلَّذِينَ هَادُوا وَالرَّبَّانِيُّونَ وَالْأَحْبَارُ بِمَا اسْتَحْفَظُوا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ وَكَانُوا عَلَيْهِ شُهَدَاءَ فَلَا تَخْشُوْا النَّاسُ وَاخْشُونَ وَلَا تَشْتَرُوا بِآيَاتِي ثُمَّنَا قَلِيلًا وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ ، وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ وَالْأَنْفَ بِالْأَنْفِ وَالْأَذْنَ بِالْأَذْنِ وَالسَّنَنَ بِالسَّنَنِ وَالْجُرُوحَ قِصَاصٌ فَمَنْ تَصَدَّقَ بِهِ فَهُوَ كَفَارَةٌ لَهُ وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ، وَقَفَّيْنَا عَلَى آثَارِهِمْ بِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ التُّورَةِ وَأَتَيْنَاهُ الْإِنْجِيلَ ﴿١١﴾ .

فهذا قد صرَّح بأنَّ أولئك الذين تحاكمو إلى النبي - ﷺ - من اليهود عندهم التُّوراة فيها حكم الله ثم تولوا عن حكم الله وقال بعد ذلك : « ولِيَحْكُمْ أَهْلُ الْإِنْجِيلِ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِ »

وهذه لام الأمر ، وهو أمر من الله أنزله على لسان محمد . وأمر من مات قبل هذا الخطاب ممتنع ، وإنما يكون الأمر أمراً لمن آمن به من بعد خطاب الله لعباده بالأمر ، فعلم أنه أمر لمن كان موجوداً حينئذ أن يحكموا بما أنزل الله في الإنجيل ، والله أنزل في الإنجيل الأمر باتباع محمد - ﷺ - كما أمر أهل التُّوراة أن يحكموا بما أنزله مما لم ينسخه المسيح .

وكانت إحداها قد قهرت الأخرى في الجاهلية حتى ارتضوا واصطلحوا على أن كل قتيل قتله العزيزة من الذليلة فديته خمسون وسقاً وكل قتيل قتله الذليلة من العزيزة فديته مائة وسقاً فكانوا على ذلك حتى قدم النبي - ﷺ - فقتل الذليلة من العزيزة قتيلاً فأرسلت العزيزة إلى الذليلة أن ابعثوا لها بمائة وسقاً ، فقالت الذليلة وهل كان في حين دينهما واحد ونسبهما واحد ، وبيلدهما واحد دية بعضهم نصف دية بعض إنما أعطيناكم هذا خوفاً منكم لنا وفرقنا فاما إذ قدم محمد فلا نعطيكم فكادت الحرب تهيج بينهما ثم ارتضوا على أن يجعلوا رسول الله - ﷺ - بينهم - ثم دسوا له بعض أراء المنافقين فأعلم الله رسوله بذلك - فنزلت هذه الآية .

(١) سورة المائدة من ٤١ - ٤٢ .

وما نسخه فقد أمروا فيه باتباع المسيح ، وقد أمروا في الانجيل باتباع محمد ﷺ - لمن حكم من أهل الكتاب بعد مبعث محمد ﷺ - بما أنزله الله في التوراة والإنجيل ولم يحكم بما يخالف حكم محمد ﷺ - إذ كانوا مأمورين في التوراة والإنجيل باتباع محمد ﷺ - كما قال تعالى : ﴿الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأَمِيَّ الَّذِي يَحْدُوْنَهُ مَكْتُوبًا عَنْدَهُمْ فِي التُّورَاةِ وَالْإِنْجِيلِ﴾^(١) .

وقال تعالى : ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدِيهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَمِّنَا عَلَيْهِ فَاحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ عَمَّا جَاءَكُمْ مِنَ الْحَقِّ﴾^(٢) . فجعل القرآن مهمينا . والمheimin : الشاهد الحاكم المؤمن فهو يحكم بما فيها مما لم ينسخه الله ويشهد بتصديق ما فيها مما لم يدل ولهذا قال : ﴿لَكُلِّ جُعْلَنَا مِنْكُمْ شَرْعَةٌ وَمِنْهَا جَأْمِعًا﴾ .

وقد ثبت في الصحاح والسنن والمسانيد هذا . ففي الصحيحين عن عبد الله بن عمر - رضي الله عنهما أنه قال : إن اليهود جاءوا إلى رسول الله - ﷺ - فذكروا له أن امرأة منهم ورجلًا زنيا فقال لهم رسول الله - ﷺ - ما

(١) سورة الأعراف آية رقم ١٥٧ . قال ابن جرير حدثنا عثمان بن عمر ، حدثنا فليح عن هلال بن علي عن عطاء بن يسار قال : لقيت عبد الله بن عمرو . فقللت أخبرني عن صفة رسول الله - ﷺ - في التوراة قال : أجل . والله إنه لموصوف في التوراة كصفته في القرآن ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنذِيرًا﴾ وحرزاً للأمينين ، أنت عبدي ورسولي ، اسمك المتوكل ، ليس بفظ ولا غليظ ، ولن يقضه الله حتى يقيم به الملة العوجاء بأن يقولوا لا إله إلا الله ، ويفتح به قلوبًا غلظًا وأذانًا صماء ، وأعينًا عمياء . قال عطاء ثم لقيت كعباً فسألته عن ذلك فما اختلف حرفًا إلا أن كعباً قال بلغته : قال قلوبًا غلوفيا ، وأذانًا صمموميا وأعيناً عموميا . وقد رواه البخاري في صحيحه عن محمد بن سنان عن فليح عن هلال بن علي ذكره باستاده نحوه . وزاد بعد قوله : ليس بفظ ولا غليظ « لا صخاب في الأسواق ولا يجزي بالسيئة السيئة ولكن يعفو ويصفح » .

(٢) سورة المائدة آية رقم ٤٨ .

تجدون في التوراة في شأن الرجم ..؟

قالوا : نقضهم ويجلدون .

فقال عبد الله بن سلام : كذبتم . إن فيها الرجم . فأتوا بالتوراة فشروها فوضع أحدهم يده على آية الرجم . فقرأ ما قبلها وما بعدها . فقال له عبد الله : ارفع يدك فرفع يده فإذا فيها آية الرجم .

قالوا : صدق يا محمد . فأمر بهما النبي - ﷺ ، فرجما »^(١) . وأخرج البخاري عن عبد الله بن عمر أنه قال : أتى رسول الله - ﷺ - يهودي ويهودية قد زنيا ، فانطلق حتى جاء يهودي . فقال : ما تجدون في التوراة على من زنى ..؟

قالوا : نسود وجوههما ويطاف بهما .

قال : فأتوا بالتوراة فاتلواها إن كنتم صادقين .

قال : فجاؤوا بها فقرأوها حتى إذا مروا بأية الرجم وضع الفتى الذي يقرأ يده على آية الرجم ، وقرأ ما بين يديها وما وراءها . فقال عبد الله بن سلام : مره فليرفع يده فرفعها . فإذا تحتها آية الرجم .

قالوا : صدق فيها آية الرجم ، ولكننا نتكاثمه بيتنا ، وأن أخبارنا أحذثوا التحريم والتحببية . فأمر رسول الله - ﷺ - بترجمهما فرجما »^(٢) .

(١) الحديث رواه الإمام البخاري في كتاب المناقب ٢٦ باب قول الله تعالى « يعرفونه كما يعرفون أبناءهم وإن فريقاً منهم ليكتمون الحق وهم يعلمون ». ٣٦٣٥ أخبرنا مالك بن أنس عن نافع عن عبد الله بن عمر - رضي الله عنه أن اليهود جاؤوا إلى رسول الله - ﷺ - وذكره . وفيه زيادة قال عبد الله : فرأيت الرجل يجئ على المرأة يقيها الحجارة »

(٢) الحديث أخرجه البخاري في كتاب الحدود ٢٤ باب الرجم في البلاط ٦٨١٩ - حديث خالد بن مخلد عن سليمان ، حديث عهد الله بن دينار عن ابن عمر - رضي الله عنها قال أتى رسول الله - ﷺ - يهودي ويهودية - وذكره . وفي سنن أبي داود في كتاب الأقضية .

وأخرج مسلم عن البراء بن عازب - رضي الله عنه أنه قال : مر علي رسول الله - ﷺ - بيهودي محمم مجلود فدعاهم . فقال : هكذا تجدون حد الزاني في كتابكم .. ؟

قالوا : نعم . فدعى رجلاً من علمائهم . فقال : أنشدك الله الذي أنزل التوراة على موسى ، أهكذا تجدون حد الزاني في كتابكم .. ؟

قالوا : لا ، ولو لا أنك نشدتنى بهذا الم أخبرك ، نجد الرجم ، ولكنه كثُر في أشرافنا . فكنا إذا أخذنا الشريف تركناه ، وإذا أخذنا الضعيف أقمنا عليه الحد ، فقلنا : تعالوا فلنجتماع على شيء نقيمه على الشريف والوضع يجعلنا التحريم والجلد مكان الرجم .

فقال رسول الله - ﷺ - اللهم أني أول من أحيا أمرك إذ أماتوه فأمر به فرجم «^(١)» .

فأنزل الله تعالى : « يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ لَا يَحْزُنْكَ الَّذِينَ يُسَارِعُونَ فِي الْكُفْرِ مِنَ الَّذِينَ قَالُوا آمَنَّا بِأَفْوَاهِهِمْ إِلَى قَوْلِهِ - فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ - إِلَى الظَّالِمُونَ - إِلَى - الْفَاسِقُونَ »^(٢) قال هي في الكفار كلها .

وفي صحيح مسلم عن جابر بن عبد الله أنه قال : رجم النبي - ﷺ - رجلاً من أسلم ، ورجلاً من اليهود «^(٣)» .

وأما السنن فهي سنن أبي داود عن زيد بن أسلم عن ابن عمر - رضي

(١) قال الإمام أحمد : حديث أبو معاوية - حديث الأعمش عن عبد الله بن مرة عن البراء بن عازب وذكره . وإنفرد بآخره مسلم دون البخاري وأبي داود والنمسائي وابن ماجه من غير وجه عن الأعمش به .

(٢) سورة المائدة آية رقم ٤١ - ٤٧ .

(٣) وقال الإمام أبو بكر عبد الله بن الزبير الحميدي في مسنده : حديث سفيان حدثنا مجالد بن سعيد الحمداني عن الشعبي عن جابر بن عبد الله - قال : وذكره . ورواه أبو داود وابن ماجه من حديث مجالد به نحوه ، ثم رواه أبو داود عن الشعبي وإبراهيم النخعي مرسلاً .

الله عنهمما أنه قال : أتى نفر من اليهود فدعوا رسول الله - ﷺ إلى القف فأتاهم في بيت المدارس فقالوا : يا أبا القاسم إن رجلاً منا زنى بأمرأة فاحكم بينهم ، فوضعوا لرسول الله - ﷺ - وسادة فجلس عليها ثم قال : ائتوني بالتوراة فأتى بها فنزع الوسادة من تحته ووضع التوراة عليها ، وقال : آمنت بك وبمن أنزلك ثم قال : ائتوني بأعلمكم فأتى شاب ثم ذكر قصة الرجم ^(١) .

وآخرجه أيضاً أبو داود وغيره عن أبي هريرة أنه قال : « زف رجل من اليهود بأمرأة فقال بعضهم لبعض اذهبوا بنا الى هذا النبي ، فإنه بنى بعث بالتحفيف فإن أفتانا بفتيا دون الرجم قبلناها واحتجتنا بها عند الله ، فقلنا نبي من أنبيائك » .

قالوا : فأتوا النبي - ﷺ - وهو جالس في المسجد في أصحابه فقالوا : يا أبا القاسم ما ترى في رجل وامرأة - منهم - زنيا - فلم يكلمهم كلمة حتى أتى بيت مدارسهم ، فقام على الباب فقال أنشدكم بالله الذي أنزل التوراة على موسى ما تجدون في التوراة على من زنى إذا أحصن .. ؟

قالوا : نحمن ونحبه ، ونجلده - والتحببة أن يحمل الزانيان على حمار ويقابل أقفيتهما ويطاف بهما . قال : وسكت شاب منهم ، فلما رأه النبي - ﷺ - ساكتاً أنسده . فقال : اللهم إذ أنشدتنا إنا نجد في التوراة الرجم .

قال النبي - ﷺ - فما أول ما ارتخصتم أمر الله .. ؟ قال : زنى ذو قرابة من ملك من ملوكنا فأخر عنه الرجم ثم زنى رجل في أسرة من الناس فأراد رجمه فحال قومه دونه . وقالوا : لا يرجم صاحبنا حتى تجيء بصاحبك فترجمه فاصطلحوا هذه العقوبة بينهم .

قال النبي - ﷺ - فإني أحكم بما في التوراة ، فأمر بهما فرجما » ^(٢) .

(١) سبق تخریج هذا الحديث .

(٢) الحديث رواه أبو داود في كتاب الأقضية . قال أبو داود : حدثنا أحد بن سعيد الهمداني ، حدثنا =

قال الزهري : فيبلغنا أن هذه الآية نزلت فيهم : ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَا التُّورَةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا ﴾^(١)

وكان النبي - ﷺ - منهم ، وأيضاً فقد تحاكموا إليه في القود الذي كان بين بني قريطة والنضير ، وكان النضير أشرف من قريطة ، فكان إذا قتل بعض إحدى القبيلتين فتيلاً من الأخرى فيقتلونه ولم يضعفوا الديمة ، وإذا قتل من القبيلة الشريفة قتلوا به وأضعفوا الديمة . قال أبو داود سليمان بن الأشعث في سنته : حدثنا محمد بن العلاء ، حدثنا عبيد الله بن موسى عن علي بن صالح ، عن سماك بن حرب ، عن عكرمة عن ابن عباس قال : كان قريطة والنضير ، وكان النضير أشرف من قريطة فكان إذا قتل رجل من قريطة رجلاً من النضير قتل به ، وإذا قتل رجل من النضير رجلاً من قريطة ودى مائة وسق من تمر .

فلما بعث النبي - ﷺ - قتل رجل من النضير رجلاً من قريطة فقالوا : ادفعوه إلينا نقتله فقالوا : بينما وبينكم محمد فأتوه فنزلت : ﴿ وَإِنْ حَكَمْتَ فَاحْكُمْ بِيَنْهُمْ بِالْقِسْطِ ﴾^(٢) .

والقسط : النفس بالنفس ثم نزلت : ﴿ أَفَحُكْمُ الْجَاهِلِيَّةِ يَيْغُونَ . . . ؟ ﴾^(٣) قال أبو داود : قريطة والنضير من ولد هارون . وبسط هذا له موضع آخر ، وعلى كل قول ، فقد أخبر الله عز وجل أن في التوراة الموجودة بعد المسيح عليه السلام حكم الله ، وأن أهل الكتاب اليهود تركوا حكم الله الذي في التوراة مع كفرهم بال المسيح ، وهذا ذم من الله لهم على ما تركوه من حكمه الذي جاء به الكتاب ، ولم

= ابن وهب ، حدثنا هشام بن سعد أن زيد بن أسلم حدثه عن ابن عمر - رضي الله عنه وذكره .
ورواه أحد أيضاً وابن جرير .

(١) سورة المائدة آية رقم ٤٤ .

(٢) سورة المائدة آية رقم ٤٢ .

(٣) سورة المائدة آية رقم ٥٠ وتملأ الآية ﴿ وَمَنْ أَحْسَنَ مِنَ اللَّهِ حَكْمًا لِّقَوْمٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ﴾ .

ينسخه الرسول الثاني .

وهذا من التبديل الثاني الذي ذموا عليه ، ودل على أن في التوراة الموجودة بعد بعث المسيح حكماً أنزله الله أمروا أن يحكموا به ، وهكذا يمكن أن يقال في الإنجيل .

ومعلوم أن الحكم الذي أمروا أن يحكموا به من أحكام التوراة . لم ينسخه الإنجيل ولا القرآن ، فكذلك ما أمروا أن يحكموا به من أحكام الإنجيل هو مما لم ينسخه القرآن ، وذلك أن الدين الجامع أن يعبد الله وحده ويأمر بما أمر الله به ويحكم بما أنزله الله في أي كتاب أنزله ولم ينسخه فإنه يحكم به .

ولهذا كان مذهب جماهير السلف والأئمة أن شرع من قبلنا شرع لنا (١) ما لم يرد شرعا بخلافه ، ومن حكم بالشرع المنسوخ فلم يحكم بما أنزل الله في القرآن وفيه الناسخ ، والمنسوخ . فهكذا القول في جنس الكتب المترلة .

قال تعالى : « وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقاً لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ فَاحْكُم بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ عَمَّا جَاءَكَ مِنَ الْحَقِّ لِكُلِّ جَعْلَنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا (٢) وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَكِنْ لَيَلُوُكُمْ فِيمَا آتَكُمْ فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيَبْيَكُمْ

(١) قال تعالى : « شرع لكم من الدين ما وصي به نوحًا والذى أوحيتنا إليك وما وصينا به إبراهيم وموسى وعيسى أن أقيموا الدين ولا تترفوا فيه كبر على المشركين ما تدعوهم إليه الله يحيى إله من يشاء ويهدي إلى من ين Hibbi . »

سورة الشورى آية رقم ١٣

(٢) اختلف العلماء في معنى (شرعة و منهاجا) قال ابن أبي حاتم حدثنا أبو سعيد الأشجع حدثنا أبو خالد الأحرى ، عن يوسف بن أبي إسحاق عن أبيه عن التميمي عن ابن عباس (لكل جعلنا منكم شرعة) قال : سيبلا ، وحدثنا أبو سعيد ، حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي إسحاق عن ابن عباس (ومنهاجا) قال سنة ، وكذلك روى العوفي عن ابن عباس (شرعة و منهاجا) سيبلا وسنة وكذلك روى عن مجاهد وعكرمة ، والحسن البصري ، وقادة والضحاك ، والسدوي وأبي =

بِمَا كُنْتُمْ فِي هَذِهِ تَخْلِفُونَ وَأَنِ احْكُمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَبْيَغْ أَهْوَاءَهُمْ
 وَاحْذَرُوهُمْ أَنْ يَفْتَنُوكُمْ عَنْ بَعْضِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ فَإِنْ تَوَلُوا فَاعْلَمْ أَنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ
 أَنْ يُصِيبَهُمْ بِيَعْسُوْرٍ ذُنُوبِهِمْ وَإِنْ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ لَفَاسِقُونَ ، أَفَحُكْمُ الْجَاهِلِيَّةِ
 يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنْ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِّلْقَوْمِ يُوْقِنُونَ ، يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَخَذُوا
 الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أُولَئِيَّاءَ بَعْضُهُمْ أُولَئِيَّاءَ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ
 اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ، فَتَرَى الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ يُسَارِعُونَ فِيهِمْ
 يَقُولُونَ نَحْشِي أَنْ تُصِيبَنَا دَائِرَةٌ فَعَسَى اللَّهُ أَنْ يَأْتِي بِالْفَتْحِ أَوْ أَمْرٍ مِنْ عِنْدِهِ
 فَيُصِيبُهُمْ عَلَى مَا أَسْرَوْا فِي أَنفُسِهِمْ نَادِمِينَ ، وَيَقُولُ الَّذِينَ آمَنُوا أَهُؤُلَاءِ الَّذِينَ
 أَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ إِنَّهُمْ لَمَعَكُمْ حَبَطْتُ أَعْمَالَهُمْ فَأَصْبِحُوْهُمْ خَاسِرِينَ يَا
 أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَنِ دِيَنِهِ فَسُوفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقُومٍ يُجْهِمُهُمْ وَيُجْبِونَهُ
 أَذْلَلُهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعْزَلُهُ عَلَى الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ
 لَوْمَةً لَا يَئِمُّ ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلَيْهِ ، إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ
 وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقْيِمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ ،
 وَمَنْ يَتَوَلَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْغَالِبُونَ ﴿١﴾ .

اسحاق السبيعي أنهم قالوا في قوله شرعة ومنهاجاً) أي سبيلاً وسنة ، وعن ابن عباس أيضاً
 ومجاهد أي وعطاء الخرساني عكسه « شرعة ومنهاجاً » أي سنة وسيطاً ، والأول أنس فإن الشرعة
 وهي الشريعة أيضاً - هي ما يبدأ فيه إلى الشيء - ومنه يقال شرع في كذا اي ابتدأ فيه ، وكذا
 الشريعة - وهي ما يشرع فيها إلى الماء أما المنهاج : فهو الطريق الواضح السهل ، والسنن
 الطرائق ، وهذا أخبار عن الأمم المختلفة الأديان باعتبار ما بعث الله به رسلاه الكرام من الشرائع
 المختلفة في الأحكام المتفقة في التوحيد - كما ثبت في صحيح البخاري - عن أبي هريرة - رضي الله
 عنه - أن رسول الله - ﷺ قال : نحن معاشر الأنبياء إخوة لعلات ديننا واحدٌ يعني بذلك
 التوحيد الذي بعث الله به كل رسوله وضمنه كل كتاب أنزله قال تعالى : ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا
 مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونَ ﴾ وَقَالَ تَعَالَى : ﴿ وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ
 أُمَّةٍ رَسُولًا أَنْ أَعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنَبُوا الطَّاغُوتَ ﴾ وَالله أعلم .

(1) سورة المائدة الآيات ٤٨ - ٥٦ .

فقد أمر نبيه محمداً - ﷺ - أن يحكم بما أنزل الله إليه وحذره اتباع أهواهم وبين أن المخالف لحكمه هو حكم الجاهلية حيث قال تعالى : « أَفْحِكُمُ الْجَاهِلِيَّةَ يَبْغُونَ مِنْ أَحْسَنِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ حَكْمًا لِقَوْمٍ يَوْقُنُونَ » وأخبره تعالى أنه جعل لكل من أهل التوراة ، والإنجيل والقرآن شرعة ومنهاجاً وأمره تعالى بالحكم بما أنزل الله أمر عام لأهل التوراة والإنجيل والقرآن ، ليس لأحد في وقت من الأوقات أن يحكم بغير ما أنزل الله والذي أنزله الله هو دين واحد اتفقت عليه الكتب والرسول . وهم متყدون في أصول الدين وقواعد الشريعة ، وإن تنوعوا في الشريعة والمنهج بين ناسخ ومنسوخ فهو شبيه بتنوع حال الكتاب ، فإن المسلمين كانوا أولًا مأمورين بالصلة لبيت المقدس ، ثم أمروا أن يصلوا إلى المسجد الحرام ، وفي كلا الأمرتين إنما اتبعوا ما أنزل الله عز وجل . وكذلك موسى عليه السلام ، كان مأموراً بالسبت محظياً عليه ما حرمته الله في التوراة ، وهو متبوع ما أنزله الله عز وجل والمسيح - ﷺ - أحل بعض ما حرمته الله في التوراة ، وهو متبوع ما أنزل الله عز وجل ، فليس في أمر الله لأهل التوراة والإنجيل أن يحكموا بما أنزل الله أمر بما نسخ كما أنه ليس في أمر أهل القرآن أن يحكموا بما أنزل الله أمر بما نسخ بل إذا كان ناسخ ومنسوخ بالذي أنزل الله هو الحكم بالناسخ دون المنسوخ فمن حكم بالمنسوخ (فقد حكم) بغير ما أنزل الله ، ومما يوضح هذا قوله تعالى : « قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَسْتُمْ عَلَىٰ شَيْءٍ حَتَّىٰ تُقْيِمُوا التُّورَةَ وَالْإِنْجِيلَ وَمَا أَنْزَلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ وَلَيَرِيدُنَّ كَثِيرًا مِنْهُمْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ طُغْيَانًا وَكُفْرًا فَلَا تَأْسَ عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ » ^(١) .

فإن هذا يبين أن هذا أمر لمحمد - ﷺ - أن يقول لأهل الكتاب الذي بعث إليهم : أنهم ليسوا على شيء حتى يقيموا التوراة والإنجيل وما أنزل إليهم من ربهم . فدل ذلك على أنهم عندهم ما يعلم أنه منزلي من الله وأنهم

(١) سورة المائدة آية رقم ٦٨

مأمورون باقامته إذ كان ذلك مما قرره محمد - ﷺ ، ولم ينسخه ، ومعلوم أن كل ما أمر الله به على لسان نبي ولم ينسخه النبي الثاني بل أقره كان الله أمراً به على لسان نبي بعد نبى ، ولم يكن في بعثة النبي الثاني ما يضاد وجوب اتباع ما أمر به النبي الأول ، وقررته النبي الثاني . ولا يجوز أن يقال : إن الله ينسخ بالكتاب الثاني جميع ما شرعه بالكتاب الأول ، إنما المنسوخ قليل بالنسبة إلى ما اتفقت عليه الكتب والشريائع . وأيضاً ففي التوراة والإنجيل ما يدل على نبوة محمد - ﷺ - فإذا حكم أهل التوراة والإنجيل بما أنزل الله فيهما ، حكموها بما أوجب عليهم اتباع محمد - ﷺ . وهذا يدل على أن في التوراة والإنجيل ما يعلمون أن الله أنزله ، إذ لا يؤمنون أن يحكموا بما أنزل الله ولا يعلمون ما أنزل الله ، والحكم إنما يكون في الأمر والنهي ، والعلم ببعض معانى الكتب لا ينافي عدم العلم ببعضها ، وهذا متفق عليه في المعانى ، فإن المسلمين ، واليهود والنصارى متذمرون على أن في الكتب الالهية الأمر بعبادة الله وحده لا شريك له^(١) ، وأنه أرسل إلى الخلق رسلاً من البشر ، وأنه أوجب العدل وحرم الظلم والفواحش والشرك ، وأمثال ذلك من الشريائع الكلية وأن فيها الوعد بالثواب والوعيد بالعقاب بل هم متذمرون على الإيمان بالیوم الآخر وقد تنازعوا في بعض معانىها واختلفوا في تفسير ذلك كما اختلفت اليهود والنصارى في المسيح المبشر به النبوات ، هل هو المسيح بن مریم عليه السلام ، أو مسيح آخر ينتظر ؟ وال المسلمين يعلمون أن الصواب في هذا مع النصارى ، لكن لا يوافقنهم على ما أحدثوا فيه من الافک والشرك .

(١) قال تعالى : ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَى قَوْمِهِ مُنَقَّلًا يَا قَوْمَ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ﴾ الأعراف آية ٥٩ .

وقال تعالى : ﴿وَالَّذِي عَادَ أَخَاهُمْ هُودًا قَالَ يَا قَوْمَ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ أَفَلَا تَقْرَئُونَ﴾ .

وقال تعالى : ﴿وَالَّذِي ثَمُودَ أَخَاهُمْ صَالِحًا قَالَ يَا قَوْمَ اعْبُدُ اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ﴾ . الأعراف آية رقم ٧٣ .

وقال تعالى : ﴿وَإِلَى مَدِينَ أَخَاهُمْ شَعِيبًا قَالَ يَا قَوْمَ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ﴾ سورة الأعراف آية رقم ٨٥ .

وكذلك يقال إذا بدل قليل من ألفاظها الخبرية لم يمنع ذلك أن يكون أكثر ألفاظها لم يبدل ، لا سيما إذا كان في نفس الكتاب ما يدل على المبدل وقد يقال إن ما بدل من ألفاظ التوراة والإنجيل ففي نفس التوراة والإنجيل ما يدل على تبديله فبهذا يحصل الجواب عن شبهة من يقول : إنه لم يبدل شيء من ألفاظها ، فإنهم يقولون : إذا كان التبديل قد وقع في ألفاظ التوراة والإنجيل قبل مبعث محمد - ﷺ لم يعلم الحق من الباطل فسقط الاحتجاج بهما ووجوب العمل بهما على أهل الكتاب فلا يذمون حينئذ على ترك اتباعهما . والقرآن قد ذمهم على ترك الحكم بما فيها واستشهد بهما في مواضع . وجواب ذلك أن ما وقع من التبديل قليل ، والأكثر لم يبدل ، والذي لم يبدل فيه ألفاظ صريحة بينة بالمعنى وبين غلط ما خالفها ، ولها شواهد ونظائر متعددة ، يصدق بعضها بعضاً ، بخلاف المبدل فإنه ألفاظ قليلة ، وسائل نصوص الكتب ينافقها ، وصار هذا بمنزلة كتب الحديث المنقولة عن النبي - ﷺ - فإنه إذا وقع في سنن أبي داود والترمذى أو غيرهما أحاديث قليلة ضعيفة كان في الأحاديث الصحيحة الشابة عن النبي - ﷺ - ما يبين ضعف تلك ، بل وكذلك صحيح مسلم فيه ألفاظ قليلة غلط ، وفي نفس الأحاديث الصحيحة مع القرآن ما يبين غلطها ، مثل ما روى : أن الله خلق التربة يوم السبت ، وجعل خلق المخلوقات في الأيام السبعة ، فإن هذا الحديث قد بين أئمة الحديث ، كيحيى بن معين ^(١) ، وعبد الرحمن بن مهدي ^(٢) ،

(١) يحيى بن معين بن عون بن زياد المري بالولاء أبو زكريا من أئمة الحديث ومؤرخي رجاله ، نعته الذهبي بسيد الحفاظ ، وقال العسقلاني إمام الجرح والتعديل . وقال ابن حنبل : أعلمنا بالرجال ، ومن كلامه كتبت بيدي ألف حديث . له التاريخ والعلل في الرجال رواية أبي الفضل العباس بن محمد بن حاتم ، ومعرفة الرجال ، والكتفي والأساء ، وكان أبوه على خراج الري ولد عام ٢٣٣ هـ وخلف له أبوه ثروة كبيرة فانفقها في طلب الحديث ، وتوفي بالمدينة حاجاً عام ٧٧٥ هـ . راجع تذكرة الحفاظ ٢ : ١٦ وتهذيب ٢٧٠ - ٢٧١ ووفيات الأعيان ٢ : ٢٧٤ وتاريخ بغداد ١٤ : ١٧٧ .

(٢) هو عبد الرحمن بن مهدي بن حسان العنبرى البصري المؤذن أبو سعيد من كبار حفاظ =

والبخاري وغيرهم أنه غلط ، وأنه ليس في كلام النبي - ﷺ - بل صرخ البخاري في تاريخه الكبير أنه من كلام كعب الأحبار ، كما قد بسط في موضعه ، والقرآن يدل على غلط هذا ، وبين أن الخلق في ستة أيام وثبت في الصحيح أن آخر الخلق كان يوم الجمعة فيكون أول الخلق يوم الأحد ، وكذلك ما روي أنه - ﷺ - صلی الكسوف برکوعین أو ثلاثة ، فإن الثابت المتواتر عن النبي - ﷺ ، في الصحيحين وغيرهما من حديث عائشة ، وابن عباس ، وعبد الله بن عمرو وغيرهم أنه « صلی كل ركعة برکوعین » ولهذا لم يخرج البخاري إلا ذلك ، وضعف الشافعي والبخاري ، وأحمد ، فإن النبي - ﷺ - إنما صلی الكسوف مرة فيأخذ الروايتين عنه وغيرهم . حديث الثلاثة والأربع .

إن النبي - ﷺ - إنما صلی الكسوف مرة واحدة ، وفي حديث الثلاث والأربع أنه صلاها يوم مات ابراهيم ابنه ، وأحاديث الرکوعین كانت ذلك اليوم فمثلك هذا الغلط إذا وقع كان في نفس الأحاديث الصحيحة ما يبين أنه غلط ، والبخاري إذا روى الحديث بطرق في بعضها غلط في بعض الألفاظ ذكر معه الطرق التي تبين ذلك الغلط ، كما قد بسطنا الكلام على ذلك في موضعه .

فكذلك إذا قيل ، إنه وقع تبديل في بعض ألفاظ الكتب المتقدمة كان في الكتب ما يبين ذلك الغلط ، وقد قدمنا أن المسلمين لا يدعون أن كل نسخة في العالم من زمن محمد - ﷺ - بكل لسان من التوراة والإنجيل والزبور بدللت ألفاظها ، فإن هذا لا أعرف أحداً من السلف قاله . وإن كان من المتأخرین من قد يقول ذلك ، كما في بعض المتأخرین من يجوز الاستنجاج بكل ما في العالم من نسخ التوراة والإنجيل .

= الحديث وله فيه تصانيف حديث بغداد ولد عام ١٣٥ هـ ببغداد وتوفي بها عام ١٩٨ هـ وقيل في البصرة قال الشافعی : لا أعرف له نظير في الدنيا .

راجع تهذیب التهذیب ٦ : ٢٧٩ وحلیة الأولیاء ٩ : ٣ وتأریخ بغداد ١٠ : ٢٤٠ واللباب ٣ :

فليست هذه الأقوال ونحوها من أقوال سلف الأمة وأئمتها . وعمر بن الخطاب رضي الله عنه ، لما رأى بيد كعب الأخبار نسخة من التوراة قال : يا كعب إن كنت تعلم أن هذه هي التوراة التي أنزلها الله على موسى بن عمران فاقرأها فعلى الأمر على ما يمتنع العلم به ، ولم يجزم عمر - رضي الله عنه بأن ألفاظ تلك مبدلة لما لم يتأمل كل ما فيها .

والقرآن والسنّة المتساوية يدلان على أن التوراة والإنجيل الموجودتين في زمن النبي - ﷺ - فيهما ما أنزله الله عز وجل ، والجزم بتبدل ذلك في جميع النسخ التي في العالم متذر ، ولا حاجة بنا إلى ذكره ، ولا علم لنا بذلك ولا يمكن أحد من أهل الكتاب أن يدعي أن كل نسخة في العالم بجميع الألسنة من الكتب متفقة على لفظ واحد ، فإن هذا مما لا يمكن أحد من البشر أن يعرفه باختياره ، وامتحانه ، وإنما يعلم مثل هذا بالوحي ، وإلا فلا يمكن أحد من البشر أن يقابل كل نسخة موجودة في العالم بل نسخة من جميع الألسنة بالكتب الأربع والعشرين ، وقد رأيناها مختلفة في الألفاظ اختلافاً بيناً ، والتوراة هي أصح الكتب وأشهرها عند اليهود ، والنصارى ، ومع هذا فنسخة السامرة مخالفة لنسخة اليهود والنصارى ، حتى في نفس الكلمات العشر ، ذكر في نسخة السامرة منها - من أمر استقبال الطور - ما ليس في نسخة اليهود والنصارى وهذا مما يبين أن التبدل وقع في كثير من نسخ هذه الكتب ، فإن عند السامرة نسخاً معتمدة تختلف بعضها بعضًا ، مخالفة كثيرة في كثير من الألفاظ والمعاني يقطع من رآها أن كثيراً منها كذب على زبور داود عليه السلام ، وأما الأنجليل فالاضطراب فيها أعظم منها في التوراة^(١) .

فإن قيل : فإذا كانت الكتب المتقدمة منسوخة ، فلماذا ذم أهل الكتاب

(١) يراجع ما كتبه ابن حزم عن اضطرابات الانجيل والتوراة والتحريف الذي وقع فيهما والتناقضات الموجودة في الأنجليل الأربع « في كتابه « الفصل في الملل والأهواء والنحل » بتحقيقنا .

عن ترك الحكم بما أنزل الله منها ..؟ قيل النسخ لم يقع إلا في قليل من الشرائع ، وإلا فالأخبار عن الله ، وعن اليوم الآخر ، وغير ذلك فلم تنسخ .

وكذلك الدين الجامع ، والشرائع الكلية لا نسخ فيها ، وهو سبحانه ذمهم على ترك اتباع الكتاب الأول ، لأن أهل الكتاب كفروا من جهتين ، من جهة تبديلهم الكتاب الأول ، وترك الإيمان ، والعمل ببعضه ، ومن جهة تكذيبهم بالكتاب الثاني وهو القرآن كما قال تعالى : « وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ آمَنُوا بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ قَالُوا نُؤْمِنُ بِمَا أُنْزِلَ عَلَيْنَا وَيَكْفُرُونَ بِمَا وَرَاءَهُ وَهُوَ الْحَقُّ مُصَدِّقاً لِمَا مَعَهُمْ ، قُلْ فَلِمَ تَقْتُلُونَ أَنْبِياءَ اللَّهِ مِنْ قَبْلٍ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ » (١) .

في حين أنهم كفروا قبل مبعثه بما أنزل عليهم وقتلوا الأنبياء ، كما كفروا حين مبعثه بما أنزل عليه . قال تعالى : « الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ عَهْدُ إِلَيْنَا أَلَّا نُؤْمِنَ لِرَسُولِهِ حَتَّىٰ يَأْتِيَنَا بِقُرْبَانٍ تَأْكُلُهُ النَّارُ فَلْقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ قَبْلِي بِالْبَيِّنَاتِ وَبِالَّذِي قُلْتُمْ فَلِمَ قَتَلْتُمُوهُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ » (٢) .

وقال تعالى : « فَإِنْ كَذَبُوكَ فَقَدْ كُذِّبَ رُسُلٌ مِنْ قَبْلِكَ جَاءُوا بِالْبَيِّنَاتِ وَالرُّبُرِ وَالْكِتَابِ الْمُنِيرِ » (٣) .

وقال تعالى : « فَلَمَّا جَاءَهُمُ الْحَقُّ مِنْ عِنْدِنَا قَالُوا لَوْلَا أُوتِيَ مِثْلَ مَا أُوتِيَ مُوسَى أَوْ لَمْ يَكُفُرُوا بِمَا أُوتِيَ مُوسَى مِنْ قَبْلُ قَالُوا سِحْرٌ أَنْ تَظَاهِرَ إِنَّا بِكُلِّ كَافِرٍ وَنَ ، قُلْ فَأَتُوا بِكِتَابٍ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ هُوَ أَهْدَى مِنْهُمَا أَتَيْنَاهُ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ » (٤) .

وإذا كان الأمر كذلك فهو سبحانه يذمهم على ترك اتباع ما أنزله في

(١) سورة البقرة آية رقم ٩١ .

(٢) سورة آل عمران آية رقم ١٨٣ .

(٣) سورة آل عمران آية رقم ١٨٤ .

(٤) سورة القصص آية رقم ٤٨ - ٤٩ .

التوراة والإنجيل وعلى ترك اتباع ما أنزله في القرآن ، وبين كفرهم بالكتاب الأول ، وبالكتاب الثاني ، وليس في شيء من ذلك أمرهم أن يحكموا بالمنسوخ من الكتاب الأول ، كما ليس فيه أمرهم أن يحكموا بالمنسوخ في الكتاب الثاني .

فصل

قوله تعالى في سورة المائدة : ﴿ وَقَيْنَا عَلَى آثَارِهِم بِعِيسَى ابْنُ مَرْيَمْ مُصَدِّقاً لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ التُّورَةِ وَاتَّبَاهُ الْإِنْجِيلَ فِيهِ هُدًى وَنُورٌ وَمُصَدِّقاً لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ التُّورَةِ وَهُدًى وَمَوْعِظَةٌ لِلْمُتَّقِينَ ، وَلِيَحُكُمُ أَهْلُ الْإِنْجِيلِ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِ وَمَنْ لَمْ يَحُكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكُم هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴾^(١)

فهذا ثناء منه على المسيح ، والإنجيل وأمر للنصارى بالحكم بما أنزل الله ^(٢) فيه ، كما أثنى على موسى والتوراة بأعظم مما عظم به المسيح والإنجيل فقال تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ لَا يَحْرُنْكَ الَّذِينَ يَسَارِعُونَ فِي الْكُفَّرِ مِنَ الَّذِينَ قَالُوا آمَنَّا بِأَفْوَاهِهِمْ وَلَمْ تُؤْمِنْ قُلُوبُهُمْ ، وَمِنَ الَّذِينَ هَادُوا سَمَاعُونَ لِلْكَذِبِ سَمَاعُونَ لِقَوْمٍ آخَرِينَ لَمْ يَأْتُوكَ ﴾^(٣) أي قائلون للكذب مصدقون مستجبيون مطيعون لقوم آخرين لم يأتوك فهم مصدقون للكذب مطيعون لما يخالفك وأنت رسول الله .

ولفظ « السميع » يراد به الإحساس بالصوت ، ويراد به فهم المعنى ، ويراد به قوله فيقال : فلان سمع ما يقول فلان . أي يصدقه أو يطعنه ويقبل

(١) سورة المائدة آية رقم ٤٦ - ٤٧ .

(٢) سقط من (ب) لفظ (الجلالة) .

(٣) سورة المائدة آية رقم ٤١ .

هـ بـ قـوـلـه : « سـمـاعـون لـلـكـذـب ». أـي : مـصـدـقـون بـه وـإـلا مـجـرـد سـمـاع صـوتـ الـكـاذـب ، وـفـهـمـ كـلـامـهـ لـيـسـ مـذـمـومـاـ عـلـىـ الإـطـلاق ، وـكـذـلـكـ سـمـاعـونـ لـقـوـمـ آخـرـينـ لـمـ يـأـتـوـكـ . أـيـ مـسـتـجـيـبـونـ لـهـمـ مـطـيعـونـ لـهـمـ كـمـاـ قـالـ فـيـ حـقـ المـنـافـقـينـ ، وـفـيـكـمـ سـمـاعـونـ لـهـمـ أـيـ : مـسـتـجـيـبـونـ مـطـيعـونـ لـهـمـ . وـمـنـ قـالـ : إـنـ الـمـرـادـ بـهـ الـجـاسـوسـ فـهـوـ غـالـطـ كـغـلـطـ مـنـ قـالـ : سـمـاعـونـ لـهـمـ : هـوـ الـجـوـاسـيسـ ، إـنـ الـجـاسـوسـ إـنـمـاـ يـنـقـلـ خـبـرـ الـقـوـمـ إـلـىـ مـنـ لـاـ يـعـرـفـهـ ، وـمـعـلـومـ أـنـ النـبـيـ - ﷺ - كـانـ مـاـ يـذـكـرـهـ وـيـأـمـرـهـ وـيـفـعـلـهـ يـرـاهـ وـيـسـمـعـهـ كـلـ مـنـ بـالـمـدـيـنـةـ مـؤـمـنـهـ وـمـنـافـقـهـمـ ، وـلـمـ يـكـنـ يـقـصـدـ أـنـ يـكـتـمـ يـهـودـ الـمـدـيـنـةـ مـاـ يـقـولـهـ وـيـفـعـلـهـ . خـلـافـ مـنـ كـانـ يـأـتـيـهـمـ مـنـ الـيـهـودـ وـهـمـ يـصـدـقـونـ الـكـذـبـ ، وـيـطـيعـونـ لـلـيـهـودـ الـآخـرـينـ الـدـيـنـ لـمـ يـأـتـوـهـ ، وـالـلـهـ نـهـىـ نـبـيـهـ - ﷺ - أـنـ يـحـزـنـ الـمـسـارـعـونـ فـيـ الـكـفـرـ مـنـ هـاتـيـنـ الطـائـفـتـيـنـ الـمـنـافـقـتـيـنـ الـدـيـنـ أـظـهـرـوـاـ الـإـيمـانـ بـهـ ، وـلـمـ تـؤـمـنـ قـلـوبـهـمـ ، وـمـنـ أـهـلـ الـكـتـابـ الـدـيـنـ يـطـلـبـونـ أـنـ يـحـكـمـ بـيـنـهـمـ ، وـلـيـسـ مـقـصـودـهـمـ أـنـ يـطـيعـوـهـ وـيـتـبـعـوـ حـكـمـهـ بـلـ إـنـ حـكـمـ بـمـاـ يـهـوـونـهـ قـبـلـهـ ، وـإـنـ حـكـمـ بـخـلـافـ ذـلـكـ لـمـ يـقـبـلـهـ ، لـكـونـهـمـ مـطـيعـونـ لـقـوـمـ آخـرـينـ لـمـ يـأـتـوـهـ .

قـالـ تـعـالـىـ : « سـمـاعـونـ لـلـكـذـبـ سـمـاعـونـ لـقـوـمـ آخـرـينـ لـمـ يـأـتـوـكـ » (١) .

أـيـ لـمـ يـأـتـكـ أـوـلـئـكـ الـقـوـمـ الـآخـرـونـ يـقـولـونـ . أـيـ يـقـولـ السـمـاعـونـ : « إـنـ أـوـتـيـتـمـ هـذـاـ فـخـذـوـهـ وـإـنـ لـمـ تـؤـتـوـهـ فـاحـذـرـوـاـ وـمـنـ يـرـدـ اللـهـ فـتـنـتـهـ فـلـنـ تـمـلـكـ لـهـ مـنـ اللـهـ شـيـئـاـ أـوـلـئـكـ الـدـيـنـ لـمـ يـرـدـ اللـهـ أـنـ يـطـهـرـ قـلـوبـهـمـ لـهـمـ فـيـ الدـيـنـ خـرـيـ وـلـهـمـ فـيـ الـآخـرـةـ عـذـابـ عـظـيـمـ » (٢) .

وـالـحـكـمـ يـفـتـرـ إـلـىـ الصـدـقـ وـالـعـدـلـ فـلـاـ بـدـ أـنـ يـكـوـنـ الشـاهـدـ صـادـقاـ

(١) سـوـرـةـ الـمـائـدـةـ آـيـةـ رـقـمـ ٤١ـ .

(٢) سـوـرـةـ الـمـائـدـةـ آـيـةـ رـقـمـ ٤١ـ .

والحاكم عادلاً ، وهؤلاء يصدقون الكاذبين من الشهدود ويتبعون حكم المخالفين للرسل الذين يحكمون بغير ما أنزل الله ، وإذا لم يكن قصدتهم اتباع الصدق والعدل فليس عليك أن تحكم بينهم بل إن شئت فاحكم بينهم وإن شئت فلا تحكم .

ولكن إذا حكمت فلا تحكم إلا بما أنزل الله إليك ، إذ هو العدل .

قال تعالى : « سَمَاعُونَ لِلْكَذِبِ أَكَالُونَ لِلسُّحْنِ فَإِنْ جَاءُوكَ فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ أَوْ أَغْرِضْ عَنْهُمْ وَإِنْ تُعْرِضْ عَنْهُمْ فَلَنْ يَفْرُوكَ شَيْئًا وَإِنْ حَكَمْتَ فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ بِالْقِسْطِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ » (١) .

ثم قال : « وَكَيْفَ يُحَكِّمُونَكَ وَعِنْدَهُمُ التَّوْرَاةُ فِيهَا حُكْمُ اللَّهِ ثُمَّ يَتَوَلَّونَ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَمَا أُولَئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ ، إِنَّا أَنْزَلْنَا التَّوْرَاةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ يُحَكِّمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا لِلَّذِينَ هَادُوا وَالرَّبَّانِيُّونَ وَالْأَحْبَارُ بِمَا اسْتُحْفَظُوا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ وَكَانُوا عَلَيْهِ شُهَدَاءَ فَلَا تَخْشُوَ النَّاسَ وَأَخْشُوْنَ وَلَا تَشْتَرُوا بِإِيمَانِي ثُمَّنَا قَلِيلًا وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ ، وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ وَالْأَنْفَ بِالْأَنْفِ وَالْأَدْنَ بِالْأَدْنَ وَالسَّنَ بِالسَّنَ وَالجُرُوحَ قِصَاصٌ فَمَنْ تَصَدَّقَ بِهِ فَهُوَ كَفَارَةً لَهُ وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهَ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ » (٢) .

فهذا ثناؤه على التوراة ، وخبره أن فيها حكم الله ، وأنه أنزل التوراة ، وفيها هدى ونور يحكم بها النبيون الذين أسلموا للذين هادوا » وقال عقب ذكرها : « وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ »

وهذا أعظم مما ذكره في الإنجيل فإنه قال في الإنجيل : « وَآتَيْنَا

(١) سورة المائدة آية رقم ٤٢ .

(٢) سورة المائدة آية رقم ٤٣ - ٤٥ .

الإنجيل فيه هدى ونور » .

وقال فيه : « ولি�حكم أهلُ الإنجيلِ بما أنزلَ اللهُ فِيهِ وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا
أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ » .

وقال في التوراة : « يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا لِلَّذِينَ هَادُوا » (١) .

وقال عقب ذكرها : « وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللهُ فَأُولَئِكَ هُمُ
الْكَافِرُونَ » (٢) .

فهو سبحانه مع اخباره بانزال الكتابين يصف التوراة بأعظم مما يصف
به الانجيل . كما قال تعالى : « إِنَّا أَنْزَلْنَا التَّوْرَةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ يَحْكُمُ بِهَا
النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا لِلَّذِينَ هَادُوا » (٣) .

وإذا كان ما ذكره من مدح موسى والتوراة لم يوجب ذلك مدح اليهود
الذين كذبوا المسيح ومحمداً - ﷺ عليهم وسلم تسليماً ، وليس فيه ثناء على
دين اليهود المبدل المنسوخ باتفاق المسلمين والنصارى ، فكذلك أيضاً ما
ذكره من مدح المسيح والإنجيل ليس فيه مدح النصارى الذين كذبوا محمداً
- ﷺ - وبدلوا أحكام التوراة والإنجيل ، واتبعوا المبدل المنسوخ .

واليهود توافق المسلمين على أنه ليس فيهما ذكر مدح للنصارى ،
والنصارى توافق المسلمين على أنه ليس فيما ذكر مدح لليهود بعد النسخ
والتبديل . فعلم اتفاق أهل الملل كلها المسلمين ، واليهود ، والنصارى ،
على أنه ليس فيما ذكر في القرآن من ذكر التوراة والإنجيل ، وموسى

(١) سورة المائدة آية رقم ٤٤ و تكملاً الآية « والربانيون والأحبار بما استحفظوا من كتاب الله وكانوا
عليه شهداء فلا تخشوا الناس واخسون ولا تشتروا بآياتي ثمناً قليلاً ومن لم يحكم بما أنزل الله
فأولئك هم الكافرون » .

(٢) سورة المائدة آية رقم ٤٤ .

(٣) سورة المائدة آية رقم ٤٤ .

وعيسى ، مدح لأهل الكتاب الذين كذبوا محمداً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، ولا مدح لدينهم المبدل قبل مبعثه ، فليس في ذلك مدح لمن تمسك بدين مبدل ، ولا بدين منسوخ ، فكيف بمن تمسك بدين مبدل منسوخ .. ؟

فصل

قال تعالى : « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَنْ يَرْتَدُ مِنْكُمْ عَنِ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي
اللَّهُ بِقَوْمٍ يُجْهِمُهُمْ وَيُعْجِبُونَهُ أَذْلَلَةً عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٌ عَلَى الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي
سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَا إِيمَانَ ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتَيْهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ
عَلَيْهِمْ » (١) وهذه حال من قاتل المرتدين وأولهم الصديق ومن اتبعه الى يوم
القيمة فهم الذين جاهدوا المرتدين ك أصحاب مسلمة الكذاب وما نهى الزكاة
وغيرهما وهم الذين فتحوا الأقصى وغلبوا فارس والروم ، وكانوا أزهد الناس ،
كما قال عبد الله بن مسعود ل أصحابه :

« أَنْتُمْ أَكْثَرُ صَلَاةً وَصِيَامًا مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ، وَهُمْ كَانُوا خَيْرًا مِنْكُمْ .
قَالُوا : لَمْ يَا أَبَا عبد الرَّحْمَنْ . . . ؟

قال : لأنهم كانوا أزهد في الدنيا وأرغب في الآخرة . فهو لأء هم الذين
لا تأخذهم في الله لومة لائم ، بخلاف الرافضة فإنهم أشد الناس خوفاً من لوم
اللائم ومن عدوهم وهم كما قال الله تعالى : « يَحْسَبُونَ كُلَّ صِيَحَّةٍ عَلَيْهِمْ
هُمُ الْعَدُوُّ فَاحْذَرُهُمْ قَاتِلُهُمُ اللَّهُ أَنَّى يُؤْفَكُونَ » (٢)

(١) سورة المائدة آية رقم ٥٤

(٢) سورة المنافقون آية رقم ٤ قال الإمام أحمد ، حدثنا يزيد عبد الملك بن قدامة الجمحي عن =

ولا يعيشون في أهل القبلة إلا من جنس اليهود في أهل الملل . ثم
يقال : من هؤلاء الذين زهدوا في الدنيا ولم تأخذهم في الله لومة لائم من
لم يباع أبي بكر وعمر وعثمان - رضي الله عنهم ، وبائع علياً .. ؟ فإنه من
المعلوم أن في زمن الثلاثة لم يكن أحد منحازاً عن الثلاثة ، مظهراً لمخالفتهم
ومبايعة علي ، بل كل الناس كانوا مبايعين لهم ، فغاية ما يقال أنهم كانوا
يكتمون تقديم علي ، وليس هذه حال من لا تأخذه في الله لومة لائم . وأما
في حال ولاده علي ، فقد كان رضي الله عنه من أكثر الناس لوماً لمن معه
على قلة جهادهم ونكولهم عن القتال فأين هؤلاء الذين لا تأخذهم في الله
لومة لائم من هؤلاء الشيعة .. ؟

وإن كذبوا على أبي ذر من الصحابة ، وسلمان ، وعمر ، وغيرهم فمن المتواتر أن هؤلاء كانوا من أعظم الناس تعظيمًا لأبي بكر وعمر واتبعاً لهما ، وإنما ينقل عن بعضهم التعتن على عثمان لا على أبي بكر وعمر ، وسيأتي الكلام على ما جرى لعثمان - رضي الله عنه . ففي خلافة أبي بكر ، وعمر ، وعثمان ، لم يكن أحد يسمى من الشيعة ، ولا تضاف الشيعة إلى أحد^(١) إلى أحد ، لا عثمان ولا غيرهما ، فلما قتل عثمان تفرق المسلمين فمال قوم إلى عثمان ، وما مال قوم إلى علي ، واقتلت الطائفتان ، وقتل حيشذ شيعة عثمان شيعة على .

وفي صحيح مسلم عن سعد بن هشام أنه أراد أن يغزو في سبيل الله
وقدم المدينة ، فأراد أن يبيع عقاراً (له) بها فيجعله في السلاح والكراع
ويجاهد الروم حتى الموت ، فلما قدم المدينة لقي أناساً من أهل المدينة

إسحاق بن بكر أبي الفرات عن سعيد بن أبي سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن النبي - ﷺ - قال : إن للمنافقين علامات يعرفون بها تحيتم لعنة ، وطعمتهم نهبة ، وغذيتهم غلول ، ولا يقربون المساجد إلا هجرا ، ولا يأتون الصلاة إلا دبرا ، مستكبرين لا يألفون ولا يؤلفون ، خشٌ بالله صحبٌ بالنهار .

(١) سبق أن تكلمنا عن الشيعة في كلمة وافية .

فنهوه عن ذلك وأخبروه أن رهطاً ستة أرادوا ذلك في حياة النبي - ﷺ - فنهاهم نبي الله - ﷺ - وقال : أليس لكم بي أسوة .. ؟ فلما حدثوه بذلك راجع أمرأته وقد كان طلقها وأشهد على رجعتها ، فأتى ابن عباس - رضي الله عنهما - وسأله عن وتر رسول الله - ﷺ - فقال له ابن عباس : ألا أدلّك على أعلم أهل الأرض بوتر رسول الله - ﷺ ؟

قال : من .. ؟ قال : عائشة - رضي الله عنها ، فأتتها فاسأّلها ، ثم ائنني فاخبرني بردّها عليك .

قال : فانطلقت إليها ، فأتت على حكيم بن أفلح ، فاستلحقته إليها . فقال : ما أنا بقاربها لأنني نهيتها أن تقول في هاتين الشيعتين شيئاً فأبت فيهما إلا مضياً .

قال : فأقسمت عليه ، فجاء فانطلقتنا إلى عائشة - رضي الله عنها وذكر الحديث ^(١) . وقال معاوية لابن عباس : أنت على ملة علي .. ؟

فقال : لا على ملة علي ، ولا على ملة عثمان ، أنا على ملة رسول الله - ﷺ .

وكانت الشيعة أصحاب علي يقدمون عليه أبياً بكر وعمر ، وإنما كان النزاع في تقدمه على عثمان ، ولم يكن حينئذ يسمى أحد لا إمامياً ولا رافضياً وإنما سموا رافضة ، وصاروا رافضة لما خرج زيد بن علي بن الحسين بالكتوفة في خلافة هشام فسألته الشيعة عن أبي بكر وعمر ، فترحم عليهما فرفضه قوم . فقال رفضتموني ، رفضتموني ، فسموا رافضة . وتولاه قوم فسموا زيدية

(١) هذا جزء من حديث طويل ورد في صحيح مسلم في : باب جامع صلاة الليل ومن نام عنه أو مرض ٢ : ١٦٨ - ١٧٠ ويوجد خلاف في النص الذي أورده ابن تيمية وما جاء في لفظ مسلم .

وحكيم بن أفلح : حجازي روى عن ابن مسعود ، وعائشة - رضي الله عنها وذكره ابن حبان في الثقات .

لانتسابهم إليه ^(١) .

ومن حيث إن قسمت الشيعة إلى رافضة إمامية وزيدية ، وكلما زادوا في البدعة زادوا في الشر ، فالزيدية خير من الرافضة : أعلم ، وأصدق وأزهد ، وأشجع .

ثم بعد أبي بكر عمر بن الخطاب - رضي الله عنهم - وهو الذي لم تكن تأخذ في الله لومة لائم ، وكان أزهد الناس باتفاق الخلق كما قيل فيه : رحم الله عمر لقد تركه الحق ماله من صديق .

وقال شيخ الإسلام رحمة الله تعالى

هذه تفسير آيات أشكلت حتى لا يوجد في طائفة من كتب التفسير إلا ما هو خطأ منها قوله : « وَعَبَدَ الطَّاغُوتَ » ^(٢) والصواب عطفه على قوله : « مَنْ لَعَنَهُ اللَّهُ » فعل ماض معطوف على ما قبله من الأفعال الماضية ؛ لكن المتقدمة الفاعل الله مظهراً أو مضمراً ، وهذا الفعل اسم من عبد الطاغوت وهو الضمير في عبد ، ولم يعد حرف « من » لأن هذه الأفعال لصنف واحد وهم اليهود .

(١) يراجع ما كتبه صاحب الفرق بين الفرق في نشأة الرافضة - فهو لا يخرج كثيراً عما كتبه الإمام ابن تيمية . وأيضاً ما كتبه الأشعري في كتابه « مقالات المسلمين » عند حدثه على نشأة الرافضة .

(٢) سورة المائدة آية رقم ٦٠ والآية : « قل هل أنتم بشر من ذلك مثوبة عند الله من لعن الله وغضب عليه وجعل منهم القردة والخنازير وعبد الطاغوت أولئك شر مكاناً وأضل عن سوء السبيل » .

والطاغوت مؤثره من طغى يطغى - وحكى الطبراني يطغوا إذا جاوز الحد بزيادة عليه . وزنه فعلوت ، ومذهب سيبويه أنه اسم مذكر مفرد كأنه اسم جنس يقع للقليل والكثير ، ومذهب أبي علي أنه مصدر كرهبوت وجبروت ، وهو يوصف به الواحد والجمع . وقلبت لامه إلى موضع العين وقيل أصل طاغوت في اللغة مأخوذ من الطغيان يؤدي معناه من غير اشتغال .

فصل في بطلان الاستدلال بالمتشابه

قال تعالى : « لَتَعِذَنَ أَشَدُ النَّاسِ عَدَاوَةً لِلَّذِينَ آمَنُوا إِلَيْهِودٍ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا وَلَتَعِذَنَ أَقْرَبُهُمْ مَوْدَةً لِلَّذِينَ آمَنُوا إِلَيْهِنَّ قَالُوا إِنَّا نَصَارَى ذَلِكَ بِأَنَّ مِنْهُمْ قِسِّيْسِينَ وَرُهْبَانًا وَأَنَّهُمْ لَا يَسْتَكْرِرُونَ »^(۱) .

فذكر القسيسين والرهبان ، لثلا يقال : إن هذا قيل عن غيرنا فدل هذا على أفعالنا وحسن نياتنا ، ونفى عن ا اسم الشرك بقوله : اليهود والذين أشروا أشد الناس عداوة للذين آمنوا ، والذين قالوا إننا نصارى أقربهم مودة .

والجواب أن يقال تمام الكلام : « وَإِذَا سَمِعُوا مَا أُنْزِلَ إِلَيَ الرَّسُولِ تَرَى أَغْيَنُهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ مِمَّا عَرَفُوا مِنَ الْحَقِّ يَقُولُونَ رَبُّنَا أَمْنَا فَاكْتُبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ وَمَا لَنَا لَا نُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَمَا جَاءَنَا مِنَ الْحَقِّ وَنَطْمِعُ أَنْ يُذْخِلَنَا رَبُّنَا مَعَ الْقَوْمِ الصَّالِحِينَ ، فَأَتَابُهُمُ اللَّهُ بِمَا قَالُوا جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَذَلِكَ جَزَاءُ الْمُحْسِنِينَ »^(۲) .

(۱) سورة المائدة آية رقم ۸۲ .

(۲) سورة المائدة آية رقم ۸۳ - ۸۵ القسيس وقس واحد القسيسون وقد يجمع على قسوس ، والرهبان : جمع راهب ، وهو العابد مشتق من الرهبة وهي الخوف ، كراكب وركبان ، وفارس وفرسان . قال ابن جرير وقد يكون الرهبان واحداً وجمعه رهابين مثل قرباً وقربابين =

فهو سبحانه لم يعد بالثواب في الآخرة إلا لهؤلاء الذين آمنوا بمحمد -
الذين قال فيهم : « وإذا سمعوا ما أنزل إلى الرسول ترى أعينهم تفيض
من الدمع مما عرروا من الحق يقولون ربنا آمنا فاكتبنا مع الشاهدين » .

والشاهدون هم الذين شهدوا له بالرسالة فشهدوا أن لا إله إلا الله وأن
محمد رسول الله ، وهم الشهادة الذين قال فيهم : « وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً
وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا » ^(١) .

ولهذا قال ابن عباس وغيره « فاكتبنا مع الشاهدين » قال : محمد -
وأمته .

وكل من شهد للرسول بالتصديق فهو من الشاهدين كما قال
الحواريون : « رَبَّنَا آمَنَّا بِمَا أَنْزَلْتَ وَاتَّبَعْنَا الرَّسُولَ فَاكْتُبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ »

وقال تعالى : « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ارْكَعُوا وَاسْجُدُوا وَاعْبُدُوا رَبَّكُمْ
وَافْعُلُوا الْخَيْرَ لِعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ وَجَاهِدُوا فِي اللَّهِ حَقَّ جَهَادِهِ هُوَ اجْتَبَاكُمْ وَمَا
جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ مِلَّةً أَيْكُمْ إِبْرَاهِيمَ هُوَ سَمَّاكُمُ الْمُسْلِمِينَ مِنْ
قَبْلٍ وَفِي هَذَا لِيَكُونَ الرَّسُولُ شَهِيدًا عَلَيْكُمْ وَتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى
النَّاسِ » ^(٢) .

وأما قوله في أول الآية : « لتجدن أشد الناس عداوة للذين آمنوا اليهود
والذين أشركوا ولتجدن أقربهم مودة للذين آمنوا الذين قالوا إنا نصارى » .
فهو كما أخبر سبحانه وتعالى ، فإن عداوة المشركين واليهود للمؤمنين أشد من

= وجذان وجراذين وقد يجمع على رهابه ، ومن الدليل على أنه يكون عند العرب واحداً قول
الشاعر

لوعاينت رهبان دير في القلل لانحدر الرهبان يمشي ونزل
(١) سورة البقرة آية ١٤٣ .

(٢) سورة الحج آية رقم ٧٧ - ٧٨ .

عداوة النصارى . والنصارى أقرب مودة لهم ، وهذا معروف من أخلاق اليهود ، فإن اليهود فيهم من البعض والحسد والعداوة ما ليس في النصارى . وفي النصارى من الرحمة والمودة ما ليس في اليهود ، والعداوة أصلها البعض فاليهود كانوا يبغضون أنبياءهم فكيف ببغضهم للمؤمنين .

وأما النصارى فليس في الدين الذي يدينون به عداوة ولا بغض لأعداء الله الذين حاربوا الله ورسوله وسعوا في الأرض فساداً فكيف بعادتهم وبغضهم للمؤمنين المعتدلين أهل ملة إبراهيم المؤمنين بجميع الكتب والرسل .. ؟

وليس في هذا مدح للنصارى بالإيمان بالله ولا وعد لهم بالنجاة من العذاب واستحقاق الشواب ، وإنما فيه أنهم أقرب مودة . قوله تعالى : « ذلك بأن منهم قسيسين ورهباناً وأنهم لا يستكرون » .

أي بسبب هؤلاء . وسبب ترك الاستكبار يصير فيهم من المودة ما يصيرهم بذلك خيراً من المشركين وأقرب مودة من اليهود والمشركين .

ثم قال تعالى : « وإذا سمعوا ما أنزل إلى الرسول ترى أعينهم تفيض من الدمع مما عرفوا من الحق » فهو لاء الذين مدحهم بالإيمان ووعدهم بثواب الآخرة والضمير وإن عاد إلى المتقدمين فالمراد به جنس المتقدمين لا كل واحد منهم ، قوله تعالى : « الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشُوْهُمْ فَزَادُهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسِبْنَا اللَّهَ وَنَعْمَ الْوَكِيلُ » (١) .

وكان جنس الناس قالوا لهم : إن جنس الناس ، قد جمعوا ويمتنع العموم فإن القائل من الناس ، والمقال له من الناس ، والمقال عنده من الناس ، ويمتنع أن يكون جميع الناس قال لجميع الناس : إنه قد جمع لكم جميع الناس .

(١) سورة آل عمران آية رقم ١٧٣ .

ومثل هذا قوله تعالى : « وَقَالَتْ الْيَهُودُ عَزِيزٌ ابْنُ اللَّهِ » ^(١).

أي جنس اليهود قال هذا ، لم يقل هذا كل يهودي . ومن هذا أن في النصارى من رقة القلوب التي توجب لهم الإيمان ما ليس في اليهود ، وهذا حق ، وأما قولهم : ونفى عنا اسم الشرك فلا ريب أن الله فرق بين المشركين وأهل الكتاب في عدة مواضع ، ووصف من أشرك منهم في بعض المواضع بل قد ميز بين الصابئين والمجوس ، وبين المشركين في عدة مواضع ، وكلا الأمرين حق ، فال الأول كقوله تعالى : « لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ » ^(٢). وقوله تعالى : « إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالصَّابِئِينَ وَالنَّصَارَى وَالْمَجُوسَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا » ^(٣).

وقال تعالى : « لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَدَاوَةً لِلَّذِينَ آمَنُوا الْيَهُودُ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا » ^(٤). وأما وصفهم بالشرك ففي قوله تعالى : « اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرَهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أَمْرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ ».

ف離れ نفسه عن شركهم وذلك أن أصل دينهم ليس فيه شرك ، فإن الله إنما بعث رسليه بالتوحيد ، والنهي عن الشرك كما قال تعالى : « وَآسَأْلَ مَنْ أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رُسُلِنَا أَجَعَلْنَا مِنْ دُونِ الرَّحْمَنِ إِلَهًا يُعْبُدُونَ » ^(٥).

وقال تعالى : « وَلَقَدْ بَعَنَّا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنْ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنَبُوا الطَّاغُوتَ » ^(٦) وقال تعالى : « وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِي

(١) سورة التوبه آية رقم ٣٠ .

(٢) سورة البينة آية رقم ١ .

(٣) سورة الحج آية رقم ١٧ .

(٤) سورة المائدة آية رقم ٨٢ .

(٥) سورة الزخرف آية رقم ٤٥ .

(٦) سورة النحل آية رقم ٣٦ .

إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ ﴿١﴾

فال المسيح صلوات الله عليه وسلم ، ومن قبله من الرسل إنما دعوا إلى عبادة الله وحده لا شريك له ، وفي التوراة من ذلك ما يعظم وصفه لم يأمر أحد من الأنبياء بأن يعبد ملك ولا نبي ولا كوكب ولا وثن ، ولا أن تسأل الشفاعة إلى الله من ميت ولا غائب ، ولا نبي ، ولا ملك ، فلم يأمر أحد من الرسل بأن يدعوا الملائكة ويقول : اشفعوا لنا عند الله ، ولا يدعو الأنبياء والصالحين المرضى والغائبين ويقول : اشفعوا لنا إلى الله ولا تصور تماثيلهم لا مسجدة ذات ظل ، ولا مصورة في الحيطان ، ولا يجعل دعاء تماثيلهم وتعظيمها قربة وطاعة سواء قصدوا دعاء أصحاب التماثيل ، أو تعظيمهم والاستشفاع بهم ، وطلبوا منهم أن يسألوا الله تعالى ، وجعلوا تلك التماثيل تذكرة بأصحابها وقصدوا دعاء التماثيل ، ولم يستشعروا أن المقصود دعاء أصحابها كما فعله جهال المشركين ، وإن كان في هذا جميعه إنما يعبدون الشيطان ، وإن كانوا لا يقصدون عبادته ، فإنه يتصور لهم في صورة ما يظنون أنها صورة الذي يعظمونه ويقول : أنا الخضر ، أنا المسيح ، أنا جرجس ، أنا الشيخ فلان . كما قد وقع هذا لغير واحد من المتسبسين إلى المسلمين والنصارى ، وقد يدخل الشيطان في بعض التماثيل فيخاطبهم ، وقد يقضي بعض حاجاتهم بهذا السبب وأمثاله ظهر الشرك قديماً وحديثاً ، وفعل النصارى وأشباههم ما فعلوه من الشرك .

وما الأنبياء والرسل صلوات الله عليهم وسلم فنھوا عن هذا كله ولم يشرع أحد منهم شيئاً من ذلك فالنصارى لا يأمرون بتعظيم الأوثان المجسدة ، ولكن بتعظيم التماثيل المصورة ، فليسوا على التوحيد المحسن ، وليسوا كالمرجع الذين يعبدون الأوثان ، ويكتذبون الرسل ، فلهذا جعلهم الله نوعاً غير المشركين تارة ، وذمهم على ما أحدهم من الشرك تارة . وإذا أطلق لفظ

(١) سورة الأنبياء آية رقم ٢٥

الشرك فطائفة من المسلمين تدخل فيه جميع الكفار من أهل الكتاب وغيرهم
كقوله تعالى :

﴿ وَلَا تُنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّىٰ يُؤْمِنَ - إِلَى قَوْلِهِ - وَلَا تُنْكِحُوا الْمُشْرِكِينَ
حَتَّىٰ يُؤْمِنُوا ﴾^(١).

فمن الناس من يجعل اللفظ عاماً لجميع الكفار لا سيما النصارى ثم من
هؤلاء من ينفي عن نكاح هؤلاء كما كان عبد الله بن عمر ينفي عن نكاح
هؤلاء ويقول لا أعظم شركاً من أن يقول : عيسى ربنا .

وهذا قول طائفة من الشيعة وغيرهم .

وأما جمهور السلف والخلف فيجوزون نكاح الكتابيات وبيحون ذبائحهم
لكن إذا قالوا : لفظ المشركين عام ، قالوا : هذه الآية مخصوصة أو منسوبة
بآية المائدة ، وهو قوله تعالى : ﴿ وَطَعَامُ الَّذِينَ أَوْتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَّكُمْ
وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَّهُمْ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أَوْتُوا
الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ إِذَا آتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ مُحْصَنِينَ غَيْرُ مُسَافِحِينَ وَلَا مُتَخَذِّلِي
أَخْدَانٍ ﴾^(٢) . وطائفة أخرى يجعل لفظ المشركين إذا أطلق لا يدخل فيه أهل
الكتاب وأما كون النصارى فيهم شرك كما ذكره الله . فهذا متفق عليه بين
المسلمين كما نطق به القرآن كما أن المسلمين متفقون على أن قوله :
﴿ لِتَجْدِنَ أَشَدُ النَّاسِ عَدَاوَةً لِّلَّذِينَ آمَنُوا بِيَهُودَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا وَلِتَجْدِنَ أَقْرَبَهُمْ
مُوْدَةً لِّلَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصَارَى ﴾ .

لأن النصارى لم يدخلوا في لفظ الذين أشركوا كما لم يدخلوا في لفظ
اليهود . وكذلك قوله : ﴿ لَمْ يَكُنْ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ
وَالْمُشْرِكِينَ ﴾ . ونحو ذلك . وهذا لأن لفظ الواحد تتنوع دلالته بالأفراد ،

(١) سورة البقرة آية رقم ٢٢١ .

(٢) سورة المائدة آية رقم ٥ .

والاقتران فيدخل فيه مع الأفراد ، والتجريد ما لا يدخل فيه عند الاقتران ،
كلفظ المعروف والمنكر في قوله تعالى : ﴿ يَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَاهُمْ عَنِ
الْمُنْكَرِ ﴾ ^(١)

فإنه يتناول جميع ما أمر الله به فإنه معروف ، وجميع ما نهى عنه فإنه
منكر . وفي قوله : ﴿ لَا خَيْرٌ فِي كَثِيرٍ مِّنْ نَجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ
مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ ﴾ ^(٢)
فهنا قرن الصدقة بالمعروف والإصلاح بين الناس .

وكذلك المنكر في قوله : ﴿ إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ
وَالْمُنْكَرِ ﴾ ^(٣) .

قرن الفحشاء بالمنكر وقوله : ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ
ذِي الْقُرْبَىٰ وَنَهَايَهُ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبُنْيَىٰ يَعْظُمُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴾ ^(٤)

قرن الفحشاء بالمنكر والبغى .

وكذلك لفظ البر والإيمان ، وإذا أفرده دخل فيه الأعمال والتقوى كقوله
تعالى : ﴿ وَلَكِنَّ الْبَرَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ
وَالْبَيِّنَاتِ ﴾ ^(٥) وقال : ﴿ إِنَّ الْأَبْرَارَ لَفِي نَعِيمٍ ﴾ ^(٦) . وقوله : ﴿ إِنَّمَا
الْمُمْنَوْنَ ﴾ ^(٧) . وقوله : ﴿ لِيُدْخِلَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمَنَاتِ جَنَّاتٍ
تَجْرِي ﴾ ^(٨) .

(١) سورة الأعراف آية رقم ١٥٧ .

(٢) سورة النساء آية رقم ١١٤ .

(٣) سورة العنكبوت آية رقم ٤٥ .

(٤) سورة النحل آية رقم ٩٠ .

(٥) سورة البقرة آية رقم ١٧٧ .

(٦) سورة الانفال آية رقم ١٣ .

(٧) سورة الأنفال آية رقم ٢ وتكلمتها ﴿ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجْلَتْ قُلُوبُهُمْ ﴾

(٨) سورة الفتح آية رقم ٥ .

وقال : « إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجَلَتْ قُلُوبُهُمْ ، وَإِذَا تُلِيهُمْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ » ^(١)

وقد يقرنه بغیره کقوله : « وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى » ^(٢) وکقوله : « إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ » ^(٣)

وكذلك لفظ الفقير والمسكين إذا أفرد أحدهما دخل فيه لفظ الآخر . وقد يجمع بينها في قوله : « إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ » ^(٤) . فيكونان هنا صنفين ، وفي تلك الموضع صنف واحد ، وكذلك لفظ الشرك في مثل قوله : « إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا » ^(٥) يدخل فيه جميع الكفار أهل الكتاب وغيرهم عند عامة العلماء ، لأنه أفرده وجراه ، وإن كانوا إذا قرن بأهل الكتاب كانوا صنفين .

وفي صحيح مسلم - عن بريدة أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ : كَانَ إِذَا أُرْسِلَ أَمِيرًا عَلَى سُرِّيَةٍ ، أَوْ جِيشٍ أَوْ صَاهٍ فِي خَاصَّةِ نَفْسِهِ بِتَقْوَى اللَّهِ ، وَأَوْصَاهُ بِمَنْ مَعَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ خَيْرًا وَقَالَ لَهُمْ :

« اغْزُوا بِسْمِ اللَّهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، فِي دُعَةٍ قَاتَلُوا مِنْ كُفُرَ بِاللَّهِ ، أَغْزُوا وَلَا

(١) سورة الأنفال آية رقم ٢ عند تفسير هذه الآية قال الحافظ أبو القاسم الطبراني : حدثنا محمد أهبن عبد الله الحضرمي ، حدثنا أبو كريب حدثنا زيد بن الحباب حدثنا ابن لهيعة عن خالد بن يزيد السكسكي عن سعيد بن أبي هلال عن محمد بن أبي الجهم عن الحارث بن مالك الأنصاري أنه مر برسول الله - ﷺ - فقال له : كيف أصبحت يا حارت ؟ قال : أصبحت مؤمناً حقاً . قال : أنظر ماذا تقول فإن لكل شيء حقيقة فما حقيقة إيمانك ..؟ فقال : عزفت نفسك عن الدنيا فأسهرت ليلي وأظمئت نهاري ، وكأني أنظر إلى عرش ربى بارزاً وكأني أنظر إلى أهل الجنة يتزاورون فيها ، وكأني أنظر إلى أهل النار يتضاغون فيها . فقال : يا حارت عرفت فالزم ». ثلاثة .

(٢) سورة المائدة آية رقم ٢ .

(٣) سورة البقرة آية رقم ٢٧٧ .

(٤) سورة التوبه آية رقم ٦٠ .

(٥) سورة التوبه آية رقم ٢٨ .

تغلوا ولا تغدروا ولا تمثلوا ، ولا تقتلوا وليداً ، وإذا لقيت عدوك من المشركين فادعهم الى إحدى خلال ثلاثة فإنهم ما أجابوك إليها فاقبل منهم وكف عنهم ثم ادعهم الى التحول من دارهم الى دار المهاجرين ، وأنبئهم أنهم إن فعلوا ذلك فإن لهم ما للهجرة عليهم ما عليهم .

فإن أبوا أن يتحولوا عنها فأخبرهم أنهم يكونون كأعراب المسلمين يجري عليهم حكم الله الذي يجري على المسلمين وليس لهم في الغنيمة والفيء نصيب إلا أن يجاهدوا مع المسلمين فإنهم أبوا فسألهم الجزية ، فإنهم أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم ^(١) .

وهذا الحديث كان بعد نزول آية الجزية ، وهي إنما نزلت عام تبوك لما قاتل النبي - ﷺ - النصارى بالشام ، واليهود باليمن . وهذا الحكم ثابت في أهل الكتاب باتفاق المسلمين كما دل عليه الكتاب والسنة ولكن تناعوا في الجزية هل تؤخذ من غير أهل الكتاب ..؟ وهذا مبسوط في موضعه .

(١) الحديث رواه أبو داود في كتاب الجهاد باب ٨٢ ، والترمذني في كتاب الديات باب ١٤ وفي كتاب السير ٤٧ وفي كتاب فضائل القرآن ١٧ ورواه ابن ماجه في كتاب الجهاد باب ٣٨ والدارمي في السير باب ٥ ، والموطأ في كتاب الجهاد ١١ ورواه الإمام أحمد بن حنبل في المسند : ٢ : ٥٢٤ ، ٤ : ٢٤٠ ، ٥ : ٣٥٢ ، ٣٥٨ (حلبي)

فصل

في ادعاء النصارى أن القرآن سوى بين جميع الأديان .

قالوا في سورة المائدة عند قوله تعالى : « إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالصَّابِئُونَ وَالنَّصَارَى مِنْ أَمْنٍ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ، وَعَمِلَ صَالِحًا فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ »^(١)

فساوى بهذا القول بين سائر الناس : اليهود والمسلمين وغيرهم . والجواب أن يقال أولاً : لا حجة لكم في هذه الآية على مطلوبكم ، فإنه يسوى بينكم وبين اليهود والصابئين ، وأنتم مع المسلمين متفقون على أن اليهود كفار من بعث المسيح إليهم فكذبواه .

وكذا الصابئون من حيث بعث إليهم رسول فكذبواه ، فهم كفار ، فإن كان في الآية مدح لدينكم الذي أنتم عليه بعد بعث محمد - ﷺ - ففيها مدح دين اليهود أيضاً ، وهذا باطل عندكم وعند المسلمين .

وإن لم يكن فيها مدح اليهود بعد النسخ والتبدل فليس فيها مدح لدين النصارى بعد النسخ والتبدل .

وكذلك يقال لليهودي إن احتج بها على صحة دينه .

وأيضاً فإن النصارى يكفرون اليهود فإن كان دينهم حقاً لزم كفر اليهود

(١) سورة المائدة آية رقم ٦٩ .

وإن كان باطلًا لزم بطلان دينهم فلا بد من بطلان أحد الدينين فيمتنع أن تكون الآية مدحتهما ، وقد سوت بينهما .

فعلم أنها لم تمدح واحداً منها بعد النسخ والتبديل ، وإنما معنى الآية أن المؤمنين بـ محمد - ﷺ - والذين هادوا الذين اتبعوا موسى عليه السلام وهم الذين كانوا على شريعته قبل النسخ والتبديل ، والنصارى الذين اتبعوا المسيح عليه السلام ، وهم الذين كانوا على شريعته قبل النسخ والتبديل . والصابئون ^(١) : وهم الصابئون الحنفاء كالذين كانوا من العرب وغيرهم على دين إبراهيم وإسماعيل ، وإسحاق قبل التبديل والنسخ .

فإن العرب من ولد إسماعيل وغيره الذين كانوا جيران البيت العتيق الذي بناه إبراهيم ، وإسماعيل كانوا حنفاء على ملة إبراهيم إلى أن غير دينه بعض ولاة خزاعة ، وهو عمرو بن لحي ، وهو أول من غير دين إبراهيم بالشرك وتحريم ما لم يحرمه الله ، ولهذا قال النبي - ﷺ - رأيت عمرو بن لحي يجر قصبه - أي أمعاءه - في النار ^(٢) .

وهو أول من بحر البحيرة وسيب السوابئ ، وغير دين إبراهيم .

(١) الصابئون : طائفة من النصارى والمجوس ليس لهم دين ، قاله مجاهد ، وعنده من اليهود والمجوس . وقال سعيد بن جبير : من اليهود والنصارى ، وعن الحسن والحكم : إنهم كالمجوس ، وقال قتادة : هم قوم يعبدون الملائكة ويصلون إلى غير القبلة ، ويقرأون الرثيور ، وقال وهب بن منبه : هم قوم يعرفون الله وحده وليس لهم شريعة يعملون بها ولم يحدثوا كفراً وقيل يؤمرون بالتبين كلهم ويصومون كل سنة ثلاثين يوماً ويصلون إلى اليمن كل يوم خمس صلوات وقيل غير ذلك .

(٢) الحديث عند البخاري في كتاب المناقب ٩ باب قصة خزاعة ٣٥٧١ عن الزهرى قال سمعت سعيد بن المسيب قال : البحيرة التي يمتنع درها للطاغيت ولا يجعلها أحد من الناس ، والسبابة التي يسيبونها لأنهم فلا يحمل عليها شيء . قال : وقال أبو هريرة - قال النبي - ﷺ - وذكره . ورواه الإمام مسلم في الكسوف ٩ ، ١٠ ، والجنة ٥٠ ، ٥١ والإمام أحمد بن حنبل في المسند ٢ : ٢٧٥ ، ٣٦٦ ، ٣١٨ : ٣ ، ٣٥٣ ، ٣٧٤ ، ٥ : ١٣٧ .

وكذلك بنو إسحاق الذين كانوا قبل بعث موسى متمسكين بدین ابراهیم كانوا من السعداء المحمودین ، فهؤلاء الذين كانوا على دین موسی والمسیح وابراهیم ونحوهم الذين مدحهم الله تعالیٰ : ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالنَّصَارَى وَالصَّابِئِينَ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَعَمِلَ صَالِحًا فَلَهُمْ أَجْرٌ هُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾^(۱)

فأهل الكتاب بعد النسخ والتبدیل ليسوا ممن آمن بالله ، ولا بالیوم الآخر وعمل صالحًا كما قال تعالیٰ : ﴿فَاتَّلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ ، وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدِ وَهُمْ صَاغِرُونَ﴾^(۲) .

(۱) سورة البقرة آية رقم ۶۲

(۲) سورة التوبة آية رقم ۲۹

وقال شيخ الاسلام رحمه الله فصل

قال تعالى : « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُحَرِّمُوا طَيَّبَاتٍ مَا أَحَلَ اللَّهُ لَكُمْ ، وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُ الْمُعْتَدِينَ ، وَكُلُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ حَلَالًا طَيَّبًا »^(١) الآية . ومن المشهور في التفسير : أنها نزلت بسبب جماعة من الصحابة كانوا قد عزموا على الترهب ، وفي الصحيحين عن أنس : « أَن رجًا سأَلَوْا أَزْواجَ النَّبِيِّ ﷺ ، عَنْ عِبَادَتِهِ فِي السِّرِّ ، فَتَقَالَوْا ذَلِكَ »^(٢) وذكر الحديث وفي الصحيحين عن سعد قال : رَدَ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى عُثْمَانَ بْنَ مَظْعُونَ التَّبْتَلِ ، وَلَوْ أَذِنْ لَهُ لَا خَصِّنَا »^(٣) وعن عكرمة أنَّ عَلَيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ وَابْنَ مُسْعُودٍ وَعُثْمَانَ

(١) سورة المائدة آية رقم ٨٧.

(٢) الحديث عند الامام مسلم - في كتاب النكاح ٥ - ١٤٠١ وليس فيه لفظ (فتقالوا ذلك) فقال بعضهم لا أتزوج النساء ، وقال بعضهم لا أكل اللحم ، وقال بعضهم لا أنام على الفراش .
الخ .

وفي البخاري في كتاب النكاح ١ باب الترغيب في النكاح عن أنس بن مالك واللفظ للبخاري .

(٣) الحديث عند الامام مسلم في كتاب النكاح (١) باب استحباب النكاح لمن تاقت نفسه إليه ٨ - عن ابن شهاب أنه قال : أخبرني سعيد بن المسيب ، أنه سمع سعد بن أبي وقاص - رضي الله عنه يقول - وذكره .

وعند البخاري في كتاب النكاح ٨ باب ما يكره من التبتل والخصاء ٥٠٧٣ - حدثنا ابراهيم بن سعد أخبرنا ابن شهاب سمع سعيد بن المسيب يقول سمعت سعد بن أبي وقاص يقول :
وذكره .

ابن مظعون والمقداد ، وسالما مولى أبي حذيفة في أصحاب لهم تبتلوا ، فجلسوا في البيوت ، واعتلوا النساء ، ولبسو المسوح^(١) ، وحرموا الطيبات من الطعام واللباس ، إلا ما يأكل ويلبس أهل السياحة من بني إسرائيل وهموا بالاختفاء ، وأجمعوا لقيام الليل وصيام النهار ، فنزلت هذه الآية^(٢) ، وكذلك ذكر سائر المفسرين ما يشبه هذا المعنى :

وقد ذمَ الله الذين أضاعوا الصلاة واتبعوا الشهوات ، وذم الذين يتبعون الشهوات ، والذين يريدون أن تميلوا ميلاً عظيماً ، ويريدون ميل المؤمنين ميلاً عظيماً ، وذم الذين اتبعوا ما أترفوا فيه ، والذين يتمتعون ويتأكلون كما تأكل الأنعام .

وأكثر الذين أضاعوا الصلاة واتبعوا الشهوات شربة الخمر ، كما قال تعالى : «إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَن يُوقَعَ بِيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدُّكُمْ عَنِ ذِكْرِ اللهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ»^(٣) فجمعوا بين الشهوة المحرمة

(١) المسوح - جمع مسح بكسر فسكون وهو كساء من شعر يلبسه الرهبان .

(٢) راجع الترمذى ٤ : ٩٧ وابن جرير ١٠ : ٥٢٠ وقال الترمذى هذا حديث حسن غريب ، وروى البخارى ٨ : ٢٠٧ عن عبد الله بن مسعود . قال : كنا نغزو مع النبي - ﷺ - وليس معنا نساء ، فقلنا لا نختخص ؟ فهناك عن ذلك ، فرخص لنا بعد ذلك أن تتزوج المرأة بالثوب ثم قرأ ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آتَيْنَا لَا تَحْرِمُوا طَبِيعَاتِ مَا أَعْلَمُ اللَّهُ لَكُم﴾ .

(٣) سورة العائدة آية رقم ٩١ قال الإمام الواحدى : أخبرنا أبو سعيد بن أبي بكر المطوعى ، قال : حدثنا أبو عمرو محمد بن أحمد الخيري ، قال حدثنا أحمد بن علي الموصلى ، قال : حدثنا أبو خيثمة ، قال : حدثنا الحسن أبو موسى . قال : حدثنا زهير ، قال : حدثنا سماك ابن حرب ، قال : حدثني مصعب بن سعد بن أبي وقاص عن أبيه قال : أتيت على نفر من المهاجرين والأنصار ، فقالوا تعال نطعمك ونسقيك خمراً ، وذلك قبل أن تحرم الخمر ، فأتياهم في حش - والخش البستان - فإذا رأس جزور مشوي عندهم ودن خمر ، فأكلت وشربت معهم ، وذكرت الأنصار والمهاجرين ، قلت : المهاجرين خير من الأنصار ، فأخذ رجل أحد لحبي الرأس ففسرني به فجدع أنهى فأتيا رسول الله - ﷺ - فأخبرته فأنزل الله في [يعني نفسه] شأن الخمر ﴿إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ هُوَ الْأَيْةُ﴾ .

راجع الدر المنشور ٢ : ٣١٥ وتفسير الطبرى ١٠ : ٥٦٩ والناسخ والمنسوخ لأبي جعفر النحاس ٤٠ ، وتفسير الخازن ٢ : ٧٤ ورواہ الإمام مسلم عن أبي خيثمة ٧ : ١٢٦

وترک ذکر الله وإضناعه الصلاة ، وكذلك غيرهم من أهل الشهوات .

ثم نهى سبحانه عن تحريم ما أحل من الطيبات ، وعن الاعتداء في تناولها وهو مجاوزة الحد ، وقد فسر الاعتداء في الزهد والعبادة بأن يحرموا الحلال ويفعلوا من العبادة ما يضرهم فيكونوا قد تجاوزوا الحد وأسرفوا وقيل : لا يحملنكم أكل الطيبات على الإسراف وتناول الحرام من أموال الناس فإن آكل الطيبات والشهوات المعتمدي فيها لا بد أن يقع في الحرام لأجل الإسراف في ذلك .

والمقصود بالزهد ترك ما يضر العبد في الآخرة ، وبالعبادة فعل ما ينفع في الآخرة ، فإذا ترك الإنسان ما ينفعه في دينه وينفعه في آخرته وفعل من العبادة ما يضر فقد اعترى وأسرف وإن ظن ذلك زهداً نافعاً وعبادة نافعة قال ابن عباس ومجاهد وقتادة والتخعي : « ولا تعتدوا » أي لا تجروا أنفسكم ، وقال عكرمة لا تسيروا بغير سيرة المسلمين : من ترك النساء ، ودوم الصيام والقيام ، وقال مقاتل : لا تحرموا الحلال ، وعن الحسن لا تأتوا ما نهى الله عنه ، وهذا ما أريد به لا تحرموا الحلال ولا تفعلوا الحرام فيكون قد نهى عن النوعين ؛ لكن سبب تزول الآية وسياقها يدل على قول الجمهور ، وقد يقال هذا مثل قوله : « وَكُلُوا وَاشْرِبُوا وَلَا تُسْرِفُوا » ^(١) قوله في تمام الآية : « وَكُلُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ حَلَالًا طَيِّبًا » ^(٢) الآية . وكذلك الأحاديث الصحيحة كقول أحدهم : لا أتزوج النساء ، وقول الآخر لا آكل اللحم . كما في حديث أنس المتقدم ، وهذا مما يدل على أن صوم الدهر مكره ، وكذلك مداومة قيام الليل .

(١) سورة الأعراف آية رقم ٣١ .

(٢) سورة المائدة آية رقم ٨٨ .

فصل

وهذا الذي جاءت به شريعة الإسلام هو الصراط المستقيم ، وهو الذي يصلاح به دين الإنسان ، كما قال النبي ﷺ : « أعدل الصيام صيام داود ، كان يصوم يوماً ويفطر يوماً »^(١) وفي رواية صححه : « أفضل » والأفضل هو الأعدل الأقوم ، وهذا القرآن يهدي للتي هي أقوم ، وهي وسط بين هذين الصنفين : أصحاب البدع وأصحاب الفجور أهل الإسراف والتقشف الزائد ولهذا كان السلف يحذر من هذين الصنفين . قال الحسن : هو المبتدع في دينه والفاجر في دنياه ، وكانوا يقولون : احذروا صاحب الدنيا أغواته

(١) هذا جزء من حديث طويل أخرجه الإمام مسلم - في كتاب الصيام ٣٥ بباب النهي عن صوم الدهر لمن تضرر به ، أو فوت به حفأ (١١٥٩) بسنده عن سعيد بن المسيب وأبو سلمة ابن عبد الرحمن أن عبد الله بن عمرو بن العاص قال : أخبر رسول الله - ﷺ أنه كان يقول لأقوام الليل ولأصومن النهار ما عشت فقال رسول الله - ﷺ - أنت الذي تقول ذلك ..؟ فقلت له : قد قلته يا رسول الله . فقال رسول الله - ﷺ - فإنك لا تستطيع ذلك . فصم وأفطر ، ونم ، وقم ، وصم من الشهر ثلاثة أيام فإن الحسنة بعشر أمثالها ، وذلك مثل صيام الدهر قال : قلت : فإني أطيق أكثر من ذلك قال « صم يوماً وافطر يومين » قال : قلت : فإني أطيق أفضل من ذلك يا رسول الله . قال : صم يوماً وافطر يوماً وذلك صيام داود عليه السلام وهو أعدل انصيام .. قال قلت فإني أطيق أفضل من ذلك قال رسول الله - ﷺ - لا أفضل من ذلك » .

وأخرج البخاري في كتاب حديث الأنبياء ٣٧ وأبو داود في الصوم ٥٣ والسائئ في الصيام ٧٦ ، وأحمد بن حنبل في المسند ٢ : ١٨٨ ، ٢٠١ ، ٢٠٠ .

دنياه ، وصاحب هوى متبع لهواه ، وكانوا يأمرنون بمحابية أهل البدع والفحور فـ «القسم الأول» أهل الفحور ، وهم المترفون المنعمون ، أوقعهم في الفحور ما هم فيه .

وـ «القسم الثاني» المترهبون ، أوقعهم في البدع غلوهم وتشدیدهم هؤلاء : ﴿فَاسْتَمْتَعُوا بِخَلَاقِهِمْ﴾^(١) وهؤلاء خاضوا كما خاض الذين من قبلهم وذلك أن الذين يتبعون الشهوات المنهى عنها أو يسرفون في المباحثات ويتركون الصلوات والعبادات المأمور بها يستحوذ عليهم الشيطان والهوى فينسفهم الله والدار الآخرة ويفسد حالهم ، كما هو مشاهد كثيراً منهم .

والذين يحرمون ما أحل الله من الطيبات - وإن كانوا يقولون : إن الله لم يحرم هذا : بل يلتزمون أن لا يفعلوه ، إما بالذر وإما باليمين ، كما حرم كثير من العباد والزهاد أشياء - يقول أحدهم : الله على أن لا آكل طعاماً بالنهار أبداً ، ويعاهد أحدهم أن لا يأكل الشهوة الملائمة ، ويلتزم بقصده وعزمه وإن لم يحلف ولم ينذر ، فهذا يلتزم أن لا يشرب الماء ، وهذا يلتزم أن لا يأكل الخبز ، وهذا يلتزم أن لا يشرب الفقاع ، وهذا يلتزم أن لا يتكلم قط وهذا يجب نفسه ، وهذا يلتزم أن لا ينكح ولا يذبح . وأنواع هذه الأشياء من الرهبانية التي ابتدعوها على سبيل مجاهدة النفس ، وقهر الهوى والشهوة . ولا ريب أن مجاهدة النفس مأمور بها ، وكذلك قهر الهوى والشهوة ، كما ثبت عن النبي ﷺ أنه قال : «المجاهد من جاهد نفسه في ذات الله والكيس من دان نفسه وعمل لما بعد الموت ، والعاجز من اتبع نفسه هواها وتنمى على الله»^(٢)

(١) سورة التوبة آية رقم ٦٩ .

(٢) الحديث أخرجه ابن ماجه في كتاب الزهد ٣١ بباب ذكر الموت والاستعداد له ٤٢٦٠ - ثنا بقية ابن الوليد ، حدثني ابن أبي مريم عن ضمرة بن حبيب ، عن أبي يعلى شداد بن أوس قال : قال رسول الله - ﷺ - ذكره . ورواه الإمام أحمد في المسند ٤ : ١٢٤ (جلبي) ورواه الترمذى في فضائل الجهاد باب فضل الجهاد ٢ بباب ما جاء في فضل من مات مرابطًا = ١٦٧١

لكن المسلم المتبع لشريعة الإسلام هو المحرم ما حرمه الله ورسوله ، فلا يحرم الحلال ولا يسرف في تناوله ؛ بل يتناول ما يحتاج إليه من طعام أو لباس أو نكاح ، ويقتصر في ذلك ، ويقتصر في العبادة ، فلا يحمل نفسه ما لا يطيق .

وهذا تجده يحصل له من مساعي النفس وقهر الهوى ما هو أفعى له من تلك الطريق المبتدعه الوعرة القليلة المنفعة ، التي غالب من سلوكها ارتد على حافره ، ونقض عهده ، ولم يرعها حق رعايتها ، وهذا يثاب على ذلك ما لا يثاب على سلوك تلك الطريق ، وتزكي به نفسه ، وتسير به إلى ربه ، ويجد بذلك من المزيد في إيمانه ما لا يجده أصحاب تلك الطريق ، فإنهم لا بد أن تدعوهم أنفسهم إلى الشهوات المحرمة ، فإنه ما من بني آدم إلا من أخطأ أو هم بخطيئة إلا يحيى ابن زكريا^(١) وقد قال تعالى : « وَخُلِقَ الْإِنْسَانُ ضَعِيفًا »^(٢) . قال طاوس^(٣) في أمر النساء وقلة صبره عنهن كما تقدم ، فميل النفس إلى النساء عام في طبع جميع بني آدم ، وقد يبتلي كثير منهم بالميل إلى الذكران ، كما هو المذكور عنهم ؛ فيبتلي بالميل إلى المردان ، وإن لم

= بسنده عن فضالة بن عبيد ، بلفظ « المجاهد من جاهد نفسه ». قال الترمذى في الباب عن عقبة بن عامر ، وجابر وقال : حديث فضاله بن عبيد : حديث حسن صحيح .

(١) الحديث أخرجه أحمد بن حنبل في المستند ١ : ٢٥٤ - ثنا عفان ثنا حماد بن سلمة ، قال أنا علي بن زيد عن يوسف بن مهران عن ابن عباس أن رسول الله - ﷺ - قال : ذكره وفيه زيادة [وما ينبغي لأحد أن يقول أنا خير من يونس بن متى عليه السلام]

(٢) سورة النساء آية رقم ٢٨ .

(٣) هو طاوس بن كيسان الخولاني الهمданى بالولاء أبو عبد الرحمن من أكابر التابعين تفقهاً في الدين ورواية للحديث وتقشقاً في العيش وجراة على وعظ الخلفاء والملوك أصله من الفرس ، مولده ونشأه في اليمن توفي حاجاً عام ١٠٦ هـ راجع تهذيب التهذيب ٥ : ٨ وصفة الصفة ٣ : ١٦٠

ي فعل الفاحشة الكبرى ابتدى بما هو دون ذلك من المباشرة والمشاهدة ، ولا يكاد أن يسلم أحدهم من الفاحشة إما في سره وإما بينه وبين الأمرد ، ويحصل للنفس من ذلك ما هو معروف عند الناس .

وقد ذكر الناس من أخبار العشاق ما يطول وصفه ، فإذا ابتدى المسلم بعض ذلك كان عليه أن يجاهد نفسه في الله ، وهو مأمور بهذا الجهاد ليس أمراً أو جبه وحرمه هو على نفسه ، فيكون في طاعة نفسه وهواء ؛ بل هو أمر حرمته الله ورسوله ولا حيلة فيه ، فيصير بالمجاهدة في طاعة الله ورسوله .

وفي حديث رواه أبو يحيى القتات عن مجاهد عن ابن عباس مرفوعاً : « من عشق فعفَّ وكتم وصبر ثم مات فهو شهيد »^(١) . وأبو يحيى في حديثه

(١) الحديث رواه الخطيب في ترجمة محمد بن داود الأصبhani عن ابن عباس مرفوعاً بلفظ فهو شهيد ، ورواه جعفر السراج في مصارع العشاق عن سويد بلفظ : من عشق فظفر فعف فمات شهيداً ورواه ابن المزبان عن أبي بكر الأزرق ثم صار بعد يرويه موقفاً وهو مما أنكره يحيى بن معين وغيره على سويد ، حتى أن الحاكم قال في تاريخه : يقال إن يحيى لما ذكر هذا الحديث قال : لو كان لي فرس ورمح غزوت سويداً قال في المقاصد : لكنه لم ينفرد به ، وقد رواه الزبير بن بكار عن مجاهد مرفوعاً بسند صحيح ، وذكره ابن حزم في معرض الاحتجاج فقال :

فإن أهلك هوى أهلك شهيداً وإن تمنى بقيت قرير عين روى هذا لنا قوم ثقات نأوا بالصدق عن كذب ومين وقال في الدرر : حديث من عشق فعف فكتم فهو شهيد له طرق عن ابن عباس ، وأخرجه الحاكم في تاريخ نيسابور ، والخطيب في تاريخ بغداد ، وابن عساكر في تاريخ دمشق ، والديلمي بلا سند عن أبي سعيد رفعه : العشق من غير ريبة كفارة للذنب . وعند الطراني في الأوسط ، والنمسائي عن ابن عباس أن النبي - ﷺ - بعث سرية فغنموا ، وفيهم رجل ، فقال : اللهم إني لست منهم ، عشقت امرأة فلحقتها فدعوني أنظر إليها نظرة ، ثم اصنعوا بي ما بدا لكم فنظروا فإذا امرأة أداء ف قال لها أسلمي حيش قبل نفاذ العيش . ثم قدموه فضربوا عنقه ، ف جاءت المرأة فرققت عليه فشهقت شهقة أو شهقتين ثم ماتت ، فلما قدموا على رسول الله - ﷺ - أخبروه بذلك . فقال رسول الله - ﷺ - أما كان فيكم رجل رحيم ... ٩٩٩ وأخرجه الخراططي والديلمي وغيرهما : ولفظ بعضهم : من عشق فعف فكتم ، فصبر فمات فهو شهيد ، وله طرق عند البيهقي .

نظر ، لكن المعنى الذي ذكره دل عليه الكتاب والسنة ، فإن الله أمر بالتقى والصبر فمن التقى أن يعف عن كل ما حرم الله من نظر عين ، ومن لفظ بلسان ومن حرقة بيد ورجل ، ومن الصبر أن يصبر عن شكوى ما به إلى غير الله عز وجل . فإن هذا هو الصبر الجميل .

وأما الكتمان فيراد به شيئاً :

«أحدهما» أن يكتم بشه وألمه ، فلا يشكو إلى غير الله ، فمتى شكا إلى غير الله نقص صبره ، وهذا أعلى الكتمانين ؛ لكن هذا لا يقدر عليه كل أحد ؛ بل كثيراً من الناس يشكون ما به ، وهذا على وجهين : فإن شكا ذلك إلى طبيب يعرف طب الأديان ، ومضرات النفوس ومنافعها ؛ ليعالج نفسه بعلاج الإيمان ؛ فهذا بمنزلة المستفي ، وهذا حسن .

وإن شكا إلى من يعينه على المحرم فهذا حرام ، وإن شكا إلى غيره لما في الشكوى من الراحة ، كما يشكون المصاب مصيبته إلى الناس من غير أن يقصد تعلم ما ينفعه ولا الاستعانة على مصيبته ، فهذا ينقص صبره ؛ ولكن لا يأثم مطلقاً إلا إذا اقتنى به ما يحرم ، كالإصابة الذي يتسلط .

و«الثاني» أن يكتم ذلك فلا يتحدث به مع الناس ؛ لما في ذلك من إظهار السوء والفاحشة ، فإن النفوس إذا سمعت مثل هذا تحركت ، وتشهد وتمنت وتحمّلت ، والإنسان متى رأى أو سمع أو تخيل من يفعل ما يشتبه كان ذلك داعياً له إلى الفعل والتشبه به ، والنساء متى رأين البهائم تنزوا الذكور منها على الإناث ملئن إلى الباقة والمجامعة ، والرجل إذا سمع من يفعل مع المردان والنساء ورأى ذلك أو تخيله في نفسه دعاه ذلك إلى الفعل وإذا ذكر للإنسان طعام اشتهره وماه إليه ، وإن وصف له ما يشتبه من لباس أو امرأة أو مسكن أو غيره مالت نفسه إليه ، والغريب عن وطنه متى ذكر بالوطن حن إليه ، وكل ما في نفس الإنسان محبيه إذا تصوره تحركت المحبة والطلب إلى ذلك المحبوب المطلوب ؛ إما إلى وصفه وإما إلى مشاهدته ، وكلاهما

يحصل به تخيل في النفس ، وقد يحصل التخيل بالسماع أو الرؤية أو الفكر في بعض الأمور المتعلقة به ، فإذا تخيلت النفس تلك الأمور المتعلقة انقلبت إلى ما تخيلته فتحررت داعية المحبة سواء كانت محبة محمودة أو مذمومة .

ولهذا تحرك النفوس إلى الحج إذا ذكر الحجاز ، أو كان أوان الحج ، أو رأى من يذهب إلى الحج من أهله وأقاربه ، أو أصحابه أو غيرهم ، ولو لم يسمع ذلك ويراه لما تحرك ولا حدث منه داعية قوته إلى ذلك ، فتحررت بذلك البرق والأجرع والعلي ونحو ذلك ؛ لأنه رأى تلك المنازل لما كان ذاهباً إلى محبوبه ، فصار ذكرها يذكره بالمحبوب .

وكذلك أصحاب المتجار والأموال ، إذا سمع أحدهم بالمكاسب تحركت داعية إلى ذلك ، وكذلك أهل الفرج والتزه إذا رأوا من يقصد ذلك تحركوا إليه وهذه الدواعي كلها مركوزة في نفوس بني آدم والإنسان ظلوم جهول .

وكذلك ذكر آثار رسول الله ﷺ تذكر به وتحرر محبته ، فالمبتدلي بالفاحشة والعشق إذا ذكر ما به لغيره تحركت نفس ذلك الغير إلى جنس ذلك ؛ لأن النفوس مجبرة على حب الصور الجميلة ، فإذا تصورت جنساً تحرك إليها المحبوب .

ولهذا نهى الله تعالى عن إشاعة الفاحشة ، وكذلك أمر بستر الفواحش ، كما قال النبي ﷺ : « من ابتدى من هذه القادرات بشيء فليس بستر الله ، فإنه من يهد لنا صفحته نقم عليه كتاب الله »^(١) . وقال : « كل أمتي مُعافي

(١) الحديث أخرجه الإمام مالك في كتاب حدود ٢ بباب ما جاء فيمن اعترف على نفسه بالزنا ١٢ حديثي مالك عن زيد بن أسلم ، أن رجلاً اعترف على نفسه بالزنا على عهد رسول الله - ﷺ - فدعا له رسول الله - ﷺ - بسوط مكسور فقال : فوق هذا » فأتى بسوط جديد ، لم تقطع ثمرته . فقال : دون هذا فأتى بسوط قد ركب به ولان . فامر به رسول الله - ﷺ - فجلد ثم قال : أيها الناس . قد آن له أن تنتهوا عن حدود الله وذكره .

إلا المجاهرين ، وإن من المجاهرة أن يبيت الرجل على الذنب قد ستره الله فيصبح يتحدث به ^(١) فما دام الذنب مستوراً فعقوبته على صاحبه خاصة ، وإذا ظهر ولم ينكر كان ضرره عاماً ، فكيف إذا كان في ظهوره تحريك لغيره إليه .

ولهذا كره الإمام أحمد وغيره إنشاء الأشعار : الغزل الرقيق ، لأنه يحرك النفوس إلى الفواحش ؛ فلهذا أمر من يبتلي بالعشق أن يعف ويكتم ويصبر ، فيكون حينئذ ممن قال الله فيه : « إِنَّمَا مَن يَتَّقُ وَيَصْبِرُ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُضِيغُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ » ^(٢) والمقصود أنه يثاب على هذه المجاهدة ، والمجاهد من جاهد نفسه في الله وأما المبتدعون في الزهد والعبادة السالكون طريق الرهبان فإنهم قد يزهدون في النكاح ، وفضول الطعام ، والمال ونحو ذلك . وهذا محمود ؛ لكن عامة هؤلاء لا بد أن يقعوا في ذنوب من هذا الجنس ، كما نجد كثيراً منهم يبتلي بصحبة الأحداث ، وإرافق النساء ، فيبتلون بالميل إلى الصور المحرمة من النساء والصبيان ما لا يبتلي به أهل السنة المتبعون للشريعة المحمدية وحكاياتهم في هذا أكثر من أن يحكي بسطها في كتاب ، وعندهم من الفواحش الباطنة والظاهرة ما لا يوجد عند غيرهم ، وخيار من فيهم يميل إلى الأحداث والغناء والسماع ؛ لما يجدون في ذلك من راحة النفوس ، ولو اتبعوا السنة لاستراحوا من ذلك .

قال أبو سعيد الخراز لما قال له الشيطان في المنام : لي فيكم لطيفتان

(١) الحديث أخرجه الإمام مسلم - في كتاب الزهد والرقائق ٨ باب النبي عن هتك الإنسان ستر نفسه ٥٢ - بسنده عن ابن شهاب عن عميه قال : قال سالم : سمعت أبا هريرة يقول : سمعت رسول الله ﷺ - يقول : وذكره .

وآخرجه البخاري في كتاب الأدب ٦٠ بباب ستر المؤمن على نفسه ٦٩ عن ابن أخي شهاب عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله قال سمعت أبا هريرة يقول : سمعت رسول الله ﷺ - وذكره .

(٢) سورة يوسف آية رقم ٩٠ .

السماع وصحبة الأحداث ، قال أبو سعيد : قل من ينجو منها من أصحابنا حتى لقوة محبة نفوسهم صار ذلك ممترجاً بطريقهم إلى الله . فإن أحدهم يجد في نفسه عند مشاهدة الشاهد من الرغبة فيما اعتاده من العبادة والزهادة ما لا يجدها بدون ذلك ، وعنه في نفسه عند سماع القصائد من الشوق والرغبة والنشاط ما لا يجده عند سماع القرآن ، فصاروا في شبهة وشهوة لم يكتف الشيطان منهم بوقوعهم في الأمور المحرمة ، التي تفتئنهم حتى جعلهم يعتبرون ذلك عبادة ، كالذين قال الله فيهم : ﴿ وَإِذَا فَعَلُوا فَاحْشَأْتَهُمْ قَالُوا وَجَدْنَا عَلَيْهَا أَبَاءَنَا ، وَالله أَمْرَنَا بِهَا ﴾ الآية^(١) . وهؤلاء هم الذين أضاعوا الصلاة واتبعوا الشهوات .

وإذا وقعوا في السمع وقعوا فيه بشوق ورغبة قوية ، ومحبة تامة ، وبذلوا فيه أنفسهم وأموالهم ، فقد يذلون في نسائهم وأبناءهم ويدخلون في الديانة لأغراضهم ، فيأتي أحدهم بولده فيه للشيخ يفعل ما أراد هو ومن يلوذ به ، ويسمونه حواراً ، وإن كان حسن الصورة استثار به الشيخ دونهم ، ويعد أهله ذلك بركة حصلت له من الشيخ ، ويرتفع الحباء بين أم الصبي وأبيه وبين الفقراء .

وإذا صلوا صلوا صلاة المنافقين ، يقومون إليها وهم كسالي يراؤون الناس ولا يذكرون الله إلا قليلاً ، فقد أضاعوا الصلاة واتبعوا الشهوات ، ومع هذا فهم قد يزهدون في بعض الطبيات التي أحلها الله لهم ، ويجهدون في عبادات وأذكار ، لكن مع بدعة وأفعال لا تجوز مما تقدم ذكره ، فتلك البدعة هي التي أوقعتهم في اتباع الشهوات وإضاعة الصلوات ، لأن الشريعة مثالها مثل سفينة نوح ، من ركبها نجا ومن تحلف عنها غرق ، وهؤلاء تخلفوا عنها

(١) سورة الأعراف، آية رقم ٢٨ الفاحشة هنا في قول أكثر المفسرين طائفتهم بالبيت عراة ، وقال الحسن : هي الشرك والكفر ، واحتجوا على ذلك بتقليلهم أسلفهم ، وبأن الله أمرهم بها ، وقال الحسن : والله أمرنا بها « قالوا : ولو كره الله ما نحن عليه لنقتلنا عنه » قل إن الله لا يأمر بالفحشاء [﴿] بين أنهم متحكمون ، ولا دليل لهم على أن الله أمرهم بما أدعوا .

ففرقوا بحهم ، ويتبّع الله على من تاب .

والسائلون للشريعة المحمدية إذا ابتلوا بالذنوب لم تكن التوبة عليهم من الآصار والأغلال ؛ بل من الحنفية السمحاء ، وأما أهل البدع فقد تكون التوبة عليهم آصاراً وأغلاً ، كما كانت على من قبلنا من الرهبان فإنهم إذا وقع أحدهم في الذنب لم يخلص من شره إلا بيلاء شديد من أجل خروجه عن السنة . وهؤلاء قد يظن أحدهم أنه لا يمكنه السلوك إلى الله تعالى إلا ببدعة . وكذلك أهل الفجور المترفين قد يظن أحدهم أنه لا يمكنه فعل الواجبات إلا بما يفعله من الذنوب ، ولا يمكنه ترك المحرمات إلا بذلك وهذا يقع لبشر كثير من الناس .

منهم من يقول : إنه لا يمكن أداء الصلوات واجتناب الكلام المحرم - من الغيبة وغيرها - إلا بأكل الحشيشة .

ويقول الآخر : إن أكلها يعينه على استنباط العلوم وتصفية الذهن حتى يسميهها بعضهم معدن الفكر والذكر ، ومحرك العزم الساكن ، وكل هذا من خداع النفس ومكر الشيطان بهؤلاء وغيرهم ، وإنها لعمى الذهن ، ويسير أكلها أبكم معجنوناً لا يعي ما يقول .

وكذلك في هؤلاء من يقول : إن محبته الله ورغبته في العبادة وحركته ووجوده وشوقه وغير ذلك لا يتم إلا بسماع القصائد ، ومعاشرة الشاهد من الصبيان وغيرهم ، وسماع الأصوات والنغمات ، ويزعمون أنهم بسماع هذه الأصوات ورؤيه الصور المحركات تتحرك عندهم من دواعي الزهد والعبادة ما لا تتحرك بدون ذلك ، وأنهم بدون ذلك قد يتراكون الصلوات ، ويفعلون المحرمات الكبار ، كقطع الطريق ، وقتل النفوس ويظنون أنهم بهذا ترتاض نفوسهم وتلتذذ بذلك لذلة تصديها عن ارتكاب المحaram والكبار ، وتحملها على الصلاة والصوم والحج .

وهذا مستند كثير من الشيوخ الذين يدعون الناس إلى طريقهم بالسماع

المبتدع على اختلاف ألوانه وأنواعه ، منهم من يدعوه إليه بالدف والرقص ، ومنهم من يضيّف إلى ذلك الشبابات ، ومنهم من يعمله بالنساء والصبيان ، ومنهم من يعمله بالدف والكف ، ومنهم من يعمله بأذكار واجتماع ، وتسبيحات وقيام وإنجاد أشعار وغير ذلك من سائر أنواعه وألوانه .

وربما ضموا إليه من معاشرة النساء والمردان ونحو ذلك ، ويقولون هؤلاء الذين توبناهم وقد كانوا لا يصلون ، ولا يحجون ، ولا يصومون ، بل كانوا يقطعون الطريق ، ويقتلون النفس ، ويزنون ، فتوبناهم عن ذلك بهذا السمع ، وما أمكن أحدهم استتابتهم بغير هذا .

وقد يعترفون أن ما فعلوه بدعة منها عنها أو محمرة ؛ ولكن يقولون ما أمكننا إلا هذا ، وإن لم نفعل هذا القليل من المحرم حصل الوقوع فيما هو أشد منه تحريمًا ، وفي ترك الواجبات ما يزيد إثمها على إثم هذا المحرم القليل في جنب ما كانوا فيه من المحرم الكثير .

ويقولون : إن الإنسان يجد في نفسه نشاطاً وقوه في كثير من الطاعات إذا حصل له ما يحبه ، وإن كان مكروهاً حراماً ، وإنما بدون ذلك فلا يجد شيئاً ولا يفعله ، وهو أيضاً يمتنع عن المحرمات ، وإذا عوض بما يحبه وإن كان مكروهاً ، وإن لم يتمتنع ، وهذه الشبهة واقعة لكثير من الناس ، وجوابها مبني على ثلاث مقامات :

«أحدها» أن المحرمات قسمان :

«أحدهما» ما يقطع بأن الشرع لم يبح منه شيئاً لا لضرورة ولا لغير ضرورة : كالشرك والفواحش ، والقول على الله بغير علم ، والظلم المحسن ، وهي الأربع المذكورة في قوله تعالى : «**فُلْ إِنَّمَا حَرَمَ رَبِّي** الفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ ، وَإِلَّمَ وَالْغَيْرِ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا ، وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ»^(١)

(١) سورة الأعراف آية رقم ٣٣

فهذه الأشياء محرمة في جميع الشرائع ، وبحريمها بعث الله جميع الرسل ، ولم يبع منها شيئاً قط ، ولا في حال من الأحوال ، ولهذا أنزلت في هذه السورة المكية ، ونفي التحرير عما سواها ؛ فإنما حرمها بعدها كالدم والميّة ولحم الخنزير حرم في حال دون حال ، وليس تحريرمه مطلقاً .

وكذلك « الخمر » يباح لدفع الغصة بالاتفاق ، ويباح لدفع العطش في أحد قولى العلماء ، ومن لم يبحها قال : إنها لا تدفع العطش ، وهذا مأخذ أحمد فحيئن فالأمر موقوف على دفع العطش بها . فإن علم أنها تدفعه أبيح بلا ريب ، كما يباح لحم الخنزير لدفع المجاعة ، وضرورة العطش الذي يرى أنه يهلكه أعظم من ضرورة الجوع ، ولهذا يباح شرب النجاسات عند العطش بلا نزاع ، فإن اندفع العطش وإلا فلا إباحة في شيء من ذلك . وكذلك « الميسر » فإن الشارع أباح السبق فيه بمعنى الميسر للحاجة في مصلحة الجهاد . وقد قيل إنه ليس منه ، وهو قول من لم يبح العوض من الجانين مطلقاً إلا المحلل ، ولا ريب أن الميسر أخف من أمر الخمر ، وإذا أبيح الخمر للحاجة فالميسر أولى ، والميسر لم يحرم لذاته إلا لأنه يصد عن ذكر الله وعن الصلاة ويوقع العداوة والبغضاء . فإذا كان فيه تعاون على الرمي الذي هو من جنس الصلاة وعلى الجهاد الذي فيه تعاون ، وتتألف به القلوب على الجهاد زالت هذه المفسدة . وكذلك بيع الغرر^(١) هو من جنس الميسر ، ويباح منه

= والفواحش : الأعمال المفرطة في القبح ، ما ظهر منها وما بطن ، وروى روح بن عبادة عن ذكريا بن اسحاق عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال : ما ظهر منها نكاح الأمهات في الجاهلية ، « وما بطن » الزي وقال قتادة : سرها وعلانيتها وهذا فيه نظر ، فإنه ذكر الإناث والبغني فدل أن المراد بالفواحش بعضها وإذا كان كذلك فالظاهر من الفواحش الزي والله أعلم . والإثم : قال المحسن : الخمر . قال الشاعر :

شربت الإناث حتى ضل عقلي كذاك الإناث تذهب بالعقل
وقال آخر :
نشرب الإناث بالصواع جهاراً وترى المسك بيننا مستعملاً
(١) الغرر بفتحين الخطأ ، وهي رسول الله - ﷺ - عن بيع الغرر وهو مثل بيع السمك في الماء والطير

أنواع عند الحاجة ورجحان المصلحة .

وكذلك «الربا»^(١) حرم لما فيه من الظلم ، وأوجب ألا يباع الشيء إلا بمثله ، ثم أباح بيعه بجنسه حرضاً عند الحاجة ، بخلاف غيرهما من المحرمات ، فإنها تحرم في حال دون حال ، ولهذا - والله أعلم - نفي التحرير عمما سواها ، وهو التحرير المطلق العام ، فإن المنفي من جنس المثبت ، فلما ثبت فيها التحرير المطلق نفاه عمما سواها .

و«المقام الثاني» أن يفرق بين ما يفعل في الإنسان ، ويأمر به وبيحه ، وبين ما يسكت عن نهي غيره عنه وتحريمه عليه ، فإذا كان من المحرمات ما لو نهى عنه حصل ما هو أشد تحريماً منه لم ينه عنه ، ولم يبيحه أيضاً . ولهذا لا يجوز إنكار المنكر بما هو أنكر منه ؛ ولهذا حرم الخروج على ولاة الأمر بالسيف لأجل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ؛ لأن ما يحصل بذلك من فعل المحرمات ، وترك واجب أعظم مما يحصل بفعلهم المنكر والذنوب ، وإذا كان قوم على بدعة أو فجور ، ولو أنهم نهوا عن ذلك وقع بسبب ذلك شر أعظم مما هم عليه من ذلك ولم يمكن منعهم منه ، ولم يحصل بالنهي مصلحة راجحة لم ينهوا عنه .

= في الهواء ، والغزو بالفتح الشيطان قال تعالى ﴿ لَا يغرنكم بِالْفَرَرِ﴾ والغزو بالكسر نصان لن الناقة ، وفي الحديث ﴿ لَا غزو في الصلاة﴾ وهو أن لا يتم ركوعها وسجودها .
(٢) الربا في اللغة : هو الزيادة ، قال الله تعالى ﴿ إِنَّمَا أَنْزَلْنَا عَلَيْهَا الْمَاءَ هُنَّا بِرَبِّنَا وَقَالَ رَبُّنَا أَنْ تَكُونَ أُمَّةٌ مِّنْ أَهْلٍ أَكْثَرَ عَدَداً ، يَقُولُ أَرْبَى فَلَانَ عَلَى فَلَانَ إِذَا زادَ عَلَيْهِ .

وهو في الشرع : الزيادة في أشياء مخصوصة . وهو حرم بالكتاب والسنّة والإجماع . أما الكتاب فقول الله تعالى (٢ : ٢٧٥) وحرم الربا) وما بعدها من الآيات .
وأما السنّة : فروي عن النبي - ﷺ - أنه قال اجتبوا السبع الموبقات قيل : يا رسول الله ما هي .. قال : الشرك بالله ، والسحر وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق ، وأكل الربا ، وأكل مال اليتيم ، والتولى يوم الزحف ، وقذف المحسنات المؤمنات الغافلات « متفق عليه » وروي عن النبي - ﷺ - أنه لعن آكل الربا وموكله وشاهديه وكاتبه » متفق عليه .

بخلاف ما أمر الله به الأنبياء وأتباعهم من دعوة الخلق ؛ فإن دعوتهم يحصل بها مصلحة راجحة على مفسدتها ، كدعوة موسى لفرعون ونوح لقومه فإنه حصل لموسى من الجهاد وطاعة الله ، وحصل لقومه من الصبر والاستعانة بالله ما كانت عاقبتهم به حميدة وحصل أيضاً من تفريق فرعون وقومه ما كانت مصلحته عظيمة .

وكذلك نوح حصل له ما أوجب أن يكون ذريته هم الباقيين ، وأهلك الله قومه أجمعين ، فكان هلاكهم مصلحة .

فالمنهي عنه إذا زاد شره بالنفي ، وكان النهي مصلحة راجحة كان حسناً ، وأما إذا زاد شره وعظم وليس في مقابلته خير يفوته لم يشرع ، إلا أن يكون في مقابلته مصلحة زائدة ، فإن أدى ذلك إلى شر أعظم منه لم يشرع مثل أن يكون الأمر لا صبر له ، فيؤذي فيجزع جزعاً شديداً يصير به مذنبًا ، ويتقصى به إيمانه ودينه فهذا لم يحصل به خير لا له ولا لأولئك ؛ بخلاف ما إذا صبر واتقى الله وجاحد ، ولم يتعد حدود الله بل استعمل التقوى والصبر ؛ فإن هذا تكون عاقبته حميدة .

وأولئك قد يتوبون فيتوب الله عليهم ببركته ، وقد يهلكهم ببغיהם ويكون ذلك مصلحة ، كما قال تعالى : «**فَقُطِعَ دَابِرُ الْقَوْمِ الَّذِينَ ظَلَمُوا وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ**» (١) .

وأما الإنسان في نفسه فلا يحل له أن يفعل ، الذي يعلم أنه محرم لظنه أنه يعينه على طاعة الله ، فإن هذا لا يكون إلا مفسدة ، أو مفسدته راجحة على مصلحته ، وقد تقلب تلك الطاعة مفسدة ، فإن الشارع حكيم ، فلو علم أن في ذلك مصلحة لم يحرمه ، لكن قد يفعل الإنسان المحرم ثم يتوب ، وتكون مصلحته أنه يتوب منه ويحصل له بالتوبة خشوع ورقه ، وإنابة إلى الله تعالى ؛ فإن الذنوب قد يكون فيها مصلحة مع التوبة منها ، فإن الإنسان قد يحصل له

(١) سورة الأنعام آية رقم ٤٥ .

[بعد] الذنب كبر وعجب وقسوة ، فإذا وقع في ذنب أذله وكسر قلبه ، ولن
قلبه بما يحصل له من التوبة .

ولهذا قال سعيد بن جبير^(١) : إن العبد ليعمل الحسنة فيدخل بها النار ،
ويفعل السيئة فيدخل بها الجنة ، وهذا هو الحكم في ابتلاء من ابتلى بالذنب من
الأنبياء والصالحين ، وأما بدون التوبة فلا يكون المحرم إلا مفسدته راجحة ،
فليس للإنسان أن يعتقد حل ما يعلم أن الله حرمه قطعاً ، وليس له أن يفعله
قطعاً فإن غلبة نفسه وشيطانه فوقع فيه تاب منه ، فإن تاب فصار بالتوبة خيراً مما
كان قبله ، فهذا من رحمة الله به حين تاب عليه وإنما فلو لم يتبع لفسد حاله
بالذنب ، وليس له أن يقول أنا أفعل ثم أتوب ، ولا يبيع الشارع له ذلك ،
لأنه منزلة من يقول أنا أطعم نفسي ما يرضي ثم أتداوي ، أو أكل السم ثم
أشرب الترياق .

والشارع حكيم ، فإنه لا يدرى هل يتمكن من التوبة أم لا ؟ وهل
يحصل الدواء بالترىاق وغيره أم لا ؟ وهل يتمكن من الشرب أم لا ؟ لكن لو
وقع هذا وكانت آخرته إلى التوبة النصوح كان الله قد أحسن إليه بالتوبة وبالغفو
عما سلف من ذنبه ، وقد يكون مثل هذا ليس صلاحه إلا في أن يذنب
ويتوب ولو لم يفعل ذلك كان شرًا منه لو لم يذنب ويتوب لكن هذا أمر يتعلق

(١) هو سعيد بن جبير الأسدى بالولاء الكوفى أبو عبد الله : تابعي كان أعلمهم على الاطلاق ، وهو
جبى الأصل من موالي بني والبة بن الحارث من بني أسد ، أخذ العلم عن عبد الله بن عباس
وابن عمر ثم كان ابن عباس إذ آتاه أهل الكوفة يستفتونه قال : أتسألوني وفيكم ابن أم
دهماء ... يعني سعيداً .

قتله خالد القسري بواسطة الحاجاج عام ٩٥ هـ قال الإمام أحمد : قتل الحاجاج سعيداً وما على
وجه الأرض أحد إلا وهو مفترى على علمه وفي آخر ترجمته في وفيات الأعيان أنه كان يلعب
بالشطرنج استدياراً .

راجع وفيات الأعيان ١ : ٢٠٤ ، وطبقات ابن سعد ٦ : ١٨٧ وتهذيب التهذيب ٤ : ١١
وحلية الأولياء ٤ : ٢٧٢ وابن الأثير ٤ : ٢٢٠ والمعارف ١٩٧ والطبرى ٨ : ٩٣ وفيه مقتله سنة
٩٤ هـ وقيل في آخرها والبدء والتاريخ ٦ : ٣٩ .

بخلق الله وقدره وحكمته ، لا يمكن أحد أن يأمر به الإنسان لأنه لا يدرى أن ذلك خير له ، وليس ما يفعله خلقاً - لعلمه وحكمته - يجوز للرجل وللعباد أن يفعلوه ويأمروها به . وقصة الخضر مع موسى لم تكن مخلفة لشرع الله وأمره ، ولا فعل الخضر ما فعله لكونه مقدراً كما يظنه بعض الناس ؛ بل ما فعله الخضر هو مأمور به في الشرع بشرط أن يعلم من مصلحته ما علمه الخضر ؛ فإنه لم يفعل محظياً مطلقاً ؛ ولكن خرق السفينة وقتل الغلام وأقام الجدار ، فإن إتلاف بعض المال لصلاح أكثره هو أمر مشروع دائماً . وكذلك قتل الإنسان الصائل لحفظ دين غيره أمر مشروع ، وصبر الإنسان على الجوع مع إحسانه إلى غيره أمر مشروع .

فهذه القضية تدل على أنه يكون من الأمور ما ظاهره فيساد فيحرمه من لم يعرف الحكمة التي لأجلها فعل ، وهو مباح في الشرع باطنًا ظاهراً لمن علم ما فيه من الحكمة التي توجب حسنة واباحتة .

وهذا لا يحييء في الأنواع الأربع ، فإن الشرك والقول على الله بلا علم ، والفواحش ما ظهر منها وما بطن ، والظلم : لا يكون فيها شيء من المصلحة ، وقتل النفس ، أبيح في حال دون حال ، وكذلك الصبر على المجاعة ؛ ولذلك قال : « قُلْ أَمْرِ رَبِّي بِالْقُسْطِ ، وَأَقِيمُوا وُجُوهَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ ، وَادْعُوهُ مُخْلِصِينَ لِهِ الدِّينَ »^(١) . إخلاص الدين له والعدل واجب مطلقاً في كل حال ، وفي كل شرع فعل العبد أن يعبد الله مخلصاً له الدين ، ويدعوه مخلصاً له ، لا يسقط هذا عنه بحال ، ولا يدخل الجنة إلا أهل التوحيد ، وهم أهل « لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ » فهذا حق الله على كل عبد من عباده ، كما في الصحيحين من حديث معاذ أن النبي ﷺ قال له : « يا معاذ ! أتدرى ما حق الله على عباده ؟ » قلت : الله ورسوله أعلم ، قال : « حقه عليهم أن يعبدوه لا يشركوا به شيئاً »^(٢) الحديث .

(١) سورة الأعراف آية رقم ٢٩ .

(٢) هذا جزء من حديث طويل رواه الإمام مسلم - في كتاب الإيمان ١٠ بباب الدليل على أن من =

فلا ينجون من عذاب الله إلا من أخلص الله دينه وعبادته ، ودعاه مخلصاً له الدين ، ومن لم يشرك به ولم يعبد فهو معطل عن عبادته وعبادة غيره ، كفرعون وأمثاله ، فهو أسوأ حالاً من المشرك ؛ فلا بد من عبادة الله وحده ، وهذا واجب على كل أحد ، فلا يسقط عن أحد البتة ، وهو الإسلام العام الذي لا يقبل الله ديناً غيره .

ولكن لا يعذب الله أحداً حتى يبعث إليه رسولاً ، وكما أنه لا يعذبه فلا يدخل الجنة إلا نفس مسلمة مؤمنة ، ولا يدخلها مشرك ولا مستكبر عن عبادة ربه ، فمن لم تبلغه الدعوة في الدنيا امتحن في الآخرة ولا يدخل النار إلا من اتبع الشيطان ، فمن لا ذنب له لا يدخل النار ولا يعذب الله بالنار أحداً إلا بعد أن يبعث إليه رسولاً ، فمن لم تبلغه دعوة رسول إليه كالصغير والمجنون ، والميت في الفترة المحسنة فهذا يمتحن في الآخرة كما جاءت بذلك الآثار .

فيجب الفرق في الواجبات والمحرمات - والتمييز بينهما هو اللازم لكل أحد على كل حال ، وهو العدل في حق الله وحق عباده بأن يعبدوا الله مخلصاً له الدين ، ولا يظلم الناس شيئاً ، وما هو محرم على كل أحد في كل حال لا بياح منه شيء ، وهو الفواحش والظلم والشرك والقول على الله بلا علم - وبين

= مات على التوحيد دخل الجنة قطعاً ، ٤٨ (٣٠) بسنده عن معاذ بن جبل قال : كنت ردف النبي - ﷺ - ليس بيبي وبينه إلا مؤخرة الرحل . فقال يا معاذ بن جبل : قلت ليك رسول الله - ﷺ - وسعديك . ثم سار ساعة ، ثم قال : يا معاذ بن جبل : قلت ليك رسول الله وسعديك . ثم سار ساعة ثم قال : يا معاذ بن جبل : قلت ليك رسول الله وسعديك . قال : وذكره وفيه زيادة [ثم قال : يا معاذ بن جبل قلت : ليك رسول الله وسعديك قال : هل تدرى ما حق العباد على الله إذا فعلوا ذلك قال : قلت الله ورسوله أعلم : قال : أن لا يعذبهم] .

ورواه البخاري مختصر في كتاب التوحيد ١ بباب ما جاء في دعاء النبي - ﷺ - أمهته إلى توحيد الله تبارك وتعالى ٧٣٧٣ بسنده عن الأسود بن هلال عن معاذ بن جبل وذكره وفي كتاب اللباس ١٠١ والجهاد ٤٦ والاستذان ٣٠ والرفاقي ٣٧ والترمذمي في كتاب الإيمان ١٨ وابن ماجه في الرهد ٣٥ ، وأحمد بن حنبل في المسند ٢ : ٣ ، ٥٣٥ ، ٥٢٥ ، ٣٠٩ : ٢٦٠ ، ٢٦١ (حلبي)

ما سوى ذلك .

قال تعالى : « قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَمَ رَبُّكُمْ أَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا » (١) فهذا محرم مطلقاً لا يجوز منه شيء ، « وَبِالوَالِدِينَ إِحْسَانًا » (٢) فهذا فيه تقييد ، فإن الوالد إذا دعا الولد إلى الشرك ليس له أن يطيعه بل له أن يأمره وينهيه ، وهذا الأمر والنهي للوالد هو من الإحسان إليه ، وإذا كان مشركاً جاز للولد قتله ، وفي كراحته نزاع بين العلماء .

قوله : « وَلَا تَقْتُلُوا أُولَادَكُمْ مِنْ إِمْلَاقٍ » (٣) فهذا تحريم خاص ، « وَلَا تَقْرَبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ » (٤) هذا مطلق ، « وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتَمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ ، حَتَّى يَئُلُّغَ أَشْدَهُ » (٥) هذا مقيد ، فإن يتامى المشركين أهل الحرب يجوز غنيمة أموالهم ؛ لكن قد يقال : هذا أخذ وقربان بالتي هي أحسن ، إذا فسر الأحسن بأمر الله ورسوله ، « وَأَوْفُوا الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ » (٦) هذا مقيد بمن يستحق ذلك « وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا » (٧) هذا مطلق .

« وَبِعَهْدِ اللَّهِ أَوْفُوا » (٨) فالوفاء واجب ؛ لكن يميز بين عهد الله وغيره ، ويفرق بين ما يسكت عنه الإنسان وبين ما يلفظ به ، ويفعله ويأمر

(١) سورة الأنعام آية رقم ١٥١ .

(٢) سورة الأنعام آية رقم ١٥١ .

(٣) سورة الأنعام آية رقم ١٥١ .

روى البخاري في كتاب التفسير ٧ باب ولا تقربوا الفواحش ما ظهر منها وما بطن . ٤٦٣٤ - حدثنا شعبة عن عمرو عن أبي واثيل عن عبد الله - رضي الله عنه قال : لا أحد أغير من الله ، ولذلك حرم الفواحش ما ظهر منها وما بطن ولا شيء أحبت إليه المدح من الله ، ولذلك مدح نفسه . قلت : سمعته من عبد الله . . . ؟ قال : نعم . قلت ورفعه : قال : نعم .

(٤) سورة الأنعام آية رقم ١٥٢ .

(٥) سورة الأنعام آية رقم ١٥٢ .

(٦) سورة الأنعام آية رقم ١٥٢ .

(٧) سورة الأنعام آية رقم ١٥٢ .

به ، ويفرق بينما قدر الله ، فحصل بسببه خير وبين ما يؤمر به العبد فيحصل
بسببه خير .

فصل في كفارة اليمين

قال شيخ الإسلام ابن تيمية .

كفارة اليمين هي المذكورة في سورة المائدة . قال تعالى : ﴿ فَكَفَارَتُهُ إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَاكِينَ مِنْ أُوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَخْرِيرُ رَقَبَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ﴾^(۱) .

فمتى كان واحداً فعليه أن يكفر بـأحدى الثلاث ، فإن لم يوجد فصيام ثلاثة أيام ، وإذا اختار أن يطعم عشرة مساكين فله ذلك ، ومقدار ما يطعم مبني على أصل وهو أن اطعامهم هل هو مقدر بالشرع أو بالعرف ..؟ فيه

(۱) سورة المائدة آية رقم ۸۹ قال أبو بكر بن مردوه حدثنا محمد بن أحمد بن الحسن الثقفي حدثنا عبيد بن الحسن بن يوسف ، حدثنا محمد بن معاوية ، حدثنا زياد بن عبد الله بن الطفيلي بن سخبرة بن أنتي عائشة لأمه ، حدثنا عمر بن يعلي عن المنفال بن عمرو عن سعيد بن جبير عن ابن عباس . قال كفر رسول الله - ﷺ - بصاع من تمر وأمر الناس به ، ومن لم يجد فنصف صاع من بر ، ورواه ابن ماجه عن العباس بن يزيد عن زياد بن عبد الله البكاء عن عمر بن عبد الله ابن يعل الثقفي عن المنفال بن عمرو به قال الإمام ابن كثير : لا يصح هذا الحديث الحال عمر ابن عبد الله هذا فإنه جمع على ضعفه ، وذكروا أنه كان يشرب الخمر ، وقال الدارقطني : متزوج ، وقال ابن أبي حاتم حدثنا أبو سعيد الأشج حدثنا ابن إدريس عن داود يعني ابن أبي هند عن عكرمة عن ابن عباس أنه قال : مداً من بر يعني لكل مسكن ومعه إدامه ثم قال : وروى عن ابن عمر ، وزيد بن ثابت ، وسعيد بن المسيب ، وبجاهد ، وعطاء وعكرمة ، وأبي الشعثاء وغير ذلك .

قولان للعلماء . منهم من قال هو مقدر بالشرع وهؤلاء على أقوال .

منهم من قال يطعم كل مسكين صاعاً من تمر أو صاعاً من شعير أو نصف صاع من برك قول أبي حنيفة وطائفة .

ومنهم من قال يطعم كل واحد نصف صاع من تمر أو شعير أو ربع صاع من برك وهو مد كقول أحمد وطائفة .

ومنهم من قال بل يجزيء في الجميع مد من الجميع كقول الشافعي وطائفة .

والقول الثاني أن ذلك مقدر بالعرف لا بالشرع ، فيطعم أهل كل بلد من أوسط ما يطعمون أهليهم قدرأ ونوعاً .

وهذا معنى قول مالك . قال إسماعيل بن اسحاق : كان مالك يرى في كفارة اليمين أن المد يجزي بالمدينة ، قال مالك : وأما البلدان فإن لهم عيشاً غير عيشنا فأرى أن يكفروا بالوسط من عيشهم لقول الله تعالى « من أوسط ما تطعمون أهليكم أو كسوتهم » .

وهو مذهب داود وأصحابه مطلقاً .

والمنقول عن أكثر الصحابة والتابعين هذا القول ، ولهذا كانوا يقولون الأوسط خبز ولبن ، خبز وسمن ، خبز وتمر ، والأعلى خبز ولحم ، وقد بسطنا الآثار عنهم في غير هذا الموضوع . وبيننا أن هذا القول هو الصواب الذي يدل عليه الكتاب والسنة والاعتبار ، وهو قياس مذهب أحمد وأصوله ، فإن أصله أن ما لم يقدره الشارع فإنه يرجع فيه إلى العرف .

وهذا لم يقدره الشارع فيرجع فيه إلى العرف لا سيما مع قوله تعالى : « من أوسط ما تطعمون أهليكم » .

فإن أحمد لا يقدر طعام المرأة ، والولد ، ولا المملوك ، ولا يقدر أجرة

الأجير المستأجر بطعمه وكسوته في ظاهر مذهبة ، ولا يقدر الضيافة الواجبة عنده قولًا واحدًا ، ولا يقدر الضيافة المشروطة على أهل الذمة للمسلمين في ظاهر مذهبة . هذا مع أن هذه واجبة بالشرط . فكيف يقدر طعاماً واجباً بالشرع ، بل ولا يقدر الجزية في أظهر الروايتين عنه ، ولا الخراج ، ولا يقدر أيضاً الأطعمة الواجبة مطلقاً سواء وجبت بشرع أو شرط ، ولا غير الأطعمة مما وجبت مطلقاً فطعم الكفارة أولى أن لا يقدر .

والأقسام ثلاثة . فما له حد في الشرع أو اللغة رجع في ذلك إلىهما ، وما ليس له حد فيهما رجع فيه إلى العرف . ولهذا لا يقدر للعقود ألفاظاً بل أصل في هذه الأمور من جنس أصل مالك كما أن قياس مذهبة أن يكون الواجب في صدقة الفطر نصف صاع من بر ، وقد دل على كلامه أيضاً كما قد بين في موضع آخر ، وإن كان المشهور عنه تقدير ذلك بالصاع كالتمر والشعيير . وقد تنازع العلماء في الأدم ، هل هو واجب أو مستحب ..؟ على قولين وال الصحيح أنه إن كان يطعم أهله بأدم أطعم المساكين بأدم ، وإن كان إنما يطعمهم بلا أدم لم يكن عليه أن يفضل المساكين على أهله ، بل يطعم المساكين من أوسط ما يطعم أهله .

وعلى هذا فمن البلاد من يكون أوسط طعام أهله مداءً من حنطة ، كما يقال عن أهل المدينة ، وإذا صنع خبزاً جاء نحو رطلين بالعربي وهو بالدمشقي خمسة أواق ، وخمسة أسابع أوقية .

فإن جعل بعضه أدمًا كما جاء عن السلف كان الخير نحوً من أربعة . أواق وهذا لا يكفي أكثر أهل الأمصار ، فلهذا قال جمهور العلماء يطعم في غير المدينة أكثر من هذا ، إما مدان أو مد ونصف على قدر طعامهم فيطعم من الخبر إما نصف رطل بالدمشقي وإما ثلثا رطل ، وإما رطل وإما أكثر ، وإما مع الأدم ، وإنما بدون الأدم على قدر عادتهم في الأكل في كل وقت . فإن عادة الناس تختلف بالرخص والغلاء ، واليسار والأعسار ، وتختلف بالشتاء

والصيف ، وغير ذلك .

وإذا حسب ما يوجبه أبو حنيفة خبزاً كان رطلاً وثلثاً بالدمشقي فإنه يوجب نصف صاع عنه ثمانية أرطال وأما ما يوجبه من التمر والشعير فيوجب صاعاً ثمانية أرطال وذلك بقدر ما يوجبه الشافعي ست مرات وهو بقدر ما يوجبه أحمد بن حنبل ثلث مرات .

والمحترأ أن يرجع في ذلك إلى عرف الناس وعادتهم فقد يجزئ في بلد ما أوجبه أبو حنيفة ، وفي بلد ما أوجبه أحمد ، وفي بلد آخر ما بين هذا وهذا على حسب عادته عملاً بقوله تعالى : ﴿مِنْ أَوْسَطِ مَا تَطْعَمُونَ أَهْلِكُمْ﴾ . وإذا جمع عشرة مساكين ، وعشانهم خبزاً أو أدماءً من أوسط ما يطعم أهله أجزاء ذلك عند أكثر السلف ، وهو مذهب أبي حنيفة وأمالك وأحمد في إحدى الروايتين وغيرهم ، وهو أظهر القولين في الدليل ، فإن الله تعالى أمر بالاطعام ولم يوجب التمليك ، وهذا اطعام حقيقة ، ومن أوجب التمليك احتاج بحجتين . أحدهما : أن الطعام الواجب مقدر بالشرع ، ولا يعلم إذا أكلوا أن كل واحد يأكل قدر حقه .

وجواب الأولى أنا لا نسلم أنه مقدر بالشرع ، وإن قدر أنه مقدر به ، فالكلام إنما هو إذا أشبع كل واحد منهم غذاء وعشاء ، وحيثند فيكون قد أخذ كل واحد قدر حقه وأكثر ، وأما التصرف بما شاء ، فالله تعالى لم يوجب ذلك إنما أوجب الإطعام ، ولو أراد ذلك لأوجب مالاً من النقد ونحوه وهو لم يوجب ذلك .

والزكاة : إنما أوجب فيها التمليك لأنه ذكرها باللام بقوله تعالى : ﴿إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ﴾^(١)

(١) سورة التوبة آية رقم ٦٠ عن ابن عدي بن الحيار أن رجلين أخبراه أنها أتيا النبي - ﷺ - سالاته من الصدقة فقلب فيها البصر فرأهما جلدين فقال : إن شتمنا أعطيتكما ولا حظ فيها لغنى ولا لقوي مكتسب » . رواه أحمد وأبو داود والنسائي بساند جيد قوي . وأما المساكين فعن أبي =

ولهذا حيث ذكر الله التصرف كقوله : « وفي الرقاب - الى - وفي سبيل الله ». فال صحيح أنه لا يجب التمليل بل يجوز أن يعتق من الزكاة ، وإن لم يكن تمليلًا للمعتق . ويجوز أن يشتري منها سلاحًا يعين به في سبيل الله وغير ذلك ، ولهذا قال من قال من العلماء : الاطعام أولى من التمليل لأن الملك قد يبيع ما أعطيته ولا يأكله . بل قد يكتنزه ، فإذا أطعم الطعام حصل مقصود الشارع قطعاً ، وغاية ما يقال : إن التمليل قد يسمى إطعاماً كما يقال أطعم رسول الله - ﷺ - الجدة السادس وفي الحديث « ما أطعم الله نبياً طعمه إلا كانت لمن يلي الأمر من بعده » . لكن يقال : لا ريب أن اللفظ يتناول الإطعام المعروف بطريق الأولى وأن ذلك إنما يقال إذا ذكر المطعم فيقال أطعمه كذا ، فإنما إذا أطلق وقيل أطعم هؤلاء المساكين ، فإنه لا يفهم منه إلا نفس طعام لكن لما كانوا يأكلون ما يأخذونه سمي التمليل للطعام اطعاماً لأن المقصود هو الإطعام .

أما إذا كان المقصود مصರفاً غير الأكل فهذا لا يسمى إطعاماً عند الاطلاق .

هريرة - رضي الله عنه أن رسول الله - ﷺ - قال : ليس المسكين بهذا الطواف الذي يطوف على الناس فترده اللقمة واللقمتان ، والتمرة والتمرتان . قالوا فما المسكين يا رسول الله . . ؟ قال : الذي لا يجد غني يغتبه ، ولا يفطن له فيتصدق عليه ، ولا يسأل الناس شيئاً . رواه الشيخان . =

وقال شيخ الإسلام رحمه الله فصل

قوله تعالى علواً كبيراً ﴿عَلَيْكُمْ أَنفُسُكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ﴾^(١) لا يقتضي ترك الأمر بالمعروف ، والنهي عن المنكر ، لا نهياً ولا إذناً ، كما في الحديث المشهور في السنن عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه أنه خطب على منبر رسول الله ﷺ ، فقال « يا أيها الناس إنكم تقرأون هذه الآية وتضعونها في غير موضعها ، وإنى سمعت رسول الله ﷺ يقول : « إن الناس إذا رأوا المنكر فلم يغيروه أو لشك أن يعمهم الله بعقاب منه »»^(٢) .

وكذلك في حديث أبي ثعلبة الخشنبي مرفوعاً في تأويلها « إذا رأيت شيئاً مطاعاً وهو متبعاً ، وإعجاب كل ذي رأي برأيه ، فعليك بخوبصة نفسك »^(٣) وهذا يفسره حديث أبي سعيد في مسلم : « من رأى منكم منكراً

(١) سورة المائدة آية رقم ١٠٥

(٢) الحديث رواه ابن ماجه في كتاب الفتن ٢٠ بباب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر رقم ٤٠٠٥ - عن إسماعيل بن أبي خالد ، عن قيس بن أبي حازم قال : قام أبو بكر محمد الله وأثنى عليه ثم قال : يا أيها الناس إنكم تقرأون هذه الآية (٥ : ١٠٥) ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آتَيْنَاكُمْ أَنفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ ، وَإِنَّا سَمِعْنَا رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَقُولُ : وَذَكْرُهُ » .

(٣) الحديث رواه ابن ماجه في كتاب الفتن ٢١ بباب قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آتَيْنَاكُمْ أَنفُسَكُمْ » .

= ٤٠١٤ - عن عمرو بن جارية عن أبي أمية الشعbanي . قال أتيت أبي ثعلبة الخشنبي قال : قلت =

فليغيره بيده ، فإن لم يستطع فبلسانه ، فإن لم يستطع فبقلبه ، وذلك أضعف الإيمان^(١) فإذا قوي أهل الفجور حتى لا يقى لهم إصغاء إلى البر ، بل يؤذن الناهي لغلبة الشح والهوى والعجب سقط التغيير باللسان في هذه الحال ، ويفي بالقلب ، و«الشح» هو شدة الحرص التي توجب البخل والظلم ، وهو منع الخير وكراهيته ، و«الهوى المتبوع» في إرادة الشر ومحبته والإعجاب بالرأي في العقل والعلم ، فذكر فساد القوى الثلاث التي هي العلم والحب والبغض ، كما في الحديث الآخر : «ثلاث مهلكات ، شح مطاع ، وهوى متبع وإعجاب المرء بنفسه»^(٢) وبإياتها الثلاث المنجيات : «خشية الله في السر والعلانية والقصد في الفقر والغنى ، وكلمة الحق في الغضب والرضا» وهي التي سألها في الحديث الآخر : «اللهم إني أسألك

كيف تصنع في هذه الآية؟ قال : آية آية : ٥ : ١٠٥ ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفَسْكُمْ لَا يَضْرُكُمْ مِنْ ضَلَالٍ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ ﴾ . قال : سألت عنها خيراً . سألت عنها رسول الله - ﷺ فقال : بل اثمروا بالمعروف ، وتناهوا عن المنكر ، حتى إذا رأيت شيئاً مطاعاً ، وهوى متبعاً ، ودنيا مؤثرة ، وإعجاب كل ذي رأي برأيه ، ورأيت أمراً لا يدان لك به ، فعليك خوبية نفسك ، فإن من ورائكم أيام الصبر . الصبر فيهن على مثل قبض الجمر ، للعامل فيهن مثل أجر خمسين رجلاً يعملون بمثل عمله .

وآخرجه أبو داود في الملاحم ١٧ والترمذني في التفسير سورة : ٥ / ١٨ .

(١) الحديث أخرجه مسلم في كتاب الإيمان ٢٠ باب بيان كون النهي عن المنكر من الإيمان ، وأن الإيمان بزيادة ونقص ، وأن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجبان - (٤٩) حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة كلاهما عن قيس بن سالم ، عن طارق بن شهاب وذكره .

وآخرجه البخاري في كتاب العلم ٢٨ باب الغضب في الموعظة والتعليم إذا رأى ما يكره .

(٢) رواه العسكري عن ابن عباس مرفوعاً والنميري وقتادة بزيادة عن أنس مرفوعاً ثلث منجيات وثلاث مهلكات ، وذكره ، وروى الطبراني عن ابن عمر ثلث مهلكات ، وثلاث منجيات ، وثلاث كفارات وثلاث درجات ، فاما المهنكتات فشع مطاع ، وهوى متبع ، وإعجاب المرء بنفسه ، وأما المنجيات ، فالعدل في الغضب والرضا ، والقصد في الفقر والغنى ، وخشية الله في السر والعلانية ، وأما الكفارات فانتظار الصلاة بعد الصلاة ، وإسباغ الوضوء في السبرات ونقل الأقدام إلى الجماعات ، وأما الدرجات فاطعام الطعام ، وإفشاء السلام ، والصلاحة بالليل والناس نائم وله شواهد .

خشيتك في السر والعلانية ، وأسئلتك كلمة الحق في الغضب والرضا ، وأسئلتك القصد في الفقر والغنى ^(١) . فخشية الله بإزاء اتباع الهوى ، فإن الخشية تمنع ذلك ، كما قال : ﴿ وَأَمَّا مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ وَنَهَى النَّفْسَ عَنِ الْهَوَى﴾ ^(٢) والقصد في الفقر والغنى بإزاء الشح المطاع ، وكلمة الحق في الغضب والرضا بإزاء إعجاب المرء بنفسه ، وما ذكره الصديق ظاهر ؛ فإن الله قال ﴿ عَلَيْكُمْ أَنفُسُكُمْ﴾ أي الزموها واقبلوا عليها ، ومن مصالح النفس فعل ما أمرت به من الأمر والنهي ، وقال ﴿ لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ﴾ ^(٣) وإنما يتم الاهتداء إذا أطيع الله وأدى الواجب من الأمر والنهي وغيرهما ؛ ولكن في الآية فوائد عظيمة . « أحدهما » أن لا يخاف المؤمن من الكفار والمنافقين فإنهم لن يضروه إذا كان مهتماً .

« الثاني » أن لا يحزن عليهم ولا يجزع عليهم ، فإن معاصيهم لا تضره إذا اهتدى ، والحزن على ما يضر عبث ، وهاذان المعنيان مذكوران في قوله : **﴿ وَاصْبِرْ وَمَا صَبَرْكَ إِلَّا بِاللَّهِ ، وَلَا تَحْزَنْ عَلَيْهِمْ وَلَا تَكُنْ فِي ضِيقٍ مِمَّا يَمْكُرُونَ﴾** ^(٤)

« الثالث » أن لا يرکن إليهم ، ولا يمد عينيه إلى ما أوتوه من السلطان والمال والشهوات ، كقوله : **﴿ لَا تَمْدَنَ عَيْنِيكَ إِلَى مَا مَتَّعْنَا بِهِ أَرْوَاجًا مِنْهُمْ وَلَا تَحْزَنْ عَلَيْهِمْ﴾** ^(٥) فنهاه عن الحزن عليهم والرغبة فيما

(١) الحديث رواه الإمام أحمد في المسند ٤ : ٢٦٤ عن شريك عن أبي هاشم عن أبي مجلز قال : صلى لنا عمار صلاة فأوجز فيها فانكروا ذلك عليه فقال : ألم أتم الركوع والسجود .. قالوا : بلـ . أما أنت قد دعوت فيما بدأناه كان رسول الله - ﷺ - به وذكره مع تغيير في بعض الألفاظ . وذكره التسائي في السهو ٦٢ .

(٢) سورة النازعات آية رقم ٤٠ .

(٣) سورة المائدة آية رقم ١٠٥ وصدر الآية **﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنفُسُكُمْ﴾** .

(٤) سورة النحل آية رقم ١٢٧ .

(٥) سورة الحجر آية رقم ٨٨ .

عندهم في آية ونهاه عن الحزن عليهم والرغبة منهم في آية . فإن الإنسان قد يتأنى عليهم ومنهم إما راغباً وإما راهباً .

« الرابع » أن لا يعتدى على أهل المعاishi بزيادة على المشروع في بغضهم أو ذمهم ، أو نهיהם أو هجرهم ، أو عقوبهم ؛ بل يقال لمن اعتقدى عليهم عليك نفسك لا يضرك من ضل إذا اهتديت ، كما قال : « وَلَا يَجِدُ مِنْكُمْ شَيْئاً قَوْمٌ »^(١) الآية . وقال : « وَقَاتَلُوا فِي سَبِيلِ اللهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ »^(٢) وقال : « إِنَّ أَنْتُمْ هُوَا فَلَا عُدُوانَ إِلَّا عَلَى الظَّالِمِينَ »^(٣) فإن كثيراً من الأمرين الناهين قد يتعدى حدود الله إما بجهل وإما بظلم ، وهذا باب يجب التثبت فيه ، وسواء في ذلك الإنكار على الكفار والمنافقين والفاشقيين والعاصين .

« الخامس » أن يقوم بالأمر والنهي على الوجه المشروع ، من العلم والرفق والصبر ، وحسن القصد ، وسلوك السبيل القصد ، فإن ذلك داخل في قوله « عَلَيْكُمْ أَنفُسُكُمْ » وفي قوله : « إِذَا اهتَدَيْتُمْ » .

فهذه خمسة أوجه تستفاد من الآية لمن هو مأمور بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وفيها المعنى الآخر ، وهو إقبال المرء على مصلحة نفسه علمًا وعملاً وإعراضه عما لا يعنيه ، كما قال صاحب الشريعة : « من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه »^(٤) ولا سيما كثرة الفضول فيما ليس بالمرء إليه

(١) سورة المائدة آية رقم . ٨ .

(٢) سورة البقرة آية رقم . ١٩٠ .

(٣) سورة البقرة آية رقم . ١٩٣ .

(٤) الحديث أخرجه صاحب الموطأ في كتاب حسن الخلق (١) بباب ما جاء في حسن الخلق عن مالك ، عن ابن شهاب ، عن علي بن حسين بن علي بن أبي طالب أن رسول الله ﷺ قال : وذكرة . والحديث حسن بل صحيح .

آخرجه الترمذى ، وابن ماجه من حديث الزهرى عن أبي سلمة عن أبي هريرة . فأخرجه الترمذى في ٢٤ كتاب الزهد ١١ بباب حدثنا سليمان بن عبد الجبار البغدادى ، وابن ماجه في =

حاجة من أمر دين غيره ودنياه ، لا سيما إن كان التكلم لحد أو رئاسة .

وكذلك العمل فصاحب إما معتد ظالم ، وإما سفيه عابث ، وما أكثر ما يصور الشيطان ذلك بصورة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والجهاد في سبيل الله ، ويكون من باب الظلم والعدوان .

فتأمل الآية في هذه الأمور من أتفع الأشياء للمرء ، وأنت إذا تأملت ما يقع من الاختلاف بين هذه الأمة علمائها وعبادها وأمرائها ورؤسائها وجدت أكثره من هذا الضرب الذي هو البغي بتأويل أو بغير تأويل كما باغت الجهمية على المستنة في محنـة الصـفات والقرآن ، مـحـنـة أـحمد وغـيرـه ، وكـما بـاغـتـ الرـافـضـةـ عـلـىـ المـسـنـةـ مـرـاتـ مـتـعـدـدـةـ ، وكـماـ بـاغـتـ النـاصـبـةـ عـلـىـ عـلـىـ وـأـهـلـ بـيـتـهـ وكـماـ قـدـ بـاغـيـ المـشـبـهـ عـلـىـ المـتـزـهـةـ ، وكـماـ قـدـ بـاغـيـ بـعـضـ المـسـنـةـ إـمـاـ عـلـىـ بـعـضـهـمـ إـمـاـ عـلـىـ نـوـعـ مـنـ الـمـبـيـدـعـةـ بـزـيـادـةـ عـلـىـ مـاـ أـمـرـ اللـهـ بـهـ ، وـهـوـ الـإـسـرـافـ المـذـكـورـ فـيـ قـوـلـهـمـ : ﴿ رـبـنـاـ اـغـفـرـ لـنـاـ ذـنـوبـنـاـ وـإـسـرـافـنـاـ فـيـ أـمـرـنـاـ ﴾^(١) .

ويجازء هذا العداون تقصير آخرين فيما أمروا به من الحق ، أو فيما أمروا به من الأمر بالمعروف ، والنهي عن المنكر في هذه الأمور كلها ، مما أحسن ما قال بعض السلف : ما أمر الله بأمر إلا اعتراض الشيطان فيه بأمررين - لا يبالي بأيهما ظفر - غلو أو تقصير .

فالمعين على الإثم والعداون بإزائه تارك الإعانة على البر والتقوى ، وفاعل المأمور به وزيادة منهي عنها بإزائه تارك المنهي عنه وبعض المأمور به والله يهدينا الصراط المستقيم ، ولا حول ولا قوة إلا بالله .

= ٣٦ كتاب الفتنة ١٢ باب كف اللسان في الفتنة .

وأخرجـهـ الـإـمـامـ أـحـمـدـ فـيـ الـمـسـنـدـ ١ـ :ـ ٢٠١ـ (ـ حـلـيـ)ـ

(١) سورة آل عمران آية رقم ١٤٧ .

قال شيخ الإسلام رحمه الله فصل

الذى يدل عليه القرآن في سورة المائدة في آية الشهادة في قوله ﴿فَيُقْسِمَانِ إِلَهٌ إِنْ أَرْتُبْتُمْ لَا نَشْرِي بِهِ ثَمَنًا﴾^(۱) أي بقولنا ، ولو كان ذا قربى حذف ضمير كان لظهوره أي ولو كان المشهود له ، كما في قوله : ﴿وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَى﴾^(۲) وكما في قوله : ﴿كُونُوا قَوَامِينَ بِالْقِسْطِ﴾

(۱) سورة المائدة آية رقم ۱۰۶ قال ابن أبي حاتم حدثنا أبي ، حدثنا الحسين بن زيد ، حدثنا محمد بن سلمة ، عن محمد بن إسحاق عن أبي النضر عن باذان يعني أبي صالح مولى أم هانىء بنت أبي طالب عن ابن عباس عن تميم الداري في هذه الآية ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهَادَةَ بَيْنَكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدُكُمُ الْمَوْتَ﴾ قال برب الناس منها غيري ، وغير عدي بن براء ، وكانت نصريين يختلفان إلى الشام قبل الإسلام فأتي الشام لتجارتهم وقدم عليهم مولىبني سهم يقال له بدبلن بن أبي مرريم بتجارة معه جام من فضة يريد به الملك وهو أعظم تجارتة فعرض فأوصى إليهما وأمرهما أن يبلغوا ما ترك أهله ، قال تميم ، فلما مات أحذنا ذلك الجام ببعنه بألف درهم واقتسمناه أنا وعدى ، فلما قدمنا إلى أهله دفعنا إليهم ما كان معنا وفقدوا الجام فسألونا عنه فقلنا ما ترك غير هذا وما دفع إلينا غيره ، قال تميم فلما أسلمت بعد قدوم رسول الله - ﷺ - المدينة نأثمت من ذلك فأتيت أهله فأخبرتهم الخبر ودفعت إليهم خمسة درهم وأخبرتهم أن عند صاحبي مثلها فوثبوا عليه فأمرهم النبي - ﷺ - أن يستحلفوه بما يعظم به على أهل دينه فحلف فنزلت ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهَادَةَ بَيْنَكُمْ﴾ . وهكذا رواه أبو عيسى الترمذى ، وابن جرير كلاهما عن الحسن بن أحمد بن أبي شعيب الحرارى عن محمد بن سلمة ، عن محمد بن إسحاق به فذكرة .

(۲) سورة الأنعام آية رقم ۱۵۲

شَهَدَةُ اللَّهِ ^(١) إلى قوله : « إِنْ يَكُنْ غَيْرًا أَوْ فَقِيرًا » أي المشهود عليه أحد ذلك ؛ لأن العادة أن الشهادة المزورة يعتاض عليها ، وإنما ليس أحد يشهد شهادة مزورة بلا عوض - ولو مدح - أو اتخاذ يد . وآفة الشهادة : أما اللي ، وإنما الإعراض : الكذب والكتمان فيحلفان لا نشتري بقولنا ثمناً : أي لا نكذب ولا نكتم شهادة الله ، أو لا نشتري بعهد الله ثمناً ، لأنهما كانا مؤتمنين ، فعليهما عهد بتسليم المال إلى مستحقه ؛ فإن الوصية عهد من العهود .

وقوله بعد ذلك « فَإِنْ عُبَرَ عَلَى أَهْمَامَ اسْتَحْقَاقِ إِنْمَا » ^(٢) أعم من أن يكون في الشهادة أو الأمانة ، وسبب نزول الآية يقتضي أنه كان في الأمانة ظاهرها استشهادا وائتمانا ، لكن ائتمانهما ليس خارجاً عن القياس ؛ بل حكمه ظاهر ، فلم يتحتاج فيه إلى تنزيل ، بخلاف استشهادهما ، والمعثور على استحقاق الإثم ظهور بعض الوصية عند من اشتراها منها بعد أن وجد ذكرها في الوصية ، وسئل عنها فأنكرها .

وقوله : « مِنَ الَّذِينَ اسْتَحْقَ عَلَيْهِمُ الْأُولَئِنَ » ^(٣) يتحمل أن يكون متضمناً معنى بغير عليهم ، وعدى « عليهم » كما يقال في الغصب : غصب على مالي ؛ ولهذا قيل : « لشَهَادَتُنَا أَحَقُّ مِنْ شَهَادَتِهِمَا وَمَا اعْتَدَنَا » ^(٤) ، أي كما اعتدوا ثم قوله : « ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ يَأْتُوا بِالشَّهَادَةِ عَلَى وَجْهِهَا أَوْ يَخَافُوا أَنْ تُرَدَّ أَيْمَانُهُمْ بَعْدَ أَيْمَانِهِمْ » ^(٥) .

وحديث ابن عباس في البخاري صريح في أن النبي ﷺ حكم بمعنى ما في القرآن ، فرد اليمين على المدعين بعد ان استحلف المدعى عليهم لما

(١) سورة النساء آية رقم ١٣٥ .

(٢) سورة المائدة آية رقم ١٠٧ .

(٣) (٤) سورة المائدة آية رقم ١٠٧ .

(٥) سورة المائدة آية رقم ١٠٨ .

عشر على أنهم استحقا إثماً ، وهو إخبار المشتررين أنهم اشتروا «الجام» منهما بعد قولهما ما رأينا ، فحلف النبي ﷺ أثين من المدعين الأوليان وأخذوا «الجام» من المشتري وسلم إلى المدعي ، وبطل البيع ، وهذا لا يكون مع إقرارهما بأنهما باعا الجام ؛ فإنه لم يكن يحتاج إلى يمين المدعين لو اعترفا بأنه جام الموصى ، وأنهما غصباه وباعاه ، بل بقوا على إنكار قبضه مع بيده أو أدعوا مع ذلك أنه أوصى لهم به وهذا بعيد .

فظاهر الآية أن المدعي عليه المتهم بخيانة ونحوها - كما اتهم هؤلاء - إذا ظهر كذبه وخيانته كان ذلك لوثاً يوجب رجحان جانب المدعي ، فيحلف ويأخذ كما قلنا في الدماء سواء ، والحكمة فيهما واحدة ، وذلك أنه لما كانت العادة أن القتل لا يفعل علانية بل سراً فيتعذر إقامة البينة ولا يمكن أن يؤخذ بقول المدعي مطلقاً أخذ بقول من يتراجع جانبها ، فمع عدم اللوث جانب المنكر راجح ، أما إذا كان قتل ولوث قوي جانب المدعي فيحلف . وكذلك الخيانة والسرقة يتعذر إقامة البينة عليها في العادة ، ومن يستحل أن يسرق فقد لا يتورع عن الكذب ، فإذا لم يكن لوث فالأسيل براءة الذمة ، أما إذا ظهر لوث بأن يوجد بعض المسروق عنده فيحلف المدعي ويأخذ ، وكذلك لو حلف المدعي عليه ابتداءً ثم ظهر بعض المسروق عند من اشتراه أو انتهبه أو أخذه منه ، فإن هذا اللوث في تغليب الظن أقوى ؛ لكن في الدم قد يتيقن القتل ويشك في عين القاتل فالدعوى إنما هي بالتعيين .

وأما في الأموال : فتارة يتيقن ذهاب المال وقدره ، مثل أن يكون معلوماً في مكان معروف . وتارة يتيقن ذهاب مال لا قدره ، بأن يعلم أنه كان هناك مال وذهب ، وتارة يتيقن هتك الحرز ولا يدرى أذهب بشيء أم لا ؟ هذا في دعوى السرقة ، وأما في دعوى الخيانة فلا تعلم الخيانة فإذا ظهر بعض المال المتهم به عند المدعي عليه أو من قبضه منه ظهر اللوث بترجيح جانب المدعي ، فإن تحليف المدعي عليه حيثئذ بعيد .

وقول النبي ﷺ : « لو يعطى الناس بدعواهم لادعى قوم دماء قوم وأموالهم ، ولكن اليمين على المدعي عليه »^(١) جمع فيه الدماء والأموال فكما أن الدماء إذا كان مع المدعي لوث حلف فكذلك الأموال ، كما حلفناه مع شاهده ، فكما يغلب على الظن صدقه فهو بمنزلة شاهده ، كما جعلنا في الدماء الشهادة المزورة لنقص نصابها أو صفاتها لوثاً ، وكذلك في الأموال جعل الشاهد مع اليمين ، فالشاهد المرور مع لوث وهو لكن ينبغي أن تعتبر في هذا حال المدعي والمدعي عليه في الصدق والكذب ، فإن باب السرقة والخيانة لا يفعله إلا فاسق ، فإن كان من أهل ذلك لم يكن إذا لم يكن إلا عدلاً ، وكذلك المدعي قد يكذب ، فاعتبار العدالة والفسق في هذا يدل عليه قول الأنصاري : كيف نرضى بإيمان قوم كفار؟ نعلم أن المتهم إذا كان فاجراً فلللمدعي أن لا يرضي بيمنيه ، لأنه من يستحل أن يسرق يستحل أن يحلف .

(١) الحديث أخرجه البخاري في كتاب الرهن ٦ باب إذا اختلف الراهن والمرتهن ونحوه فالبيهقي على المدعي واليمين على المدعي عليه ٢٥١٤ حدثنا خلاد بن يحيى حدثنا نافع بن عمر عن ابن أبي مليكة قال كتبت إلى ابن عباس فكتب إلى ذكره . وأخرجه الترمذى في الأحكام ١٢ باب ما جاء في أن البيهقي على المدعي واليمين على المدعي عليه ١٣٤٠ بسنده عن وائل بن حجر . وذكره .

قال : وفي الباب عن عمر وابن عباس ، وعبد الله بن عمر والأشعث بن قيس .
وقال : حديث وائل بن حجر ، حديث حسن صحيح ، وأخرجه ابن ماجه في الأحكام ٧ باب البيهقي على المدعي ، واليمين على المدعي عليه ٢٣٢١ بسنده عن ابن عباس - رضي الله عنهما .

فصل في معنى روح القدس

قال تعالى :

﴿يَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ اذْكُرْ نِعْمَتِي عَلَيْكَ وَعَلَى وَالَّذِي كَذَّبَكَ إِذْ أَيَّدْتُكَ بِرُوحِ الْقُدُّسِ﴾^(١).

فيقال هذا مما لا ريب فيه . ولا حجة لكم فيه ، بل هو حجة عليكم .
فإن الله أيد المسيح (عليه السلام) بروح القدس ، كما ذكر ذلك في هذه الآية . وقال تعالى في البقرة :

﴿وَاتَّبَعَنَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ الْبَيِّنَاتِ وَأَيَّدَنَا بِرُوحِ الْقُدُّسِ﴾^(٢).

وقال تعالى :

﴿تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَلَّا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ مِّنْهُمْ مَنْ كَلَمَ اللَّهَ وَرَفَعَ بَعْضَهُمْ دَرَجَاتٍ وَاتَّبَعَنَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ الْبَيِّنَاتِ وَأَيَّدَنَا بِرُوحِ الْقُدُّسِ﴾^(٣).

(١) سورة المائدة آية رقم ١١٠.

(٢) سورة البقرة آية رقم ٨٧.

(٣) سورة البقرة آية رقم ٢٥٣ «وروح القدس» قال ابن أبي حاتم حدثنا أبو زرعة ، حدثنا منجاب ابن الحارث ، حدثنا بشر عن أبي روق عن الضحاك عن ابن عباس («وأيَّدَنَا بِرُوحِ الْقُدُّسِ»)
قال : هو الاسم الأعظم الذي كان عيسى يحيى به الموتى ، وقال ابن جرير حدث عن =

وهذا ليس مختصاً بالمسيح ، بل قد أيد غيره بذلك . وقد ذكروا هم أنه
قال لداود : الله

« روحك القدس لا تنزع مني » .

وقد قال نبينا (ﷺ) لحسان بن ثابت : « اللهم أいで بروح القدس » .
وفي لفظ : « روح القدس معك ما دمت تناوح عن نبيه » ^(١) وكلا
اللقطين في الصحيح .
وعند النصارى أن الحواريين حلت فيهم روح القدس ، وكذلك عندهم
روح القدس حلت في جميع الأنبياء .

وقد قال تعالى :

﴿ فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِدْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ إِنَّهُ لَيَسْ لَهُ سُلْطَانٌ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ إِنَّمَا سُلْطَانُهُ عَلَى الَّذِينَ يَتَوَلَُّونَهُ وَالَّذِينَ هُمْ بِهِ مُشْرِكُونَ وَإِذَا بَدَلْنَا آيَةً مَكَانَ آيَةً وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُنَزِّلُ قَالُوا إِنَّمَا أَنْتَ مُفْتَرٌ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ قُلْ نَزَّلَهُ رُوحُ الْقُدُسِ مِنْ رَبِّكَ بِالْحَقِّ لِيَبَيِّنَ الَّذِينَ آمَنُوا وَهُدَى وَبُشِّرَى لِلْمُسْلِمِينَ ﴾ ^(٢) .

وقد قال تعالى في موضع آخر :

= المنجب ذكره ، وقال ابن أبي حاتم ، وروي عن سعيد بن جبير نحو ذلك ونقله القرطبي
عن عبيد بن عمير أيضاً قال : وهو الأسم الأعظم وحكى القرطبي عن مجاهد والحسن
البصري أنهما قالا : القدس هو الله تعالى ، وروحه جبريل .

(١) قال ابن الزناد عن أبي هريرة عن عائشة أن رسول الله - ﷺ - وضع لحسان بن ثابت
منيراً في المسجد فكان ينافح عن رسول الله - ﷺ - . فقال رسول الله - ﷺ - اللهم أいで حسان
بروح القدس ، كما نافح عن نبيك » فهذا من البخاري تعليقاً ، وقد رواه أبو داود في سننه عن
ابن سيرين والترمذى عن علي بن حجر ، وإسماعيل بن موسى الفزارى ثلاثتهم عن أبي عبد
الرحمن بن أبي الزناد عن أبيه ، وهشام بن عروة كلامها عن عائشة به . قال الترمذى : حسن
صحيح .

(٢) سورة التحلل آية رقم من ٩٨ - ١٠٢

﴿نَزَّلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ عَلَى قَلْبِكَ﴾ .. (١)

وقال :

﴿قُلْ مَنْ كَانَ عَذُّوًا لِجِبْرِيلَ فَإِنَّهُ نَزَّلَهُ عَلَى قَلْبِكَ بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ (٢) فقد تبين
أن روح القدس هنا جبريل . وقال تعالى :

﴿لَا تَعْدِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ
وَلَوْ كَانُوا آبَاءُهُمْ أَوْ أَبْنَاءُهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمْ
الإِيمَانُ وَأَيَّدَهُمْ بِرُوحٍ مِنْهُ﴾ (٣) .

وقال تعالى :

﴿وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِنْ أَمْرِنَا مَا كُنْتَ تَدْرِي مَا الْكِتَابُ وَلَا
الإِيمَانُ وَلَكِنْ جَعَلْنَا نُورًا نَهْدِي بِهِ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِنَا﴾ (٤) .

وقال تعالى :

﴿يُنَزَّلُ الْمَلَائِكَةُ بِالرُّوحِ مِنْ أَمْرِهِ عَلَى مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ أَنْ أَنذِرُوا أَنَّهُ
لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاتَّقُونِ﴾ (٥) .

وقال :

﴿يُلْقِي الرُّوحُ مِنْ أَمْرِهِ عَلَى مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ لِيُنذِرَ يَوْمَ
التَّلَاقِ﴾ (٦) .

(١) سورة الشعراء آية رقم ١٩٣ - ١٩٤.

(٢) سورة البقرة آية رقم ٩٧.

(٣) سورة المجادلة آية رقم ٢٢.

(٤) سورة الشورى آية رقم ٥٢.

(٥) سورة التحليل آية رقم ٢.

(٦) سورة غافر آية رقم ١٥.

فهذه الروح التي أوحهاها ، والتي تنزل بها الملائكة على من يشاء من عباده غير الروح الأمين التي تنزل بالكتاب ، وكلاهما يتسمى روحًا ، وهما متلازمان ، فالروح التي ينزل بها الملك مع الروح الأمين التي ينزل بها روح القدس يراد بها هذا وهذا . وبكلا القولين فسر المفسرون قوله في المسيح :

﴿ وأيدناه بروح القدس ﴾ .

ولم يقل أحد أن المراد بذلك حياة الله ، ولا اللفظ يدل على ذلك ، ولا استعمل فيه ، وهم إما أن يسلمو أن روح القدس في حق غيره ليس المراد بها حياة الله . فإذا ثبت أن لها معنى غير الحياة ، فلو استعمل في حياة الله أيضًا ، لم يتعين أن يراد بها ذلك في حق المسيح . فكيف ولم يستعمل في حياة الله في حق المسيح ، وأما أن يدعوا أن المراد بها حياة الله في حق الأنبياء والخواريين . فان قالوا ذلك لزمهما أن يكون الالهوت حالاً في جميع الأنبياء والخواريين ، وحيثئذ فلا فرق بين هؤلاء وبين المسيح .

ويلزمهم أيضًا أن يكون في المسيح لاهوتان : لاهوت ^(١) الكلمة ولاهوت الروح . فيكون قد إتحد به اقنومان ، ثم في قوله تعالى : ﴿ وأيدناه بروح القدس ﴾ يمتنع أن يراد بها حياة الله ، فان حياة الله صفة قائمة بذاته لا تقوم بغيره ، ولا تختص بعض الموجودات غيره . وأما عندهم فاليس المسيح هو الله الخالق . فكيف يؤيد بغيره ، وأيضاً فالمحتج باليسوع هو الكلمة دون

= اختلف العلماء في يوم التلاق : فقال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما - يوم التلاق : اسم من أسماء يوم القيمة ، حذر الله منه عباده ، وقال ابن جريج : قال ابن عباس - رضي الله عنهما يلتقي فيه آدم وأخر ولده ، وقال ابن زيد يلتقي فيه العباد ، وقال قادة والسدسي وبلال بن سعد ، وسفيان بن عيينة : يلتقي أهل السماء وأهل الأرض ، والخالق والخلق ، وقال ميمون بن مهران يلتقي الظالم والمظلوم ، وقد يقال : إن يوم التلاق يشمل هذا كله ويشمل أن كل عامل سيلقى ما عمله من خير وشر .

(١) سبق الحديث عن كلمة « لاهوت » و« كلمة ناسوت » عند النصارى وأيضاً تعريف الأقانيم الثلاثة عندهم .

الحياة ، فلا يصح تأييده بها .

فتبيّن أنهم يريدون أن يحرفوا القرآن كما حرفوا غيره من الكتب المتقدمة ، وأن كلامهم في تفسير المتشابه من الكتب الإلهية من جنس واحد .

فصل

عيسى عبد الله ورسوله

قال تعالى :

﴿ وَإِذْ قَالَ اللَّهُ يَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ أَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأَمِّيَ الْهَمْنَى مِنْ دُونِ اللَّهِ قَالَ سُبْحَانَكَ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أَقُولَ مَا لَا يَسِّرَ لِي بِحَقٍّ إِنْ كُنْتَ قُلْتَهُ فَقَدْ عَلِمْتَهُ تَعْلَمُ مَا فِي نَفْسٍ وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ إِنَّكَ أَنْتَ عَلَامُ الْغُيُوبِ . مَا قُلْتُ لَهُمْ إِلَّا مَا أَمْرَتَنِي بِهِ أَنْ اعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَا دُمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتِنِي كُنْتَ أَنْتَ الرَّقِيبُ عَلَيْهِمْ وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ ﴾^(١) .

(١) سورة المائدة آية رقم ١١٦ - ١١٧

قال أبو داود الطيالسي : حدثنا شعبة قال انطلقت أنا وسفيان الثوري إلى المغيرة بن النعمان فأملأى على سفيان وأنا معه فلما قام انتسخت من سفيان فحدثنا . قال : سمعت سعيد بن جبير يحدث عن ابن عباس قال : قام فيناس رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بموعظة فقال : يا أيها الناس إنكم محشورون إلى الله عز وجل حفة عراة غولا ﴿ كُمَا بَدَأْنَا أُولَئِكُمْ خَلَقْنَاكُمْ ﴾ وأن أول الخلاقين يكسى يوم القيمة ابراهيم ألا وإنه ي جاء بمرجال من أمتي فيؤخذ بهم ذات الشمال فأقول : أصحابي فيقال : إنك لا تدرى ما أحدثنا بعدك فأقول كما قال العبد الصالح ﴿ وَكُنْتَ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَا دُمْتُ فِيهِمْ ، فَلَمَّا تَوَفَّيْتِنِي كُنْتَ أَنْتَ الرَّقِيبُ عَلَيْهِمْ وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ ، إِنْ تَعْذِبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عَبَادُكَ وَإِنْ تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْمَغِيرُ الْحَكِيمُ ﴾ فيقال إن هؤلاء لم يزالوا مرتدین على أعقابهم منذ فارقهم . ورواه البخاري عند هذه الآية عن أبي الوليد ، وعن شعبة ، وعن محمد بن كثير عن سفيان الثوري كلها عن المغيرة بن النعمان به .

فأخبر عن المسيح أنه لم يقل لهم إلا ما أمره الله به بقوله : « أَنْ أَعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبِّكُمْ » وكان عليهم شهيداً مَا دام فيهم ، وبعد وفاته كان الله الرقيب عليهم . فإذا كان بعضهم قد غلط في النقل عنه أو في تفسير كلامه ، أو تعمد تغيير دينه ، لم يكن على المسيح (عليه السلام) من ذلك درك . وإنما هو رسول عليه البلاغ المبين .

وقد أخبر الله سبحانه أن أول ما تكلم به المسيح أن : « قَالَ إِنِّي عَبْدُ اللَّهِ أَتَانِي الْكِتَابَ وَجَعَلَنِي مُبَارَّكًا أَئْنَمَا كُنْتُ وَأَوْصَانِي بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ مَا دُمْتُ حَيًّا . وَبِرًا بِوَالِدِي وَلَمْ يَجْعَلْنِي جَبَارًا شَقِيقًا »^(١) .

ثم طلب لنفسه السلام فقال :

« وَالسَّلَامُ عَلَيَّ يَوْمَ وُلِدتُّ وَيَوْمَ أَمُوتُ وَيَوْمَ أُبَعْثَرُ حَيًّا »^(٢) .

والنصارى يقولون : علينا منه السلام . كما يقوم الغالية فيمن يدعون فيه الإلهية كالنصرية في علي ، والحاكمية في الحاكم . الوجه الثاني - أن يقال : إن الله لم يذكر أن المسيح مات ولا قتل ، وإنما قال :

« يَا عِيسَى اِنِّي مُتَوَفِّيكَ وَرَافِعُكَ إِلَيَّ وَمُطَهِّرُكَ مِنَ الظِّنَنِ كَفَرُوا »^(٣)

وقال المسيح :

« فَلَمَّا تَوَفَّيَنِي كُنْتَ أَنْتَ الرَّقِيبُ عَلَيْهِمْ وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ »^(٤) .

وقال تعالى :

« فِيمَا نَقْضِيهِمْ مِنْ أَنَّا قُوْمُهُمْ وَكُفَّرُهُمْ بِآيَاتِ اللَّهِ وَقَتْلُهُمُ الْأَنْسَاءِ بِغَيْرِ حَقٍّ »

(١) سورة مریم آیة رقم ٣٠ - ٣٢ .

(٢) سورة مریم آیة رقم ٣٣ .

(٣) سورة آل عمران آیة رقم ٥٥ .

(٤) سورة المائدة آیة رقم ١١٧ .

وَقُولُهُمْ قُلُوبُنَا غُلْفٌ بَلْ طَبَعَ اللَّهُ عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا .
وَبِكُفْرِهِمْ وَقُولُهُمْ عَلَى مَرِيمَ بِهَتَانًا عَظِيمًا وَقُولُهُمْ إِنَّا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ عِيسَى ابْنَ
مَرِيمَ رَسُولَ اللَّهِ وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَكِنْ شُבَهَ لَهُمْ وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِيهِ لَفِي
شَكٍّ مِنْهُ مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا اتَّبَاعُ الظَّنِّ وَمَا قَتَلُوهُ يَقِيناً . بَلْ رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ
وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا . وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ وَيَوْمَ
الْقِيَامَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا . فَبِظُلْمٍ مِنَ الَّذِينَ هَادُوا حَرَمَنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَاتٍ
أَحْلَتْ لَهُمْ وَبَصَدَهُمْ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ كَثِيرًا وَأَخْذَهُمُ الرَّبَا وَقَدْ نُهُوا عَنْهُ وَأَكْلُهُمْ
أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ »^(١) .

فَذُمَّ اللَّهُ الْيَهُودُ بِأَشْيَاءِ مِنْهَا :

﴿ قُولُهُمْ عَلَى مَرِيمَ بِهَتَانًا عَظِيمًا ﴾

حيث زعموا أنها بغي . ومنها قولهم :

﴿ إِنَا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ عِيسَى ابْنَ مَرِيمَ رَسُولَ اللَّهِ ﴾

قال تعالى :

(١) سورة النساء آية رقم ١٥٥ - ١٦١ وفي قضية الرفع : قال ابن أبي حاتم ، حدثنا أحمد بن سنان ، حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن المنهاج بن عمرو عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال : لما أراد الله أن يرفع عيسى إلى السماء خرج على أصحابه ، وفي البيت اثنا عشر رجلاً من الحواريين - يعني - فخرج عليهم من عين البيت ورأسه يقطر ماء فقال : إن منكم من يكفر بي اثني عشر مرة بعد أن آمن بي قال : ثم قال أيكم يلقى عليه شبهي فيقتل مكاني ويكون معى في درجتي . فقام شاب من أحدهم سناً فقال له : اجلس ، ثم أعاد عليهم فقام ذلك الشاب ، فقال له : اجلس ثم أعاد عليهم فقام الشاب . فقال : أنا فقال : هو أنت ذاك ، فالقى عليه شبه عيسى ، ورفع عيسى من روزنة في البيت إلى السماء ، قال : وجاء الطلب من اليهود فأخذذوا الشبه قتلوا ثم صلبوه ، فكفر به بعضهم اثني عشر مرة بعد أن آمن به وافترقوا ثلث فرق فقللت فرقة كان الله فيها ما شاء ثم صعد إلى السماء ، وهؤلاء العقوبية . وقالت فرقه كان فيها ابن الله ما شاء ثم رفعه الله إليه وهؤلاء التسطورية . وقالت فرقه كان فيها عبد الله ورسوله ثم رفعه الله إليه وهؤلاء المسلمين . وهذا إسناد صحيح إلى ابن عباس ، ورواه النسائي عن أبي كريب عن أبي معاوية بنحوه .

﴿ وَمَا قَتْلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَكُنْ شَبَهُ لَهُمْ ﴾

وأضاف هذا القول إليهم وذمهم عليه ، ولم يذكر النصارى لأن الذين تولوا صلب المصلوب المشبه به هم اليهود ، ولم يكن أحد من النصارى شاهداً معهم ، بل كان الحواريون خائفين غائبين فلم يشهد أحد منهم الصلب ، وإنما شهدوه اليهود وهم الذين أخبروا الناس أنهم صلبوا المسيح . والذين نقلوا أن المسيح صلب من النصارى وغيرهم إنما نقلوا عن أولئك اليهود وهم شرط من أعوان الظلمة ، لم يكونوا خلقاً كثيراً يمتنع تواظرهم على الكذب .

قال تعالى : ﴿ وَمَا قَتْلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَكُنْ شَبَهُ لَهُمْ ﴾ فنفي عنه القتل ،

ثم قال :

﴿ وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لَيُؤْمِنَ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ ﴾^(١)

وهذا عند أكثر العلماء معناه قبل موت المسيح .

وقد قيل : قبل موت اليهود . وهو ضعيف . كما قيل : انه قبل موت محمد (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) وهو أضعف . فإنه لو آمن به قبل الموت لنفعه إيمانه به ، فإن الله يقبل توبة العبد ما لم يغرغر .

وإن قيل : المراد به الإيمان الذي يكون بعد الغرارة لم يكن في هذافائدة . فان كل أحد بعد موته يؤمن بالغيب الذي كان يجده . فلا اختصاص للمسيح به ، ولأنه قال : ﴿ قَبْلَ مَوْتِهِ ﴾ ولم يقل : « بعد موته »^(٢) ، ولأنه لا فرق بين إيمانه بال المسيح وبمحمد (صلوات الله عليه

(١) سورة النساء آية رقم ١٥٩ .

(٢) قال ابن أبي حاتم - حدثنا أبي حدثنا علي بن عثمان اللاحقى ، حدثنا جويرية بن بشير قال سمعت رجلاً قال للحسن يا أبا سعيد قول الله عز وجل ﴿ وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لَيُؤْمِنَ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ ﴾ قال قبل موت عيسى ، إن الله رفع إليه عيسى ، وهو باعثه قبل يوم القيمة مقاماً يؤمن به البر والفاجر ، وكذا قال قتادة وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم ، وغير واحد ، وهذا القول هو الحق .

وسلامه) . واليهودي الذي يموت على اليهودية فيموت كافراً بمحمد والمسيح (عليهما الصلاة والسلام) ، ولأنه قال : « وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لَيُؤْمِنَ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ »^(١) . قوله : « لَيُؤْمِنَ بِهِ » فعل مقسم عليه . وهذا إنما يكون في المستقبل . فدل ذلك على أن هذا الإيمان بعد إخبار الله بهذا، ولو أريد قبل موت الكتابي لقال : « وَانْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا مِنْ يَوْمَنْ بِهِ » لم يقل « لَيُؤْمِنَ بِهِ » .

وأيضاً فانه قال : « إِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ » وهذا يعم اليهود والنصارى . فدل ذلك على أن جميع أهل الكتاب اليهود والنصارى يؤمنون بالمسيح قبل موت المسيح ، وذلك إذا نزل آمنت اليهود والنصارى بأنه رسول الله ليس كاذباً كما يقول اليهود ، ولا هو الله كما تقوله النصارى .

والمحافظة على هذا العموم أولى من أن يدعى أن كل كتابي ليعمل به قبل أن يموت الكتابي ، فإن هذا يستلزم إيمان كل يهودي ونصراني ، وهذا خلاف الواقع . وهو لما قال : « وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لَيُؤْمِنَ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ » ودل على أن المراد بإيمانهم قبل أن يموت هو علم أنه أريد بالعموم عموم من كان موجوداً حين نزوله أي لا يختلف منهم أحد عن الإيمان به ، لا إيمان من كان منهم ميتاً . وهذا كما يقال : إنه لا يبقى بلد إلا دخله الدجال^(٢) إلا مكة والمدينة أي في المدائن الموجودة حيثئذ . وسبب إيمان أهل الكتاب به حيثئذ ظاهر . فإنه يظهر لكل أحد أنه رسول مؤيد ليس بكذاب ولا هورب العالمين .

ف والله تعالى ذكر إيمانهم به إذا نزل إلى الأرض ، فانه تعالى لما ذكر

(١) سورة النساء آية رقم ١٥٩ .

(٢) روى البخاري في كتاب التوحيد ١٧ بباب قول الله تعالى « ولتصنع على عيني » ولتصنع على عيني ٧٤٠٨ بسنده عن قتادة قال : سمعت أنساً - رضي الله عنه عن النبي ﷺ : ما بعث الله من نبي إلا أنذر قومه الأعور الكذاب . وفي رواية : وإن المسيح الدجال أعور العين اليمنى ، لأن عينه عنبة طافية .

رفعه إلى الله بقوله : « إني متوفيك ورافعك إلى » .

وهو ينزل إلى الأرض قبل يوم القيمة ويموت حينئذ ، أخبر : « إنَّ هُوَ إِلَّا عَبْدٌ أَنْعَمْنَا عَلَيْهِ وَجَعَلْنَاهُ مَثَلًا لِبَنِي إِسْرَائِيلَ . وَلَوْ نَشَاءُ لَجَعَلْنَا مِنْكُمْ مَلَائِكَةً فِي الْأَرْضِ يَخْلُفُونَ . وَإِنَّهُ لَعِلمُ الْسَّاعَةِ فَلَا تَمْتَرُنَ بِهَا وَاتَّبِعُونِ هَذَا صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا . وَلَا يَصُدَّنَّكُمُ الشَّيْطَانُ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ . وَلَمَّا جَاءَ عِيسَى بِالْبَيِّنَاتِ قَالَ قَدْ جِئْتُكُمْ بِالْحِكْمَةِ وَلِأَيْنَ لَكُمْ بَعْضُ الَّذِي تَخْتَلِفُونَ فِيهِ فَأَتَقْوَا اللَّهَ وَأَطْبِعُونِ . إِنَّ اللَّهَ هُوَ رَبِّي وَرَبُّكُمْ فَاعْبُدُوهُ هَذَا صِرَاطٌ مُسْتَقِيمٌ . فَاخْتَلَفَ الْأَخْرَابُ مِنْ بَيْنِهِمْ فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْ عَذَابِ يَوْمِ الْيَمِّ » ^(١) .

في الصحيحين أن النبي ﷺ قال : « يوشك أن ينزل فيكم ابن مريم حكمًا عدلاً، واماً مقوسطاً فيكسر الصليب ، ويقتل الخنزير ، ويضع الجزية » ^(٢) .

وقوله تعالى : « وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَكِنْ شَبَّهُهُمْ وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِيهِ لَفِي شَكٍّ مِنْهُ مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا اتَّبَاعُ الظَّنِّ وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًا . بَلْ رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا » ^(٣) .

(١) سورة الزخرف آية رقم ٥٩ - ٦٥ قال تعالى : « وَإِنَّهُ لَعِلمُ الْسَّاعَةِ » أي أمارة ودليل على وقوع الساعة ، قال مجاهد « وإنَّهُ لَعِلمُ الْسَّاعَةِ » أي آية للساعة . خروج عيسى بن مريم عليه السلام قبل يوم القيمة ، وهكذا روى عن أبي هريرة ، وابن عباس ، وأبي العالية ، وأبي مالك ، وعكرمة ، والحسن وقناة والضحاك وغيرهم . وقد تواترت الأحاديث عن رسول الله - ﷺ - أنه أخبر بنزل عيسى عليه السلام قبل يوم القيمة إماماً عادلاً وحكمـاً مقوسطـاً .

(٢) الحديث روأه البخاري في كتاب أحاديث الأنبياء ٤٩ باب نزول عيسى بن مريم عليه السلام . أخبرنا يعقوب بن ابراهيم ، حدثنا أبي عن صالح عن ابن شهاب أن سعيد بن المسيب ٣٤٨٨ سمع أبا هريرة - رضي الله عنه قال : قال رسول الله - ﷺ - والذى نفسي بيده وذكره وروأه أيضاً البخاري في كتاب المظالم ٣١ ، وكتاب البيوع ١٠٢ وروأه الإمام مسلم في كتاب الإيمان ٣٤٢ - ٣٤٣ ، وأبو داود في الملاحم ١٤ والترمذى في الفتن ٥٤ ، وابن ماجه في الفتن ٣٣ ، وأحمد بن حنبل في المسند ٢ : ٢٤٠ ، ٢٧٢ ، ٢٩٠ ، ٣٩٤ ، ٤٠٦ ، ٤١١ ، ٤٣٧ ، ٤٨٢ (حلبي)

(٣) سورة النساء آية رقم ١٥٧ - ١٥٨ .

بيان أن الله رفعه حياً وسلمه من القتل ، وبين أنهم يؤمدون به قبل أن يموت . وكذلك قوله : « ومطهرك من الذين كفروا » ولو مات لم يكن فرق بينه وبين غيره .

معنى التوفي

ولفظ التوفي في لغة العرب معناه : الإستيفاء والقبض ، وذلك ثلاثة أنواع :

أحدها - توفي النوم .

والثاني - توفي الموت .

والثالث - توفي الروح والبدن جمِيعاً .

فإنه بذلك خرج عن حال أهل الأرض الذين يحتاجون إلى الأكل والشرب واللباس . ويخرج منهم الغائط والبول . والمسيح (عليه السلام) توفاه الله وهو في السماء الثانية إلى أن ينزل إلى الأرض ، ليست حاله كحالة أهل الأرض في الأكل والشرب واللباس والنوم والغائط والبول ونحو ذلك .

الوجه الثالث - قولهم أنه عنى بموته عن موت الناسوت كان ينبغي لهم أن يقولوا على أصلهم : عنى بتوفيته عن توفي الناسوت . وسواء قيل : « مorte أو توفيتها » ، فليس هو شيئاً غير الناسوت ، فليس هناك شيء غيره لم يتوف الله تعالى قال :

﴿ إِنَّى مُتَوَفِّيكَ وَرَافِعُكَ إِلَيَّ ﴾ (١)

فالمتوفى هو المرفوع إلى الله .

(١) سورة آل عمران آية رقم ٥ وتنملة الآية « ومطهرك من الذين كفروا وجعل الدين اتبعوك فوق الذين كفروا إلى يوم القيمة ثم إلى مرجعكم فاحكم بينكم فيما كتم فيه تختلفون » .

قولهم : « إن المرفوع هو الالهوت » مخالف لنص القرآن ، ولو كان هناك موت فكيف إذا لم يكن ، فإنهم جعلوا المرفوع غير المتوفى . والقرآن أخبر أن المرفوع هو المتوفى . وكذلك قوله في الآية الأخرى : « وما قتلوه يقيناً بل رفعه الله إليه » هو تكذيب لليهود في قوله : « إنا قاتلنا المسيح عيسى ابن مريم رسول الله » واليهود لم يدعوا قتل لاهوت ، ولا أثبتوا الله لاهوتاً في المسيح ، والله تعالى لم يذكر دعوى قتله عن النصارى حتى يقال : إن مقصودهم قتل الناسوت دون الالهوت ، بل عن اليهود الذين لا يثبتون إلا الناسوت .

وقد زعموا أنهم قتلوا ، فقال تعالى : « وما قتلوا يقيناً بل رفعه الله إليه »^(١) فأثبتت رفع الذي قالوا إنهم قتلوا . وإنما هو الناسوت ، فعلم أنه هو الذي نفي عنه القتل وهو الذي رفع . والنصارى معترضون برفع الناسوت ، لكن يزعمون أنه صلب وأقام في القبر إما يوماً وإما ثلاثة أيام ، ثم صعد إلى السماء ، وقعد عن يمين الأب الناسوت مع الالهوت .

وقوله تعالى : « وما قتلوه يقيناً » معناه أن نفي قتله هو يقين لا ريب فيه بخلاف الذين اختلفوا بأنهم في شك منه من قتله وغير قتله ، فليسوا مستيقنون أنه قتل ، إذ لا حجة معهم بذلك .

ولذلك كانت طائفة من النصارى يقولون : إنه لم يصلب ، فإن الذين صلبوا المصلوب هم اليهود . وكان قد اشتبه عليهم المسيح بغierre كما دل عليه القرآن . وكذلك عند أهل الكتاب أنه اشتبه بغierre ، فلم يعرفوا من هو المسيح من أولئك حتى قال لهم بعض الناس : أنا أعرفه . فعرفوه . قوله من قالوا : معنى الكلام ما قتلوه علمًا بل ظنًا قول ضعيف .

(١) سورة النساء آية رقم ١٥٨ - ١٥٧ وصدر الآية « وقولهم إنا قاتلنا المسيح عيسى ابن مريم رسول الله وما قتلوه وما صلبوه ولكن شبه لهم وإن الذين اختلفوا فيه لفي شك منه ما لهم به من علم إلا إتباع الظن وما قتلوه يقيناً » .

الوجه الرابع - أنه قال تعالى : «إذ قال الله يا عيسى إني متوفيك ورافعك إلى مطهرك من الذين كفروا» فلو كان المرفوع هو الالهوت لكان رب العالمين قال لنفسه أو لكلمته «إني رافعك إلى» . وكذلك قوله : «بِلْ رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ»^(١) فالmessiah عندهم هو الله .

ومن المعلوم أنه يمتنع رفع نفسه إلى نفسه . وإذا قالوا : «هو الكلمة» فهم مع ذلك أنه الإله الخالق لا يجعلونه بمنزلة التوراة والقرآن ونحوهما مما هو كلام الله الذي قال فيه :

«إِلَيْهِ يَصْعُدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ»^(٢)

بل عندهم هو الله الخالق الرازق رب العالمين . ورفع رب العالمين إلى رب العالمين ممتنع .

الوجه الخامس - قوله : «وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيداً مَا دُمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتِنِي كُنْتَ أَنْتَ الرَّقِيبُ عَلَيْهِمْ»^(٣) ، دليل على أنه بعد توفيته لم يكن الرقيب عليهم إلا الله دون المسيح ، فإن قوله : «كنت أنت» يدل على الحصر ، كقوله : «إن كان هذا هو الحق» ونحو ذلك . فعلم أن المسيح بعد توفيته ليس رقيباً على أتباعه ، بل الله هو الرقيب المطلع عليهم ، المحصي أعمالهم ، المجازي عليها ، والمسيح ليس برقيب ، فلا يطلع على أعمالهم ولا يحصيها ، ولا يجازيهم بها .

(١) سورة النساء آية رقم ١٥٨ وتمكملة الآية «وكان الله عزيزاً حكماً»

(٢) سورة فاطر آية رقم ١٠ وتمكملة الآية «والعمل الصالح يرفعه والذين يمكرون السينات لهم عذاب شديد ومكر أولئك هو بيور» :

(٣) سورة المائدة آية رقم ١١٧ .

فصل

فساد قول النصارى في أن المسيح خالق

قالوا : وقد سماه الله أياضًا في هذا الكتاب خالقاً حيث قال : « وَإِذْ تَخْلُقُ مِنَ الطِّينِ كَهْيَةً الطَّيْرَ بِإِذْنِي فَتَنْفَخُ فِيهَا فَتَكُونُ طَيْرًا بِإِذْنِي » ^(١) فأشار بالخالق إلى كلمة الله المتحدة في الناسوت المأخوذة من مريم ، لأنه كذا قال على لسان داود النبي : « بكلمة الله خلقت السموات والأرض ، ليس خالق إلا الله وكلمته وروحه ». .

وهذا مما يوافق رأينا واعتقادنا في السيد المسيح لذكره لأنه حيث قال : « وتخليق من الطين كهية الطير فتنفتح فيه فيكون طيراً بإذن الله » أي بإذن الlahوت الكلمة المتحدة في الناسوت . .

والجواب : ان جميع ما يحتجون به من هذه الآيات وغيرها فهو حجة

(١) سورة المائدة آية رقم ١١٠ عن ابن أبي حاتم حدثنا مالك بن اسماعيل حدثنا محمد بن طلحة يعني ابن مصرف عن أبي بشر عن أبي الهذيل . قال : كان عيسى بن مريم عليه السلام إذا أراد أن يحيي الموتى - صلى ركتعين يقرأ في الأولى **« تبارك الذي بيده الملك »** وفي الثانية **« ألم تزيل »** السجدة فإذا فرغ منها مدح الله وأثنى عليه ثم دعا بسبعة أسماء : يا قديم ، يا خفي يا دائم ، يا فرد ، يا وتر ، يا أحد ، يا صمد . وكان إذا أصابته شدة دعا بسبعة آخر : يا حي ، يا قيوم ، يا الله ، يا رحمن ، يا ذا الجلال والاكرام يا نور السموات والأرض وما بينهما ، ورب العرش العظيم يا رب » قال ابن كثير : وهذا أثر عظيم جداً .

عليهم لا لهم ، وهكذا شأن جميع أهل الضلال إذا احتجوا بشيء من كتب الله وكلام أنبيائه ، كان في نفس ما احتجوا به ما يدل على فساد قولهم ، وذلك لعظمة كتب الله المترفة وما نطق به أنبياؤه ، فإنه جعل ذلك هدى وبياناً للخلق وشفاء لما في الصدور ، فلا بد أن يكون في كلام الأنبياء (صلوات الله عليهم وسلم) أجمعين) من الهدى والبيان ما يفرق الله به بين الحق والباطل والصدق والكذب . لكن الناس لا يؤمنون من قبل أنفسهم ، لا من قبل أنبياء الله تعالى .

أما من كونهم لم يتدبروا القول الذي قاله الأنبياء حق التدبر حتى يفقهوه ويفهموه .

وأما من جهةأخذهم ببعض الحق دون بعض مثل أن يؤمنوا ببعض ما أنزله الله دون بعض ، فيفضلون من جهة ما لم يؤمنوا به ، كما قال تعالى عن النصارى : « وَمِنَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصَارَى أَخْذَنَا مِنَاقِبُهُمْ فَنَسُوا حَظًا مِمَّا ذُكِرُوا بِهِ فَأَعْرَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالبغضاءَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ » (١) .

وأما من جهة نسبتهم إلى الأنبياء ما لم يقولوه من أقوال كذبت عليهم ، ومن جهة ترجمة أقوالهم بغير ما تستحقه من الترجمة وتفسيرها بغير ما تستحقه من التفسير الذي دل عليه كلام الأنبياء (صلوات الله عليهم وسلم) أجمعين) فإنه يجب أن يفسر كلام المتكلم ببعضه ببعض ، ويؤخذ كلامه هنا وهناك ، وتعرف ما عادته يعنيه ويريده بذلك اللفظ إذا تكلم به وتعرف المعاني التي عرف أنه أرادها في موضع آخر ، فإذا عرف عادته في معانيه وألفاظه كان هذا مما يستعمل به على معرفة مراده .

وأما إذا استعمل لفظه في معنى لم تجرب عادته باستعماله فيه ، وترك استعماله في المعنى الذي جرت عادته باستعماله فيه ، وحمل كلامه على خلاف المعنى الذي قد عرف أنه يريده بذلك اللفظ يجعل كلامه متناقضاً ، ويترك كلامه على ما يناسب سائر كلامه كان ذلك

(١) سورة المائدة آية رقم ١٤ .

تحريفاً لكلامه عن موضعه ، وتبديلاً لمقاصده ، وكذباً عليه . فهذا أصل من ضل في تأويل كلام الأنبياء على غير مرادهم . فإذا عرف هذا فنقول .

الرد عليهم

الجواب عما ذكروه هنا من وجوه :

أحدها - أن الله لم يذكر عن المسيح خلقاً مطلقاً ، ولا خلقاً عاماً كما ذكر عن نفسه تبارك وتعالى . فأول ما أنزل الله على نبيه محمد (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) :

﴿ اقْرَا بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ خَلْقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَىٰ أَقْرَا وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ الَّذِي عَلِمَ بِالْقَلْمَنِ عَلِمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ ... ﴾^(١)

وقال تعالى : ﴿ هُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ عَالَمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةُ هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ هُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْمَلِكُ الْقَدُّوسُ السَّلَامُ الْمُؤْمِنُ الْمُهَمِّنُ الْعَزِيزُ الْجَبَارُ الْمُتَكَبِّرُ سُبْحَانَ اللَّهِ عَمَّا يُشْرِكُونَ . هُوَ اللَّهُ الْخَالِقُ الْبَارِئُ الْمُصَوِّرُ لِهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى ﴾^(٢)
فذكر نفسه بأنه الخالق الباريء المصور ولم يصف قط شيئاً من

(١) سورة العلق الآيات ١ - ٥ .

(٢) سورة الحشر آية رقم ٢٤ - ٢٢ تزيد هنا أن نتكلم على أقوال العلماء في « الرحمن الرحيم »
بمناسبة قوله تعالى : ﴿ هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ ﴾ قال بعضهم : اسمان مشتقان من الرحمة على وجه المبالغة ، ورحمن أشد مبالغة من رحيم ، وفي كلام ابن جرير ما يفهم منه حكاية الاتفاق على هذا ، وفي تفسير بعض السلف ما يدل على ذلك . وحكى ابن الأباري في الزاهري عن المبرد أن الرحمن اسم عبراني ليس بعربي ، وقال أبو اسحاق الزجاج في معاني القرآن ، وقال أحمد بن يحيى : الرحيم عربي والرحمن عربي ، فلهذا جمع بينهما . قال أبو اسحاق ، وهذا القول مرغوب عنه ، وقال القرطبي ، والدليل على أنه مشتق ما أخرجه الترمذى وصححه عن عبد الرحمن بن عوف - رضي الله عنه أنه سمع رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يقول : قال الله تعالى أنا الرحمن خلقت الرحمن وشققت لها اسماءً من اسمي فمن وصلها وصلته ، ومن قطعها قطعته « قال : وهذا نص في الاشتراق فلا معنى للمخالفه والشقاق .

المخلوقات بهذا ، لا ملكاً ولا نبياً . وكذلك قال تعالى :

﴿الله خالقٌ كُلَّ شَيْءٍ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ وَكِيلٌ لَهُ مَقَالِيدُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾^(١)

وقال تعالى : ﴿وَجَعَلُوا الله شُرَكَاءَ الْجِنِّ وَخَلْقَهُمْ وَخَرَقُوا لَهُ بَيْنَنَ وَبَنَاتٍ بِغْرِيرِ عِلْمٍ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يَصْفُونَ بِدِينِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ أَنَّهُ يَكُونُ لَهُ وَلَدٌ وَلَمْ تَكُنْ لَهُ صَاحِبَةٌ وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾^(٢) .

ووصف نفسه بأنه رب العالمين^(٣) وبأنه مالك يوم الدين^(٤) وأنه له الملك ولله الحمد^(٥) ، وأنه الحي القيوم^(٦) ، لا تأخذه سنة ولا نوم^(٧) ، وأنه على كل شيء قادر^(٨) ، وبكل شيء عليم^(٩) ، ونحو ذلك من خصائص الربوبية ، ولم يصف شيئاً من مخلوقاته لا ملكاً مقرباً ، ولا نبياً مرسلاً بشيء من الخصائص التي يختص بها النبي وصف بها نفسه سبحانه وتعالى .

وأما المسيح (عليه السلام) فقال فيه : ﴿وَإِذْ تَخْلُقُ مِنَ الطَّينِ كَهْيَةً الطَّيْرَ بِإِذْنِي فَتَنْفُخُ فِيهَا فَتَكُونُ طِيرًا بِإِذْنِي وَتُبْرِيءُ الْأَكْمَهَ وَالْأَبْرَصَ بِإِذْنِي﴾^(١٠) .

وقال المسيح عن نفسه : ﴿أَخْلُقُ لَكُمْ مِنَ الطَّينِ كَهْيَةً الطَّيْرِ فَأَنْفُخُ فِيهِ

(١) سورة الزمر آية رقم ٦٢ - ٦٣ .

(٢) سورة الأعراف آية رقم ١٠٠ - ١٠١ .

(٣) قال تعالى : ﴿الْحَمْدُ لِللهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ .

(٤) قال تعالى : ﴿مَالِكُ يَوْمَ الدِّين﴾ .

(٥) سورة التغابن آية رقم ١ : ﴿لِهِ الْحَمْدُ وَلِللهِ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ .

(٦) قال تعالى : ﴿إِنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُومُ﴾ .

(٧) قال تعالى : ﴿لَا تَأْخُذُهُ سَنَةٌ وَلَا نَوْمٌ﴾ .

(٨) قال تعالى : ﴿وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَادِرٌ﴾ .

(٩) قال تعالى : ﴿وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ .

(١٠) سورة المائدah آية رقم ١١٠ .

فِي كُونُ طَيْرًا بِإِذْنِ اللَّهِ وَأَبْرَىءُ الْأَكْمَمَ وَالْأَبْرَصَ وَأَحْبِي الْمَوْتَى بِإِذْنِ اللَّهِ ﴿١﴾

فلم يذكر إلا خلق شيء معين خاص بإذن الله ، فكيف يكون هذا الخلق هو ذاك ؟

الوجه الثاني - أنه خلق من الطين كهيئة الطير . والمراد به تصويره بصورة الطير . وهذا الخلق يقدر عليه عامة الناس ، فإنه يمكن أحدهم أن يصور من الطين كهيئة الطير ، وغير الطير من الحيوانات ، ولكن التصوير محرم ، بخلاف تصوير المسيح فإن الله أذن له فيه .

والمعجزة أنه ينفع فيه الروح فيصير طيراً بِإِذْنِ اللَّهِ (عز وجل) . ليس المعجزة مجرد خلقه من الطين . فإن هذا مشترك . ولقد لعن النبي ﷺ المصورين وقال : « إن أشد الناس عذاباً يوم القيمة المصورون » ^(٢)

الوجه الثالث - ان الله أخبر أن المسيح إنما فعل التصوير وهو مجرم والنفع بإذنه تعالى ، وأخبر المسيح (عليه السلام) أنه فعله بإذن الله ، وأخبر الله أن هذا من نعمته التي أنعم بها على المسيح (عليه السلام) . كما قال تعالى : « إِنْ هُوَ إِلَّا عَبْدٌ أَنْعَمْنَا عَلَيْهِ وَجَعَلْنَا مَثَلًا لِّبَنِ إِسْرَائِيلَ » ^(٣) .

وقال تعالى له : « يَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ اذْكُرْ نِعْمَتِي عَلَيْكَ وَعَلَى وَالَّذِي تَكَبَّرَ إِذْ أَيْدَتُكَ بِرُوحِ الْقُدْسِ تُكَلِّمُ النَّاسَ فِي الْمَهْدِ وَكَهْلًا وَإِذْ عَلَمْتُكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَالْتُّورَاةَ وَالْإِنْجِيلَ وَإِذْ تَخْلُقُ مِنَ الطِّينِ كَهيئةِ الطَّيْرِ بِإِذْنِي فَتَنْفَخُ فِيهَا

(١) سورة آل عمران آية رقم ٤٩ .

(٢) الحديث رواه الإمام البخاري في كتاب اللباس ٨٩ بباب عذاب المصورين يوم القيمة .
٥٩٥ - حدثنا الحميدي قال : حدثنا سفيان ، حدثنا الأعشن عن مسلم قال : كما عند مسروق في دار يسار بن نمير فرأى في صفتة تماثيل فقال سمعت رسول الله - ﷺ - وذكره . وفي رواية أخرى بسنده عن عبد الله بن عمر - رضي الله عنهما أن رسول الله - ﷺ - قال : « إن الذين يصنعون هذه الصور يعذبون يوم القيمة يقال لهم : أحيوا ما خلقتم » .

(٣) سورة الزخرف آية رقم ٥٩ .

فَتَكُونُ طَيْرًا بِإِذْنِي وَتُبَرِّئُ الْأَكْمَةَ وَالْأَبْرَصَ بِإِذْنِي وَإِذْ تُخْرُجُ الْمَوْتَى بِإِذْنِي وَإِذْ كَفَّتْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَنْكَ إِذْ جَتَّهُمْ بِالْبَيْنَاتِ ﴿١﴾ .

وهذا كله صريح في أنه ليس هو الله ، وإنما هو عبد الله ، فعل ذلك بإذن الله ، كما فعل مثل ذلك غيره من الأنبياء . وتصريح بأن الإذن غير المأذون له ، والمعلم ليس هو المعلم ، والمنعم عليه وعلى والدته ليس هو إياه ، كما ليس هو والدته .

الوجه الرابع - انهم قالوا : أشاروا بالخالق إلى كلمة الله المتحدة في الناسوت ، ثم قالوا في قوله ﴿بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ : أي بإذن الكلمة المتحدة في الناسوت . وهذا بين تناقضهم وافتراءهم على القرآن ؛ لأن الله أخبر في القرآن أن المسيح خلق من الطين كهيئة الطير بإذن الله . ففرق بين المسيح وبين الله ، وبين أن الله هو الآذن للمسيح ، وهؤلاء زعموا أن مراده بذلك أن اللاهوت المتحد بناسوت المسيح هو الخالق . وهو الآذن ، فجعلوا الخالق هو الآذن . وهو تفسير للقرآن بما يخالف صريح القرآن .

الوجه الخامس - أن اللاهوت إذا كان هو الخالق لم يحتاج إلى أن يأذن لنفسه ، فانهم يقولون : هو إله واحد وهو الخالق ، فكيف يحتاج أن يأذن لنفسه وينعم على نفسه ؟

الوجه السادس - أن الخالق إما أن يكون هو الذات الموصوفة بالكلام أو الكلام الذي هو صفة للذات فإن كان هو الكلام ، فالكلام صفة لا تكون ذاتاً قائمة بنفسها خالقة ، ولو لم تتحدد الناسوت . واتحادها الناسوت دون الموصوف ممتنع لو كان الإتحاد ممكناً ، فكيف وهو ممتنع ؟ .

فقد تبين امتياز كون الكلمة تكون خالقه من وجوده ، وإن كان الخالق هو الذات المتصف بالكلام فذاك هو الله الخالق لكل شيء ، رب العالمين . وعندهم هو الأب ، والمسيح عندهم ليس هو الأب ، فلا يكون هو الخالق

(١) سورة المائدة آية رقم ١١١ .

لكل شيء ، والقرآن يبين أن الله هو الذي أذن للمسيح حتى خلق من الطين كهيئة الطير ، فتبين أن الذي خلق من الطين كهيئة الطير ليس هو الله ، ولا صفة من صفاته ، فليس المسيح هو الله ، ولا ابن قديم أزلبي لله ، ولكن عبده فعل بإذنه .

الوجه السابع - قولهم : فأشار بالخالق إلى كلمة الله المتحدة في الناسوت المأخوذة من مريم لأنه كذا قال على لسان داود النبي : « بكلمة الله خلقت السموات والأرض » .

فيقال لهم : هذا النص عن داود حجة عليكم ، فإن داود (عليه السلام) قال : « بكلمة الله خلقت السموات والأرض » ولم يقل إن كلمة الله هي الخالقة كما قلتم إنه أشار بالخالق إلى كلمة الله . والفرق بين الخالق للسموات والأرض وبين الكلمة التي بها خلقت السموات والأرض أمر ظاهر معروف ، كالفرق بين القادر والقدرة ، فإن القادر هو الخالق ، وقد خلق الأشياء بقدرته ، وليس القدرة هي الخالقة . وكذلك الفرق بين المرید والإرادة . فان خلق الأشياء بمشيئته . وليس مشيئته هي الخالقة . وكذلك الدعاء والعبادة هو للإله الخالق لا لشيء من صفاته . فالناس كلهم يقولون : يا الله يا ربنا يا خالقنا ارحمنا واغفر لنا . ولا يقول أحد : يا كلام الله إغفر لنا وارحمنا . ولا : يا قدرة الله ويا مشيئته الله ، ويا علم الله اغفر لنا وارحمنا . والله تعالى يخلق بقدرته ومشيئته وكلامه ، وليس صفاته هي الخالقة .

الوجه الثامن - أن قول داود (عليه السلام) : « بكلمة الله خلقت السموات والأرض يوافق ما جاء في القرآن والتوراة وغير ذلك من كتب الأنبياء أن الله يقول للشيء : « كن فيكون ». وهذا في القرآن في غير موضع وفي التوراة قال الله : « ليكن كذا ليكن كذا ». .

الوجه التاسع - قولهم : « لأنه ليس خالق إلا الله ، وكلمته وروحه » إن أرادوا بكلمته كلامه ، وبروحه حياته ، فهذه من صفات الله كعلمه وقدرته ،

فلم يعبر أحد من الأنبياء عن حياة الله بأنها روح الله . فمن حمل كلام أحد من الأنبياء بلفظ الروح أنه يراد به حياة الله ، فقد كذب عليه . ثم يقال : هذا كلامه وحياته من صفات الله كعلمه وقدرته ، وحيثند فالخالق هو الله وحده ، وصفاته داخلة في مسمى اسمه ، لا يحتاج أن تجعل معطوفة على اسمه بواو التشيريك التي تؤذن بأن الله له شريك في خلقه ، فإن الله لا شريك له . ولهذا لما قال تعالى : ﴿الله خالقٌ كُلُّ شَيْءٍ﴾^(١) دخل كل ما سواه في مخلوقاته ، ولم تدخل صفاتـه كعلمه وقدرته ومشيئته وكلامـه ؛ لأن هذه داخلة في مسمى اسمـه ، ليست أسماؤه مبـاينة له ، بل أسماؤه الحسـنى، مـتناولـة لـذاتـه المقدـسة المـتصفـة بـهـذهـ الصـفـاتـ ، لا يـجـوزـ أنـ يـرـادـ بـأـسـمـائـهـ ذاتـ مـجرـدةـ عنـ صـفـاتـ الـكـمالـ ، فـإـنـ تـلـكـ حـقـيقـةـ لـهـاـ ، وـيـمـتـنـعـ وـجـودـ ذاتـ مـجرـدةـ عنـ صـفـةـ فـضـلـاـ عنـ وـجـودـ ذاتـهـ تـعـالـىـ ، مـجرـدةـ عنـ صـفـاتـ كـمـالـهـ ، التـيـ هـيـ لـازـمـةـ لـذـاتـهـ يـمـتـنـعـ تـحـقـقـ ذاتـهـ دونـهـ .

ولهذا لا يقال : الله وعلـمه خـلـقـ ، والـلهـ وـقـدرـتـهـ خـلـقـ . وإن أرادـوا بـكلـمـتـهـ وـرـوـحـهـ المـسـيـحـ ، أوـ شـيـئـاـ اـتـحـدـ بـنـاسـوتـ المـسـيـحـ ، فـالـمـسـيـحـ (ـعـلـيـهـ السـلـامـ) كـلـهـ مـخـلـوقـ كـسـائـرـ الرـسـلـ . والـلهـ وـحـدـهـ هوـ الـخـالـقـ . وإن شـئـتـ قـلـتـ : انـ أـرـيدـ بـالـرـوـحـ وـالـكـلـمـةـ مـاـ هـوـ صـفـةـ اللهـ ، فـتـلـكـ دـاخـلـةـ فيـ مـسـمـىـ إـسـمـهـ . وإنـ أـرـيدـ مـاـ لـيـسـ بـصـفـةـ فـذـلـكـ مـخـلـوقـ لـهـ كـالـنـاسـوتـ .

الوجه العاشرـ . أنـ دـاـوـدـ (ـعـلـيـهـ السـلـامـ) لاـ يـجـوزـ أنـ يـرـيدـ بـكـلـمـةـ اللهـ المـسـيـحـ لـأنـ المـسـيـحـ عـنـ جـمـيعـ النـاسـ هـوـ إـسـمـ لـلـنـاسـوتـ ، وـهـوـ عـنـهـمـ اـسـمـ الـلـاـهـوـتـ وـالـنـاسـوتـ لـمـاـ اـتـحـدـ . وـإـتـحـادـ فـعـلـ حـادـثـ عـنـهـمـ . فـقـبـلـ الإـتـحـادـ

(١) سورة الرعد آية رقم ١٦ والأية : ﴿قُلْ مِنْ رَبِّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ قُلْ اللَّهُ قُلْ أَفَلَمْ يَرَنُوكُمْ نَفْعًا لَّا يُنْفَعُونَ أَضْرَأُلَّا يُسْتَوِي الْأَعْمَى وَالْبَصِيرُ أَمْ هُلْ تَسْتَوِي الظَّلَمَاتُ وَالنُّورُ أَمْ جَعَلَوْا اللَّهَ شَرَكَاءَ خَلَقُوا كَخَلْقِهِ فَتَشَابَهَ الْخَلْقُ عَلَيْهِمْ﴾ فهل يستوي من عبد هذه الآلة مع الله ومن عبد الله وحده لا شريك له فهو نور من ربه لهذا قال : قل هل يستوي الأعمى والبصیر ، أم هل تستوي الظلمات والنور أم جعلوا الله شركاء خلقوه كخلقه فتشابه الخلق عليهم ..

لم يكن هناك ناسوت ولا ما يسمى مسيحيًا . فعلم أن داود لم يرد بكلمة الله المسيح ، ولكن غایتهم أن يقولوا : أراد الكلمة التي إتحدت فيها بعد المسيح . لكن الذي خلق باذن الله هو المسيح ، كما نطق به القرآن بقوله : « يُبَشِّرُكُ بِكَلِمَةٍ مِنْهُ اسْمُهُ الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ وَجِيهَا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَمِنَ الْمُقْرَبِينَ » (١)

فالكلمة التي ذكرها وأنها هي التي بها خلقت السموات والأرض ليست هي المسيح الذي خلق من الطين كهيئة الطير بإذن الله . فاحتاجتهم بهذا على هذا إحتاج باطل ، بل تلك الكلمة التي بها خلقت السموات والأرض لم يكن معها ناسوت حين خلقت باتفاق الأمم . والمسيح لا بد أن يدخل في الناسوت ، فعلم أنه لم يرد بالكلمة المسيح .

(١) سورة آل عمران آية رقم ٤٥ اختلف العلماء في معنى « كلمة » المسيح . فقال بعض السلف لكترة سياحته ، وقيل لأنه كان مسيح القدمين لا أخصص لهما ، وقيل : لأنه كان إذا مسح أحداً من ذوي العاهات برأه بإذن الله تعالى .

وأما كلامه : وهو صحي . قال محمد بن اسحاق ، عن يزيد بن عبد الله بن قسيط عن محمد ابن شرحبيل عن أبي هريرة - رضي الله عنه قال : قال رسول الله - ﷺ - ما تكلم أحد في صغره إلا عيسى ، وصاحب جريج . وقال ابن أبي حاثم : حدثنا أبو الصقر : يعني بن محمد بن قزعة حدثنا الحسين - يعني المروزي ، حدثنا جرير - يعني ابن أبي حازم عن محمد بن هريرة - عن النبي - ﷺ - قال : لم يتكلم في المهد إلا ثلات : عيسى ، وصبي كان في زمان جريج ، وصبي آخر . والله أعلم .

(سورة الأنعام)

سئل رضي الله عنه :

عن قوله تعالى : « ثُمَّ قَضَى أَجَلًا وَأَجْلٌ مُسَمَّى عِنْدَهُ » ^(١) وقوله تعالى : « وَمَا يُعَمَّرُ مِنْ مُعَمَّرٍ وَلَا يُنَقْصُ مِنْ عُمُرِهِ إِلَّا فِي كِتَابٍ » ^(٢) وقوله تعالى : « يَمْحُو اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثْبِتُ وَعِنْدَهُ أَمْ الْكِتَابِ » ^(٣) هل المحو والإثبات في اللوح المحفوظ والكتاب الذي جاء في الصحيح « إن الله تعالى كتب كتاباً فهو عنده على عرشه » ^(٤) الحديث . وقد جاء : « جَفَّ الْقَلْمَنْ » ^(٥) فما معنى

(١) سورة الأنعام آية رقم ٢ .

(٢) سورة فاطر آية رقم ١١ .

(٣) سورة الرعد آية رقم ٣٩ .

(٤) هذا جزء من حديث طويل أخرجه الترمذى في كتاب القدر ١٧ باب ٢١٥٥ حدثنا يحيى بن موسى ، حدثنا أبو داود الطیالسى حدثنا عبد الواحد بن سليم قال قدمت مكة فلقيت عطاء بن أبي رباح فقلت له : يا أبا محمد إن أهل البصرة يقولون في القدر ، قال : يا بني أنتقرأ القرآن ... ؟ قلت نعم . قال : فاقرأ الزخرف . قال : فقرأت **« حم والكتاب المبين : إننا جعلناه قرآنًا عربياً لعلكم تمعلون وإنه في ألم الكتاب لدينا على حكم »** فقال : أتدري ما ألم الكتاب ؟ قلت : الله ورسوله أعلم قال : فإنه كتاب كتبه الله الخ .

قال الترمذى : وهذا حديث غريب من هذا الوجه .

(٥) الحديث أخرجه البخارى في كتاب القدر ٢ باب جف القلم على علم الله وقوله : « وأصله الله على علم »

ذلك في المحو والإثبات؟ .

وهل شرع في الدعاء أن يقول : « اللهم إن كنت كتبتي كذا فامحني واكتبني كذا فإنك قلت : « يمحو الله ما يشاء ويثبت »؟ وهل صح أن عمر كان يدعو بمثل هذا؟ وهل الصحيح عندكم أن العمر يزيد بصلة الرحم ، كما جاء في الحديث؟ أفتونا مأجورين فأجاب رضي الله عنه : الجمد لله رب العالمين .

أما قوله سبحانه : « ثم قضى أجلًا وأجل مسمى عنده » فال أجل الأول هو أجل كل عبد ، الذي ينتهي به عمره ، والأجل المسمى عنده هو أجل القيمة العامة ولهذا قال : « مسمى عنده » فإن وقت الساعة لا يعلمه ملك مقرب ولا نبي مرسل ، كما قال : « يسألونك عن الساعة أيَّانَ مُرْسَاهَا؟ قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِنْدَ رَبِّي ، لَا يُجْلِيهَا لِوقْتِهَا إِلَّا هُوَ »^(١) بخلاف ما إذا قال :

= وقال أبو هريرة : قال لي النبي - ﷺ : جف القلم بما أنت لاق ، وقال ابن عباس لها سابقون : سبقت لهم السعادة .

وأخرجه ابن ماجه في المقدمة ١٠ باب في القدر ٩١ بسنده عن سراقة بن جعشن . قال : قلت : يا رسول الله . العمل فيما جف به القلم وجرت به المقادير أم في أمر مستقبل قال « بل فيما جف به القلم وجرت به المقادير ، وكل ميسر لما خلق له .

في الزوائد : في إسناده مقال . وأخرجه الترمذى في كتاب الإيمان ١٨ وأحمد بن حنبل في المستند ٢ : ١٧٦ ، ١٩٧ (حلبي)

(١) سورة الأعراف آية رقم ١٨٧ أقيام الساعة عند ربى لا يجعلها لوقتها إلا هو ، ولا تأتي إلا بعنته . قال البخارى : حدثنا أبو اليمان أبناؤنا شعيب أبناؤنا أبو الزناد عن عبد الرحمن عن أبي هريرة أن رسول الله - ﷺ - قال : لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها ، فإذا طلعت ورأها الناس آمنوا أجمعون بذلك حين لا ينفع نفساً إيمانها لم تكن آمنت من قبل ، أو كسبت في إيمانها خيراً ، ولتقومن الساعة وقد نشر الرجال ثوبهما بينهما فلا يتبايعنه ولا يطربانه ، ولتقومن الساعة والرجل قد انصرف بلبن لقحته فلا يطعمه ، ولتقومن الساعة ، وهو يليط حوضه فلا يسقي فيه ، ولتقومن الساعة ، والرجل قد رفع اكلته إلى فيه فلا يطعمها . وقال مسلم في صحيحه : حدثني زهير بن حرب ، حدثنا سفيان بن عيينة عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة يبلغ به . قال : تقوم الساعة والرجل يحلب لقحته فما يصل الإناء إلى =

﴿ مُسَمِّي ﴾ كقوله ﴿ إِذَا تَدَأْيُتُم بِدِينِ إِلَى أَجَلٍ مُسَمِّي ﴾^(١) إذ لم يقييد بأنه مسمى عنده ، فقد يعرفه العباد وأما أجل الموت فهذا تعرفه الملائكة الذين يكتبون رزق العبد ، وأجله وعمله وشققي أو سعيد ، كما قال في الصحيحين عن ابن مسعود قال : « حدثنا رسول الله ﷺ - وهو الصادق المصدوق - إن أحدكم يجمع خلقه في بطن أمه أربعين يوماً نطفة ، ثم يكون علقة مثل ذلك ، ثم يكون مضعة مثل ذلك ، ثم يبعث إليه الملك فيؤمر بأربع كلمات : فيقال : أكتب رزقه ، وأجله وعمله ، وشققي أو سعيد ثم ينفع فيه الروح »^(٢) فهذا الأجل الذي هو أجل الموت قد يعلمه الله لمن شاء من عباده . وأما أجل القيامة المسمى القيامة عنده فلا يعلمه إلا هو .

وأما قوله : ﴿ وَمَا يُعَمَّرُ مِنْ مُعَمَّرٍ وَلَا يُنَقَصُ مِنْ عُمُرِهِ ﴾^(٣) فقد قيل : إن المراد الجنس ، أي ما يعمر من عمر إنسان ، ولا ينقص من عمر إنسان ، ثم التعمير والتقصير يُراد به شيئاً :

« أحدهما » أن هذا يطول عمره ، وهذا يقصر عمره ، فيكون تقصيره نقصاً له بالنسبة إلى غيره ، كما أن المعمر يطول عمره ، وهذا يقصر عمره ، فيكون تقصيره نقصاً له بالنسبة إلى غيره ، كما أن التعمير زيادة بالنسبة إلى

فيه حتى تقوم الساعة ، والرجلان يتباينان الثوب بما يتباينانه ، حتى تقوم الساعة ، والرجل يلوط حوضه بما يصدر حتى تقوم » .

(١) هذا جزء من آية من سورة البقرة رقم ٢٨٢ .

(٢) الحديث رواه البخاري في كتاب بدء الخلق ٦ باب ذكر الملائكة ٣٢٠٨ حدثنا أبو الأحوص عن الأعمش عن زيد بن وهب قال : عبد الله : حدثنا رسول الله ﷺ - وهو الصادق المصدوق قال : وذكره . وعند مسلم في كتاب القدر ، وعند أبي داود في كتاب السنة ، والترمذني في كتاب القدر ، وابن ماجه في المقدمة .

(٣) سورة فاطر آية رقم ١١ ﴿ يُنَقَصُ مِنْ عُمُرِهِ ﴾ وهو ذهابه قليلاً قليلاً الجميع معلوم عند الله تعالى سنة بعد سنة ، وشهراً بعد شهر ، و الجمعة بعد الجمعة ويوماً بعد يوم ، وساعة بعد ساعة . الجميع مكتوب عند الله تعالى : نقله ابن جرير عن أبي مالك ، وإليه ذهب السدي ، وعطاء الخراساني ، واختار ابن جرير الأول .

آخر . وقد يراد بالنقص النقص من العمر المكتوب ، كما يراد بالزيادة الزيادة في العمر المكتوب . وفي الصحيحين عن النبي ﷺ أنه قال : « من سره أن يُسْطِل له في رزقه ، وينسأ له في أثره فليصل رحمه »^(١) وقد قال بعض الناس : إن المراد به البركة في العمر ، بأن يعمل في الزمن القصير ما لا يعلمه غيره إلا في الكثير ، قالوا : لأن الرزق والأجل مقدран مكتوبان . فيقال لهؤلاء تلك البركة ، وهي الزيادة في العمل ، والنفع ، هي أيضاً مقدرة مكتوبة ، وتناول لجميع الأشياء .

والجواب المحقق : أن الله يكتب للعبد أجلاً في صحف الملائكة فإذا وصل رحمة زاد في ذلك المكتوب ، وإن عمل ما يوجب النقص نقص من ذلك المكتوب . ونظير هذا ما في الترمذى وغيره عن النبي ﷺ : « إن آدم لما طلب من الله أن يريه صورة الأنبياء من ذريته فأراه إياهم فرأى فيهم رجالاً بصيص ، فقال من هذا يا رب ؟ فقال : ابني داود ، قال فكم عمره ؟ قال أربعون سنة ، قال : وكم عمري ؟ قال ألف سنة ، فقال فقد وهبت له من عمري ستين سنة ، فكتب عليه كتاب ، وشهدت عليه الملائكة ، فلما حضرته الوفاة قال قد بقي من عمري ستون سنة . قالوا : وهبها لابنك داود . فأنكر ذلك ، فأخرجنوا الكتاب ، قال النبي ﷺ فنسى آدم فنسى ذريته ، وجحد آدم فجحدت ذريته »^(٢) وروى أنه كمل لأدم عمره . ولداود عمره .

فهذا داود كان عمره المكتوب أربعين سنة ، ثم جعله ستين وهذا معنى ما روي عن عمر أنه قال : اللهم إن كنت كتبتي شيئاً فامحيه واكتبني سعيداً ،

(١) الحديث عند البخاري في كتاب البيوع ١٣ باب من أحب البسط في الرزق ٦٧ - حدثنا حسان ، حدثنا يونس قال محمد - هو الزهرى عن أنس بن مالك رضى الله عنه قال : سمعت رسول الله - ﷺ يقول : وذكره ، وعند مسلم في كتاب البر ، وأبو داود في الزكاة وعند الإمام أحمد بن حنبل في المسند ٣ : ١٥٦ (حلبي)

(٢) الحديث رواه الترمذى في سنته كتاب التفسير - ومن تفسير سورة الأعراف ، ورواوه الإمام أحمد بن حنبل في المسند ١ : ٢٥١ (حلبي) وأيضاً ٢٦٩ ، ٣٧١ (حلبي)

فإنك تمحو ما تشاء وتثبت^(١) .

والله سبحانه عالم بما كان وما يكون ، وما لم يكن لو كان كيف كان يكون ؛ فهو يعلم ما كتبه له وما يزيده إياه بعد ذلك ، والملائكة لا علم لهم إلا ما علمهم الله ، والله يعلم الأشياء قبل كونها وبعد كونها ؛ فلهذا قال العلماء : إن المحو والإثبات في صحف الملائكة ، وأما علم الله سبحانه فلا يختلف ولا يبدو له ما لم يكن عالماً به ، فلا محو فيه ولا إثبات . وأما اللوح المحفوظ فهل فيه محو وإثبات على قولين ، والله سبحانه وتعالى أعلم ؟

وقال أيضاً :

(١) قال ابن جرير : حدثنا عمرو بن علي ، حدثنا معاذ بن هشام حدثنا أبي عن أبي حكيم عصمة عن أبي عثمان النهدي أن عمر بن الخطاب - رضي الله رضي الله عنه قال : وهو يطوف بالبيت وهو يبكي : اللهم إن كنت كتبت على شعوأ أو ذنبأ فامحه فإنك تمحو ما تشاء وتثبت عندك ألم الكتاب فاجعله سعادة ومغفرة .

فصل

ذكر الله أنه يرفع درجات من يشاء في قصة مناظرة إبراهيم^(١) ، عليه السلام وفي قصة احتيال يوسف^(٢) ، ولهذا قال السلف : بالعلم ، فإن سياق

(١) مناظرة إبراهيم عليه السلام هي المذكورة في سورة البقرة آية رقم ٢٥٨ قال تعالى : ﴿ ألم تر إلى الذي حاج إبراهيم في ربه أن آتاه الله الملك إذ قال إبراهيم ربى الذي يحيى وبيت قال : أنا أحسي وأميأت قال إبراهيم فإن الله يأتي بالشمس من المشرق فأت بها من المغرب فبها الذي كفر والله لا يهدى القوم الظالمين ﴾ .

وقد ذكر السدي أن هذه المناظرة كانت بين إبراهيم وغروزه بعد خروج إبراهيم من النار ، ولم يكن اجتمع بالملك إلا في ذلك اليوم فجرت بينهما هذه المناظرة وروى عبد الرزاق عن معم عن زيد بن أسلم أن النموذج كان عنده طعام وكان الناس يتدرون إليه للمرة فوفد إبراهيم في جملة من وفد للمرة فكان بينهما هذه المناظرة ولم يعط إبراهيم من الطعام كما أعطى الناس بل خرج وليس معه شيء من الطعام فلما قرب من أهلهم عمد إلى كثيب من التراب فملا منه عدليه ، وقال أشغل أهلي عنني إذا قدمت إليهم فلما قدم وضع رحاله وجاء فاتكاً فقام امرأته سارة إلى العذلين فوجدهما ملائين طعاماً طيباً فحملت طعاماً فلما استيقظ إبراهيم وجد الذي قد أصلحوه فقال : أنى لكم هذا ..؟ قالت : من الذي جئت به فعلم أنه رزق رزقهم الله عز وجل » .

(٢) وقصة يوسف في قوله تعالى : ﴿ ودخل معه السجن فتبان قال أحدهما إني أراني أعصر خمراً وقال الآخر إني أراني أحمل فوق رأسي خبراً تأكل الطير منه نبتنا بتاؤيله إنما نراك من المحسنين ، قال لا يأتكم طعام ترزقانه إلا بتأنكما بتاؤيله قبل أن يأتكمما ذلكما مما علمني ربى إني تركت ملة قوم لا يؤمنون بالله وهم بالأخره هم كافرون واتبعتم ملة آبائي إبراهيم وإسحاق ويعقوب ما كان لنا أن شرك بالله من شيء ذلك من فضل الله علينا وعلى الناس ، =

الآيات يدل عليه ، فقصة إبراهيم في العلم بالحجارة ، والمناظرة لدفع ضرر الخصم عن الدين ، وقصة يوسف في العلم بالسياسة والتدبیر لتحصل منفعة المطلوب ، فالأول علم بما يدع المضار في الدين ، والثاني علم بما يجلب المنافع ، أو يقال : الأول هو العلم الذي يدفع المضرة عن الدين ويجلب منفعته ، والثاني علم بما يدفع المضرة عن الدنيا ويجلب منفعتها أو يقال قصة إبراهيم في علم الأقوال النافعة ضد الحاجة إليها وقصة يوسف في علم الأفعال ضد الحاجة إليها ، فالحاجة جلب المنفعة ودفع المضرة قد تكون إلى القول ، وقد تكون .

ولهذا كان المقصرؤن عن علم الحجيج والدلائل ، وعلم السياسة والإمارات مقهورين مع هذين الصنفين ، تارة بالاحتياج إليهم إذا هجم عدو يفسد الدين بالجدل أو الدنيا بالظلم ، وتارة بالاحتياج إليهم إذا هجم على أنفسهم من أنفسهم ذلك ، وتارة بالاحتياج إليهم لتخلص بعضهم من شر بعض في الدين والدنيا ، وتارة يعيشون في ظلهم في مكان ليس فيه مبتدع يستطيل عليهم ، ولا والي ظلمهم وما ذاك إلا لوجود علماء الحجيج الدافعة لأهل البدع والسياسة الدافعة للظلم .

ولهذا قيل : صنفان إذا صلحوا صلح الناس : العلماء والأمراء ، وكما أن المنفعة فيما فالمضرة منها ، فإن البدع والظلم لا تكون إلا فيهما : أهل الرياسة العلمية ، وأهل الرياسة القدرية ، ولهذا قال طائفة من السلف كالثوري وابن عيينة وغيرهما ما معناه : أن من نجا من فتنة البدع وفتنة السلطان فقد نجا من الشر كله ، وقد بسطت القول في هذا في الصراط

= ولكن أكثر الناس لا يشكرون ، يا صاحبي السجن أرباب متفرقون خير أم الله الواحد القهار ، ما تعبدون من دونه إلا أسماء سميت بها أنتم وأباكم ما أنزل بها من سلطان إن الحكم إلا الله أمر لا تعبدوا إلا إيه ذلك الدين القيم ولكن أكثر الناس لا يعلمون ﴿ . يوسف ٤٠ - ٣٦

المستقيم عند قوله : « فَاسْتَمْتَعُوا بِخَلَاقِهِمْ فَاسْتَمْتَعْتُمْ بِخَلَاقِكُمْ كَمَا اسْتَمْتَعَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ بِخَلَاقِهِمْ وَخُضْتُمْ كَالَّذِي خَاضُوا »^(١)

(١) سورة التوبة آية رقم ٦٩

فصل

قال تعالى : ﴿ وَكَذَلِكَ فَتَنَّا بَعْضَهُمْ بِعَضٍ لَيَقُولُوا أَهُؤُلَاءِ مَنْ أَنْشَأَهُمْ مِنْ بَيْنَ أَيْمَانِنَا إِنَّمَا يُعْلَمُ بِالشَّاكِرِينَ ﴾^(١)

فتخصيص هذا بالإيمان كتخصيص هذا بمزيد علم وقوة وصحة وجمال وما .

قال تعالى : ﴿ أَهُمْ يَقْسِمُونَ رَحْمَةَ رَبِّكُمْ نَحْنُ قَسَمْنَا بَيْنَهُمْ مَعِيشَتَهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ لِيَتَخَذَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا سُخْرِيًّا ﴾^(٢) .

وإذا خص أحد الشخصين بقوة وطبيعة تقتضي غذاء صالحًا ، خصه بما يناسب ذلك من الصحة والعافية . وإن لم يعط الآخر ذلك ، نقص عنه وحصل له ضعف ومرض .

(١) سورة الأنعام آية رقم ٥٣ في تفسير هذه الآية : أن رسول الله - ﷺ - كان غالباً من اتباه في أول بعثته - ضعفاء الناس من الرجال والنساء والعيid والإماء ، ولم يتبعه الأشراف إلا قليلاً كما قال قوم نوح لزوج : وما نراك اتبعك إلا الذين هم أراذلنا بادي الرأي ، الآية وكما سأله هرقل ملك الروم أبا سفيان حين سأله عن تلك المسائل فقال له فأشراف الناس يتبعونه أم ضعفائهم ..؟ فقال : بل ضعفاؤهم . فقال لهم أتباع الرسل .

(٢) سورة الزخرف آية رقم ٣٢ .

والظلم وضع الشيء في غير موضعه . فهو لا يضع العقوبة إلا في المحل الذي يستحقها ، لا يضعها على محسن أبداً .

وفي الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال : « يمين الله ملأى لا يغيبها نفقة ، سحاء ^(١) الليل والنهار ، أرأيتم ما أنفق منذ خلق السموات والأرض ، فإنه لم يغض ما في يمينه ، والقسط بيده الأخرى يقبض ويحيط » ^(٢) .

فيبين أنه سبحانه وتعالى يحسن ويعدل ولا يخرج فعله عن العدل والاحسان . ولهذا قيل : « كل نعمة منه فضل ، وكل نعمة منه عدل » .

ولهذا يخبر أنه تعالى يعاقب الناس بذنبهم ، وأن إنعامه عليهم إحسان منه ، كما في الحديث الصحيح الإلهي : يقول الله تعالى : « يا عبادي إني حرمت الظلم على نفسك وجعلته بينكم محرماً فلا تظالموا ، إنما هي أعمالكم أحصيها لكم ثم أوفيكم إياها فمن وجد خيراً فليحمد الله ، ومن وجد غير ذلك فلا يلومن إلا نفسه » ^(٣) .

وقال الله تعالى : « مَا أَصَابَكُ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللَّهِ ، وَمَا أَصَابَكُ مِنْ سَيِّئَةٍ فَمِنْ نَفْسِكَ » ^(٤) .

أي ما أصابك من نعم تحبها كالنصر والرزق فالله أنعم بذلك عليك . وما أصابك من نقم تكرها فبذنبك وخطاياك . فالحسنات والسيئات هنا أراد بها النعم والمصائب - كما قال تعالى : « وَلَوْنَاهُمْ بِالْحَسَنَاتِ

(١) الحديث عند الإمام البخاري في كتاب التوحيد ٢٢ باب ﴿ وكان عرشه على الماء ، وهو رب العرش العظيم ﴾ .

7419 حدثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر عن همام ، حدثنا أبو هريرة عن النبي - ﷺ - قال وذكره وفيه زيادة ﴿ وعرشه على الماء ﴾ وبدل يقبض ويحيط « يرفع ويخفض »

(٢) في اللسان : سح الدمع والمطر والماء يسح سحأ وسحوجأ أي سال من فوق واشتد انصبابه ، وفي الحديث : يمين الله سحاء : أي دائمة الصب والهطل بالعطاء . والله أعلم .

(٣) الحديث رواه الإمام مسلم في كتاب البر باب ٥٥ .

(٤) سورة النساء آية رقم ٧٩ .

وَالسَّيِّنَاتِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴿١﴾ .

وكما قال تعالى : « إِنْ تُصِيبُكَ حَسَنَةً تَسُؤُهُمْ وَإِنْ تُصِيبُكَ مُصِيَّةً يَقُولُوا قَدْ أَخْذَنَا أَمْرَنَا مِنْ قَبْلُ » ^(٢) .

وقوله تعالى : « إِنْ تَمْسِكُمْ حَسَنَةً تَسُؤُهُمْ وَإِنْ تُصِبُّكُمْ سَيِّئَةً يَفْرَحُوا بِهَا وَإِنْ تَصْبِرُوا وَتَتَقَوَّلَا لَا يَضُرُّكُمْ كَيْدُهُمْ شَيْئًا إِنَّ اللَّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ حَاطِطٌ » ^(٣) .

ومثل هذا قوله تعالى : « وَإِذَا أَذْقَنَا النَّاسَ رَحْمَةً فَرَحُوا بِهَا وَإِنْ تُصِبُّهُمْ سَيِّئَةً بِمَا قَدَّمْتُ أَيْدِيهِمْ إِذَا هُمْ يَقْنَطُونَ » ^(٤) .

وأخبر أن ما يصيب به الناس من الخير فهو رحمة منه أحسن بها إلى عباده ، وما أصابه به من العقوبات فبذنبهم ، وتمام الكلام على هذا مبسط في مواضع آخر .

وكذلك الحكمة أجمع المسلمين على أن الله تعالى موصوف بالحكمة ، لكن تنازعوا في تفسير ذلك ، فقالت طائفة : الحكمة ترجع إلى علمه بأفعال العباد وإيقاعها على الوجه الذي أراده ، ولم يثبتوا إلا العلم والإرادة والقدرة .

وقال الجمهور من أهل السنة وغيرهم : بل هو حكيم في خلقه وأمره . والحكمة ليست مطلقاً المشيئة . إذ لو كان كذلك لكان كل مرید حكيمًا . وعلوم أن الإرادة تنقسم إلى محمودة ومذمومة ، بل الحكمة تتضمن ما في

(١) سورة الأعراف آية رقم ١٦٨ .

(٢) سورة التوبة آية رقم ٥٠ .

(٣) سورة آل عمران آية رقم ١٢٠ .

(٤) سورة الروم آية رقم ٣٦ وفي الآية إنكار على الإنسان من حيث هو إلا من عصمه الله وفقه فإن الإنسان إذا أصابته نعمة بطر وقال : « ذهبت السينات يعني إنه لفرح فخور ». وإذا أصابه شدة قحط وأيس أن يحصل له بعد ذلك خير بالكلية . قال الله تعالى : « إِلَّا الَّذِينَ صَبَرُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ » كما ثبت في صحيح البخاري : عجباً للمؤمن لا يقضى الله له قضاء إلا كان خيراً له إن أصابته سراء شكر فكان خيراً له ، وإن أصابته ضراء صبر فكان خيراً له » .

خلقه وأمره من العواقب المحمودة والغايات المحبوبة .

والقول باثبات هذه الحكمة ليس هو قول المعتزلة ومن وافقهم من الشيعة فقط ، بل هو قول جماهير طوائف المسلمين من أهل التفسير والفقه والحديث والتصوف والكلام وغيرهم . فائمة الفقهاء متذمرون على إثبات الحكمة والمصالح في الأحكام الشرعية . وإنما ينزع في ذلك طائفة من نفأة القياس وغير نفأته . وكذلك ما في خلقه من المنافع والحكم والمصالح لعباده معلوم .

وأصحاب القول الأول كجهم بن صفوان ^(١) وموافقيه كالأشعرى ^(٢) ومن وافقه من الفقهاء من أصحاب مالك والشافعى وأحمد وغيرهم يقولون : ليس في القرآن لام التعليل في أفعال الله ، بل ليس فيه إلا لام العاقبة .

وأما الجمهور فيقولون : بل لام التعليل داخلة في أفعال الله وأحكامه . والقاضي أبو يعلى ^(٣) وأبو الحسن بن الزاغونى ^(٤) ونحوهما من أصحاب أحمد ، وإن كانوا قد يقولون بالأول فهم يقولون بالثانى أيضاً في غير موضع . وكذلك أمثالهم من الفقهاء أصحاب مالك والشافعى وغيرهما .

وأما ابن عقيل ^(٥) في بعض الموضع ، وأبو حازم بن القاضى أبي

(١) سبق الترجمة له في الجزء الثاني .

(٢) سبق الترجمة له في كلمة وافية فليرجع إليها .

(٣) سبق الترجمة له في هذا الجزء في كلمة وافية .

(٤) أبو الحسن بن الزاغونى : هو علي بن عبد الله بن نصر السري ، وقد اختلف المؤرخون وأصحاب السير في اسمه توفي عام ٥٢٧ هـ

راجع الذيل على طبقات الحنابلة ١ : ١٨٠ - ١٨٤ .

(٥) هو علي بن عقيل بن محمد بن عقيل البغدادي أبو الوفاء ، ويعرف بابن عقيل ، عالم العراق ، وشيخ الحنابلة ببغداد في وقته ، كان قوي الحجة اشتغل بمذهب المعتزلة في حدائقه ، وكان يعظم الحلاج فأراد الجماعة قتله فاستجار بباب المراتب عدة سنين ثم أظهر التوبة حتى تمكن من الظهور له تصانيف أعظمها كتاب الفتون ، والفرق ، والفصل في فقه

يعلى ، وأبو الخطاب الصغير فيصرحون بالتعليق والحكم في أفعال الله موافقة
لمن قال ذلك من أهل النظر .

والحنفية هم من أهل السنة وقائلين بالقدر وجمهورهم يقولون بالتعليق
والمصالح .

والكرامية ^(١) وأمثالهم هم أيضاً من القائلين بالقدر المثبتين لخلافة
الخلفاء ، المفضلين لأبي بكر وعمر وعثمان ، وهم أيضاً يقولون بالتعليق
والحكم ، وكثير من أصحاب مالك والشافعي وأحمد يقولون بالتعليق
والحكم وبالتحسين والتقييم العقليين ، كأبي بكر القفال ^(٢) وأبي علي بن
أبي هريرة ^(٣) وغيرهم من أصحاب الشافعي ، وأبي الحسن التميمي ^(٤) وأبي

= الحنابلة ، والرد على الأشاعرة ، ولد عام ٤٣١ هـ وتوفي عام ٥١٣ هـ

راجع جلاء العينين ٩٩ وشذرات الذهب ٤ : ٣٥ ولسان الميزان ٤ : ٢٤٣ .

(١) الكرامية : هم أتباع محمد بن كرام أبو عبد الله السجستاني المتوفى في القدس سنة ٢٥٥
(راجع شذرات الذهب ٢ : ١٢١) والكرامية يوافقون السلف في إثبات الصفات ، ولكنهم
يبالغون في ذلك إلى حد التشبيه والتجمسيّم وهم يوافقون السلف أيضاً في إثبات القدر والقول
بالحكمة ، ولكنهم يوافقون المعتزلة في وجوب معرفة الله تعالى بالعقل ، وفي أن العقل
يعتنى ويقيّع في الشرع ، كما يعتقد الأشعري وابن حزم من المرجحة ، لقولهم أن
الإيمان : هو الاقرار والتصديق باللسان دون القلب .

راجع مقالات المسلمين ١ : ٢٠٥ وكتاب الفصل لابن حزم ٤ : ٢٠٤ وكتاب الملل والنحل
١ : ٩٩ - ١٠٤ ، والفرق بين الفرق ١٣٠ - ١٣٧ والتبصير في الدين للاسفياني ٦٥ - ٧٠
وانتقادات فرق المسلمين والمشركيين ٦٧ .

(٢) هو محمد بن علي بن اسماعيل الشاشي القفال أبو بكر من أكابر علماء عصره بالفقه والحديث
واللغة والأدب من أهل ما وراء النهر ، وهو أول من صنف الجدل الحسن من الفقهاء وعنه
انتشر مذهب الشافعي في بلاده مولده عام ٢٩١ هـ ووفاته عام ٣٦٥ هـ في الشاس (وراء نهر
سيحون) رحل إلى خراسان والعراق والمحاذ والشام من كتبه أصول الفقه ، ومحاسن
الشريعة ، وشرح رسالة الشافعي .

راجع وفيات الأعيان ١ : ٤٥٨ وتهذيب الأسماء واللغات ٢ : ٢٨٢ وطبقات السبكي ٢ :
١٧٦ ومفتاح السعادة ١ : ٢٥٢ ثم ١٧٨ وفيه وفاته سنة ٣٣٥ .

(٣) هو الحسن بن الحسين بن أبي هريرة أبو علي : فقيه انتهت إليه إمامية الشافعية في العراق .

الخطاب^(١) من أصحاب أحمد .

وفي الجملة التزاع في تعليل أفعال الله وأحكامه مسألة لا تتعلق بالإمامية
أصلاً . وأكثر أهل السنة على إثبات الحكمة والتعليق .

ولكن الذين أنكروا ذلك - من أهل السنة - احتجوا بحجتين . إحداهما
أن ذلك يستلزم التسلسل . فإنه إذا فعل لعنة فتلك العلة أيضاً حادثة ، ففتقر
إلى علة ، إن وجب أن يكون لكل حادث علة . وإن عقل الأحداث بلا علة ،
لم يتحتاج إلى علة . فهم يقولون : إن أمكن الأحداث بغير علة ، لم
يتحتاج إلى علة ، ولم يكن ذلك عيناً . وإن لم يكن وجود الأحداث إلا لعنة
فالقول في حدوث العلة كالقول في حدوث المعلوم ، وذلك يستلزم
التسلسل .

الحججة الثانية - أنهم قالوا : من فعل لعنة كان مستكملاً بها ، لأنه لو لم
يكن حصول العلة أولى من عدمها ، لم تكن علة . والمستكملي بغيره ناقص
بنفسه . وذلك ممتنع على الله .

وأوردوا على المعتزلة ومن وافتهم من الشيعة حجة تقطيعهم على
أصولهم فقالوا : العلة التي فعل لأجلها إن كان وجودها وعدمها بالنسبة إليه
سواء ، إمتنع أن تكون علة . وإن كان وجودها أولى ، فإن كانت منفصلة
عنه ، لزم أن يستكملي بغيره . وإن كانت قائمة به لزم أن يكون محلاً
للحوادث .

وأما المجوزون للتعليق فهم متنازعون . فالمعزلة وأتباعهم من الشيعة

= كان عظيم القدر مهيباً له مسائل في الفروع ، وشرح مختصر المزني مات ببغداد عام ٣٤٥ هـ

راجع وفيات الأعيان ١ : ١٣٠

(٤) سبق الترجمة له

(١) سبق الترجمة له في الجزء الثاني من هذا الكتاب وانظر الذيل لابن رجب ١ : ١٦ - ١٢٧
وفيه أنه توفي عام ٥١٠ هـ

تثبت من التعليل ما لا يعقل ، وهو أنه فعل لعنة منفصلة عن الفاعل مع كون وجودها وعدمها بالنسبة إليه سواء . وأما أهل السنة القائلون بالتعليق فإنهم يقولون : إن الله يحب ^(١) ويرضى ^(٢) كما دل على ذلك الكتاب والسنة . ويقولون : إن المحبة والرضا أخص من الإرادة - وأما المعتزلة وأكثر أصحاب الأشعرى فيقولون : إن المحبة والرضا والإرادة سواء . فجمهور أهل السنة يقولون : إن الله لا يحب الكفر ^(٣) والفسق والعصيان ولا يرضاه ، وإن كان داخلاً في مراده كما دخلت سائر المخلوقات لما في ذلك من الحكمة ، وهو وإن كان شرًا بالنسبة إلى الفاعل ، فليس كل ما كان شرًا بالنسبة إلى شخص يكون عديم الحكمة ، بل الله في المخلوقات حكم قد يعلمها بعض الناس وقد لا يعلمها .

(١) قال تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ ﴾

وقال تعالى : ﴿ قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تَحْبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يَحِبِّيْكُمْ اللَّهُ ﴾

(٢) قال تعالى : ﴿ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضِيَ عَنْهُمْ ﴾

وقال أيضًا : ﴿ وَلَا يَرْضُ لِعَبَادَهُ الْكُفَّارُ ﴾

(٣) قال تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ حَبِّبَ إِلَيْكُمُ الْإِيمَانَ وَزَيَّنَهُ فِي قُلُوبِكُمْ ، وَكَرِهَ إِلَيْكُمُ الْكُفَّرُ وَالْفُسُوقُ وَالْعَصِيَانُ ﴾

فصل

قال تعالى :

﴿ وَإِذَا جَاءَكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِنَا فَقُلْ سَلَامٌ عَلَيْكُمْ كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَىٰ نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ أَنَّهُ مَنْ عَمِلَ مِنْكُمْ سُوءًا بِجَهَالَةٍ ثُمَّ تَابَ مِنْ بَعْدِهِ وَأَصْلَحَ فَإِنَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾^(١) . سورة الأنعام ٥٤ .

لم يمنع هذا أن يكون كل منهم متصفًا بهذه الصفة ولا يجوز أن يقال : إنهم لو عملوا سوءًا بجهالة ثم تابوا من بعده وأصلحوا لم يغفر إلا لبعضهم .

ولهذا تدخل من هذه في النفي لتحقيق نفي الجنس ، كما في قوله تعالى :

(١) سورة الأنعام آية رقم ٥٤ قال الإمام أحمد ، حدثنا عبد الرزاق حدثنا معاذ ، عن همام بن منبه قال : هذا ما حدثنا به أبو هريرة . قال : قال رسول الله - ﷺ - لما قضى الله على الخلائق كتب في كتاب فهو عنده فوق العرش إن رحمتي غلت غضبي » . أخرجاه في الصحيحين وهكذا رواه الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة - عن النبي - ﷺ ، ورواه موسى بن عقبة عن الأعرج عن أبي هريرة وكذا رواه الليث وغيره عن محمد بن عجلان عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي - ﷺ - بذلك وقد روى ابن مردويه من طريق الحكم بن أبيان عن عكرمة عن ابن عباس قال : قال رسول الله - ﷺ : إذا فرغ الله من القضاء بين الخلائق أخرج كتاباً من تحت العرش أن رحمتي سبقت غضبي ، وأنا أرحم الراحمين فيقبض قضية أو قضيتين فيخرج من النار خلقاً لم يعملوا خيراً مكتوب بين أعينهم عتقاء الله .

﴿ وَمَا أَنْتَ حَامِمٌ مِّنْ عَمَلِهِمْ مِّنْ شَيْءٍ كُلُّ أَمْرٍ إِبْمَانٍ كَسَبَ رَهِينٌ ﴾^(١).
وقوله تعالى :

﴿ وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلَّا اللَّهُ هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴾^(٢).
وقوله :

﴿ فَمَا مِنْكُمْ مِّنْ أَحَدٍ عَنْهُ حَاجِزِينَ ﴾^(٣).

ولهذا إذا دخلت في النفي تحقيقاً أو تقديرأً أفادت نفي الجنس قطعاً ، فالتحقيق ما ذكر ، والتقدير قوله تعالى : ﴿ وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلَّا اللَّهُ ﴾^(٤).

وقوله : ﴿ لَا رَبَّ فِيهِ ﴾^(٥) سورة بقرة ٢.

ونحو ذلك ، بخلاف ما إذا لم تكن من موجودة ، كقولك : ما رأيت رجلاً . فإنها ظاهرة لنفي الجنس . ولكن قد يجوز أن ينفي بها الواحد من الجنس كما قال سيبويه^(٦) : يجوز أن يقال : ما رأيت رجلاً بل رجلين ، فتبين أنه يجوز إرادة الواحد وإن كان الظاهر نفي الجنس ، بخلاف ما إذا

(١) سورة الطور آية رقم ٢١ .

(٢) سورة آل عمران آية رقم ٦٢ .

(٣) سورة الحاقة آية رقم ٤٧ .

(٤) هذا جزء من آية من سورة آل عمران رقم ٦٢ وهي : إن هذا لهو القصص الحق وما من إله إلا الله وان الله لهو العزيز الحكيم .

(٥) هذا جزء من آية من سورة البقرة رقم ٢ وهي : ﴿ ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَبِّ فِيهِ هُدَىٰ لِلْمُتَّقِينَ ﴾ .

(٦) هو عمر بن عثمان بن قبر الحارثي بالولاء ، أبو بشر الملقب سيبويه إمام النحو ، وأول من بسط علم النحو ولد في إحدى قرى شيراز عام ١٤٨ هـ وقدم البصرة فلزم الخليل بن أحمد فقاوه وصنف كتابه المسمى « كتاب سيبويه في النحو » لم يصنع قبله ولا بعده مثله ، ورحل إلى بغداد فناظر الكسائي وأجازه الرشيد بعشرة آلاف درهم وعاد إلى الأهواز فتسويفي بها عام ١٨٠ هـ وسيبويه بالفارسية (رائحة التفاح)

راجع ابن خلكان ١ : ٣٨٥ والبداية والنهاية ١٠ : ١٧٦ وتاريخ بغداد ١٢ : ١٩٥

دخلت «من» فإنه ينفي الجنس قطعاً .

ولهذا لو قال لعيده : من أعطاني منكم ألفاً فهو حر . فأعطاه كل واحد ألفاً ، عتقوا كلهم . وكذلك لو قال لنسائه : من أبرأته منك من صداقها فهي طالق . فأبرأته كلهن ، طلقن كلهم .

فإن المقصود بقوله : «منكم» بيان جنس المعطى والمبرء ، لا إثبات هذا الحكم لبعض العبيد والأزواج .

فإن قيل : فهذا كما لا يمنع أن يكون كل المذكور متصفًا بهذه الصفة ، فلا يوجب ذلك أيضاً . فليس في قوله : «وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ»^(١) ما يقتضي أن يكونوا كلهم كذلك .

قيل : نعم ، ونحن لا ندعى أن مجرد هذا اللفظ دل على أن جميعهم موصوفون بالإيمان والعمل الصالح ، ولكن مقصودنا أن من لا ينافي شمول هذا الوصف لهم ، فلا يقول قائل : إن الخطاب دل على أن المدح شملهم وعهم بقوله : «مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشَدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رَحْمَاءُ بَيْنَهُمْ»^(٢) إلى آخر الكلام .

ولا ريب أن هذا مدح لهم بما ذكر من الصفات - وهو الشدة على الكفار والرحمة بينهم ، والرجوع والسجود يتغرون فضلاً من الله ورضواناً ، والسيما في وجوههم من أثر السجود ، وأنهم يتذمرون من ضعف إلى كمال القوة والإعتدال كالزرع ، والوعد بالغفرة ، والأجر العظيم - ليس على مجرد هذه الصفات ، بل على الإيمان والعمل الصالح . فذكر ما به يستحقون الوعد .

(١) سورة النور آية رقم ٥ وتحمل الآية «ليستخلفنهم في الأرض كما استخلف الذين من قبلهم وليمكن لهم دينهم الذي ارتفع لهم وليدخلنهم من بعد خوفهم أمناً يبعدونني لا يشركون بي شيئاً ومن كفر بعد ذلك فأولئك هم الفاسقون» .

(٢) سورة الفتح آية رقم ٢٩ .

وإن كانوا كلهم بهذه الصفة . ولو لا ذكر ذلك لكان يظن أنهم . بمجرد ما ذكر يستحقون المغفرة والأجر العظيم ، ولم يكن فيه بيان سبب الجزاء ، بخلاف ما إذا ذكر الإيمان والعمل الصالح ، فإن الحكم إذا علق باسم مشتق مناسب كان ما منه الإشتلاق سبب الحكم .

فصل

في قول إبراهيم : « لا أحب الأفلين »

ظن هؤلاء أن قول إبراهيم (عليه السلام) : « هذا ربِّي فلما أفلَ قال لا أحبُّ الأفلين »^(١).

أراد به : هذا خالق السموات والأرض القديم الأزلي ، وأنه استدل على حدوثه بالحركة .

وهذا خطأ من وجوهه : ^(٢)

أحدها - أن قول الخليل : « هذا ربِّي » - سواء قاله على سبيل التقدير لتقرير قومه ، أو على سبيل الإستدلال والترقي ، أو غير ذلك - ليس المراد به : هذا رب العالمين القديم الأزلي ، الواجب الوجود بنفسه ، ولا كان قومه يقولون : إن الكواكب أو القمر أو الشمس رب العالمين الأزلي الواجب الوجود

(١) هذا جزء من آية من سورة الأنعام رقم ٧٦ ، ٧٧ ، ٧٨ وهي كالتالي : « فلما جن عليه الليل رأى كوكباً قال هذا ربِّي فلما أفل قال لا أحبُّ الأفلين فلما رأى القمر بازغاً قال : هذا ربِّي فلما أفل قال : لئن لم يهدني ربِّي لأشكون من القوم الفاسدين ، فلما رأى الشمس بازغة قال هذا ربِّي هذا أكبر فلما أفلت قال يا قوم إني بريء مما تشركون ».

(٢) راجع ما كتبه الإمام ابن تيمية في الرد على هذا الاستدلال بقصة إبراهيم عليه السلام في كتاب منهاج السنة ١ : ١٤١ - ١٤٣ ، ٢ : ١٤٢ - ١٤٥ (ط دار العروبة) وراجع أيضاً شرح حديث النزول ص ١٩٤ - ١٩٧

بنفسه ولا قال هذا أحد من أهل المقالات المعروفة التي ذكرها الناس : لا من مقالات أهل التعطيل والشرك الذين يعبدون الشمس والقمر والكواكب ، ولا من مقالات غيرهم . بل قوم إبراهيم (عليه السلام) كانوا يتخدنونها أرباباً يدعونها ويتقربون إليها بالبناء عليها والدعوة لها ، والسجود والقرابين وغير ذلك . وهو دين المشركين الذي صنف الرازي كتابه على طريقتهم وسماه « السر المكتوم في دعوة الكواكب والنجوم والسحر والطلاسم والعزائم »^(١) .

وهذا دين المشركين من الصابئين كالكشadianin^(٢) والكنعانيين واليونانيين وأرسسطو وأمثاله من أهل هذا الدين ، وكلامه معروف في السحر الطبيعي الروحاني ، والكتب المعروفة بذخيرة الإسكندر بن فليبس الذي يؤرخون به ، وكان قبل المسيح بنحو ثلاثة مائة سنة .

وكانت اليونان مشركين يعبدون الأوثان ، كما كان قوم إبراهيم مشركين يعبدون الأوثان . ولهذا قال الخليل :

« إِنَّمَا يَرَأُ مِمَّا تَعْبُدُونَ . إِلَّا الَّذِي فَطَرَنِي فَإِنَّمَا سَيَهُدِينَ 》^(٣) .

وقال : « أَفَرَأَيْتُمْ مَا كُنْتُمْ تَعْبُدُونَ . أَنْتُمْ وَآبَاؤُكُمُ الْأَقْدَمُونَ . فَإِنَّهُمْ عَدُوٌّ لِي إِلَّا رَبُّ الْعَالَمِينَ 》^(٤) .

(١) الكتاب ذكره ابن خلkan وابن حجر ، ومنه نسخ خطية في مكتبات برلين وليندن وبارييس ، والمتحف البريطاني وغيرها .

راجع وفيات الأعيان ٣ : ٣٨١ ولسان الميزان ٤ : ٤٢٦ ، والاعلام ٧ : ٢٠٣ .

(٢) في تاج العروس « للزبيدي مادة : كشد : الكشadianون بالقسم طائفه من عبدة الكواكب . (ط الإمام) القاهرة ١٣٦٦ هـ - ١٩٤٧ السبعينية ص ٦٩ - ٧٧ ويرد ابن تيمية هنا على رأي الجهمية والمعتزلة والأشاعرة خاصة الإمام الرازي في كتاب : نهاية العقول .

(٣) سورة الزخرف آية رقم ٢٦ ، ٢٧ .

(٤) سورة الشعرا آية رقم ٧٥ - ٧٧ .

وأمثال ذلك مما يبين تبرؤه مما يعبدون غير الله . وهؤلاء القوم عامتهم من نفاة صفات الله وأفعاله القائمة به ، كما هو مذهب الفلاسفة المشائين^(١) ، فانهم يقولون : إنه ليس له صفة ثبوتية ، بل صفاتة إما سلبية وإما إضافية ، وهو مذهب القرامطة الباطنية القائلين بدعوة الكواكب والشمس والقمر والسجود لها . كما كان على ذلك من كان عليه منبني عبيد ملوك القاهرة وأمثالهم .

فالشرك الذي نهى عنه الخليل وعادى أهله عليه كان أصحابه هم أئمة هؤلاء النفاة للصفات والأفعال . وأول من أظهر هذا النفي في الإسلام : الجعد بن درهم^(٢) ، معلم مروان بن محمد .

قال الإمام أحمد : وكان يقال : انه من أهل حران ، وعنده أخذ الجهم ابن صفوان مذهب نفاة الصفات . وكان بحران أئمة هؤلاء الصابئة الفلاسفة ، بقايا أهل هذا الدين أهل الشرك ونفي الصفات والأفعال ، ولهم مصنفات في دعوة الكواكب ، كما صنفه ثابت بن قرة^(٣) وأمثاله من الصابئة الفلاسفة أهل حران ، وكما صنفه أبو معشر البليخي^(٤) وأمثاله ، وكان لهم بها هيكل العلة

(١) سبق الكلام على جماعة « المشائين » في الجزء الثاني .

(٢) سبق الترجمة له في الكلمة وافية في الجزء الثاني من هذا الكتاب .

(٣) هو ثابت بن قرة بن زهرون الحراني الصابيء ، أبو الحسن : طبيب حاسب فيلسوف ، ولد ونشأ بحران (بين دجلة والفرات وحدثت له مع أهل مذهبة (الصابئة) أشياء أنكروها عليه في المذهب فحرم عليه رئيسهم دخول الهيكل ، فخرج من حران ، وقصد بغداد فاشغل بالفلسفة والطب فبرع ، واتصل بالمعتضد الخليفة العباسي ، فكان له عنده منزلة رفيعة ونصف نحو ١٥٠ كتاباً منها « الذخيرة في علم الطب » والمبانى الهندسية ، والشكل والقطاع ، ومساحة المخروط وغير ذلك كثير توفي في بغداد عام ٢٨٨ هـ

راجع طبقات الأطباء ١ : ٢١٥ - ٢٢٠ وحكماء الإسلام ٢٠ ومجلة المجمع العلمي ١٧ - ٧٩
وابن خلkan ١ : ١٠٠

(٤) هو جعفر بن محمد بن عمر البليخي أبو معشر عالم فلكي مشهور كان أولًا من أصحاب الحديث ، وتعلم النجوم بعد سبع وأربعين سنة من عمره ، وضرره المستعين العباسي أسواطاً =

الأولى ، وهيكل العقل الفعال ، وهيكل النفس الكلية ، وهيكل زحل ، وهيكل المشتري ، وهيكل المريخ ، وهيكل الشمس ، وهيكل الزهرة ، وهيكل عطارد ، وهيكل القمر ، وقد بسط هذا في غير هذا الموضوع .

الوجه الثاني - أنه لو كان المراد بقوله : «**هذا رب**» أنه رب العالمين ، وكانت قصة الخليل حجة على نقيض مطلوبهم ، لأن الكوكب والقمر والشمس ما زال متحركاً من حين بزوغه إلى عند أفاله وغروبها . وهو جسم متحرك متخيّر صغير . فلو كان مراده هذا للزم أن يقال : إن إبراهيم لم يجعل الحركة والإنتقال مانعة من كون المتحرك المتنتقل رب العالمين ، بل ولا كونه صغيراً يقدر الكوكب والشمس والقمر . وهذا - مع كونه لا يظنه عاقل ممن هو دون إبراهيم (صلوات الله وسلامه عليه) - فان جوزوه عليه ، كان حجة عليهم ، لا لهم .

الوجه الثالث - ان الأفول هو المغيب والإحتجاج ، ليس هو مجرد الحركة والإنتقال ، ولا يقول أحد - لا من أهل اللغة ولا من أهل التفسير - ان الشمس والقمر في حال مسيرهما في السماء أنهما آفالان ، ولا يقول للكواكب المرئية في السماء ، في حال ظهورها وجريانها : أنها آفلة . ولا يقول عاقل لكل من مشى وسافر وسار وطار : أنه أفل .

الوجه الرابع - أن هذا القول الذي قالوه لم يقله أحد من علماء السلف أهل التفسير ، ولا من أهل اللغة ، بل هو من التفسيرات المبدعة في الإسلام ، كما ذكر ذلك عثمان بن سعيد الدارمي ^(١) وغيره من علماء السنة ،

لأنه أخبر بشيء قبل حدوثه فحدث ، فكان يقول : أصبت فعوبت . قال الققطي في وصفه : عالم أهل الإسلام بأحكام النجوم ، وكان أعلم الناس بتاريخ الفرس وأخبار سائر الأمم ، وعمر طويلاً وجاور المئة من كتبه « الطبائع » و« المدخل الكبير » و« مواليد الرجال والنساء » و« هيئة الفلك » وغير ذلك كثير . توفي عام ٢٧٢ هـ

راجع الفهرست لابن النديم ١ : ٢٧٧ والقططي ١٠٦ وابن خلkan ١ : ١١٢ ودائرة المعارف

الإسلامية ١ : ٤٠٤

(١) يقول الدارمي في كتابه « رد الإمام الدارمي عثمان بن سعيد على بشر المرسي العنيد » ص =

وبينوا أن هذا من التفسير المبتدع .

وبسبب هذا الإبتداع أخذ ابن سينا وأمثاله لفظ الأفول بمعنى الإمكاني .
كما قال في إشاراته ^(١) : قال قوم : إن هذا الشيء المحسوس موجود لذاته
واجب لنفسه ، لكن إذا تذكرت ما قيل في شرط واجب الوجود ، لم تجد هذا
المحسوس واجباً ، وتلقت قوله تعالى : ﴿لَا أَحُبُّ الْأَفْلِينَ﴾ فإن الهموي في
حظيرة الإمكاني أقول ما . فهذا قوله .

ومن المعلوم بالضرورة من لغة العرب أنهم لا يسمون كل مخلوق موجود أفالاً ، ولا كل موجود بغيره أفالاً ، ولا كل موجود يجب وجوده بغيره ، لا بنفسه أفالاً ، ولا ما كان من هذه المعاني التي يعنيها هؤلاء بلفظ الإمكان ، بل هذا أعظم إفتاء على القرآن واللغة من تسمية كل متحرك أفالاً ، ولو كان الخليل أراد بقوله : ﴿لا أحب الأفلين﴾ سورة الأنعام ٧٦ . هذا المعنى ، لم يتضمن مغيب الكوكب والشمس والقمر . ففساد قول هؤلاء المتفلسفة في الاستدلال بالآية أظهر من فساد قول أولئك .

وأعجب من هذا قول من قال في تفسيره : « إن هذا قول المحققين » (٢) . واستعارته لفظ « الهوى والحظيرة » لا يوجب تبديل اللغة المعروفة في معنى الأقوال . فإن وضع هو لنفسه وضعًا آخر ، فليس له أن يتلو

٥٥ (ط السنة المحمدية ١٣٥٨) واحتجت أيها المرسي في نفي التحرك عن الله والزواوالبحجج الصبيان فزعمت أن إبراهيم حين رأى كوكباً وشمساً وقمراً قال : هذا ربِّي فلما أفل قال : لا أحبُّ الأفلين » . ثم قلت : فنفى إبراهيم المحبة عن كلِّ الله زائل يعني أنَّ الله إذا نزل من سماء أو نزل يوم القيمة لمحاسبة العباد فقد أفل وزال فلو قام هذا القياس تركي طمطماني أو ذو أعمجية ما زاد على ما قبست إلا قبحاً وسماجة . الخ .

(١) سبق الترجمة لابن سينا وكتابه الاشارات قام بتحقيقه استاذنا الدكتور سليمان دنيا وقامت بطبعه دار المعارف بمصر .

(٢) يقول الرازي في تفسيره « مفاتيح الغيب » ١٣ : ٥٢ وأيضاً قال بعض المحققين « الهوى ، في حظيرة الإمكان أقول ».

عليه كتاب الله تعالى فيidle أو يحرفه .

وقد إنبعثت القرامطة الباطنية تفسيراً آخر ، كما ذكره أبو حامد^(١) في بعض مصنفاته كمشكاة الأنوار^(٢) وغيرها : ان الكواكب والشمس والقمر هي النفس ، والعقل الفعال ، والعقل الأول ، ونحو ذلك . وشبهتهم في ذلك أن إبراهيم^(ص) أجل من أن يقول لمثل هذه الكواكب : إنه رب العالمين . بخلاف ما ادعوه من النفس ، ومن العقل الفعال الذي يزعمون أنه رب كل ما تحت فلك القمر ، والعقل الأول الذي يزعمون أنه مبدع العالم كله .

وقول هؤلاء - وإن كان معلوم الفساد بالضرورة من دين الإسلام - فابتداع أولئك طرق مثل هؤلاء على هذا الإلحاد . ومن المعلوم بالإضطرار من لغة العرب أن هذه المعاني ليست هي المفهوم من لفظ الكوكب والقمر والشمس .

وأيضاً فلو قدر أن ذلك يسمى كوكباً وقمراً وشمساً بنوع من التجوز ، فهذا غاية أن يسوغ للإنسان أن يستعمل اللفظ في ذلك ، لكنه لا يمكنه أن يدعى أن أهل اللغة التي نزل بها القرآن كانوا يريدون هذا بهذا ، والقرآن نزل بلغة الذين خاطبهم الرسول^(ص) ، فليس لأحد أن يستعمل ألفاظه في معانٍ بنوع من التشبيه والإستعارة ثم يحمل كلام من تقدمه على هذا الوضع الذي أحدهـ هو .

وأيضاً فإنه قال تعالى :

﴿ فَلَمَّا جَنَّ عَلَيْهِ اللَّيلُ رَأَى كَوْكَباً ﴾^(٣)

(١) سبق الترجمة له في كلمة وافية .

(٢) قام بتحقيقه وآخرجه الدكتور أبو العلا عفيفي راجع ص ٦٧ - ٦٨ وانظر مفاتيح الغيب ١٣ : ٥٥ وسيورد الإمام ابن تيمية نص كلام الإمام الغزالى .

(٣) سورة الأنعام آية رقم ٧٦ .

فذكره منكراً لأن الكواكب كثيرة ، ثم قال :

(١) ﴿فَلَمَّا رَأَى الْقَمَر﴾ .

(٢) ﴿فَلَمَّا رَأَى الشَّمْسَ﴾ .

بصيغة التعريف لكي يبين أن المراد القمر المعروف والشمس المعروفة ، وهذا صريح بأن الكواكب متعددة ، وأن المراد واحد منها ، وأن الشمس والقمر هما هذا المعروفان . وأيضاً فإنه قال :

﴿لَا أُحِبُّ الْأَفْلَىن﴾

والأفول هو المغيب والإحتجاج . فإن أريد بذلك المغيب عن الأ بصار الظاهرة ، فما يدعونه من العقل والنفس لا يزل متحجباً عن الأ بصار لا يرى بحال ، بل وكذلك واجب الوجوب عندهم لا يرى بالأ بصار بحال ، بل تمنع رؤيته بالأ بصار عندهم .

وإن أراد المغيب عن بصائر القلوب ، فهذا أمر نسيبي إضافي ، فيمكن أن تكون تارة حاضرة في القلب ، وتارة غائبة عنه ، كما يمكن مثل ذلك في واجب الوجود ، فالأفول أمر يعود إلى حال العارف بها ، لا يكسبها صفة نقص ، ولا كمال . ولا فرق في ذلك بينها وبين غيرها .

وأيضاً فالعقل عندهم عشرة ، والنفوس تسعة بعدد الأفلاك .

فلو ذكر القمر والشمس فقط وكانت شبهتهم أقوى ، حيث يقولون : نور القمر مستفاد من نور الشمس ، كما أن النفس متولدة عن العقل ، مع ما في ذلك - لو ذكروه - من الفساد ، أما مع ذكر كوكب من الكواكب فقولهم هذا من أظهر الأقوال للقرامطة الباطنية فساداً ، لما في ذلك من عدم الشبه والمناسبة التي تسوغ في اللغة إرادة مثل هذا .

(١) سورة الأنعام آية رقم ٧٧ .

(٢) سورة الأنعام آية رقم ٧٨ .

فصل الأنبياء أفضل الخلق

قال تعالى :

﴿ وَمِنْ ذُرَيْتِهِ دَاوِدَ وَسُلَيْمَانَ وَأَيُّوبَ وَيُوسُفَ وَمُوسَى وَهَارُونَ ، وَكَذَلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ . وَرَكِرِيَا وَيَحْيَى وَعِيسَى وَإِلْيَاسَ كُلُّ مِنَ الصَّالِحِينَ . وَإِسْمَاعِيلَ وَالْيَسَعَ وَيُونُسَ وَلُوطًا وَكُلُّا فَضَلْنَا عَلَى الْعَالَمِينَ . وَمِنْ آبَائِهِمْ وَذَرَرَيَّاتِهِمْ وَإِخْوَانِهِمْ وَاجْتَبَيْنَاهُمْ وَهَدَيْنَاهُمْ إِلَى صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴾^(١) سورة الأنعام - ٨٤ .

فأخبر أنه اجتباهم وهذا هم.

والأنبياء أفضل الخلق باتفاق المسلمين ، وبعدهم الصديقون والشهداء والصالحون . فلولا وجوب كونهم من المقربين الذين هم فوق أصحاب اليمين ، لكان الصديقون أفضل منهم أو من بعضهم .

والله تعالى قد جعل خلقه ثلاثة أصناف ، فقال تعالى في تقسيمهم في الآخرة :

﴿ وَكُنْتُمْ أَرْوَاجًا ثَلَاثَةً . فَأَصْحَابُ الْمَيْمَنَةِ مَا أَصْحَابُ الْمَيْمَنَةِ . وَأَصْحَابُ الْمَشْئَمَةِ مَا أَصْحَابُ الْمَشْئَمَةِ . وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ . أُولَئِكَ

(١) سورة الأنعام الآيات من ٨٤ - ٨٧ .

المُقْرَبُونَ . فِي جَنَّاتِ النَّعِيمِ ﴿١﴾ سورة الواقعة ٧ - ١٢ .

وقال في تقسيمهم عند الموت :

﴿فَأَمَّا إِنْ كَانَ مِنَ الْمُقْرَبِينَ . فَرَوْحٌ وَرِيحَانٌ وَجَنَّةٌ نَعِيمٌ . وَأَمَّا إِنْ كَانَ مِنْ أَصْحَابِ الْيَمِينِ . فَسَلَامٌ لَكَ مِنْ أَصْحَابِ الْيَمِينِ . وَأَمَّا إِنْ كَانَ مِنَ الْمُكَذَّبِينَ الْضَّالِّينَ . فَنُزُلٌ مِنْ حَمِيمٍ . وَتَصْلِيةٌ جَحِيمٌ﴾ ﴿٢﴾ سورة الواقعة ٨٨ - ٩٤ .

وكذلك ذكر في سورة الإنسان والمطففين هذه الأصناف الثلاثة .

والأنبياء أفضل الخلق ، وهم أصحاب الدرجات العلى في الآخرة ، فيمتنع أن يكون النبي من الفجار ، بل ولا يكون من عموم أصحاب اليمين ، بل من أفضل السابقين المقربين ، فإنهم أفضل من عموم الصديقين والشهداء والصالحين ، وإن كان النبي أيضاً يوصف بأنه صديق صالح وقد يكون شهيداً ، لكن ذلك أمر يختص بهم لا يشركهم فيه من ليس بنبي كما قال عن الخليل :

﴿وَآتَيْنَاهُ أَجْرَهُ فِي الدُّنْيَا وَإِنَّهُ فِي الْآخِرَةِ لِمِنَ الصَّالِحِينَ﴾ ﴿٣﴾ سورة العنكبوت ٢٧ .

وقال يوسف : ﴿تَوَفَّنِي مُسْلِمًا وَأَلْحَقْنِي بِالصَّالِحِينَ﴾ ﴿٤﴾ سورة يوسف ١٠١ .

فهذا مما يوجب تزييه الأنبياء أن يكونوا من الفجار والفساق . وعلى هذا إجماع سلف الأمة وجماهيرها .

(١) سورة الواقعة من ١٢-٧ .

(٢) سورة الواقعة من ٩٤ - ٨٨ .

(٣) سورة العنكبوت آية رقم ٢٧ .

(٤) سورة يوسف آية رقم ١٠١ .

وأما من جوز أن يكون غير النبي أفضل منه ، فهو من أقوال بعض ملحدة المتأخرین من غلاة الشیعة والصوفیة والمتفلسفة ونحوهم .

وما يحكى عن الفضیلية^(۱) من الخوارج أنهم جوزوا الكفر على النبي ، فهذا بطريق اللازم لهم ؛ لأن كل معصية عندهم كفر ، وقد جوزوا المعاصي على النبي ، وهذا يقتضي فساد قولهم بأن كل معصية كفر ، وقولهم بجواز المعاصي عليهم ، وإلا فلم يتلزموا أن يكون النبي كافراً ، ولازم المذهب لا يجب أن يكون مذهبًا .

وطوائف أهل الكلام الذين يجوزون بعثة كل مكلف ، من الجهمية والأشعرية ومن وافقهم من اتباع الأئمة الأربع كالقاضي أبي يعلى ، وابن عقيل ، وغيرهم ، متفقون أيضًا على أن الأنبياء أفضل الخلق ، وأن النبي لا يكون فاجراً . لكن يقولون : هذا لم يعلم بالعقل ، بل علم بالسمع ، بناء على ما تقدم من أصلهم من أن الله يجوز أن يفعل كل ممكن .

وأما الجمهور الذين يثبتون الحکمة والأسباب فيقولون : نحن نعلم بما علمناه من حکمة الله أنه لا يبعث نبیاً فاجراً وأن ما ينزل على البر الصادق لا يكون إلا ملائكة ، لا تكون شياطين كما قال تعالى :

﴿وَإِنَّهُ لَتَنْزِيلُ رَبِّ الْعَالَمِينَ . نَرَأَلِ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ . عَلَىٰ قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ الْمُنذِرِينَ﴾^(۲)

(۱) الفضیلیة : فرقہ من الخوارج ذکرہم ابن حزم فی کتابه الفصل ۴ : ۱۹۰ وسماهم الفضیلیة - فقال : وقال الفضیلیة من الصفریة من قال : لا إله إلا الله محمد رسول الله بلسانه ولم یعتقد ذلك بقلبه بل اعتقاد الكفر أو اليهودیة أو الدهریة ، أو النصرانیة فهو مسلم عند الله مؤمن ولا يضره إذا قال الحق بلسانه ما اعتقاد بقلبه .

وذكر الأشعري في المقالات : ۱ : ۱۸۳ کلمة عنهم وسماهم « الفضیلیة » وتحدث عنهم حدیثاً قریباً من قول ابن حزم ، وذكر الشھرستانی في كتابه (الملل والتخل) ۱ : ۱۲۴ من رجال الخوارج : الفضل بن عیسی الرقاشی .

(۲) سورة الشعرا آیة رقم ۱۹۴ - ۱۹۲ .

إلى قوله :

« هَلْ أَنْبَثُكُمْ عَلَىٰ مَنْ تَنْزَلُ الشَّيَاطِينُ . تَنْزَلُ عَلَىٰ كُلًّا أَفَاكِ أَثِيمٍ . يُلْقِوْنَ السَّمْعَ وَأَكْثَرُهُمْ كَادِبُونَ . وَالشُّعَرَاءُ يَتَّعَهُمُ الْغَاوُونَ . أَلَمْ تَرَ أَنَّهُمْ فِي كُلِّ وَادٍ يَهِيمُونَ . وَأَنَّهُمْ يَقُولُونَ مَا لَا يَفْعَلُونَ »^(١) سورة الشعراء ٢٢١ - ٢٢٦ .

فهذا مما بين الله به الفرق بين الكاهن والنبي وبين الشاعر والنبي ، لما زعم المفترون أن محمداً (ص) شاعر وكاهن .

وفي الصحيحين من حديث عائشة (رضي الله عنها) أن النبي (ص) لما أتاه الوحي في أول الأمر وخف على نفسه ، قبل أن يستيقن أنه ملك ، قال لخدية : « لقد خشيت على نفسي » ، قالت : « كلا ، والله لا يخزيك الله أبداً ، إنك لتصل الرحم ، وتصدق الحديث ، وتحمل الكل ، وتقرئي الضيف ، وتكتب المعدوم ، وتعين على نوائب الحق »^(٢) فاستدللت (رضي الله عنها) بحسن عقلها على أن من يكون الله قد خلقه بهذه الأخلاق الكريمة ، التي هي من أعظم صفات الأبرار الممدودين أنه لا يخزيه فيفسد الشيطان عقله ودينه . ولم يكن معها قبل ذلك وحي تعلم به إنفقاء ذلك ، بل علمته بمجرد عقلها الراجح .

وكذلك لما ادعى النبوة من ادعاهما من الكاذبين مثل مسيلمة الكذاب والعنسي وغيرهما ، مع ما كان يشتبه من أمرهم ، لما كان ينزل عليهم من الشيطان ويوحون إليهم ، حتى يظن الجاهل أن هذا من جنس ما ينزل على الأنبياء ويوحى إليهم ، فكان ما يبلغ العقلاء وما يرونه من الكذب

(١) سورة الشعراء آية رقم ٢٢١ - ٢٢٦ .

(٢) هذا جزء من حديث بدء الوحي رواه البخاري في كتاب بدء الوحي ١ : ٣ - ٤ وباب كيف كان بدء الوحي ٦ : ١٧٣ - ١٧٤ وكتاب التفسير ، سورة أقرأ رواه الإمام مسلم في كتاب الإيمان بباب بدء الوحي .

الفاشي والظلم ونحو ذلك يبين لهم أنه ليس بنبي ، إذ قد علموا أن النبي لا يكون كاذباً ولا فاجراً .

وفي الصحيحين عن النبي ﷺ لما قال له ذو الخويصرة : « إعدل يا محمد فإنك لم تعدل » ، فقال له النبي ﷺ : لقد خبت وخسرت : إن لم أعدل ، ألا تأمنوني وأنا أمن من في السماء ؟ » ^(١) . والرواية الصحيحة بالفتح أي أنت خاسر خائب إن لم أعدل إن ظنتني ظالماً مع إعتقادك أننينبي . فإنك تجوز أن يكون الرسول الذي آمنت به ظالماً ، وهذا خيبة وخسران ، فان ذلك ينافي النبوة ويقبح فيها .

وقد قال تعالى :

﴿ وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَغْلُلُ وَمَنْ يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَلَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ﴾ ^(٢) سورة آل عمران ١٦١ .

وفيه قراءتان : يغل ويغل ، أي ينسب إلى الغلول . بين سبحانه أنه ما لأحد أن ينسبه إلى الغلول ، كما أنه ليس له أن يغل ، فدل على أن النبي لا يكون غالاً .

(١) هذا جزء من حديث طويل رواه البخاري في كتاب المناقب ٢٥ بباب علامات النبوة في الإسلام .

٣٦١ - أخبرنا شعيب عن الزهرى قال أخبرنى أبو سلمة بن عبد الرحمن أن أبا سعيد الخدري - رضى الله عنه قال : وذكره وفيه فقال عمر يا رسول الله ائذن لي فيه فأضرب عنقه فقال : دعه فإن له أصحاباً يحقر أحدكم صلاته مع صلاته ، وصيامه مع صيامه الخ .

ورواه الإمام مسلم في كتاب الرزوة (باب ذكر الخوارج وصفاتهم)

(٢) سورة آل عمران آية رقم ١٦١ نزلت هذه الآية في قطيفة حمراء فقدت يوم بدر فقال بعض الناس : لعل رسول الله أخذها فأكثروا في ذلك فأنزل الله ﷺ وما كان النبي أن يغل ومن يغلل يأت بما غل يوم القيمة ﴿ وكذا رواه أبو داود والترمذى جمیعاً عن قتيبة عن عبد الواحد بن زياد به ، وقال الترمذى : حسن غريب . رواه بعضهم عن خصيف عن مقسم يعني مرسلًا ، رواه ابن مردویه من طريق أبي عمرو بن العلاء عن مجاهد عن ابن عباس قال اتهم المنافقون رسول الله - ﷺ - بشيء فأنزل الله ﷺ وما كان النبي أن يغل ﴿ .

وَدَلَائِلُ هَذَا الْأَصْلِ عَظِيمَةٌ ، لَكِنْ مَعَ وَقْوَعِ الذَّنْبِ الَّذِي هُوَ بِالنِّسْبَةِ إِلَيْهِ ذَنْبٌ - وَقَدْ لَا يَكُونُ ذَنْبًا مِنْ غَيْرِهِ مَعَ تَعْقِبِهِ بِالتَّوْبَةِ وَالْإِسْتَغْفَارِ - لَا يَقْدِحُ فِي كَوْنِ الرَّجُلِ مِنَ الْمُقْرَبِينَ السَّابِقِينَ وَلَا الْأَبْرَارَ ، وَلَا يَلْحِقُهُ بِذَلِكَ وَعِيدٌ فِي الْآخِرَةِ ، فَضَلَالًا عَنْ أَنْ يَجْعَلَهُ مِنَ الْفَجَارِ .

وَقَدْ قَالَ تَعَالَى فِي عُمُومِ وَصْفِ الْمُؤْمِنِينَ :

﴿ وَلَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ لِيَجْزِيَ الَّذِينَ أَسَاءُوا بِمَا عَمِلُوا وَيَجْزِيَ الَّذِينَ أَحْسَنُوا بِالْحُسْنَى . الَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبَائِرَ الْإِثْمِ وَالْفَوَاحِشَ إِلَّا اللَّمَّامَ إِنَّ رَبَّكَ وَاسِعُ الْمَغْفِرَةِ ﴾^(١) سُورَةُ النَّجْمِ ٣٢-٣١ .

وَقَالَ :

﴿ وَسَارُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ

(١) سورة النجم آية رقم ٣١ - ٣٢ اختلف العلماء في معنى اللهم فقيل : هي صغار الذنوب ،

ومحررات الأعمال . وقال الإمام أحمد ، حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن ابن طاووس عن

أبيه عن ابن عباس قال : ما رأيت شيئاً أشبه باللهم مما قال أبو هريرة عن النبي - صلوات الله عليه وآله وسلامه - قال :

إن الله تعالى كتب عن ابن آدم حظه من الزنا أدرك ذلك لا محالة فزنا العين النظر ، وزنا المسان النطق ، والنفس تمني وتشتهي والفرج يصدق ذلك أو يكذبه .

آخر جاه في الصحيحين من حديث عبد الرزاق به ، وقال ابن جرير : حدثنا محمد بن عبد

الأعلى ، أخبرنا ابن ثور ، حدثنا معمر عن الأعمش عن أبي الضحى أن ابن مسعود قال : زنا

العينين النظر ، وزنا الشفتين التقبيل وزنا اليدين البطش ، وزنا الرجلين المشي ، ويصدق

ذلك الفرج أو يكذبه ، فإن تقدم بفرجه كان زانياً ولا فهو اللهم ، وكذا قال مسروق

والشعبي ، وقال عبد الرحمن بن نافع الذي يقال له ابن لبابة الطائفي . قال سألت أبا هريرة

عن قول الله ﴿ إِلَّا اللَّمَّam ﴾ قال : القبلة ، والغمزة ، والنظر ، والمباعدة ، فإذا مس الختان

فقد وجب الغسل وهو الزنا .

وقال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس (إلا اللهم) إلا ما سلف ، وكذا قال زيد بن أسلم

وقال ابن جرير : حدثنا ابن المثنى ، حدثنا محمد بن جعفر ، حدثنا شعبة ، عن منصور عن

مجاهد أنه قال في هذه الآية ﴿ إِلَّا اللَّمَّam ﴾ قال الذي يلم بالذنب ثم يدعه . قال الشاعر :

إن تغفر اللهم تغفر جماً وأي عبد لك ما ألمًا ..؟

أَعِدْتُ لِلْمُتَّقِينَ . الَّذِينَ يُنْفِقُونَ فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَاءِ وَالْكَاظِمِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ . وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفِرُوا لِذُنُوبِهِمْ . وَمَنْ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا اللَّهُ وَلَمْ يُصْرُّوا عَلَىٰ مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ . أُولَئِكَ حِزَاؤُهُمْ مَغْفِرَةٌ مِّنْ رَبِّهِمْ وَجَنَّاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَنَعْمٌ أَجْرُ الْعَالَمِينَ ﴿١﴾ سورة آل عمران ١٣٣ - ١٣٦ .

وقال تعالى :

﴿ وَالَّذِي جَاءَ بِالصَّدْقِ وَصَدَّقَ بِهِ أُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقِونَ . لَهُمْ مَا يَشَاءُونَ عِنْدَ رَبِّهِمْ ذَلِكَ جَزَاءُ الْمُحْسِنِينَ . لِيُكَفَّرَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَسْوَأُ الَّذِي عَمِلُوا وَيَجْزِيَهُمْ أَجْوَهُمْ بِمَا حَسِنُوا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ ﴿٢﴾ سورة الزمر ٣٣ - ٣٥ .

وقال :

﴿ حَتَّىٰ إِذَا بَلَغُ أَشْدَهُ وَبَلَغَ أَرْبَعِينَ سَنَةً قَالَ رَبُّ أُوزِّعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَىٰ وَالَّذِي وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحًا تَرْضَاهُ وَأَصْلِحْ لِي فِي ذُرِّيَّتِي إِنِّي تُبُّتُ إِلَيْكَ وَإِنِّي مِنَ الْمُسْلِمِينَ . أُولَئِكَ الَّذِينَ نَتَّقَبَّلُ عَنْهُمْ أَحْسَنُ مَا عَمِلُوا وَنَتَّجَاوِرُ عَنْ سَيِّئَاتِهِمْ فِي أَصْحَابِ الْجَنَّةِ وَعَدَ الصَّدِيقُ الَّذِي كَانُوا يُوعَدُونَ ﴾ ﴿٣﴾

(١) سورة آل عمران آية رقم ١٣٣ - ١٣٦ .

(٢) سورة الزمر آية رقم ٣٣ - ٣٥ .

(٣) سورة الأحقاف آية رقم ١٥ - ١٦ . قال ابن حجرير : حدثني يعقوب بن ابراهيم ، حدثنا المعتمر ابن سليمان عن الحكم بن أبيان عن الغطريف عن جابر بن زيد عن ابن عباس - رضي الله عنهما عن رسول الله - رضي الله عنهما - عن الروح الأمين عليه الصلاة والسلام قال : يؤتى بحسنات العبد وسياته فيقتصر بعضها من بعض فإن بقيت حسنة وسع الله تعالى له في الجنة . قال فدخلت على يزاد فحدث بمثل هذا قال قلت فإن ذهبت الحسنة قال ﴿ أُولَئِكَ الَّذِينَ نَتَّقَبَّلُ عَنْهُمْ أَحْسَنُ مَا عَمِلُوا وَنَتَّجَاوِرُ عَنْ سَيِّئَاتِهِمْ فِي أَصْحَابِ الْجَنَّةِ ، وَعَدَ الصَّدِيقُ الَّذِي كَانُوا يُوعَدُونَ ﴾ .

وهكذا رواه ابن أبي حاتم عن أبيه عن محمد بن عبد الأعلى الصناعي عن المعتمر بن سليمان بأسناده مثله ، وزاد عن الروح الأمين . قال : قال رب جلاله يؤتى بحسنات العبد =

وقد قال في قصة إبراهيم (عليه السلام) :

﴿فَامْلأْ لُوطُ وَقَالَ إِنِّي مُهَاجِرٌ إِلَى رَبِّي إِنَّهُ هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾^(١)

سورة العنكبوت ٢٦ .

وقال في قصة شعيب (عليه السلام) :

﴿قَالَ الْمَلَائِكَةُ أَسْتَكْبِرُوا مِنْ قَوْمِهِ لَنُخْرِجَنَّكَ يَا شَعَيْبُ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَكَ مِنْ قَرْيَتَنَا أَوْ لَتَعُودُنَّ فِي مَلَيْتَنَا ، قَالَ أَوْ لَوْ كُنَّا كَارِهِينَ . قَدِ افْتَرَيْنَا عَلَى اللَّهِ كَذِبًا إِنْ عَدْنَا فِي مَلِيلِكُمْ بَعْدَ إِذْ نَجَاهَنَا اللَّهُ مِنْهَا وَمَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَعُوذُ فِيهَا إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّنَا وَسَعَ رَبُّنَا كُلَّ شَيْءٍ عِلْمًا عَلَى اللَّهِ تَوَكَّلْنَا رَبُّنَا افْتَحْ يَيْتَنَا وَبَيْنَ قَوْمِنَا بِالْحَقِّ وَأَنْتَ خَيْرُ الْفَاتَحِينَ﴾^(٢) . سورة الأعراف ، ٨٨ ، ٨٩ .

وقال في سورة إبراهيم :

﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِرُسُلِهِمْ لَنُخْرِجَنُكُمْ مِنْ أَرْضِنَا أَوْ لَتَعُودُنَّ فِي مَلَيْتَنَا فَأَوْحَى إِلَيْهِمْ رَبُّهُمْ لَنْهَلْكَنَ الظَّالِمِينَ﴾^(٣) سورة إبراهيم ١٣ .

وقد ذم الله تعالى وتبارك فرعون بكونه رفض نبوة موسى بما تقدم من قتلته نفسها بغير حق فقال :

﴿أَلَمْ نُرَبِّكَ فِينَا وَلِيَدًا وَلِيُثْتَ فِينَا مِنْ عُمُرِكَ سِنِينَ . وَفَعَلْتَ فَعْلَتَكَ الَّتِي فَعَلْتَ وَأَنْتَ مِنَ الْكَافِرِينَ . قَالَ فَعَلْتُهَا إِذَا وَأَنَا مِنَ الضَّالِّينَ . فَفَرَرْتُ مِنْكُمْ لَمَّا حَفْتُكُمْ فَوَهَبْتَ لِي رَبِّي حُكْمًا وَجَعَلْتَنِي مِنَ الْمُرْسَلِينَ﴾^(٤) سورة

= وسياته فذكره . قال ابن كثير : وهو حديث غريب واستناده جيد لا بأس به .

(١) سورة العنكبوت آية رقم ٢٦ .

(٢) سورة الأعراف آية رقم ٨٨ - ٨٩ .

(٣) سورة إبراهيم آية رقم ١٣ .

(٤) سورة الشعراء آية رقم ١٨ - ٢١ .

وكان موسى (عليه السلام) قد تاب من ذلك كما أخبر الله تعالى عنه وغفر له
قوله :

﴿فَوَكَزَهُ مُوسَى فَقَضَى عَلَيْهِ قَالَ هَذَا مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ عَدُوٌّ مُضِلٌّ
مُبِينٌ قَالَ رَبِّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي فَاغْفِرْ لِي فَغَفَرَ لَهُ إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ﴾^(١)
سورة القصص ١٥ ، ١٦ .

فإن قيل : فإذا كان قد غفر له ، فلماذا يمتنعون من الشفاعة يوم القيمة
لأجل ما بدا منهم ، فيقول آدم إذا طلبت منهم الشفاعة : إنني نهيت عن أكل
الشجرة وأكلت منها ، نفسي نفسي ، اذهبوا إلى نوح . فيأتون نوحًا فيقولون :
إنني دعوت على أهل الأرض دعوة لم أؤمر بها . والخليل يذكر تعريضاته
الثلاث التي سماها كذبًا وكانت تعريضاً . وموسى يذكر قتل النفس .

قيل : هذا من كمال فضلهم وخوفهم وعبوديتهم وتواضعهم ، فان من
فوائد ما يتباهى به أنه يكمل عبودية العبد ويزيده خوفاً وخصوصاً ، فيرفع الله
 بذلك درجته ، وهذا الإمتنانع مما يرفع الله به درجاتهم ، وحكمة الله تعالى في
ذلك أن تصير الشفاعة لمن غفر الله ما تقدم ذنبه وما تأخر .

ولهذا كان من امتناع ولم يذكر ذبباً المسيح ، وإبراهيم أفضل منه ،
وقد ذكر ذبباً ، ولكن قال المسيح : لست هناكم اذهبوا إلى عبد غفر الله له ما
تقدمن ذنبه وما تأخر . وتأخر المسيح عن المقام المحمود الذي خص به
محمد (صلوات الله عليه) هو من فضائل المسيح ومما يقربه إلى الله ؛ (صلوات الله
عليهم أجمعين) .

فعلم أن تأخرهم عن الشفاعة لم يكن لنقص درجاتهم عما كانوا عليه ،

(١) سورة القصص آية رقم ١٥ - ١٦ .

بل لما علموا من عظمة المقام المحمود الذي يستدعي من كمال مغفرة الله للعبد ، وكمال عبودية العبد لله ما اختص به من غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر ، ولهذا قال المسيح : اذهبو إلى محمد عبداً غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر . فإنه إذا غفر له ما تأخر لم يخف أن يلام إذا ذهب إلى ربه ليشفع . وإن كان لم يشفع إلا بعد الإذن . بل إذا سجد وحمد ربه بمحامد يفتحها عليه لم يكن يحسنها قبل ذلك ، فيقال له : أي محمد : إرفع رأسك وقل يسمع ، وسل تعطه ، واسمع تشفع . وهذا كله في الصحيحين وغيرهما^(١)

وأما من قيل له : تقدم ولم يعرف أنه غفر له ما تأخر فيخاف أن يكون

(١) روى ابن تيمية حديث الشفاعة بمعنىه - وقد رواه البخاري ومسلم في كتاب الإيمان (باب أدنى أهل الجنة منزلة) عن أبي هريرة - رضي الله عنه وفي البخاري ٦ : ٨٤ « فيقول آدم : إن ربى قد غضباليوم غضباً لم يغضب قبله مثله ولن يغضب بعده مثله ، وأنه نهاني عن الشجرة فعصيته : نفسي نفسي اذهبوا إلى غيري اذهبوا إلى نوح فيأتون نوحاً فيقولون : يا نوح إنك أول الرسل إلى أهل الأرض وقد سماك الله عبداً شكوراً : اشفع لنا إلى ربك ، ألا ترى إلى ما نحن فيه ، فيقول : إن ربى عز وجل قد غضباليوم غضباً لم يغضب قبله مثله ، ولن يغضب بعده مثله ، وأنه قد كانت لي دعوة دعتها على قومي نفسي ، نفسي ، اذهبوا إلى إبراهيم ، فيأتون إبراهيم فيقولون : يا إبراهيم أنت نبي الله وخليله من أهل الأرض . اشفع لنا إلى ربك ، ألا ترى إلى ما نحن فيه ، فيقول لهم : إن ربى قد غضباليوم غضباً لم يغضب قبله مثله ، ولن يغضب بعده مثله ، وإنى قد كنت كذبت ثلاث كذبات - فذكرهن أبو حيان في الحديث ، نفسي ، نفسي ، اذهبوا إلى غيري ، اذهبوا إلى عيسى ، فيأتون عيسى فيقولون : يا عيسى أنت رسول الله وكلمته ألقاها إلى مرريم وروح منه وكلمت الناس في المهد صيّاً ، اشفع لنا ، ألا ترى إلى ما نحن فيه ، فيقول عيسى : إن ربى قد غضباليوم غضباً لم يغضب قبله مثله ، ولن يغضب بعده مثله - ولم يذكر ذنباً نفسي ، نفسي ، اذهبوا إلى غيري . اذهبوا إلى محمد - فيأتون محمداً - فيقولون : يا محمد أنت رسول الله وخاتم النبيين وقد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر : اشفع لنا إلى ربك . ألا ترى إلى ما نحن فيه ، فانتطلق فاتأ تحت العرش فاقع ساجداً لربى عز وجل ، ثم يفتح الله على من محامده وحسن الثناء عليه شيئاً لم يفتحه على أحد قبله ، ثم يقال : يا محمد ارفع رأسك سل تعطه ، واسمع تشفع ، فارفع رأسي فأقول : أمتي أمتي .. أمري يا رب .. الحديث .

ذهابه إلى الشفاعة - قبل أن يؤذن له في الشفاعة - ذنبًا ، فتأخر لكمال خوفه من الله تعالى . ويقول : أنا قد أذنبت وما غفر لي فأحاف أن أذنب ذنبًا آخر . فإن النبي ﷺ قال : « لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين » ^(١) .

ومن معاني ذلك أنه لا يؤتي من وجه واحد مرتين ، فإذا ذاق ما في الذنب من الألم وزال عنه ، خاف أن يذنب ذنبًا آخر ، فيحصل له مثل ذلك الألم ، وهذا كمن مرض من أكلة ثم عوفي ، فإذا دعى إلى أكل شيء ، خاف أن يكون مثل ذلك الأول لم يأكله ؛ يقول : قد أصابني بتلك الأكلة ما أصابني ، فأحاف أن تكون هذه مثل تلك . ولبسط هذه الأمور موضع آخر .

(١) الحديث رواه البخاري في كتاب الأدب ٨٣ باب لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين ٦١٣٣ حدثنا الليث عن عقيل عن الزهرى عن ابن المسيب عن أبي هريرة - رضي الله عنه وذكره . ورواه الإمام مسلم في الرهد ٦٣ وأحمد بن حنبل في المسند ٢ : ١١٥ ، ٣٧٩ .

فصل

قال تعالى :

﴿ وَجَعَلُوا اللَّهَ شُرَكَاءَ الْجِنِّ وَخَلْقَهُمْ وَخَرَقُوا لَهُ بَيْنَ وَبَنَاتٍ بِغَيْرِ عِلْمٍ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يَصِفُونَ بَدِيعُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ أَنَّى يَكُونُ لَهُ وَلَدٌ وَلَمْ تَكُنْ لَهُ صَاحِبَةٌ وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴾^(١) فإن قوله : « بديع السموات والأرض » أي مبدعهما ، كما ذكر مثل ذلك في البقرة . وليس المراد أنهما بدعة سمواته وأرضه ، كما تحتمله العربية لولا السياق ، لأن المقصود نفي ما زعموه من خرق البنين والبنات له ، ومن كونه اتخذ ولداً .

وهذا ينتفي بضده كونه أبدع السموات ، ثم قال :

﴿ أَنَّى يَكُونُ لَهُ وَلَدٌ ? ﴾ وذكر ثلاثة أدلة على نفي ذلك : أحدها - كونه ليس له صاحبة . فهذا نفي الولادة المعهودة . قوله « وخلق كل شيء » نفي للولادة العقلية ، وهي التولد ، لأن خلق كل شيء ينافي تولدها عنه . قوله : « وهو بكل شيء عالم » يشبه - والله أعلم - أن يكون لما ادعت النصارى أن المتحد به هو الكلمة التي يفسرونها بالعلم ، والصابئة القائلون بالتولد والعلة ، لا يجعلونه عالماً بكل شيء - ذكر أنه بكل شيء عالم - لإثبات هذه

(١) سورة الأنعام الآيات رقم ١٠١ - ١٠٠

الصفة له ، رداً على الصابئة ، ونفيها عن غيره رداً على النصارى .

وإذا كان كذلك فقول من قال بتولد العقول والآفونس - التي يزعمون أنها الملائكة - أظهر في كونهم يقولون أنه ولد الملائكة ، وأنهم بنوه وبناته ، فالعقل بنوه ، والآفونس بناته من قول النصارى .

ودخل في هذا من تفلسف من المتنسبية إلى الإسلام ، حتى أني أعرف كثيراً لهم سألاً عن العقل والنفس : فقال بمنزلة الذكر والأثنى . فقد جعلهم كالإبن والبنت ، وهم يجعلونهم متولدين عنه تولد المعلول عن العلة ، فلا يمكنه أن يفك ذاته عن معلوله ولا معلوله عنه ، كما لا يمكنه أن يفصل نفسه عن نفسه ، بمنزلة شعاع الشمس مع الشمس وأبلغ .

وهو لاء يقولون : إن هذه الأرواح التي ولدها متصلة بالأفلاك والشمس والقمر والكواكب ، كإتصال الالاهوت بجسد المسيح ، فيعبدونها كما عبدت النصارى المسيح ، إلا أنهم أكفر من وجوه كثيرة . وهم أحق بالشرك من النصارى . فإنهم يعبدون ما يعلمون أنه منفصل عن الله ، وليس هو إله ولا صفة من صفاته . والنصارى يزعمون أنهم ما يعبدون إلا ما إتحد بالله ، لا لما ولده من المعلولات .

ثم من عبد الملائكة والكواكب وأرواح البشر وأجسادهم إذن الأصنام على صورهم وطبيعتهم . فكان ذلك أعظم أسباب عبادة الأصنام .

ولهذا كان الخليل أمم الحفباء مخاطباً لهؤلاء الذين عبدوا الكواكب والشمس والقمر ، والذين عبدوا الأصنام مع إشراكهم وإعترافهم بأصل الجميع .

وقد ذكر الله قصتهم في القرآن في غير موضع ، وأولئك هم الصابيون المشركون الذين ملکهم نمرود ، وعلماؤهم الفلسفه من اليونانيين وغيرهم الذين كانوا بأرض الشام والجزيره والعرق وغيرها ، وجزائر البحر قبل النصارى ، وكانوا بهذه البلاد في أيامبني إسرائيل ، وهم الذين كانوا يقاتلونبني إسرائيل ، فيغلبون

تارة ، ويغلبون تارة . وسنحاريب وبخت نصر ونحوهما هم ملوك الصابئة بعد الخليل . والنمرود الذي كان في زمانه .

فتبيين بذلك ما في القرآن من الرد لمقالات المتقدمين قبل هذه الأمة والكافر والمنافقين فيها من إثبات الولادة لله ، وإن كان كثير من الناس لا يفهم دلالة القرآن على هذه المقالات لأن ذلك يحتاج إلى شيئين : إلى تصور مقالتهم بالمعنى ، لا بمجرد اللفظ ، وإلى تصور معنى القرآن ، والجمع بينهما . فتجد المعنى الذي عنده قد دل القرآن على ذكره وإبطاله .

وأما إتحاد الولد فيفسر بعين الولادة . وهو من باب الأفعال ، لا من باب الصفات كما يقوله طائفة من النصارى في المسيح .

فصل

فهذا نفي كونه - سبحانه - والدًا لشيء ، أو متخدًا لشيء ولدًا ، بأي وجه من وجوه الولادة ، أو اتخاذ الولد أياً كان .

وأما نفي كونه مولوداً : فيتضمن نفي كونه متولداً بأي نوع من التوالد من أحد من البشر وسائر ما تولد من غيره : فهو رد على من قال : المسيح هو الله . ورد على الدجال الذي يقول : إنه الله . ورد على من قال في بشر : إنه الله ، من غالية هذه الأمة في علي وبعض أهل البيت ، أو بعض المشايخ ، كما قال قوم ذلك في علي وطائفه من أهل البيت ، وقالوه في الأنبياء أيضاً ، وقاله قوم في الحلاج^(١) ، وقوم في الحاكم بمصر^(٢) : وقوم في الشيخ عدي ، وقوم في يونس العنيني ، وقوم يعمونه في المشايخ ، ويصوبون هذا كله .
فقوله سبحانه : ﴿لَمْ يُولَدْ﴾ نفي لهذا كله . فإن هؤلاء كلهم مولدون .

(١) سبق الترجمة له في الكلمة في الجزء الثاني .

(٢) هو منصور (الحاكم بأمر الله) ابن نزار (العزيز بالله) ابن معذ (المعز لدين الله ابن اسماعيل ابن محمد العبيدي الفاطمي أبو علي متأله غريب الأطوار من خلفاء الدولة الفاطمية ولد في القاهرة عام ٣٧٥ هـ وسلم عليه بالخلافة في مدينة بلبيس بعد وفاة أبيه سنة ٢٨٦ وعمره إحدى عشرة سنة فدخل القاهرة في اليوم الثاني . توفي عام ٤١١ هـ .
راجع ابن إيس ١ : ٥٠ وخطط المقرizi ٢ : ٢٨٥ والنجم الزاهرة ٤ : ١٧٦ - ٢٤٦ ودائرة المعارف البريطانية ٨ : ٦٠٣

والله لم يولد . ولهذا لما ذكر الله المسيح في القرآن قال : ﴿ابن مريم﴾ بخلاف سائر الأنبياء ، قوله :

﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ﴾^(١)

وقوله : ﴿مَا الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ﴾^(٢) وقوله : ﴿إِذْ قَالَ اللَّهُ يَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ اذْكُرْ نِعْمَتِي عَلَيْكَ وَعَلَى الْأَذْنِتِكَ﴾^(٣) وقوله : ﴿يَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ أَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأَمِّي إِلَهَيْنِ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾^(٤) .

وقوله : ﴿وَجَعَلْنَا ابْنَ مَرْيَمَ وَأُمَّهَ آيَةً﴾^(٥)

وقوله : ﴿وَقَوْلُهُمْ إِنَّا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ اللَّهِ﴾^(٦) وفي ذلك فائدتان :

(١) سورة المائدة آية رقم ١٧ وتكملة الآية ﴿ابن مريم قل فمن عملك من الله شيئاً إن أراد أن يهلك المسيح ابن مريم وأمه ومن في الأرض جميعاً والله ملك السموات والأرض وما بينها يخلق ما يشاء والله على كل شيء قادر﴾ .

(٢) هذا جزء من آية من سورة المائدة رقم ٧٥ وتكملة الآية ﴿وَأَمِّهَ صَدِيقَةَ كَانَا يَأْكَلَانَ الطَّعَامَ انْظُرْ كِيفَ نَبِيْنَ لَهُمُ الْآيَاتِ ثُمَّ انْظُرْ أَنَّ يَؤْنِكُونَ﴾ .

(٣) هذا جزء من آية من سورة المائدة رقم ١١٠ وتكملة الآية ﴿إِذْ أَيَّدْتَكَ بِرُوحِ الْقَدْسِ تَكَلَّمُ النَّاسُ فِي الْمَهْدِ وَكَهْلَا ، وَإِذْ عَلَمْتَكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَالْتُّورَاةَ وَالْإِنْجِيلَ ، وَإِذْ تَخْلُقُ مِنَ الطَّيْنِ كَهْيَةَ الطَّيْرِ بِإِذْنِي فَتَنْفَخُ فِيهَا فَتَكُونُ طَيْرًا بِإِذْنِي وَتَبْرِيءُ الْأَكْمَهُ وَالْأَبْرَصَ بِإِذْنِي وَإِذْ تَخْرُجُ الْمَوْقِرُ بِإِذْنِي وَإِذْ كَفَفْتُ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَنْكَ إِذْ جَتَّهُمْ بِالْبَيْنَاتِ فَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ إِنَّهُ إِلَّا سُحْرٌ مِّنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ﴾ .

(٤) هذا جزء من آية من سورة المائدة رقم ١١٦ وتكملة الآية : ﴿قَالَ سَبَّاحَنَكَ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحَقٍّ إِنْ كُنْتَ قَلْتَهُ فَقَدْ عَلِمْتَهُ تَعْلُمَ مَا فِي نَفْسِي وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ إِنْكَ أَنْتَ عَلَمُ الْغَيْبِ﴾ .

(٥) سورة المؤمنون آية رقم ٥٠ .

(٦) هذا جزء من آية من سورة النساء ١٥٧ وتكملة الآية ﴿وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَكُنْهُ شَيْبَهُ لَهُمْ وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِيهِ لَفِي شَكٍّ مِّنْ مَا لَهُمْ بِهِ مِّنْ عِلْمٍ إِلَّا اتَّبَاعُ الظَّنِّ وَمَا قَتَلُوهُ يَقِيْنًا﴾ .

إحداهما - بيان أنه مولود والله لم يولد .

والثانية - نسبته إلى مريم ، بأنه ابنها ليس هو ابن الله . وأما قوله : ﴿لَنْ يَسْتَكِفَ الْمَسِيحُ﴾^(١) الآية . قوله : ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ عُزَيْرٌ ابْنُ اللَّهِ وَقَالَتِ النَّصَارَى الْمَسِيحُ ابْنُ اللَّهِ﴾^(٢) : فإنه حكى قولهم الذي قالوه ، وهم قد نسبوه إلى الله أنه ابنه . فلم يضمنوا ذلك قولهم المسيح بن مريم .

وقوله : ﴿وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُواً أَحَدٌ﴾^(٣) نفى للشركاء والأنداد ، يدخل فيه كل من جعل شيئاً كفواً لله في شيء من خواص الربوبية ، مثل خلق الخلق ، والإلهية كالعبادة له ، ودعائه ونحو ذلك .

فهذه نكت تبين اشتمال كتاب الله على إبطال قول من يعتقد في أحد من البشر الألوهية بالاتحاد أو حلول أو غير ذلك .

(١) هذا جزء من آية من سورة النساء آية رقم ١٧٢ وتكميلة الآية ﴿أَنْ يَكُونَ عَبْدًا لَهُ وَلَا الْمَلَائِكَةُ الْمُقْرِبُونَ وَمَنْ يَسْتَكِفْ عَنْ عِبَادَتِهِ وَيَسْتَكِفْ فِي سِرْحَرِهِمْ إِلَيْهِ جِيمًا﴾ .

(٢) هذا جزء من آية من سورة التوبة رقم ٣٠ وتكميلة الآية ﴿ذَلِكَ قَوْلُهُمْ بِأَفْوَاهِهِمْ يَضَاهِئُونَ قَوْلَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ قَبْلِ قَاتَلُهُمُ اللَّهُ أَنْ يَؤْفَكُونَ﴾ .

(٣) سورة الصمد آية رقم ٤ .

فصل

قوله تعالى : ﴿ لَا تُدِرِّكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ ﴾^(١) سورة الأنعام ١٠٣ .

أولاً : النزاع في هذه المسألة بين طوائف الإمامية كما النزاع فيها بين غيرهم . فالجهمية والمعتزلة والخوارج وطائفة من غير الإمامية تنكرها . والامامية لهم فيها قولان : فجمهور قدمائهم يثبت الرؤية ، وجمهور متأخر لهم ينفونها . وقد تقدم أن أكثر قدمائهم يقولون بالتجسيم .

قال الأشعري : وكل المجسمة إلا نفراً قليلاً يقول بثبات الرؤية ، وقد يثبت الرؤية من لا يقول بالتجسيم .

قلت : وأما الصحابة والتابعون وأئمة الإسلام المعروفون بالإمامية في الدين كمالك^(٢) والشوري والأوزاعي واللبيث بن سعد والشافعي وأحمد

(١) سورة الأنعام آية رقم ١٠٣ ثبت في الصحيحين من حديث أبي موسى الأشعري - رضي الله عنه مرفوعاً : إن الله لا ينام ولا ينبغي له أن ينام يخفي القسط ويرفعه ، يرفع إليه عمل النهار قبل الليل ، وعمل الليل قبل النهار حجابه التور - أو النار - لو كشفه لأحرقت سبحات وجهه ما انتهى إليه بصره من خلقه . وفي الكتب المتقدمة إن الله تعالى قال لموسى لما سأله الرؤية : « يا موسى إنه لا يراني حي إلا مات ، ولا يابس إلا تذهب أي تدعثر وقال تعالى : ﴿ فَلَمَّا تَجَلَّ رَبُّهُ لِلْعَجْلِ جَعَلَهُ دَكَّاً وَخَرَ مُوسَى صَعْقاً فَلَمَّا أَفَاقَ قَالَ : سِبِّحَنَكَ تَبَتَّ إِلَيْكَ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ .

(٢) هو مالك بن أنس بن مالك الأصحابي الحميري ، أبو عبد الله ، إمام دار المجة ، وأحد الأئمة =

وإسحاق وأبي حنيفة وأبي يوسف وأمثال هؤلاء ، وسائر أهل السنة والحديث والطوائف المتنسبين إلى السنة والجماعة كالكلابية والكرامية والأشعرية والساملية وغيرهم ، فهؤلاء كلهم متفقون على إثبات الرؤية لله تعالى ، والأحاديث بها متواترة عن النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) عند أهل العلم بحديثه .

وكذلك الآثار بها متواترة عن الصحابة والتابعين لهم بحسان ، وقد ذكر الإمام أحمد وغيره من الأئمة العالمين بأقوال السلف أن الصحابة والتابعين لهم بحسان متفقون على أن الله يرى في الآخرة بالبصار ، ومتفقون على أنه لا يراه أحد في الدنيا بعينه ، ولم يتنازعوا في ذلك إلا في نبينا (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) خاصة . منهم من نفي رؤيته بالعين في الدنيا ، ومنهم من أثبتها . وقد بسطت هذه الأقوال والأدلة من العجائب في غير هذا الموضوع .

ومقصود هنا نقل إجماع السلف على إثبات الرؤية بالعين في الآخرة ونفيها في الدنيا ؛ إلا الخلاف في النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) خاصة . وأما احتجاجه واحتجاج النفاة أيضاً بقوله تعالى : « لا تدركه الأبصار » سورة الأنعام ١٠٣ ، فالآية حجة عليهم لا لهم ؛ لأن الإدراك إما أن يراد به مطلق الرؤية أو الرؤية المقيدة بالإحاطة . والأول باطل ، لأنه ليس كل من رأى شيئاً يقال : إنه أدركه ، كما لا يقال : أحاط به ، كما سئل ابن عباس (رضي الله عنهما) عن ذلك فقال : ألسنت ترى السماء ؟ قال : بلـى . قال : أكلـلـها تـرى ؟ قال : لا . ومن رأى جوانب الجيش أو الجبل أو البستان أو المدينة لا يقال : إنه

=

الأربعة عند أهل السنة ، وإليه تنسب المالكية ولد عام ٩٣ هـ ووفاته عام ١٧٩ بالمدينة ، كان صلباً في دينه بعيداً عن الأمراء والملوك ، وشي به إلى جعفر عم المنصور العباسي فضربه سياطاً وانخلعت لها كتفه ووجه إليه الرشيد العباسي لياتيه فيحدثه فقال مالك : يا أمير المؤمنين من إجلال رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - إجلال العلم - فالعلم يؤمن ، صنف الموطأ ، وله رسالة في الوعظ ورسالة في الرد على القدرية .

رابع الوفيات ١ : ٤٣٩ وتهذيب التهذيب ١٠ : ٥ وصفة الصفوة ٢ : ٩٩ وحلية ٦ : ٣١٦ ومعجم المطبوعات ١٦٠٩ .

أدركها، وإنما يقال: أدركها، إذا أحاط بها رؤية. ونحن في هذا المقام ليس علينا بيان ذلك، وإنما ذكرنا هذا بياناً لسند المنه ، بل المستدل بالأية عليه أن يبين أن الإدراك في لغة العرب مرادف للرؤية . وان كل من رأى شيئاً يقال في لغتهم : انه أدركه . وهذا لا سبيل إليه . وكيف وبين لفظ الرؤية ولفظ الإدراك عموم وخصوص ، أو اشتراك لفظي . فقد تقع رؤية بلا إدراك . وقد يقع إدراك بلا رؤية . فإن الإدراك يستعمل في إدراك العلم وإدراك القدرة . فقد يدرك الشيء بالقدرة وإن لم يشاهد . كالأعمى الذي طلب رجلاً هارباً منه فأدركه ولم يره . وقد قال تعالى :

﴿ فَلَمَّا تَرَأَى الْجَمْعَانِ قَالَ أَصْحَابُ مُوسَىٰ إِنَّا لَمُدْرُكُونَ . قَالَ كَلَّا إِنَّ مَعِيَ رَبِّي سَيِّدِنَاينَ ﴾^(١) سورة الشعراء ٦١ ، ٦٢ .

فنفي موسى الإدراك مع إثبات الترائي ، فعلم أنه قد يكون رؤية بلا إدراك . والإدراك هنا هو إدراك القدرة . أي ملحقون محاطون . وإذا إنتفى هذا الإدراك فقد تنتفي إحاطة البصر أيضاً .

ومما يبين ذلك أن الله تعالى ذكر هذه الآية يمدح بها نفسه سبحانه وتعالى ، ومعلوم أن كون الشيء لا يرى ليس صفة مدح ، لأن النفي الممحض لا يكون مدحًا إن لم يتضمن أمراً ثبوتاً ، ولأن المعدوم أيضاً لا يرى ، والمعدوم لا يمدح ، فعلم أن مجرد نفي الرؤية لا مدح فيه . وهذا أصل مستمر ، وهو أن العدم الممحض الذي لا يتضمن ثبوتاً لا مدح فيه ولا كمال ، فلا يمدح الرب نفسه به ، بل ولا يصف نفسه به ، وإنما يصفها بالنفي المتضمن معنى ثبوت قوله : ﴿ لَا تَأْخُذْهُ سِنَةً وَلَا نَوْمٌ ﴾^(٢) .

وقوله : ﴿ مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ ﴾^(٣) .

(١) سورة الشعراء آية رقم ٦١ - ٦٢ .

(٢) سورة البقرة آية رقم ٢٥٥ وهو جزء منها .

(٣) هذا جزء من آية من سورة البقرة رقم ٢٥٥ .

وقوله : ﴿ وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِّنْ عِلْمِهِ إِلَّا بِمَا شَاءَ ﴾ (١)

وقوله : ﴿ وَلَا يَؤْدِه حُفْظُهُمَا وَهُوَ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ ﴾ (٢)

وقوله : ﴿ لَا يَعْزُبُ عَنْهُ مِنْ قَالُ ذَرَّةً فِي السَّمَاوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ ﴾ (٣)

وقوله : ﴿ وَمَا مَسَّنَا مِنْ لُغُوبٍ ﴾ (٤)

ونحو ذلك من القضايا السلبية التي يصف الرب تعالى بها نفسه ، وإنها تتضمن إتصافه بصفات الكمال الثبوتية مثل كمال حياته وقيوميته وملكه وقدرته وعلمه وهدايته وإنفراده بالربوبية والإلهية ونحو ذلك . وكل ما يوصف به العدم المحسوس فلا يكون إلا عندماً محسوساً ، ومعلوم أن العدم المحسوس يقال فيه : إنه لا يرى . فعلم أن نفي الرؤية عدم محسوس ، ولا يقال في العدم المحسوس : لا يدرك . وإنما يقال هذا فيما لا يدرك لعظمته لا لعدمه .

إذا كان المنفي هو الإدراك ، فهو سبحانه وتعالى لا يحيط به رؤية ، كما لا يحيط به علم . ولا يلزم من نفي إحاطة العلم والرؤبة نفي العلم والرؤبة ، بل يكون ذلك دليلاً على أنه يرى ولا يحيط به ، كما يعلم ولا

(١) هذا جزء من آية من سورة البقرة رقم ٢٥٥ .

(٢) هذا جزء من آية من سورة البقرة رقم ٢٥٥ .

(٣) هذا جزء من آية من سورة سبأ آية رقم ٣ ﴿ وَلَا أَصْفَرُ مِنْ ذَلِكَ وَلَا أَكْبَرُ إِلَّا فِي كِتَابٍ مَّبِينٍ ﴾ يقول الإمام ابن كثير هذه إحدى الآيات الثلاث التي لا رابع لها إنما أمر الله رسوله - ﷺ - أن يقسم بربه العظيم على وقوع الميعاد ، فإذا داهن في سورة يونس عليه السلام وهي قوله : ﴿ وَيَسْتَبِثُونَكَ أَحَقُّ هُوَ قُلْ إِي وَرَبِّي إِنَّهُ لَحَقٌ وَمَا أَنْتُ بِمَعْجَزِينَ ﴾ والثانية هذه ﴿ وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَا تَأْتِنَا السَّاعَةَ قُلْ بِلِّي وَرَبِّي لَتَأْتِنَّكُمْ ﴾ والثالثة في سورة التغابن وهي قوله تعالى : ﴿ زَعَمُ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّ لَنْ يَعْثُوا قُلْ بِلِّي وَرَبِّي لَتَعْشُنَّ ثُمَّ لَتَبْئُنَّ بِمَا أَعْلَمْتُمْ وَذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ ﴾ قال تعالى : ﴿ قُلْ بِلِّي وَرَبِّي لَتَأْتِنَّكُمْ ﴾ ثم وصفه بما يؤكّد ذلك وبصرره فقال : عالم الغيب لا يعزب عنه مثقال ذرة في السموات ولا في الأرض ولا أصغر من ذلك ولا أكبر إلّا في كتاب مبين .

(٤) سورة ق آية رقم ٣٨ .

بحاط به . فإن تخصيص الإحاطة بالنفي يقتضي أن مدرك الرؤية ليس
بمنفي ، وهذا الجواب قول أكثر العلماء من السلف وغيرهم . وقد روي معناه عن
ابن عباس (رضي الله عنهما) وغيره . وقد روي في ذلك حديث مرفوع إلى
النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) . ولا تحتاج الآية إلى تخصيص ولا خروج عن ظاهر الآية ، فلا
تحتاج أن نقول : لا نراه في الدنيا ، أو نقول : لا تدركه الأ بصار ، بل
المبصرون . أو لا تدركه كلها بل بعضها ، ونحو ذلك من الأقوال التي فيها
تكلف . ثم نحن في هذا المقام يكفيانا أن نقول : الآية تحتمل ذلك ، فلا
يكون فيها دلالة على نفي الرؤية ، وإذا أردنا أن ثبت دلالة الآية على الرؤية
مع نفيها للإدراك الذي هو الإحاطة أقمنا الدلالة على أن الإدراك في اللغة
ليس هو مرادفًا للرؤية . بل هو أحص منها ، وأثبتنا ذلك باللغة وأقوال
المفسرين من السلف . وبأدلة أخرى سمعية وعقلية .

قال شيخ الاسلام رحمه الله

هذه تفسير آيات أشكلت حتى لا يوجد في طائفة من كتب التفسير إلا ما هو خطأ .

منها قوله : « وَمَا يُشْعِرُكُمْ أَنَّهَا إِذَا جَاءَتْ لَا يُؤْمِنُونَ » (١) والآية بعدها أشكلت قراءة الفتح على كثير بسبب أنهم ظنوا أن الآية بعدها جملة مبتدأة ، وليس كذلك ؛ لكنها داخلة في خبر أن المعنى : إذا كتم لا تشعرون أنها إذا جاءت لا يؤمنون وأنا أفعل بهم هذا : لم يكن قسمهم صدقاً ؛ بل قد يكون كذباً ، وهو ظاهر الكلام المعروف أنها « أن » المصدرية ، ولو كان ،

(١) سورة الأنعام وهذا جزء من آية رقم ١٠٩ وأول الآية : « وَأَقْسَمُوا بِاللهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِ لِئَنْ جَاءَتْهُمْ آيَةٌ لِيُؤْمِنُنَّ بِهَا قُلْ إِنَّمَا الْآيَاتُ عِنْدَ اللَّهِ » وعند تفسير هذه الآية قال ابن حجرير : حدثنا هناد ، حدثنا يونس بن بكيـر ، حدثنا أبو معاشر ، عن محمد بن كعب القرظـي . قال كـلم رسول الله - ﷺ - قـريش . فـقالـوا : يا مـحمد تـخبرـنا أـن مـوسـى كـان مـعـه عـصـا يـضـربـ بهاـ الحـجـر فـانـفـجـرـت مـنـه اـثـنـتـا عـشـرـة عـيـنـاـ، وـتـخـبـرـنا أـن عـيـسـى كـان يـحـيـي الـموـتـىـ، وـتـخـبـرـنا أـن ثـمـودـ كـانـت لـهـم نـاقـة فـأـنـتـا مـنـ الـآيـات حـتـى نـصـدـقـكـ . فـقـالـ رسول الله - ﷺ - أـي شـيـء تـحـوـيـنـ آـتـيـكـ بـهـ ..؟ قـالـوا : تـجـعـلـ لـنـا الصـفـا ذـهـبـاـ . فـقـالـ لـهـمـ : فـإـنـ فـعـلـتـ تـصـدـقـونـيـ ..؟ قـالـوا : نـعـمـ ، وـالـلـهـ لـئـنـ فـعـلـتـ لـتـبـعـنـكـ أـجـمـعـينـ .

فـقـامـ رسول الله - ﷺ - يـدـعـو فـجـاهـ جـبـرـيلـ عـلـيـهـ السـلـامـ فـقـالـ لـهـ مـا شـتـ إـن شـتـ أـصـبـعـ الصـفـاـ ذـهـبـاـ وـلـئـنـ أـرـسـلـ آـيـةـ فـلـمـ يـصـدـقـواـ عـنـدـ ذـلـكـ لـيـعـذـبـهـمـ ، وـإـنـ شـتـ فـاتـرـكـهـمـ حـتـىـ يـتـوبـ تـائـبـهـمـ =

﴿ونقلب﴾ الخ كلاماً مشدداً لزم أن كل من جاءته آية قلب فؤاده ، وليس كذلك بل قد يؤمن كثير منهم .

= فقال رسول الله - ﷺ : بل يتوب تائبهم فأنزل الله تعالى : ﴿وأقسموا بالله جهد أيمانهم﴾
إلى قوله تعالى : ﴿ولكن أكثرهم يجهلون﴾ .

قال شيخ الاسلام رحمه الله فصل

قال تعالى : ﴿ وَتَمَتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا لَا مُبَدِّلَ لِكَلِمَاتِهِ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴾^(١) . ذكر هذا بعد قوله ﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُواً شَيَاطِينَ الْإِنْسَانِ وَالْجَنِّ ، يُوحِي بِعَضُّهُمْ إِلَى بَعْضٍ رُّخْرُفَ الْقَوْلُ غُرَورًا ، وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ مَا فَعَلُوهُ فَدَرْهُمٌ وَمَا يَفْتَرُونَ ، وَلَنَصْغِي إِلَيْهِ أَفْشَادُ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ ، وَلَيَرْضُوْهُ وَلَيَقْتَرِفُوا مَا هُمْ مُفْتَرُفُونَ ، أَفَغَيْرُ اللَّهِ أَبْتَغَى حَكْمًا وَهُوَ الَّذِي أَنْزَلَ إِلَيْكُمُ الْكِتَابَ مُفَصَّلًا ؟ وَالَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْلَمُونَ أَنَّهُ مُنْزَلٌ مِّنْ رَبِّكَ بِالْحَقِّ ؟ فَلَا تَكُونُنَّ مِنَ الْمُمْتَرِينَ ﴾^(٢) ثم قال : ﴿ وَتَمَتْ

(١) سورة الأنعام آية رقم ١١٥ .

(٢) سورة الأنعام آية رقم ١١٤ - ١١٢ وفي تفسير هذه الآية : قال الإمام أحمد حدثنا وكيع ، حدثنا المسعودي أنبيانا ابن أبي عمر الدمشقي عن عبيد بن الحيحاس عن أبي ذر قال أتيت النبي - ﷺ - وهو في المسجد فجلست فقال : يا أبا ذر هل صليت ..؟ قلت : لا قال : قم فصلّ . قال فقمت فصلّيت ثم جلست فقال يا أبا ذر تعوذ بالله من شر شياطين الإنس والجن . قال قلت يا رسول الله وللإنس شياطين ؟ قال : نعم « وذكر تمام الحديث بطله ، وكذا رواه الحافظ أبو بكر بن مردويه في تفسيره من حديث جعفر بن عون ، ويعلى بن عبد ، وعبيد الله ابن موسى ، ثلاثة عن المسعودي به .

وقال ابن جرير : حدثنا المثنى حدثنا الحجاج ، حدثنا حماد عن حميد بن هلال حدثني رجل من أهل دمشق عن عوف بن مالك ، عن أبي ذر أن رسول الله - ﷺ - قال : يا أبا ذر هل =

كَلِمَةُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا لَا مُبَدِّلٌ لِكَلِمَاتِهِ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴿١﴾ وَقَالَ تَعَالَى : ﴿وَأَنْلَى مَا أُوحِيَ إِلَيْكَ مِنْ كِتَابٍ رَبِّكَ لَا مُبَدِّلٌ لِكَلِمَاتِهِ، وَلَنْ تَجِدَ مِنْ دُونِهِ مُنْتَهِدًا﴾^(١) فأخبر في هاتين الآيتين أنه لا مبدل لكلمات الله ، وأخبر في الأولى أنها تمت صدقاً وعدلاً ، وقد تواتر عند النبي ﷺ أنه كان يستعين ويأمر بالاستعاذه بكلمات الله التامات ، وفي بعض الأحاديث « التي لا يجاوزهن بر ولا فاجر »^(٢) .

وقال تعالى : ﴿أَلَا إِنَّ أُولَيَاءَ اللَّهِ لَا خُوفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْرَثُونَ الَّذِينَ آمَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ، لَهُمُ الْبُشْرَى فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ لَا تَبْدِيلٌ لِكَلِمَاتِ اللَّهِ ذَلِكُ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾^(٣) .

وقال تعالى : ﴿وَلَقَدْ كُذِبْتُ رُسُلٌ مِنْ قَبْلِكَ فَصَبَرُوا عَلَىٰ مَا كُذِبُوا وَأَوْذُوا حَتَّىٰ أَتَاهُمْ نَصْرًا، وَلَا مُبَدِّلٌ لِكَلِمَاتِ اللَّهِ، وَلَقَدْ جَاءَكَ مِنْ نَّبِيِّ الْمُرْسَلِينَ﴾^(٤) فأخبر في هذه الآية أيضاً أنه لا مبدل لكلمات الله عقب قوله : ﴿فَصَبَرُوا عَلَىٰ مَا كُذِبُوا وَأَوْذُوا حَتَّىٰ أَتَاهُمْ نَصْرًا﴾ وذلك بيان أن وعد الله الذي وعده رسلاه من كلماته التي لا مبدل لها ، لما قال في أوليائه لهم البشري في الحياة الدنيا وفي الآخرة لا تبديل لكلمات الله .

تعوذ بالله من شر شياطين الإنس والجن ؟ قال : قلت : يا رسول الله هل للإنس من شياطين .. ؟ قال : نعم .

(١) سورة الكهف آية رقم ٢٧ .

(٢) الحديث رواه البخاري في كتاب الأنبياء ١٠ باب الأنبياء ٣٣٦٦ ، ٣٣٧١ حدثنا جرير ، عن منصور عن المنهال عن سعيد بن جبير عن ابن عباس - رضي الله عنهما قال : كان النبي - ﷺ - يعود للحسن والحسين ويقول إن أباكمما كان يعود بها إسماعيل واسحاق وذكره . ورواه الإمام مسلم في كتاب الذكر ٥٤ ، وأبو داود في الطب ١٩ ، والستة ٣٩ ، والأدب ٩٨ ، ورواه الترمذى في الطب ١٨ والدعوات ٤٠ وأحمد بن حنبل في المسند ٢ : ١٨١ ، ٣٧٥ ٢٩٠ (حلبي)

(٣) سورة يومن آية رقم ٦٢ - ٦٤ .

(٤) سورة الأنعام آية رقم ٣٤ .

فإنه ذكر أنه لا خوف عليهم ولا هم يحزنون ؛ وأن لهم البشرى في الحياة الدنيا وفي الآخرة ، فوعدهم بنفي المخافة والحزن ، وبالبشرى في الدارين . وقال بعد ذلك : « لا مبدل لكلمات الله » فكان في هذا تحقيق كلام الله الذي هو وعده ، كما قال : « فَلَا تُحْسِنَ اللَّهُ مُخْلِفٌ وَعْدَهُ رُسُلُهُ »^(١) وقال : « وَعْدَ اللَّهِ لَا يُخْلِفُ اللَّهُ وَعْدُهُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ »^(٢) وقال المؤمنون : « رَبَّنَا وَآتَانَا مَا وَعَدْنَا عَلَى رُسُلِكَ وَلَا نُخْرِنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، إِنَّكَ لَا تُخْلِفُ الْمِيعَادَ »^(٣) فإن خلاف ميعاده تبدل لكلماته وهو سبحانه لا مبدل لكلماته .

يبين ذلك قوله تعالى : « لَا تَخْتَصِمُوا لَدَيَّ وَقَدْ قَدَّمْتُ إِلَيْكُم بِالْوَعِيدِ مَا يُبَدِّلُ الْقَوْلُ لَدَيَّ وَمَا أَنَا بِظَلَامٍ لِلْعَيْدِ »^(٤)

فأخبر سبحانه أنه قدم إليهم بالوعيد ، وقال : « ما يبدل القول لدى » وهذا يقتضي أنه صادق في وعيده أيضاً وأن وعيده لا يبدل .

وهذا مما احتاج به القائلون بأن فساق الملة لا يخرجون من النار وقد تكلمنا عليهم في غير هذا الموضوع ، لكن هذه الآية تضعف جواب من يقول : إن إن خلاف الوعيد جائز ، فإن قوله « ما يبدل القول لدى » بعد قوله « وقد قدّمت إليكم بالوعيد » دليل على أن وعيده لا يبدل ، كما لا يبدل وعده .

لكن التحقيق الجمع بين نصوص الوعد والوعيد ، وتفسير بعضها ببعض من غير تبديل شيء منها ، كما يجمع بين نصوص الأمر والنهي من غير تبديل

(١) سورة إبراهيم آية رقم ٤٧ وتكلمتها « إن الله عزيز ذو انتقام »

(٢) سورة الروم آية رقم ٦ .

(٣) سورة آل عمران آية رقم ١٩٤ .

(٤) سورة ق آية رقم ٢٨ - ٢٩ .

شيء منها ، وقد قال تعالى : ﴿ سَيَقُولُ الْمُخَلَّفُونَ إِذَا انْطَلَقْتُمْ إِلَى مَغَانِمِ
لِتَأْخُذُوهَا ذَرُونَا نَتَبَعُكُمْ ، يُرِيدُونَ أَنْ يُدْلِوْا كَلَامَ اللَّهِ ﴾ ^(١) والله أعلم .

(١) سورة الفتح آية رقم ١٥ وتنملة الآية ﴿ قُلْ لَنْ تَبْعَدُنَا كَذَلِكُمْ قَالَ اللَّهُ مِنْ قَبْلِ فَسِيقُولُونَ بِلْ
تَحْسِدُونَا بِلْ كَانُوا لَا يَفْقَهُونَ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ .

يقول تعالى مخبراً عن الأعراب الذين تخلعوا عن رسول الله - ﷺ - في عمرة الحديبية إذ ذهب
النبي - ﷺ - وأصحابه - رضي الله عنهم إلى خير يفتحونها أنهم يسألون أن يخرجوا معهم إلى
المعنم وقد تخلعوا عن وقت محاربة الأعداء ومجالستهم ومصابرتهم فأمر الله تعالى رسوله -
ﷺ - أن لا يأذن لهم في ذلك معاقبة لهم من جنس ذبهم .

فصل في ذبائح أهل الكتاب

قال شيخ الإسلام : قال الله (عز وجل) :

﴿ وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكُرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ ﴾ (١)

وقال : ﴿ وَمَا أَهِلٌ بِهِ لِغَيْرِ اللَّهِ ﴾ (٢)

فكل ما ذبح لغير الله فلا يؤكل لحمه .

وروى حنبل عن عطاء في ذبيحة النصراني يقول إسم المسيح ؟ قال :

(١) سورة الأنعام آية رقم ١٢١ اختلف الأئمة في ذلك اختلافاً كبيراً قال ابن أبي حاتم - حدثنا أبي ، حدثنا يحيى بن المغيرة أئبنا حمير عن عطاء عن سعيد بن جبير عن ابن عباس في الآية ﴿ وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكُرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ ﴾ قال : هي الميتة ثم رواه عن أبي زرعة عن يحيى ابن أبي كثير عن ابن لهيعة عن عطاء - وهو ابن السائب به ، وقد استدل لهذا المذهب بما رواه أبو داود في المراسيل من حديث ثور بن يزيد عن الصلت السدوسي مولى سويد بن ميمون أحد التابعين الذين ذكرهم أبو حاتم بن حبان في كتاب الثقات . قال : قال رسول الله - ﷺ : ذبيحة المسلم حلال ذكر اسم الله أو لم يذكر إنه إن ذكر لم يذكر إلا اسم الله « وهذا مرسل يعتصد بما رواه الدارقطني عن ابن عباس أنه قال : إذا ذبح المسلم ولم يذكر اسم الله فليأكل فإإن المسلم فيه اسم من أسماء الله » واحتج البيهقي أيضاً بحديث عائشة رضي الله عنها أن ناساً قالوا يا رسول الله : إن قوماً حديثي عهد بجاهلية يأتوننا بلحם لا ندرى أذكروا اسم الله عليه أم لا .. ؟ فقال : سموا أنتم وكلوا ». قالوا : فلو كان وجود التسمية شرطاً لم يرخص لهم إلا مع تتحققها والله أعلم .

(٢) سورة البقرة آية رقم ١٧٣

كل . قال حنبل : سمعت أبا عبد الله يسأل عن ذلك ؟ قال : لا تأكل . قال الله : ﴿ ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه ﴾ . فلا أرى هذا ذكائه . ﴿ وما أهل لغير الله به ﴾ .

فاحتجاج أبي عبد الله بالأية دليل على أن الكراهة عنده كراهة تحريم ، وهذا قول عامة قدماء الأصحاب .

قال الخلال في باب التوقي : لأكل ما ذبحت النصارى وأهل الكتاب لأعيادهم وذبائح أهل الكتاب لكتائسهم : كل من روى عن أبي عبد الله روى الكراهة فيه ، وهي متفرقة في هذه الأبواب .

وما قاله حنبل في هاتين المسألتين ذكر عن أبي عبد الله : ﴿ ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه ﴾ ﴿ وما أهل لغير الله به ﴾

فإنما الجواب من أبي عبد الله فيما أهل لغير الله به . وأما التسمية وتركها ، فقد روى عنه جميع أصحابه : أنه لا بأس بأكل ما لم يسموا عليه ، إلا في وقت ما يذبحون لأعيادهم وكتائسهم . فإنه في معنى قوله تعالى : ﴿ وما أهل لغير الله به ﴾ .

وعند أبي عبد الله : أن تفسير : ﴿ ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه ﴾ إنما عنى به الميتة . وقد أخرجته في موضعه . ومقصود الخلال : أن نهي أحمد : لم يكن لأجل ترك التسمية فقط . فإن ذلك عنده لا يحرم . وإنما كان لأنهم ذبحوه لغير الله ، سواء كانوا يسمون غير الله أو لا يسمون الله ولا غيره ، ولكن قصدهم الذبح لغير الله .

لكن قال ابن أبي موسى : ويجبت أكل كل ما ذبحه اليهود والنصارى لكتائسهم وأعيادهم ، ولا يؤكل ما ذبح للزهرة .

والرواية الثانية - أن ذلك مكروه غير محرم . وهذا الذي ذكره القاضي وغيره ، وأخذوا ذلك - فيما أظنه - مما نقله عبد الله بن أحمد . قال : سألت

أبى عنن ذبح للزهرة؟ قال : لا يعجبني . قلت : أحرام أكله؟ قال : لا أقول حراماً ، ولكن لا يعجبني ، وذلك أنه أثبت الكراهة دون التحريم .

ويمكن أن يقال : إنما توقف عن تسميته محرماً ؟ لأن ما اختلف في تحريمه وتعارضت فيه ، كالجمع بين الآختين ونحوه ، هل يسمى حراماً؟ على روایتين كالروايتين عنده في أن ما اختلف في وجوبه ، هل يسمى فرضاً؟ . على روایتين .

ومن أصحابنا من أطلق الكراهة ولم يفسر : هل أراد التحرير أو التزير؟

قال أبو الحسن الأمدي^(١) : ما ذبح لغير الله مثل الكنائس والزهرة والشمس والقمر . فقال أحمد : هو مما أهل به لغير الله أكرهه . كل ما ذبح لغير الله والكنائس وما ذبحوا في أعيادهم أكرهه . فأما ما ذبح أهل الكتاب على معنى الذكارة فلا بأس به . وكذلك مذهب مالك يكره ما ذبحه النصارى لكنائسهم أو ذبحوا على اسم المسيح أو الصليب أو أسماء من مضى من أighborsهم ورهبانهم .

وفي المدونة : وكره مالك أكل ما ذبحه أهل الكتاب لكنائسهم ، أو لأعيادهم من غير تحريم . وتأول قول الله :

﴿أَوْ فِسْقًا أَهْلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ﴾^(٢) .

قال ابن القاسم^(٣) : وكذلك ما ذبحوا وسموا عليه اسم المسيح . وهو

(١) هو علي بن محمد بن عبد الرحمن ، أبو الحسن البغدادي الأمدي ، فقيه حنفيي بغدادي الأصل والمولد . نزل ثغر آمد بديار بكر سنة ٤٥٠ هـ وتوفي بها عام ٤٦٧ واليه نسبته له « عمدة الحائز وكفاية المسافر في الفقه ، نحو أربع مجلدات » .

راجع ابن رجب ١ : ١١ وكشف الظنون ١١٦٦

(٢) سورة الأنعام آية رقم ١٤٥ .

(٣) سبق الترجمة له في هذا الجزء .

بمنزلة ما ذبحوا لكتائبهم . ولا أرى أن يؤكل .

ونقلت الرخصة في ذبائح الأعياد ونحوها عن طائفة من الصحابة (رضي الله عنهم) ، وهذا في ما لم يسموا عليه غير الله . فان سموا غير الله في عيدهم أو غير عيدهم حرم في أشهر الروايتين . وهو مذهب الجمهور . وهو مذهب الفقهاء الثلاثة فيما نقله غير واحد . وهو قول علي بن أبي طالب وغيره من الصحابة . منهم : أبو الدرداء^(١) ، وأبو أمامة ، والعرباض بن سارية ، وعبادة بن الصامت^(٢) . وهو قول أكثر فقهاء الشام وغيرهم .

والثانية - لا يحرم وإن سموا غير الله . وهو قول عطاء ، ومجاهد ، ومكحول ، والأوزاعي ، واللith .

نقل ابن منصور : أنه قيل لأبي عبد الله : سئل سفيان : عن رجل ذبح ولم يذكر اسم الله متعمداً؟ قال : أرى أن لا يؤكل . قيل له : أرأيت إن كان

(١) هو عويمر بن مالك بن قيس بن أمية الأنصاري الخزرجي أبو الدرداء صحابي من الحكماء الفرسان القضاة كان قبلبعثة تاجراً في المدينة ثم انقطع للعبادة ، ولما ظهر الاسلام اشتهر بالشجاعة والنبل ، وفي الحديث : «عويمر حكيم أمتي» . و«نعم الفارس عويمر» وله معاوية قضاء دمشق بأمر عمر بن الخطاب - رضي الله عنه قال ابن الجوزي كان من العلماء الحكماء وهو أحد الذين جمعوا القرآن مات بالشام عام ٣٢ هـ روى عنه أهل الحديث ١٧٩ حديثاً .

راجع الاصابة ت ٦١٩ والاستيعاب ٣ : ١٥ وحلية الأولياء ١ : ٢٠٨ وغاية النهاية ١ : ٦٠٦
(٢) هو عبادة بن الصامت بن قيس بن أصرم بن فهر بن ثعلب . أبو الوليد الأنصاري أحد النقباء ليلة العقبة ، ومن أعيان البدريين . سكن بيت المقدس . ولقد شهد المشاهد كلها مع رسول الله - ﷺ - قال محمد بن كعب القرظي : جمع القرآن في زمان النبي - ﷺ - خمسة من الأنصار معاذ ، وعبادة ، وأبي ، وأبو أيوب ، وأبو الدرداء . مات عبادة بالرملة سنة أربع وثلاثين وهو ابن اثنين وسبعين سنة . له في البخاري ومسلم ستة وانفرد البخاري بحديثين ، ومسلم بحديثين .

راجع طبقات ابن سعد ٣ : ٥٤٦ - ٦٢١ ، والتاريخ الكبير ٦ : ٩٢ والاستيعاب ٢ : ٨٠٧ ،
وأسد الغابة ٣ : ١٦٠ وتاريخ الاسلام ٢ : ١١٨ ، وتهذيب التهذيب ٥ : ١١٢ - ١١١
والاصابة ٥ : ٣٢٢

يرى أنه يجزى عنه ، فلم يذكر ؟ قال : أرى أنه لا يؤكل .

قال أحمد : المسلم فيه اسم الله ، يؤكل . ولكن قد أساء في ترك التسمية - النصارى : أليس يذكرون غير اسم الله ؟ .

ووجه الاختلاف أن هذا قد دخل في قوله (عز وجل) :

﴿ وَطَعَامُ الَّذِينَ أَوْتُوا الْكِتَابَ حَلٌّ لَّكُمْ ﴾^(١) .

وفي عموم قوله تعالى : ﴿ وَمَا أَهْلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ ﴾ ، لأن هذه الآية تعم كل ما نطق به لغير الله . يقال : أهللت بهذا ، إذا تكلمت به ، وإن كان أصله الكلام الرفيع . فإن الحكم لا يختلف برفع الصوت وخفضه ، وإنما لما كانت عادتهم رفع الصوت في الأصل ، خرج الكلام على ذلك . فيكون المعنى : وما تكلم به لغير الله . وما نطق به لغير الله .

ومعلوم أن ما حرم أن يجعل غير الله مسمى ، فكذلك متويًا . إذ هذا مثل النيات في العبادات . فإن اللفظ بها وإن كان أبلغ ، لكن الأصل القصد .

ألا ترى أن المتقرب بالهدايا والضحايا ، سواء قال : إذهب لله ، أو سكت . فإن العبرة بالنية . وتسميته الله على الذبيحة غير ذبها الله . فإنها يسمى على ما يقصد به اللحم . وأما القرابان فيذبح الله سبحانه . ولهذا قال النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) في قربانه : اللهم منك ولك ^(٢) . بعد قوله : بسم الله والله أكبر . لقوله تعالى :

﴿ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لَهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ ﴾^(٣) والكافرون

(١) سورة المائدة آية رقم ٥

(٢) ورد الحديث في أبي داود ٣ : ١٢٦ برواية جابر - رضي الله عنه وفيه : اللهم منك ولك عن محمد وأمته . وراجع أيضًا جامع الأصول في أحاديث الرسول ٤ : ١٤٨ - ١٤٩ .

(٣) سورة الأنعام آية رقم ١٦٢

يصنعون بالهتّهم كذلك . فتارة يسمون آهتهم على الذبائح وتارة يذبحونها قرباناً إليهم ، وتارة يجمعون بينهما . وكل ذلك - والله أعلم - يدخل فيما أهل لغير الله به . فإن من سمي غير الله فقد أهل به لغير الله . فقوله : « باسم كذا » إستعانته به . وقوله : « لكتذا » عبادة له . ولهذا جمع الله بينهما في قوله : ﴿ إِيَّاكُمْ نَعْبُدُ وَإِيَّاكُمْ نَسْتَعِنُ ﴾ .

وأيضاً فإنه سبحانه حرم ما ذبح على النصب ، وهي كل ما ينصب ليعبد من دون الله .

وأما إحتجاج أحمد على هذه المسألة بقوله تعالى :

﴿ وَلَا تَأْكُلُوا مَا لَمْ يَذْكُرْ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ ﴾

فحيث إشترطت التسمية في ذبيحة المسلم ، هل تشرط في ذبيحة الكتافي ؟ وعلى روايتين . وإن كان الخلال هنا قد ذكر عدم الإشتراط ، فاحتجاجه بهذه الآية يخرج على إحدى الروايتين . فلما تعارض العموم الحاضر ، وهو قوله تعالى :

﴿ وَمَا أَهْلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ ﴾

والعموم المبيح ، وهو قوله :

﴿ وَطَعَامُ الَّذِينَ أَوْتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَّكُمْ ﴾^(١)

اختلف العلماء في ذلك .

والأشبه بالكتاب والسنّة ما دل عليه أكثر كلام أحمد من الحظر . وإن كان من متأخري أصحابنا من لا يذكر هذه الرواية بحال ، وذلك لأن عموم قوله تعالى : ﴿ وَمَا أَهْلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ ﴾ ، ﴿ وَمَا ذُبْحَ عَلَى النَّصْبِ ﴾ عموم محفوظ لم تخص منه صورة ، بخلاف طعام الذين أتوا الكتاب . فإنه يشترط

(١) سورة المائدة آية رقم ٥ .

له الذكارة المبيحة . فلو ذكر الكتابي في غير المحل المشروع لم تبع ذكاته ، ولأن غاية الكتابي أن تكون ذكاته كالمسلم . والمسلم لو ذبح لغير الله أو ذبح باسم غير الله ، لم يتع ، وإن كان يكفر بذلك . فكذلك الذمي ؛ لأن قوله تعالى : ﴿ وَطَعَامُ الَّذِينَ أَوْتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَّكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَّهُمْ ﴾^(١) سواء .

وهم وإن كانوا يستحلون هذا ، ونحن لا نستحله ، فليس كل ما استحلوه يحل لنا .

ولأنه قد تعارض دليلان حاضر ومبيح . فالحاضر أولى أن يقدم . ولأن الذبح لغير الله أو باسم غيره قد علمنا يقيناً أنه ليس من دين الأنبياء (عليهم السلام) ، فهو من الشرك الذي أحدثه . فالمعنى الذي لأجله حلت ذبائحهم متنف في هذا . والله تعالى أعلم .

فإن قيل : أما إذا سموا عليه غير الله بأن يقولوا : باسم المسيح ، ونحوه ، فتحريمـه ظاهر . أما إذا لم يسموا أحداً ، ولكن قصدوا الذبح للمسيح ، أو للكوكب ونحوهما ، فما وجه تحريمـه ؟ قيل : قد تقدمت الإشارة إلى ذلك ، وهو أن الله سبحانه قد حرم ما ذبح على النصب . وذلك يقتضي تحريمـه ، وإن كان ذابحـه كتابياً ؛ لأنـه لو كان التحرـيم لكونـه وثنياً ، لم يكن فرق بين ذبحـه على النصب وغـيرها ، وأنـه لما أباحـ لنا طعام أهل الكتاب دل على أن طعام المشرـكـين حرام . فـتخصـيصـ ما ذبحـ على الوثنـ يـقتضـي فـائـدةـ جديدةـ .

وأيضاً فـانـه ذـكرـ تحـريمـ ما ذـبحـ على النـصبـ ، وـما أـهـلـ به لـغـيرـ اللهـ ، وـقد دـخـلـ فيما أـهـلـ به لـغـيرـ اللهـ ما أـهـلـ به أـهـلـ الكتابـ لـغـيرـ اللهـ . فـكـذـلـكـ كلـ ما ذـبحـ على النـصبـ . فإذا ذـبحـ الكتابـيـ علىـ ماـ قـدـ نـصـبـوهـ منـ التـماـثـيلـ فيـ

(١) سورة العنكبوت آية رقم ٥ .

الكنائس ، فهو مذبح على النصب .

ومعلوم أن حكم ذلك لا يختلف بحضور الوثن وغيبته . فإنما حرم لأنه قصد بذبحه عبادة الوثن وتعظيمه . وهذه الأنصاب قد قيل : هي من الأصنام . وقيل : هي غير الأصنام . قالوا : كان حول البيت ثلاثة وستون حجراً ، كان أهل الجاهلية يذبحون عليها ، ويشرحون اللحم عليها ، وكانوا يعظمون هذه الحجارة ويعبدونها ، وينذبحون عليها ، وكانوا إذا شاؤوا أبدلوا هذه الحجارة بحجارة هي أعجب إليهم منها . ويدل على ذلك قول أبي ذر في حديث إسلامه : « حتى صرت كالنصب الأحمر » ، يريد أنه كان يصير أحمر من تلوثه بالدم .

وفي قوله : « وما ذبح على النصب » قوله :

أحدهما - أن نفس الذبح كان يكون عليها كما ذكرناه . فيكون ذبحهم عليها تقرباً إلى الأصنام . وهذا على قول من يجعلها غير الأصنام . فيكون الذبح عليها لأجل أن المذبح عليها مذبح للأصنام ، أو مذبح لها . وذلك يقتضي تحريم كل ما ذبح لغير الله . ولأن الذبح في البقعة لا تأثير له إلا من جهة الذبح لغير الله ، كما كرهه النبي ﷺ من الذبح في مواضع أصنام المشركين ومواقع أعيادهم . وإنما يكره المذبح في البقعة المعينة لكونها محل شرك . فإذا وقع الذبح حقيقة لغير الله ، كانت حقيقة التحرير قد وجدت فيه .

والقول الثاني - أن الذبح على النصب أي لأجل النصب كما قيل : « أ ولم رسول الله ﷺ على زينب بخنز ولحم » . وأطعم فلان على ولده ، وذبح فلان على ولده ، ونحو ذلك . ومنه قوله تعالى :

﴿ لِتُكَبِّرُوا الله عَلَى مَا هَدَأْكُمْ ﴾^(١)

= (1) سورة الحج آية رقم ٣٧ تكملة الآية « وبشر المحسنين » وقد ذهب أبو حنيفة ، ومالك ،

وهذا ظاهر على قول من يجعل النصب نفس الأصنام . ولا منافاة بين كون الذبح لها ، وبين كونها كانت تلوث بالدم .

وعلى هذا القول فالدلالة ظاهرة . وإختلاف هذين القولين في قوله تعالى : ﴿ عَلَى النَّصْبِ ﴾ نظير الإختلاف في قوله تعالى : ﴿ وَلِكُلِّ أُمَّةٍ جَعَلْنَا مَنْسَكًا لِيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَى مَا رَزَقْنَاهُمْ مِنْ بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ ﴾^(١)

وقوله تعالى : ﴿ لِيَشْهَدُوا مَنَافِعَ لَهُمْ وَيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ فِي أَيَّامٍ مَعْلُومَاتٍ عَلَى مَا رَزَقْنَاهُمْ مِنْ بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ ﴾^(٢)

فإنه قد قيل : المراد بذكر اسم الله عليها إذا كانت حاضرة . وقيل : بل يعم ذكره لأجلها في مغيبها وشهودها ، بمتنزلة قوله تعالى : ﴿ لِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَذَا كُمْ ﴾^(٣)

وفي الحقيقة مآل القولين إلى شيء واحد في قوله تعالى : ﴿ وَمَا ذَبَحَ عَلَى النَّصْبِ ﴾ كما قد أومنا إليه .

وفيها قول ثالث ضعيف : أن المعنى على اسم النصب . وهذا ضعيف ؛ لأن هذا المعنى حاصل من قوله تعالى : ﴿ وَمَا أَهْلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ ﴾ فيكون تكريراً . لكن اللفظ يحتمله . كما روى البخاري في صحيحه عن

والثوري ، إلى القول بوجوب الأضحية على من ملك نصاباً اعتماداً على هذه الآية ، وزاد أبو حنيفة اشتراط الإقامة أيضاً واحتج لهم بما رواه أحمد وأبن ماجه بأسناد رجاله كلهم ثقات عن أبي هريرة مرفوعاً : من وجد سعة فلم يضطر فلا يقربن مصلاتنا » . وقال الشافعي وأحمد لا تجب الأضحية بل هي مستحبة لما جاء في الحديث : ليس في المال حق سوى الزكاة » وقد تقدم أنه عليه السلام - صحي عن أمته فأسقط ذلك وجوبها عنهم ». والله أعلم .

(١) سورة الحج آية رقم ٣٤ وتكملاً الآية ﴿ إِنَّ اللَّهَ كُمْ إِلَهُ وَاحِدٌ فَلَهُ اسْلَمُوا وَبِشْرَ الْمُخْبِتِينَ ﴾

(٢) سورة الحج آية رقم ٢٨ وتكملاً الآية ﴿ فَلَكُلُوا مِنْهَا وَأَطْعُمُوا الْبَائِسَ الْفَقِيرَ ﴾

(٣) سورة الحج آية رقم ٣٧

موسى بن عقبة ، عن سالم ، عن ابن عمر (رضي الله عنهم) أنه كان يحدث عن رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) : أنه لقي زيد بن عمرو بن نفيل بأسفل بلدح - وذلك قبل أن ينزل على رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) الوحي - فقدمت إلى رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) سفرة فيها لحم ، فأبى أن يأكل منها ، ثم قال زيد : إني لست آكل مما تذبحون على أنصابكم ، ولا آكل إلا ما ذكر اسم الله عليه ^(١) .

(١) البلدح : بفتح الباء والدال بينهما لام ساكنة : واد في طريق التعميم قريباً من مكة .

فصل

قال شيخ الإسلام : « الجن مأمورون ومنهيون » كالإنس وقد بعث الله الرسل من الإنس إليهم وإلى الإنس ، وأمر الجميع بطاعة الرسل ، كما قال تعالى :

﴿ يَا مَعْشَرَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ إِنَّمَا يَأْتُكُمْ رُسُلٌ مِّنْكُمْ يَقُصُّونَ عَلَيْكُمْ آيَاتِي وَيُنذِرُونَكُمْ لِقَاءَ يَوْمَكُمْ هَذَا قَالُوا شَهَدْنَا عَلَى أَنفُسِنَا وَغَرَّتْهُمُ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا وَشَهَدُوا عَلَى أَنفُسِهِمْ أَنَّهُمْ كَانُوا كَافِرِينَ ﴾ (١)

وهذا بعد قوله : « وَيَوْمَ يَخْشُرُهُمْ جَمِيعًا يَا مَعْشَرَ الْجِنِّ قَدِ اسْتَكْثَرْتُمْ مِّنَ الْإِنْسِ وَقَالَ أُولَئِكُمْ مِّنَ الْإِنْسِ رَبَّنَا اسْتَمْتَعْ بِعَضُّنَا بِعَضٍ وَبَلَغَنَا أَجَلَنَا الَّذِي أَجَلْتَ لَنَا قَالَ النَّارُ مَثَوَّكُمْ خَالِدُونَ فِيهَا إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ ﴾ (٢)

قال غير واحد من السلف : أي كثير من أغويتم من الإنس

(١) سورة الأنعام آية رقم ١٣٠ وما يؤكّد الرسالة إلى الجن قوله تعالى : « وَإِذْ صرفاً إِلَيْكُمْ نَفَرَ مِنَ الْجِنِّ يَسْتَمِعُونَ الْقُرْآنَ فَلَمَّا حَضَرُوهُ قَالُوا انْصَطُوا فَلَمَّا قُضِيَ وَلَوْا إِلَى أَهْلِهِمْ مُنْذَرِينَ . قَالُوا يَا قَوْمَنَا إِنَّا سَمِعْنَا كِتَابًا أَنْزَلَ مِنْ بَعْدِ مُوسَى مَصْدِقًا لِمَا بَيْنَ يَدِيهِ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ وَالْمِيزَانِ طَرِيقَ مُسْتَقِيمٍ . يَا قَوْمَنَا أَجِيبُوا دَاعِيَ اللَّهِ وَآمِنُوا بِهِ يَغْفِرُ لَكُمْ مِنْ ذُنُوبِكُمْ وَيَجْرِي لَكُمْ مِنْ عَذَابِ الْبَيْمَ ، وَمَنْ لَا يَجْبُ دَاعِيَ اللَّهِ فَلِيُسْ بِمَعْجَزٍ فِي الْأَرْضِ وَلَيْسَ لَهُ مِنْ دُونِ أَوْلَيَادِهِ »

(٢) سورة الأنعام آية رقم ١٢٨

وأصللت موهם .

قال البغوي ^(١) : قال بعضهم : استمتاع الإنس بالجن ما كانوا يلقون لهم من الأراجيف والسحر والكهانة وتزيينهم لهم الأمور التي يهئونها ويسهل سبيلها عليهم . واستمتاع الجن بالإنس طاعة الإنس لهم فيما يزينون لهم من الصلاة والمعاصي .

قال محمد بن كعب ^(٢) هو طاعة بعضهم لبعض ، وموافقة بعضهم بعضاً .

وذكر ابن أبي حاتم عن الحسن البصري ^(٣) ، قال : ما كان استمتاع بعضهم ببعض إلا أن الجن أمرت ، وعملت الإنس . وعن محمد بن كعب قال : هو الصحابة في الدنيا .

وقال ابن السائب ^(٤) : استمتاع الإنس بالجن استعادتهم بهم ، واستمتاع الجن بالإنس ان قالوا قد أسرنا الانس مع الجن حتى عاذوا بنا .

(١) هو عبد الله بن محمد بن عبد العزيز بن المرزبان أبو القاسم البغوي حافظ للحديث من العلماء أصله من بغثور (بين هرارة ومروة الروذ) النسبة إليها (بغوي) مولده عام ٢١٣ هـ ووفاته عام ٣١٧ هـ ببغداد كان محدث العراق في عصره ، له معجم الصحابة جزآن منه . والجعديات في الحديث ، ورسالة في الظاهرة .

راجع معجم البلدان بغثور واللباب ١ : ١٣٣ وميزان الاعتدال ٢ : ٧٢ ولسان الميزان ٣ : ٣٣٨ وتاريخ بغداد ١٠ : ١١١ وتذكرة الحفاظ ٢ : ٢٤٧

(٢) سبق الترجمة له .

(٣) الحسن البصري بن يسار أبو سعيد تابعي ، كان إمام أهل البصرة وحبر الأمة في زمانه ، وهو أحد العلماء الفقهاء العظام الشجاعان السالك . ولد بالمدينة عام ٢١ هـ وشب في كنف علي ابن أبي طالب واستكتبه الربيع بن زياد والي خراسان في عهد معاوية وسكن البصرة وتوفي بها عام ١١٠ هـ .

راجع تهذيب التهذيب ووفيات الأعيان وميزان الاعتدال ١ : ٢٥٤ وحلية الأولياء ٢ : ١٣١ وأمالى المترافقى ١ : ١٠٦ .

(٤) سبق الترجمة له في هذا الجزء في كلمة وافية .

فيزدادون شرفاً في أنفسهم وعظماً في نفوسهم . وهذا كقوله :

﴿وَأَنَّهُ كَانَ رِجَالٌ مِنَ الْإِنْسِ يَعْوِذُونَ بِرِجَالٍ مِنَ الْجِنِ فَرَزَادُهُمْ رَهْقًا﴾ (١) .

قلت : الإستمتاع بالشيء هو أن يتمتع به . ينال به ما يطلبه ويريده وبهواه ، ويدخل في ذلك استمتاع الرجال بالنساء ، بعضهم البعض . كما قال :

﴿فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَاتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيشَةً﴾ (٢) ومن ذلك الفواحش كاستمتاع الذكور بالذكور ، والإناث بالإثاث . ويدخل في هذا الإستمتاع بالإستخدام وأئمة الرياسة ، كما يتمتع الملوك والساسة بجنودهم وماليكهم . ويدخل في ذلك الإستمتاع بالأموال كاللباس ، ومنه قوله :

﴿وَمَتَّعُوهُنَّ عَلَى الْمُوْسِعِ قَدَرُهُ وَعَلَى الْمُقْتَرِ قَدَرُهُ﴾ (٣)

وكان من السلف من يتمتع المرأة بخدم فهي تستمتع بخدمته ، ومنهم من يتمتع بكسوة أو نفقة ، ولهذا قال الفقهاء : أعلى المتعة خادم وأدنها كسوة

(١) سورة الجن آية رقم ٦ في تفسير « رهقا » قال ابن أبي حاتم حدثنا أبو سعيد بن يحيى ابن سعيد القطان ، حدثنا وهب بن جرير ، حدثنا أبي ، حدثنا الزبير بن حرب عن عكرمة . قال : كان الجن يفرقون من الإنس كما يفرق الإنس منهم أو أشد فكان الإنس إذا نزلوا وادياً هرب الجن فيقول سيد القوم نعوذ بسيد أهل هذا الوادي فقال الجن نراهم يفرقون مما نفرق منهم فدنو من الإنس فأصابوهم بالخبل والجنون فذلك قول الله عز وجل ﴿وَأَنَّهُ كَانَ رِجَالٌ مِنَ الْإِنْسِ يَعْوِذُونَ بِرِجَالٍ مِنَ الْجِنِ فَرَزَادُهُمْ رَهْقًا﴾ .

(٢) سورة النساء آية رقم ٢٤ وتكملاً الآية ﴿ لَا جناح عَلَيْكُمْ فِيمَا ترَاضَيْتُمْ بِهِ مِنْ بَعْدِ الْفَرِيشَةِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْهَا حَكِيمًا﴾ .

قال مجاهد نزلت هذه الآية في نكاح المتعة ، ولكن الجمهور على خلاف ذلك والعمدة ما ثبت في الصحيحين عن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب قال : نهى رسول الله - ﷺ - عن نكاح المتعة وعن لحوم الحمر الأهلية يوم خيبر .

(٣) سورة البقرة آية رقم ٢٣٦ .

يجري فيها الصلاة .

وفي الجملة استمتاع الإنسان بالجن والجن بالإنس يشبه استمتاع الإنسان بالإنس ، قال تعالى :

﴿الْأَخِلَاءُ يَوْمَئِذٍ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌ إِلَّا الْمُتَّقِينَ﴾^(١)

وقال تعالى :

﴿وَتَقْطَعُتْ بِهِمُ الْأَسْبَابُ﴾^(٢)

قال مجاهد في المودات التي كانت لغير الله ، قال الخليل : ﴿إِنَّمَا اتَّخَذْتُم مِّنْ دُونِ اللَّهِ أَوْثَانًا مَوَدَّةً بَيْنَكُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ثُمَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكُفُرُ بَعْضُكُم بَعْضًا وَيَلْعَنُ بَعْضُكُم بَعْضًا﴾^(٣) قال تعالى :

﴿أَفَرَأَيْتَ مِنْ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ﴾^(٤)

فال合伙 يعبد ما يهواه . واتباع الهوى هو استمتاع من صاحبه بما يهواه . وقد وقع في الإنسان والجن هذا كله .

وتارة يخدم هؤلاء لهؤلاء في أغراضهم ، وهؤلاء لهؤلاء في أغراضهم . فالجن تأتيه بما يريد من صورة أو مال أو قتل عدوه ، والإنس تطيع الجن ، فتارة يسجد له ، وتارة يسجد لما يأمره بالسجود له ، وتارة يمكنه

(١) سورة الزخرف آية رقم ٦٧ روى الحافظ بن عساكر في ترجمة هشام بن أحمد عن هشام بن عبد الله بن كثير ، حدثنا أبو جعفر محمد بن الخضر بالرقعة عن معافق حدثنا حكيم بن نافع عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - لو أن رجلين تحابا في الله أحدهما بالشرق والآخر بالغرب لجمع الله تعالى بينهما يوم القيمة

يقول : هذا الذي أحبته في »

(٢) سورة البقرة آية رقم ١٦٦ .

(٣) سورة العنكبوت آية رقم ٢٥ .

(٤) سورة العجاشية آية رقم ٢٣ .

من نفسه فيفعل به الفاحشة ، وكذلك الجنيات منهن من يريد من الإنس الذي يخدمه ما يريد نساء الإنس من الرجال . وهذا كثير في رجال الجن ونسائهم . فكثير من رجالهم ينال من نساء الإنس ما يناله الإنس ، وقد يفعل ذلك بالذكران .

وصرع الجن للإنسان هو لأسباب ثلاثة :

تارة يكون الجني يحب المتصروع فيصرعه ليتمتع به ، وهذا الصرع يكون أرفق من غيره وأسهل .

وتارة يكون الإنس آذاهم إذا بال عليهم أو صب عليهم ماء حار ، أو يكون قتل بعضهم أو غير ذلك من أنواع الأذى ، هذا أشد الصرع . وكثيراً ما يقتلون المتصروع .

وتارة يكون بطريق العبث به كما يبعث سفهاء الإنس بأبناء السبيل .

ومن استمتاع الإنس بالجن استخدامهم في الأخبار بالأمور الغائبة كما يخبر الكهان . فان في الإنس من له غرض في هذا لما يحصل به من الرياسة والمال وغير ذلك . فإن كان القوم كفاراً - كما كانت العرب - لم تبال بأن يقال : إنه كاهن كما كان العرب كهاناً . وقدم النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) المدينة وفيها كهان ، وكان المنافقون يطلبون التحاكم إلى الكهان . وكان أبو أبرق الأسليمي أحد الكهان قبل أن يسلم . وإن كان القوم مسلمين لم يظهر أنه كاهن ، بل يجعل ذلك من باب الكرامات ، وهو من جنس الكهان ، فإنه لا يخدم الإنس بهذه الأخبار إلا لما يستمتع به من الإنس بأن يطيعه الإنس في بعض ما يريد . إما في شرك ، وإما في فاحشة ، وإما في أكل حرام ، وإما في قتل بغير حق . فالشياطين لهم غرض فيما نهى الله عنه من الكفر والفسوق والعصيان ، ولهم لذة في الشر والفتنة ، يحبون ذلك ، وإن لم يكن فيه منفعة لهم . وهم يقرون بأمر السارق أن يسرق ويدهب إلى أهل المال ، فيقولون : فلا سرق متاعكم . ولهذا يقال : القوة الملكية والبهيمية والسبعينية

والشيطانية . فإن الملكية فيها العلم النافع والعمل الصالح . والبهيمية فيها الشهوات كالأكل والشرب . والسبعينية فيها الغضب وهو دفع المؤذى . وأما الشيطانية فشر محسن ليس فيها جلب منفعة ولا دفع مضره .

والفلاسفة ونحوهم ممن لا يعرف الجن والشياطين لا يعرفون هذه ، وإنما يعرفون الشهوة والغضب . والشهوة والغضب خالقا لمصلحة ومنفعة . لكن المذموم هو العدوان فيهما . وأما الشيطان فيأمر بالشر الذي لا منفعة فيه ويحب ذلك . كما فعل إبليس بآدم لما وسوس له ، وكما امتنع من السجود له ، فالحسد يأمر به الشيطان ، والحسد لا يتمنع بزوال النعمه عن المحسود ، لكن يبغض ذلك ، وقد يكون بغرضه لفوائد غرضه وقد لا يكون .

ومن استمتاع الإنسان بالجن : استخدامهم في إحضار بعض ما يطلبونه من مال وطعام وثياب ونفقة . فقد يأتون ببعض ذلك . وقد يدللونه على كنز وغيره . واستمتاع الجن بالإنس استعمالهم فيما يريد الشيطان من كفر وفسق ومعصية . ومن استمتاع الإنسان بالجن استخدامهم فيما يطلب الإنسان من شرك وقتل وفواحش . فتارة يتمثل الجن في صورة الإنسان ، فإذا استغاث به بعض أتباعه أتاه فظن أنه الشيخ نفسه . وتارة يكون التابع قد نادى شيخه وهتف به : يا سيدي فلان . فينقل الجن ذلك الكلام إلى الشيخ بمثل صوت الإنسان ، حتى يظن الشيخ أنه صوت الإنسان بعينه . ثم ان الشيخ يقول : نعم . ويشير إشارة يدفع بها ذلك المكروه ، فيأتي الجن بمثل ذلك الصوت والفعل ، يظن ذلك الشخص أنه شيخه نفسه وهو الذي أجابه ، وهو الذي فعل ذلك . حتى أن تابع الشيخ قد تكون يده في إناء يأكل فيوضع الجن يده في صورة يد الشيخ ويأخذ من الطعام ، فيظن ذلك التابع أنه شيخه حاضر معه . والجن يمثل للشيخ نفسه مثل ذلك الإناء ، فيوضع يده فيه ، حتى يظن الشيخ أن يده في ذلك الإناء . فإذا حضر المربي ، ذكر له الشيخ أن يدي كانت في الإناء فيصدقه . ويكون بينهما مسافة شهر ، والشيخ في موضعه ويده لم تتطل . ولكن الجني مثل للشيخ ومثل للمربي حتى ظن كل منهما أن أحدهما عند

الآخر . وإنما كان عنده ما مثله الجنى وخيله . وإذا سئل الشيخ المخدوم عن أمر غائب إما سرقة وإما شخص مات وطلب منه أن يخبر بحاله ، أو علة في النساء ، أو غير ذلك ، فإن الجنى قد يمثل ذلك ، فيريه صورة المسروق ، فيقول الشيخ : ذهب لكم كذا وكذا . ثم إن كان صاحب المال معظمًا وأراد أن يدلله على سرقته مثل له الشيخ الذي أخذه أو المكان الذي فيه المال ، فيذهبون إليه ، فيجدونه كما قال ، والأكثر منهم أنهم يظهرون صورة المال ، ولا يكون عليه لأن الذي سرق المال معه أيضًا جنى يخدمه . والجن يخاف بعضهم من بعض ، كما أن الإنسان يخاف بعضهم بعضاً . فإذا دل الجن على جاء إليه أولياء السارق فآذوه ، وأحياناً لا يدل لكون السارق وأعوانه يخدمونه ويرشونه ، كما يصيب معرف اللصوص من الإنسان . تارة يعرف السارق ، ولا يعرف به ، إما لرغبة ينالها منه ، وإما لريبة وخوف منه . وإذا كان المال المسروق لكبير يخافه ويرجوه عرف سارقه ، فهذا وأمثاله من استمتاع بعضهم بعض .

والجن مكلفوں كتکلیف الإنس . ومحمد (ﷺ) مرسلاً إلى الثقلین الجن والإنس . وكفار الجن يدخلون النار بنصوص وإجماع المسلمين . وأما مؤمنهم ففيهم قولان ، وأكثر العلماء على أنهم يثابون أيضًا ويدخلون الجنة . وقد روي أنهم يكونون في ربضها يراهم الإنس من حيث لا يرون الإنس ، عكس الحال في الدنيا . وهو حديث رواه الطبراني في معجمه الصغير ، يحتاج النظر في إسناده .

وقد احتاج ابن أبي ليلى وأبو يوسف^(١) على ذلك بقوله تعالى :

(١) هو عبد السلام بن محمد بن يوسف بن بندار الفزويي أبو يوسف شيخ المعتزلة في عصره له تفسير كبير في ثلاثة مئة جزء سماه (حدائق ذات بهجة) أصله من قزوين أقام بمصر أربعين سنة وسكن طرابلس وزار دمشق وكان يسميه بـ بلد النصب لوجود بعض التوابع فيها وهم المتدینون ببعض علي - رضي الله عنه توفي ببغداد عام ٤٨٨ هـ

راجع طبقات المفسرين ١٨ والنجوم الزاهرة ٥ : ١٥٦ ودول الإسلام ٢ : ١٢ وكتاب الروضتين ١ : ٢٨ ولسان الميزان ٤ : ١١ .

﴿ وَلِكُلٌّ دَرَجَاتٌ مِمَّا عَمِلُوا ﴾^(١) .

وقد ذكر الجن والإنس الأبرار والفحار في الأحقاف والأنعام . واحتج الأوزاعي وغيره بقوله تعالى : ﴿ لَمْ يَطْمِثُنَ إِنْسُ قَبْلَهُمْ وَلَا جَانٌ ﴾^(٢)

وقد قال تعالى في الأحقاف :

﴿ أُولَئِكَ الَّذِينَ حَقَّ عَلَيْهِمُ الْقَوْلُ فِي أُمَّمٍ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِمْ مِنَ الْجِنِّ وَالْإِنْسَ إِنَّهُمْ كَانُوا خَاسِرِينَ وَلِكُلٌّ دَرَجَاتٌ مِمَّا عَمِلُوا ﴾^(٣) .

وقد تقدم قبل هذا ذكر أهل الجنة .

وقوله : ﴿ أُولَئِكَ الَّذِينَ نَتَّقَبَّلُ عَنْهُمْ أَحْسَنَ مَا عَمِلُوا وَنَتَّجَاوِزُ عَنْ سَيِّئَاتِهِمْ فِي أَصْحَابِ الْجَنَّةِ ﴾^(٤) ثم قال : ﴿ وَلِكُلٌّ دَرَجَاتٌ مِمَّا عَمِلُوا وَلِيُوَفِّيهِمْ أَعْمَالَهُمْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴾^(٥) ، قال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم : درجات أهل الجنة تذهب على ، ودرجات أهل النار تذهب سفلًا ، وقد قال تعالى عن قول الجن :

﴿ مِنَا الصَّالِحُونَ وَمِنَا دُونَ ذَلِكَ كُنَّا طَرَائِقَ قَدَادًا ﴾^(٦) وقالوا :

﴿ وَإِنَّا مِنَ الْمُسْلِمُونَ وَمِنَ الْقَاسِطُونَ ، فَمِنْ أَسْلَمَ . فَأُولَئِكَ تَحْرُوْ رَشَداً وَأَمَّا الْقَاسِطُونَ ، فَكَانُوا بِهِنْ حَطَابًا ﴾^(٧) .

فيهم الكفار والفساق والعصاة . وفيهم من فيه عبادة ودين بنوع من قلة

(١) سورة الأحقاف آية رقم ١٩ وتكلمة الآية ﴿ وَلِيُوَفِّيهِمْ أَعْمَالَهُمْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴾

(٢) سورة الرحمن آية رقم ٥٦ .

(٣) سورة الأحقاف آية رقم ١٨ - ١٩ .

(٤) سورة الأحقاف آية رقم ١٦ .

(٥) سورة الأحقاف آية رقم ١٩ .

(٦) سورة الجن آية رقم ١١ .

(٧) سورة الجن آية رقم ١٤ - ١٥ .

العلم كما في الإنسان . وكل نوع من الجن يميل إلى نظيره من الإنسان . فاليهود مع اليهود ، والنصارى مع النصارى ، والمسلمون مع المسلمين ، والفساق مع الفساق ، وأهل الجهل والبدع مع أهل الجهل والبدع .

واستخدام الإنسان لهم مثل استخدام الإنسان للإنسن بشيء . منهم من يستخدمهم في المحرمات من الفواحش والظلم والشرك والقول على الله بلا علم . وقد يظنون ذلك من كرامات الصالحين ، وإنما هو من أفعال الشياطين .

ومنهم من يستخدمهم في أمور مباحة ، إما إحضار ماله ، أو دلالة على مكان فيه مال ليس له مالك معصوم أو دفع من يؤذيه ونحو ذلك ، فهذا كاستعانته الإنسان بعضهم ببعض في ذلك .

والنوع الثالث أن يستعملهم في طاعة الله ورسوله ، كما يستعمل الإنسان في مثل ذلك . فيأمرهم بما أمر الله به ورسوله ، وينهاهم عما نهاهم الله عنه ورسوله . كما يأمر الإنسان وينهاهم ، وهذه حال نبينا (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) وحال من اتبعه واقتدى به من أمته . وهم أفضل الخلق ، فإنهم يأمرؤن الإنسان والجن بما أمرهم الله به ورسوله . وينهون الإنسان والجن عما نهاهم الله عنه ورسوله ، إذ كان نبينا محمد (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) مبعوثاً بذلك إلى الثقلين : الإنسان والجن . وقد قال الله له :

« قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُу إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ » (١) .

وقال : « قُلْ إِنْ كُتُمْ تُجْبَوْنَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُخْبِرُكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرُ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ » (٢) .

(١) سورة يوسف آية رقم ١٠٨ .

(٢) سورة آل عمران آية رقم ٣١

وعمر (رضي الله عنه) لما نادى : يا سارية الجبل . قال : إن الله جنوداً
يبلغون صوتي .

وجنود الله هم من الملائكة ومن صالح الجن . فجنود الله بلغوا صوت
عمر إلى سارية ، وهو أنهم نادوه بمثل صوت عمر ، وإلا نفس صوت عمر لا
يصل نفسه في هذه المسافة بعيدة . وهذا كالرجل يدعوه آخر وهو بعيد عنه ،
فيقول : يا فلان فيعان على ذلك . فيقول الواسطة بينهما : يا فلان . وقد
يقول لمن هو بعيد عنه : يا فلان إحبس الماء ، تعال إلينا ، وهو لا يسمع
صوته . فيناديه الواسطة بمثل ذلك : يا فلان إحبس الماء ، أرسل الماء ، إما
بمثل صوت الأول إن كان لا يقبل إلا صوته وإلا فلا يضر بأي صوت كان إذا
عرف أن صاحبه قد ناداه . وهذا حكاية كان عمر مرة قد أرسل جيشاً فجاء
شخص وأخبر أهل المدينة بانتصار الجيش وشاع الخبر . فقال عمر : من أين
لكم هذا ؟ قالوا : شخص صفتة كيت وكيت ، فأخربنا . فقال عمر : ذاك أبو
الهشيم . يريد الجن ، وسيجيء بريد الإنسان بعد ذلك بأيام .

وقد يأمر الملك بعض الناس بأمر ويستكتمه إياه فيخرج فيرى الناس
يتحدثون به . فان الجن تسمعه وتخبر به الناس ، والذين يستخدمون الجن
في المباحثات يشبه استخدام سليمان . لكن أعطى ملكاً لا ينبغي لأحد بعده ،
وسخرت له الإنس والجن . وهذا لم يحصل لغيره . والنبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) لما تفلت
عليه العفريت ليقطع عليه صلاته ، قال : «فأخذته فزعمته حتى سال لعابه
على يدي ، وأردت أن أربطه إلى سارية من سواري المسجد ، ثم ذكرت
دعة أخي سليمان فأرسلته » .

فلم يستخدم النبي الجن أصلاً ، لكن دعاهم إلى الإيمان بالله ، وقرأ
عليهم القرآن ، وبلغهم الرسالة ، وبأيهم كما فعل بالإنس . والذي أوتيه
(صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) أعظم مما أوتيه سليمان ، فإنه استعمل الجن والإنس في عبادة الله
وحده ، وسعادتهم في الدنيا والآخرة ، لا لغرض يرجع إليه إلا ابتغاء وجه الله

وطلب مرضاته ، واختار أن يكون عبداً رسولاً على أن يكون نبياً ملكاً . فداود وسليمان ويوسف أنبياء ملوك . وإبراهيم وموسى وعيسى ومحمد رسل عبيد . فهو أفضل كفضل السابقين المقربين على الأبرار أصحاب اليمين ، وكثير من يرى هذه العجائب الخارقة يعتقد أنها من كرامات الأولياء ، وكثير من أهل الكلام والعلم لم يعرفوا الفرق بين الأنبياء والصالحين في الآيات الخارقة . وما لأولياء الشيطان من ذلك من السحره والكهان والكفار من المشركين ، وأهل الكتاب وأهل البدع والضلال من الداخلين في الإسلام ، جعلوا الخوارق جنساً واحداً ، وقالوا : كلها يمكن أن تكون معجزة إذا إقتربت بدعوى النبوة والإستدلال بها والتحدي بمثلها .

وإذا ادعى عن النبيه من ليسبني من الكفار والسحرة ، فلا بد أن يسلبه الله ما كان معه من ذلك وأن يقيض له من يعارضه . ولو عارض واحد من هؤلاء النبي ، لأعجزه الله . فخاصة المعجزات عندهم مجرد كون المرسل إليهم لا يأتون بمثل ما أتى به النبي كان معتاداً للناس . قالوا إن عجز الناس عن المعارضة خرق عادة فهذه هي المعجزات عندهم ، وهم ضاهوا سلفهم من المعتزلة الذين قالوا : « المعجزات هي خرق العادة » ، لكن أنكروا كرامات الصالحين . وأنكروا أن يكون السحر والكهانة من جنس الشعبدة بحيل ، لم يعلموا أن الشياطين تعين على ذلك . وأولئك أثبتوا الكرامات ثم زعموا أن المسلمين أجمعوا على أن هذه لا تكون إلا لرجل صالح أونبي . قالوا : فإذا ظهرت على يد رجل كان صالحًا بهذا الإجماع ، وهؤلاء أنفسهم قد ذكروا أنها تكون للسحرية ما هو مثلها ، وتنافقوا في ذلك كما قد بسط في غير هذا الموضوع .

فصار كثير من الناس لا يعلمون ما للسحره والكهان ، وما يفعله الشياطين من العجائب ، وظنوا أنها لا تكون إلا لرجل صالح . فصار من ظهرت هذه له يظن أنها كرامة فيقوى قلبه بأن طريقة هي طريقة الأولياء . وكذلك غيرهم يظن فيه ذلك ، ثم يقولون : الولي إذا تولى لا يعترض عليه .

فمنهم من يراه مخالفًا لما علم بالإضطرار من دين الرسول مثل ترك الصلاة المفروضة ، وأكل الخباث كالخمر والحسنة والميئه وغير ذلك ، وفعل الفواحش والفحش والتفسح في المنطق ، وظلم الناس ، وقتل النفس بغير حق ، والشرك بالله ، وهو مع ذلك يظن فيه أنه ولد من أولياء الله قد وبه هذه الكرامات بلا عمل فضلًا من الله تعالى ، ولا يعلمون أن هذه من أعمال الشياطين ، وأن هذه من أولياء الشياطين ، يصل به الناس ويعویهم .

ودخلت الشياطين في أنواع من ذلك : فتارة يأتون الشخص في النوم يقول أحدهم : أنا أبو بكر الصديق ، وأنا أتوبك لي ، وأصير شيخك ، وأنت تتوب الناس لي ، ويلبسه ، فيصبح على رأسه ما ألبسه ، فلا يشك أن الصديق هو الذي جاءه ، ولا يعلم أنه الشيطان ، وقد جرى مثل هذا لعدد من المشايخ بالعراق والجزيرة والشام ، وتارة يقص شعره في النوم ، فيصبح فيجد شعره مقصوصاً ، وتارة يقول : أنا الشيخ فلان . فلا يشك أن الشيخ نفسه جاءه وقص شعره .

وكثيراً ما يستغيث الرجل بشيخه الحي أو الميت ، فيأتونه في صورة ذلك الشيخ ، وقد يخلصونه مما يكره ، فلا يشك أن الشيخ نفسه جاءه ، أو أن ملكاً تصور بصورته وجاءه . ولا يعلم أن ذلك الذي تمثل إنما هو الشيطان لما أشرك بالله أصلته الشياطين ، والملائكة لا تجيب مشركاً .

وتارة يأتون إلى من هو خال في البرية ، وقد يكون ملكاً أو أميراً كبيراً ويكون كافراً ، وقد إنقطع عن أصحابه وعطش وخاف الموت فإذا في صورة إنس ويسقيه ويدعوه إلى الإسلام ويتوهه فيسلم على يديه ويطعمه ويدله على الطريق ويقول : من أنت ؟ فيقول : أنا فلان ويكون في موضع . كما جرى مثل هذا لي . كنت في مصر في قلعتها وجرى مثل هذا إلى كثير من الترك من ناحية المشرق ، وقال له ذلك الشخص : أنا ابن تيمية ، فلم يشك ذلك الأمير أنني أنا هو ، وأخبر بذلك ملك ماردین ، وأرسل بذلك ملك ماردین إلى ملك

مصر رسولًا ، وكنت في الحبس ، فاستعظموا ذلك ، وأنا لم أخرج من الحبس ، ولكن كان هذا جنباً يحبنا فيصنع بالترك التر مثل ما كنت أصنع بهم لما جاءوا إلى دمشق ، كنت أدعوهم إلى الإسلام ، فإذا نطق أحدهم بالشهادتين ، أطعمنهم ما تيسر ، فعمل معهم مثل ما كنت أعمل وأراد بذلك إكرامي ليظن ذلك أنني أنا الذي فعلت ذلك .

قال لي طائفة من الناس : فلم لا يجوز أن يكون ملكاً ؟ قلت : لا . إن الملك لا يكذب ، وهذا قد قال : أنا ابن تيمية . وهو يعلم أنه كاذب في ذلك .

وكثير من الناس من رأى من قال : إني أنا الخضر ، وإنما كان جنباً ، ثم صار من الناس من يكذب بهذه الحكايات إنكاراً لموت الخضر ، والذين قد عرفوا صدقها يقطعون بحياة الخضر ، وكل من الطائفتين مخطيء . فإن الذين رأوا من قال : «إني أنا الخضر» هم كثيرون صادقون ، والحكايات متواترات ، لكن أخطأوا في ظنهم أنه الخضر ، وإنما كان جنباً . ولهذا يجري مثل هذا لليهود والنصارى . فكثيراً ما يأتיהם في كنائسهم من يقول : إنه الخضر . وكذلك اليهود يأتיהם في كنائسهم من يقول : إنه الخضر . وفي ذلك من الحكايات الصادقة ما يضيق عنه هذا الموضع ، يبين صدق من رأى شخصاً وظن أنه الخضر ، وأنه غلط في ظنه ، إنه الخضر ، وإنما كان جنباً . وقد يقول : أنا المسيح أو موسى أو محمد أو أبو بكر أو عمر أو الشيخ فلان . بكل هذا قد وقع والنبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) قال : «من رأني في المنام فقد رأني حقاً فان الشيطان لا يتمثل في صورتي » .

قال ابن عباس : في صورته التي كان عليها في حياته . وهذه رؤيا في المنام ، وأما في اليقظة فمن ظن أن أحداً من الموتى يجيء بنفسه للناس عياناً قبل يوم القيمة ، فمن جهله أتى .

ومن هنا ضلت النصارى حيث اعتقادوا أن المسيح بعد أن صلب كما

يظنون أنه أتى إلى الحواريين^(١) وكلهم ووصاهم ، وهذا مذكور في أنجيلهم وكلها تشهد بذلك . وذاك الذي جاء كان شيطاناً قال : أنا المسيح . ولم يكن هو المسيح نفسه . ويجوز أن يشتبه مثل هذا على الحواريين كما اشتبه على كثير من شيوخ المسلمين .

ولكن ما أخبرهم المسيح قبل أن يرفع بتبلیغه فهو الحق الذي يجب عليهم تبلیغه . ولم يرفع حتى بلغ رسالات ربه ، فلا حاجة إلى مجیئه بعد أن رفع إلى السماء .

فأصحاب الحلاج^(٢) لما قتل كان يأتيهم من يقول : أنا الحلاج . فيرونه في صورته عياناً ، وكذلك شیخ بمصر يقال له : الدسوقي^(٣) ، بعد أن مات كان يأتي أصحابه من جهته رسائل وكتب مكتوبة ، وأراني صادق من أصحابه الكتاب الذي أرسله ، فرأيته بخط الجن . وقد رأيت خط الجن غير مرة ، وفيه كلام من كلام الجن . وذاك المعتقد يعتقد أن الشیخ حي وكان يقول : إنقل ثم مات . وكذلك شیخ آخر كان بالشرق وكان له خوارق من الجن ، وقيل : كان بعد هذا يأتي خواص أصحابه في صورته ، فيعتقدون أنه هو .

وهكذا الذين كانوا يعتقدون بقاء علي أو بقاء محمد ابن الحنفية^(٤) ،

(١) الحواريون : قيل : كانوا قصارين ، وقيل سموا بذلك لبياض ثيابهم وقيل : صيادين . وال الصحيح أن الحواري الناصر كما ثبت في الصحيحين أن رسول الله - ﷺ - لما ندب الناس يوم الأحزاب فانتدب الزبير ثم ندبهم فانتدب الزبير - رضي الله عنه فقال النبي - ﷺ - لكلنبي حواري وحواري الزبير ». .

(٢) سبق الحديث عن الحلاج والترجمة له في الجزء الثاني من هذا الكتاب وهي ترجمة وافية إن شاء الله .

(٣) ترجمنا للشیخ الدسوقي في الجزء الثاني من هذا الكتاب .

(٤) هو محمد بن الإمام علي بن أبي طالب عبد مناف بن عبد المطلب أخو الحسن والحسين وأمه من سبی اليمامة زمن أبي بكر الصديق ، وهي خولة بنت جعفر الحنفية .

قد كان يأتي إلى بعض أصحابهم جنى في صورته ، وكذا متظر الرافضة قد يراه أحدهم أحياناً ويكون المرئي جنياً . فهذا باب واسع واقع كثيراً . وكلما كان القوم أجهل كان عندهم أكثر . وفي المشركين أكثر مما في النصارى . وهو في النصارى كما هو في الداخلين في الإسلام . وهذه الأمور يسلم بسيبها ناس ، ويتوبي بسيبها ناس ، يكونوا أضل من أصحابها ، فينقولون بسيبها إلى ما هو خير مما كان عليه ، كالشيخ الذي فيه كذب وفجور من الإنس ، قد يأتيه قوم كفار فيدعوهم إلى الإسلام فيسلمون ، ويصيرون خيراً مما كانوا . وإن كان قصد ذلك الرجل فاسداً وقد قال النبي ﷺ : « إن الله يؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر وبأقوام لا خلاف لهم »^(١) وهذا كان كالحجج والأدلة التي يذكرها كثير من أهل الكلام والرأي ؛ فإنه ينقطع بها كثير من أهل الباطل ، ويقوى بها قلوب كثير من أهل الحق ، وإن كانت في نفسها باطلة .

= ولد في العام الذي مات فيه أبو بكر ، ورأى عمر ، وروى عنه وعن أبيه وأبي هريرة ، وعثمان ، وعمار بن ياسر ، ومعاوية وغيرهم .

وفد على معاوية ، وعبد الملك بن مروان وكانت الشيعة في زمانه تتغالي فيه وتدعى بمامته ولقبه المهدي ويزعمون أنه لم يمت . مات عام إحدى وثمانين وله من العمر خمس وستون سنة . [راجع طبقات ابن سعد ٥ : ٩١ وتأريخ البخاري ١ : ١٨٢ والبداء والتاريخ ٥ : ٧٥ والحلية ٣ : ١٧٤ وتاريخ ابن عساكر ١٥ : ٣٦٤ ووفيات الأعيان ٤ : ١٦٩ والبداية والنهاية ٩ : ٣٨ وتهذيب التهذيب ٩ : ٣٥٤]

(١) الحديث رواه البخاري في كتاب الجهاد ١٨٢ بباب إن الله يؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر ٣٠٦٦ حدثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر عن الزهري عن ابن المسيب عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : شهدنا مع رسول الله - ﷺ - فقال لرجل من يدعى الإسلام : هذا من أهل النار ، فلم يحضر القتال . قاتل الرجل قتالاً شديداً فأصابته جراحه ، فقيل : يا رسول الله الذي قلت إنه من أهل النار فإنه قاتل اليوم قتالاً شديداً وقد مات . فقال النبي - ﷺ : إلى النار . قال فكاد بعض الناس أن يربت في بينما هم على ذلك إذ قيل إنه لم يمت ، ولكن به جراحًا شديداً ، فلما كان من الليل لم يصبر على الجراح فقتل نفسه ، فأخبر النبي - صلى الله عليه وسلم - بذلك فقال : الله أكبر ، أشهد أنني عبد الله ورسوله ، ثم أمر بلاً فنادي في الناس : أنه لا يدخل الجنة إلا نفس مسلمة ، وإن الله ليؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر » . ورواه مسلم في الإيمان ١٧٨ ، وابن ماجه في الفتن ٣٥ وأحمد بن حنبل ٢ : ٥ ، ٣٠٩ . ٤٥ .

غيرها أبطل منها ، والخير والشر درجات ، فينتفع بها أقوام ينتقلون مما كانوا عليه إلى ما هو خير منه . وقد ذهب كثير من مبتدعة المسلمين من الراضة والجهمية وغيرهم إلى بلاد الكفار ، فأسلم على يديه خلق كثير وإنتفعوا بذلك ، وصاروا مسلمين مبتدعين ، وهو خير من أن يكونوا كفاراً . وكذلك بعض الملوك قد يغزو غزواً يظلم فيه المسلمين والكافر ويكون آثماً بذلك ، ومع هذا فيحصل به نفع خلق كثير كانوا كفاراً فصاروا مسلمين . وذاك كان شرآً بالنسبة إلى القائم بالواجب . وأما بالنسبة إلى الكفار فهو خير . وكذلك كثير من الأحاديث الضعيفة في الترغيب والترهيب والفضائل والأحكام . والقصص قد يسمعها أقوام ينتقلون بها إلى خير مما كانوا عليه ، وإن كانت كذلك ، وهذا كالرجل يسلم رغبة في الدنيا ورهبة من السيف ، ثم إذا أسلم وطال مكثه بين المسلمين ، دخل الإيمان في قلبه ، فنفس ذل الكفر الذي كان عليه وانتهاره ودخوله في حكم المسلمين خير من أن يبقى كافراً ، فانتقل إلى خير مما كان عليه وخف الشر الذي كان فيه ، ثم إذا أراد هدايته أدخل الإيمان في قلبه . والله تعالى بعث الرسول بتحصيل المصالح وتكتميلها وتعطيل المفاسد وتعليلها . والنبي (ﷺ) دعا الخلق بغية الإمكان ، ونقل كل شخص إلى خير مما كان عليه بحسب الإمكان .

﴿ وَلِكُلٌّ دَرَجَاتٌ مِمَّا عَمِلُوا وَلِيُوْفِيهِمْ أَعْمَالُهُمْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴾^(١)
 وأكثر المتكلمين يردون باطلأً بباطل ، وببدعة ببدعة ، لكن قد يردون باطل الكفار من المشركين وأهل الكتاب بباطل المسلمين ، فيصير الكافر مسلماً مبتدعاً ، وأخص من هؤلاء من يرد البدع الظاهرة كبدعة الراضة ببدعة أخف منها ، وهي بيعة أهل السنة . وقد ذكرنا فيما تقدم أصناف البعد . ولا ريب أن المعتزلة خير من الراضة ومن الخارج . فإن المعتزلة تقر بخلافة الخلفاء الأربع ، وكلهم يتولون أبا بكر وعمراً وعثمان ، وكذلك المعروف عنهم أنهم

(١) سورة الأحقاف آية رقم ١٩

يتولون علياً . ومنهم من يفضله على أبي بكر وعمر . ولكن حكى عن بعض متقدميهم أنه قال : فسوق يوم الجمل^(١) إحدى الطائفتين ، ولا أعلم عينها . وقالوا : إنه قال : لو شهد علي والزبير^(٢) لم أقبل شهادتهما لفسق أحدهما لا بعينه . ولو شهد علي مع آخر ، ففي قبول شهادته قولان . وهذا القول شاذ فيهم . والذي عليه عامتهم تعظيم علي .

ومن المشهور عندهم ذم معاوية^(٣) وأبي موسى^(٤) وعمرو بن العاص لأجل علي ، ومنهم من يكفر هؤلاء ويفسقهم بخلاف طلحة والزبير عائشة ، فإنهم يقولون : إن هؤلاء تابوا من قتاله . وكلهم يتولى عثمان ويعظمون أبا بكر وعمر ، ويعظمون الذنوب . فهم يتحرون الصدق كالخوارج ، لا يختلقون الكذب كالرافضة ، ولا يرون أيضاً إتخاذ دار غير دار الإسلام

(١) هي الواقعة المشهور في تاريخ الإسلام بين الإمام علي وطلحة والزبير وكانت معهم أم المؤمنين عائشة على جمل .

(٢) هو الزبير بن العوام بن خويبل الأسدي القرشي أبو عبد الله الصحابي الشجاع . أحد العشرة المبشرين بالجنة ، وأول من سل سيفه في الإسلام وهو ابن عم النبي - رضي الله عنه - . أسلم وله ١٢ سنة وشهد بدراً وأحداً وغيرهما ، وكان على بعض الكراديس في البرموك . وشهد الجالية مع عمر بن الخطاب قتل ابن جرموز غيلة يوم الجمل بوادي السباع على ٧ فراسخ من البصرة له ٣٨ حدثاً . [راجع تهذيب ابن عساكر ٥ : ٣٥٥ والجمع ١٥ وصفة الصفة ١ : ١٣٢ وحلية الأولياء ١ : ٨٩ وتاريخ الخميس ١ : ١٧٢] .

(٣) هو معاوية بن أبي سفيان صخر بن حرب بن أمية بن عبد شمس القرشي الأموي ولد عام ٣٠ ق - وتوفي عام ٦٠ هـ . [راجع ابن الأثير ٤ : ٢ ومنهاج السنة ٢ : ٢٠١ واليعقوبي ٢ : ١٩٢ وال الخميس ٢ : ٢٩٦ - ٢٩١ والبداء والتاريخ ٥٠٦ والمسعودي ٢ : ٤٢] .

(٤) هو عبد الله بن قيس بن سليم بن حضار بن حرب أبو موسى من بنى الأشقر من قحطان : صحابي من الشجعان الولاة الفاتحين وأحد الحكمين الذين رضي بهما علي ومعاوية بعد حرب صفين ولد في زيد باليمن عام ٣١ ق . هـ وقدم مكة عند ظهور الإسلام فأسلم . وهاجر إلى أرض الحبشة ثم استعمله الرسول - رضي الله عنه - على زيد وعدن ، وولاه عمر بن الخطاب البصرة عام ١٧ هـ . توفي عام ٤٤ هـ . [راجع طبقات ابن سعد ٤ : ٧٩ والإصابة ت ٤٨٨٩ وغاية النهاية ١ : ٤٤٢ وصفة الصفة ١ : ٢٢٥] .

كالخوارج . ولهم كتب في تفسير القرآن ونصر الرسول . ولهم محاسن كثيرة يترجحون على الخوارج والرافض . وهم قصدهم إثبات توحيد الله ورحمته وحكمته وصدقه وطاعته . وأصولهم الخمس عن هذه الصفات الخمس ، لكنهم غلطوا في بعض ما قالوه في كل واحد من أصولهم الخمس ، فجعلوا من التوسيع نفي الصفات وإنكار الرؤية ، والقول بأن القرآن مخلوق ، فوافقو في ذلك الجهمية وجعلوا من العدل أنه لا يشاء ما يكون ، ويكون ما لا يشاء ، وأنه لم يخلق أفعال العباد ، فنفوا قدرته ومشيئته وخلقته لاثبات العدل ، وجعلوا من الرحمة نفي أمور خلقها ، لم يعرفوا ما فيها من الحكمة . وكذلك هم الخوارج قالوا بانفاذ الوعيد ليثبتوا أن الرب صادق لا يكذب إذ كان عند: م قد أخبر بالوعيد العام ، فمتنى لم يقل بذلك ، لزم كذبه ، وغلطوا في فهم الوعيد ، وكذلك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بالسيف ، قصدوا به طاعة الله ورسوله كما يقصده الخوارج والزيدية ، فغلطوا في ذلك .

وكذلك إنكارهم للخوارق غير المعجزات ، قصدوا به إثبات النبوة ونصرها ، وغلطوا فيها سلكوه ، فإن النصر لا يكون بتكذيب الحق ، وذلك لكونهم لم يتحققوا خاصة آيات الأنبياء ، والأشعرية ما ردوه من بدع المعتزلة والرافضة والجهمية وغيرهم . وبينوا ما بينوه من تناقضهم ، وعظموا الحديث والسنة ومذهب الجماعة ، فحصل بما قالوه من بيان تناقض أصحاب البدع الكبار وردهم ما إنفع به خلق كثير . فإن الأشعري^(١) كان من المعتزلة ، وبقي على مذهبهم أربعين سنة ، يقرأ على أبي علي الجبائي^(٢) ، فلما انتقل عن مذهبهم كان

(١) هو علي بن إسماعيل بن إسحاق أبو الحسن ، من نسل الصحابي أبي موسى الأشعري ، مؤسس مذهب الأشاعرة ، كان بين الأئمة المجتهدين ولد في البصرة عام ٢٦٠ هـ وتلقى مذهب المعتزلة وتقديم فيهم ثم رجع وجاهر بخلافهم له مصنفات منها «مقالات الإسلاميين» والابانة عن أصول الدين توفى عام ٣٢٤ هـ . [راجع طبقات الشافعية ٢ : ٢٤٥ والمقرizi ٢ : ٣٥٩] ، وابن خلkan ١ : ٣٢٦ والبداية والنهاية ١١ : ١٨٧ .

(٢) هو محمد بن عبد الوهاب بن سلام الجبائي أبو علي : من أئمة المعتزلة ورئيس علماء الكلام في عصره وإليه نسبة الطائفة «الجبائية» له مقالات وأراء انفرد بها في المذهب نسبته إلى حي

خبيراً بأصولهم وبالرد عليهم وبيان تناقضهم . وأما ما بقي عليه من السنة فليس هو من خصائص المعتزلة بل هو من القدر المشترك بينهم وبين الجهمية . وأما خصائص المعتزلة فلم يوالهم الأشعري في شيء منها ، بل ناقضهم في جميع أصولهم ، ومال في مسائل العدل والأسماء والأحكام إلى مذهب جهم ونحوه . وكثير من الطوائف كالنجارية^(١) أتباع حسين النجاري ، والضرارية أتباع ضرار بن عمر ، ويخالفون المعتزلة في القدر والأسماء والأحكام وإنفاذ الوعيد ، والمعتزلة من أبعد الناس عن طريق أهل الكشف ، والخوارق والصوفية يذمونها ويعيوبونها ، وكذلك يبالغون في ذم النصارى أكثر مما يبالغون في ذم اليهود ، وهم إلى اليهود أقرب . كما أن الصوفية ونحوهم إلى النصارى أقرب ، فإن النصارى عندهم عبادة وزهد وأخلاق بلا معرفة ولا بصيرة ، فهم ضالون . واليهود عندهم علم ونظر بلا قصد صالح ولا عبادة ولا زهد ولا أخلاق كريمة فهم مغضوب عليهم ، والنصارى ضالون .

قال أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم : ولا أعلم في هذا الحرف اختلافاً بين المفسرين . وروي بإسناد عن أبي روق عن ابن عباس وغير طريق ،

(من قرى البصرة) اشتهر في البصرة ودفن بجبي عام ٣٠٣ هـ له تفسير حافل مطول رد عليه الأشعري [راجع المقريري ٢ : ٣٤٨ ووفيات الأعيان ١ : ٤٨٠ والبداية والنهاية ١١ : ١٢٥] ومفتاح السعادة ٢ : ٢٥ .

(١) صاحبها الحسين بن محمد بن عبد الله النجاري الرازى ، أبو عبد الله ، رأس الفرقة النجارية من المعتزلة ، وإليه نسبتها ، كان حائكاً ، وقيل كان يعمل الموازين من أهل قم ، وهو من متكلمي المجرة ، وله مع النظام عدة مناظرات وأكثر المعتزلة في الرأى وجهاتها من النجارية ، وهم يوافقون أهل السنة في مسألة القضاء والقدر ، وابتلاء العباد وفي الوعيد ، وإمامية أبي بكر ، ويوافقون المعتزلة في نفي الصفات وخلق القرآن ، وفي الرؤية وهم ثلث فرق «البرغوثية» والزعفرانية ، والمستدركة ، له كتب منها «البدل في الكلام» و«المخلوق» و«إثبات الرسل» و«القضاء والقدر» وغير ذلك توفى عام ٢٢٠ هـ .

راجع فهرست ابن النديم : واللباب ٣ : ٢١٥ والامتناع والمؤانسة ١ : ٥٨ والمقريري ٤٠ :

الضالين: وهم النصارى الذين أضلهم الله بفريتهم عليه، يقول: فالممنا دينك الحق وهو لا إله إلا الله وحده لا شريك له حتى لا تغضب علينا كما غضبت على اليهود ، ولا تضلنا كما أضللت النصارى ، فتعذبنا كما تعذبهم . يقول : امنعنا من ذلك برفقك ورحمتك ورأفتك وقررتك .

قال ابن أبي حاتم : ولا أعلم في هذا الحرف اختلافاً بين المفسرين . وقد قال سفيان بن عيينة : كانوا يقولون : من فسد من علمائنا ففيه شبه من اليهود . ومن فسد من عبادنا ففيه شبه من النصارى .

فأهل الكلام أصل أمرهم هو النظر في العلم ودليله ، فيعظمون العلم وطريقه ، وهو الدليل والسلوك في طريقه وهو النظر .

وأهل الzed يعظمون الإرادة والمريد ، وطريق أهل الإرادة . فهؤلاء يبنون أمرهم على الإرادة ، وأولئك يبنون أمرهم على النظر . وهذه هي القوة العلمية ، ولا بد لأهل الصراط المستقيم من هذا وهذا ، ولا بد أن يكون لهذا وهذا موافقاً لما جاء به الرسول . فالإيمان قول وعمل وموافقة السنة ، وأولئك عظمو النظر وأعرضوا عن الإرادة ، وعظمو جنس النظر ولم يتزموا النظر الشرعي ، فغلطوا من جهة كون جانب الإرادة لم يعظامه ، وإن كانوا يوجبون الأعمال الظاهرة ، فهم لا يعرفون أعمال القلوب وحقائقها ، ومن جهة أن النظر لم يميزوا فيه بين النظر الشرعي الحق الذي أمر به الشارع وأخبر به ، وبين النظر البدعي الباطل المنهي عنه .

وكذلك الصوفية ، عظمو جنس الإرادة ، إرادة القلب ، وذموا الهوى وبالغوا في الباب ، ولم يميز كثير منهم بين الإرادة الشرعية الموافقة لأمر الله ورسوله ، وبين الإرادة البدعية ، بل أقبلوا على طريق الإرادة ، طريقة النظر .

وأعرض كثير منهم فدخل عليهم الداخل من هاتين الجهتين ، ولهذا صاد هؤلاء يميل إليهم النصارى ويميلون إليهم ، وأولئك يميل إليهم اليهود

ويميلون إليهم . وبين اليهود والنصارى غاية التنافر والتباغض ، وكذلك بين أهل الكلام والرأي ، وبين أهل التصوف والزهد تنافر وتباغض .

هذا وهذا من الخروج عن الصراط المستقيم ، صراط الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين ، وحسن أولئك رفيقاً .

نسأل الله العظيم أن يهدينا وسائر إخواننا الصراط المستقيم ، صراط الذين أنعم الله عليهم ، غير المغضوب عليهم ، ولا الضالين . آمين .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
سُورَةُ الْأَعْرَافِ
قَالَ شِيخُ الْاسْلَامِ رَحْمَهُ اللَّهُ تَعَالَى
فَصْلٌ

حججة إبليس في قوله : ﴿أَنَا خَيْرٌ مِّنْهُ خَلَقْتَنِي مِنْ نَارٍ وَخَلَقْتَهُ مِنْ طِينٍ﴾^(١) هي باطلة ، لأنَّه عارض النص بالقياس ، ولهذا قال بعض السلف : أول من قاس إبليس ، وما عبدت الشمس والقمر إلا بالمقاييس ، ويظهر فسادها بالعقل من وجوه خمسة . «أحدها» أنه ادعى أن النار خير من الطين ، وهذا قد يمنع ، فإن الطين فيه السكينة والروقار ، والاستقرار ، والثبات والإمساك ونحو ذلك ، وفي النار الحفة والحدة والطيش والطين فيه الماء والتراب .

(١) سورة الأعراف آية رقم ١٢ وصدر الآية ﴿قَالَ مَا مَنْعَكَ أَلَا تَسْجُدُ إِذْ أَمْرَتَكَ قَالَ﴾ قال ابن عباس والحسن وابن سيرين : أول من قاس إبليس فأخطأ القياس فمن قاس الدين برأيه فرنه الله مع إبليس . قال ابن سيرين «وما عبدت الشمس والقمر إلا بالمقاييس . وقالت الحكمة : أخطأ عدو الله من حيث فضل الناس على الطين ، وإن كانا في درجة واحدة من حيث هي جماد مخلوق ، ويرى بعض العلماء أن النار أقل من الطين لأسباب كثيرة بعضها ذكره الإمام ابن تيمية والبعض الآخر ذكره العلماء . من ذلك «أن الخبر ناطق بأن تراب الجنة مسك أذفر ، ولم ينطق الخبر بأن في الجنة ناراً وأن في النار تراباً . ومنها : أن التراب مسجد وظهوره كما جاء في صحيح الحديث . والنار تخويف وعداب كما قال تعالى : ﴿فَذَلِكَ يَخُوفُ اللَّهُ بِهِ عَبَادُهُ﴾ وقال ابن عباس كانت الطاعة أولى بابليس من القياس فعصى ربَّه ، وهو أول من قاس برأيه ، والقياس في مخالفة النص مردود .

« الثاني » أنه وإن كانت النار خيراً من الطين فلا يجب أن يكون المخلوق من الأفضل ، فإن الفرع قد يختص بما لا يكون في أصله ، وهذا التراب يخلق منه الحيوان والمعادن والنبات ما هو خير منه ، والاحتجاج على فضل الإنسان على غيره بفضل أصله على أصله حجة فاسدة احتج بها إبليس ، وهي حجة الذين يحتجون بأنسابهم وقد قال النبي ﷺ : « من قصر به عمله لم يبلغ به نسبه » ^(١)

« الثالث » أنه وإن كان مخلوقاً من طين فقد حصل له بنفخ الروح المقدسة فيه ما شرف به ، فلهذا قال : « **فَإِذَا سَوَّيْتُهُ وَنَفَخْتُ فِيهِ مِنْ رُوحِي فَقَعُوا لَهُ سَاجِدِينَ** » ^(٢) فعلق السجود بأن ينفخ فيه من روحه ، فاللوجب للتفضيل هذا المعنى الشريف الذي ليس لإبليس مثله .

« الرابع » أنه مخلوق بيدي الله تعالى ، كما قال تعالى « **مَا مَنَعَكَ أَنْ تُسْجُدَ لِمَا خَلَقْتُ بِيَدِي** » ^(٣) وهو كالأثر المروي عن النبي ﷺ مرسلاً ، وعن عبد الله بن عمرو في تفضيله على الملائكة حيث قالت الملائكة : « يا رب ! قد خلقت لبني آدم الدنيا يأكلون فيها ويشربون ويلبسون وينكحون ؛ فاجعل لنا الآخرة كما جعلت لهم الدنيا فقال : لا أفعل ، ثم أعادوا ، فقال : لا أفعل ثم أعادوا فقال : وعزتي لا أجعل صالح من خلقت بيدي كمن قلت له : كن فكان ». .

« الخامس » أنه لو فرض أنه أفضل فقد يقال : إكرام الأفضل للمفضول ليس بمستنكر ^(٤) .

(١) هذا جزء من حديث طويل أخرجه ابن ماجه في المقدمة ١٧ باب فضل العلماء والبحث على طلب العلم ، ٢٢٥ - بسنده عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة ، قال رسول الله - ﷺ - « من نفس عن مسلم كربة من كرب الدنيا ، نفس الله عنه كربة من كرب يوم القيمة .

(٢) سورة الحجر آية رقم ٢٩ .

(٣) سورة ص آية رقم ٧٥ .

(٤) راجع ما كتبه ابن الجوزي في تفسيره زاد المسير في علم التفسير آية ١٢ سورة الأعراف ج ٣ : ١٧٤ .

فصل

سئل شيخ الإسلام رحمة الله

عن : قوله تعالى : ﴿ إِنَّهُ يَرَاكُمْ هُوَ وَقَبِيلُهُ مِنْ حَيْثُ لَا تَرَوْنَهُمْ ﴾^(١) الآية الكريمة ، هل ذلك عام لا يراهم أحد أم يراهم بعض الناس دون بعض ؟ وهل الجن والشياطين جنس واحد ولد إبليس أم جنسين ولد إبليس وغير ولده ؟ .

فأجاب شيخ الإسلام ، أبو العباس أحمد بن تيمية رحمة الله ورضي عنه أمين . فقال :

(١) سورة الأعراف آية رقم ٢٧ قال بعض العلماء : في هذا دليل على أن الجن لا يرون لقوله : من حيث لا ترونهم ، وقيل : جائز أن يروا لأن الله تعالى إذا أراد أن يريهم كشف أجسامهم حتى ترى .

قال النحاس : من حيث لا ترونهم « يدل على أن الجن لا يرون إلا في وقت نبي ليكون ذلك دلالة على نبوته ، لأن الله جل وعز خلقهم خلقاً لا يرون فيه ، وإنما يرون إذا نقلوا عن صورهم . وذلك من المعجزات التي لا تكون إلا في وقت الأنبياء صلوات الله عليهم . قال القشيري : أجرى الله العادة بأن بني آدم لا يرون الشياطين اليوم . وفي الخبر : إن الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم ، وقال تعالى : ﴿ الَّذِي يُوسُسُ فِي صُدُورِ النَّاسِ ﴾ . وقال عليه السلام : إن للملك لمة ، وللشيطان لمة - أي بالقلب - فلما لمة الملك فإبعاد بالخير وتصديق بالحق ، وأما لمة الشيطان فإبعاد بالشر وتکذيب بالحق » .

الحمد لله : الذي في القرآن أنهم يرون الإنس من حيث لا يراه
الإنس ، وهذا حق يقتضي أنهم يرون الإنس في حال لا يراهم الإنس فيها ،
وليس فيه أنهم لا يراهم أحد من الإنس بحال ؛ بل قد يراهم الصالحون وغير
الصالحين أيضاً ، لكن لا يرونهم في كل حال ، والشياطين هم مردة الإنس
والجن ، وجميع الجن ولد إبليس ، والله أعلم .

فصل

قال تعالى : ﴿ يَا بْنِي آدَمَ قُدْ أَنْزَلْنَا عَلَيْكُمْ لِيَسَاً بُوَارِي سَوَاتِكُمْ وَرِيشَاً وَلِبَاسُ التَّقْوَىٰ ذَلِكَ خَيْرٌ . ﴾^(۱) الآية .

وفيها قراءتان : إحداهما بالنصب فيكون لباس التقوى أيضاً متلاً ، وأما القراءة الرفع فلا ، وكتاهما حق . وقد قيل : خلقناه ، وقد قيل أنزلناه أسبابه ، وقيل ألهمناهم كيفية صنعته ، وهذه الأقوال ضعيفة فإن النبات الذي ذكروا لم يجيء فيه لفظ أنزلنا ، ولم يستعمل في كل ما يصنع أنزلنا ، فلم يقل أنزلنا الدور ، وأنزلنا الطبع ونحو ذلك . وهو لم يقل أنا أنزلنا كل لباس ورياش . وقد قيل إن الريش والرياش المراد به اللباس الفاخر كلاهما بمعنى واحد مثل اللبس واللباس .

(۱) سورة الأعراف آية رقم ۲۶ قال الإمام أحمد حدثنا يزيد بن هارون ، حدثنا أصيغ عن أبي العلاء الشامي قال ليس أبو أمامة ثوباً جديداً فلما بلغ ترقته . قال الحمد لله الذي كسانى ما أواري به عورتي ، وأتجمل به في حياتي ، ثم قال : سمعت عمر بن الخطاب - رضي الله عنه يقول : قال رسول الله - ﷺ : من استجد ثوباً فلبسه فقال حين بلغ ترقته الحمد لله الذي كسانى ما أواري به عورتي وأتجمل به في حياتي ، ثم عمد إلى الثوب الخلق فصدق به ، كان في ذمة الله وفي جوار الله ، وفي كتف الله حياً وميتاً رواه الترمذى وابن ماجه من روایة يزيد ابن هارون عن أصيغ - هو ابن زيد الجهنى . وقد وثقه يحيى بن معين وغيره ، وشيخه أبو العلاء الشامي لا يعرف إلا بهذا الحديث .

وقد قيل هما المال ، والخصب ، والمعاش ، وارتاش فلان حست
حالته . وال الصحيح أن الرياش هو الأثاث والمتاع . قال أبو عمرو والعرب تقول
أعطاني فلان ريشه أي كسوته وجهازه . وقال غيره : الرياش في كلام العرب
الأثاث وما ظهر من المتاع والثياب والفرش ونحوها .

وبعض المفسرين أطلق عليه لفظ المال ، والمراد به مال مخصوص .
قال أبو زيد : جمالاً وهذا لأنه مأخوذ من ريش الطائر وهو ما يروش به ويدفع
عنه الحر والبرد ، وجمال الطائر ريشه ، وكذلك ما يبيت فيه الإنسان من
الفرش وما يبسطه تحته ونحو ذلك . القرآن مقصوده جنس اللباس الذي يلبس
على البدن وفي البيوت . والله أعلم .

وقال شيخ الإسلام قدس الله روحه .

قوله : ﴿ وَإِذَا فَعَلُوا فَاحْشَأَهُمْ فَأَلْوَاهُمْ وَجَدْنَا عَلَيْهَا آبَاءَنَا وَالله أَمْرَنَا بِهَا قُلْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ، أَتُقُولُونَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ؟ ﴾^(١) والفاحشة أريد بها كشف السوءات ، فيستدل به على أن في الأفعال السيئة من الصفات ما يمنع أمر الشرع بها ، فإنه أخبر عن نفسه في سياق الإنكار عليهم أنه لا يأمر بالفحشاء ، فدل ذلك على أنه متزه عنه فلو كان جائزًا عليه لم يتزه عنه .

فعلم أنه لا يجوز عليه الأمر بالفحشاء ؛ وذلك لا يكون إلا إذا كان الفعل في نفسه سيئاً ، فعلم أن كلما كان في نفسه فاحشة فإن الله لا يجوز عليه الأمر به ، وهذا قول من يثبت للأفعال في نفسها صفات الحسن

(١) سورة الأعراف آية رقم ٢٨ قال ابن الجوزي في هذه الآية أقوال ثلاثة :

أحدها : أنهم الذين كانوا يطوفون في البيت عراة ، والفاحشة كشف العورة رواه سعيد بن جبير عن ابن عباس ، وبه قال مجاهد ، وزيد بن أسلم ، والسدسي .
والثاني : أنهم الذين جعلوا السائية والوصيلة والحام وتلك الفاحشة روى هذا المعنى أبو صالح عن ابن عباس .

والسوء ، كما ي قوله أكثر العلماء كالتيميين وأبي الخطاب^(١) ؛ خلاف قول من يقول : إن ذلك لا يثبت قط إلا بخطاب وكذلك قوله : ﴿ وَلَا تَقْرُبُوا الزِّنَ إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا ﴾^(٢) علل النبي عنه بما اشتمل عليه من أنه فاحشة ، وأنه ساء سبيلاً ، فلو كان إنما صار فاحشة ساء سبيلاً بالنهي لما صح ذلك ؛ لأن العلة تسبق المعلول لا تتبعه ، ومثل ذلك كثير في القرآن . وأما في الأمر قوله : ﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِسْالُ وَهُوَ كُرْهَةٌ لَكُمْ ، وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئاً وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ ، وَعَسَى أَنْ تُحِبُّوا شَيْئاً وَهُوَ شَرٌ لَكُمْ ، وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾^(٣) دليل على أنه أمر به ، لأنه خير لنا ؛ ولأن الله علم فيه ما لم نعلم .

ومثله قوله في آية الطور ﴿ وَلَكِنَّ يُرِيدُ لِيُظْهِرَكُمْ ، وَلَيُتَمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴾^(٤) دليل على أمر بالظهور ، لما فيه من الصلاح لنا وهذا أيضاً في القرآن كثير .

(١) هو محفوظ بن أحمد بن الحسن الكلوذاني أبو الخطاب . إمام الحنبلية في عصره ، أصله من « كلوذى » (من ضواحي بغداد) مولده ٤٣٢ هـ ووفاته ٥١٠ هـ ببغداد من كتبه « التمهيد » في أصول الفقه ، والانتصار في المسائل الكبار ، و« رؤوس المسائل » و« التهذيب » و« عقيدة أهل الآخرة » : وله اشتغال بالأدب ، ونظم .

راجع النجوم الظاهرة ٥ : ٢١٢ وطبقات الحنابلة ٤٠٩ ، والنذيل على الطبقات ١ : ١٤٣ ومرآة الزمان ٨ : ٦٦ .

(٢) سورة الإسراء آية رقم ٣٢ .

(٣) سورة البقرة آية رقم ٢١٦ .

(٤) سورة المائدة آية رقم ٦ .

فصل

قال تعالى : ﴿ قُلْ أَمْرَ رَبِّي بِالْقِسْطِ وَأَفِيمُوا وُجُوهُكُمْ عِنْدَ كُلِّ
مَسْجِدٍ ﴾^(١) لم يقل عند كل مشهد ، وقال : ﴿ مَا كَانَ لِلْمُشْرِكِينَ أَنْ يَعْمَرُوا
مَسَاجِدَ اللَّهِ شَاهِدِينَ عَلَى أَنفُسِهِمْ بِالْكُفْرِ أُولَئِكَ حَبَطْتُ أَعْمَالُهُمْ وَفِي النَّارِ هُمْ
خَالِدُونَ إِنَّمَا يَعْمَرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَقامَ الصَّلَاةَ وَاتَّى
الزَّكَوةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا اللَّهُ فَعَسَى أُولَئِكَ أَنْ يَكُونُوا مِنَ الْمُهْتَدِينَ ﴾^(٢) ولم
يقل : (إنما يعمّر) مشاهد الله ، بل عمار المشاهد يخشون بها غير الله
ويرجون غير الله .

وقال تعالى : ﴿ وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ اللَّهُ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا ﴾^(٣) ولم يقل
وأن المشاهد الله .

وقال : ﴿ وَمَسَاجِدُ يُذْكَرُ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ كَثِيرًا ﴾^(٤)
ولم يقل : ومشاهد .

(١) سورة الأعراف آية رقم ٢٩ .

(٢) سورة التوبة آية رقم ١٧ - ١٨ .

(٣) سورة الجن آية رقم ١٨ .

(٤) سورة الحج آية رقم ٤٠ .

وقال : ﴿ فِي بُيُوتٍ أَذْنَ اللَّهُ أَنْ تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالآصَالِ وَجَالٌ لَا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ ﴾ (١) .

وأيضاً فقد علم بالنقل المتواتر . (بل علم) بالاضطرار من دين الاسلام أن الرسول - ﷺ - شرع لأمته عمارة المساجد بالصلوات والاجتماع للصلوات الخمس ، ولصلاة الجمعة والعيدين وغير ذلك ، وأنه لم يشرع لأمته أن يبنوا على قبرنبي ، ولا رجل صالح ، لا من أهل البيت ولا غيرهم . لا مسجداً ولا مشهداً .

ولم يكن على عهده - ﷺ - في الإسلام (مشهد مبني على قبر ، وكذلك على عهد خلفائه الراشدين ، وأصحابه الثلاثة ، وعلى بن أبي طالب ومعاوية ، لم يكن على عهدهم مشهد مبني لا على قبر النبي ولا غيره ، لا على قبر ابراهيم الخليل ولا على غيره .

بل لما قدم المسلمين إلى الشام غير مرة ، ومعهم عمر بن الخطاب ، وعثمان بن عفان ، وعلى بن أبي طالب وغيرهم . ثم لما قدم عمر لفتح بيت المقدس ثم لما قدم لوضع الجزية على أهل الذمة ومشارطهم ، ثم لما قدم إلى سرغ (٢) ففي جميع هذه المرات لم يكن أحدthem يقصد السفر إلى قبر الخليل . ولا كان هناك مشهد ، بل كان هناك البناء المبني على المغارة .

(١) سورة النور الآيات رقم ٣٦ - ٣٧ قال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس في هذه الآية الكريمة : نهى الله سبحانه وتعالى عن اللغو فيها ، وكذا قال عكرمة وأبو صالح ، والضحاك ، ونافع بن جبير وأبو بكر بن سليمان بن أبي خيثمة وسفيان بن حسين وغيرهم من العلماء المفسرين . وقد ذكر أن كعباً كان يقول : مكتوب في التوراة : إن بيتو في الأرض المساجد ، وإنه من توضاً فأحسن وضوء ثم زارني في بيتي أكرمنه ، وحق على المزور كرامة الزائر رواه عبد الرحمن بن أبي حاتم في تفسيره .

(٢) هو أول الحجاز وأخر الشام بين المعينة وتبوك من منازل حاج الشام .
راجع معجم البلدان مادة : سرغ .

وكان مسدوداً بلا باب له ، مثل حجرة النبي - ﷺ .

ثم لم يزل الأمر هكذا في خلافة بنى أمية وبنى العباس الى أن ملك النصارى تلك البلاد في أواخر المائة الخامسة . فبنوا ذلك البناء واتخذوه كنيسة ونقبوا باب البناء فلهذا تجد الباب منقوباً لا مبنياً . ثم لما استيقذ المسلمين منهم تلك الأرض اتخذها مسجداً .

بل كان الصحابة إذا رأوا أحداً بنى مسجداً على قبر نهره عن ذلك ، ولما ظهر قبر دانيال بتستر كتب فيه أبو موسى الأشعري - رضي الله عنه إلى عمر - رضي الله عنه - فكتب إليه عمر أن تحفر بالنهار ثلاثة عشر قبراً وتدفعه بالليل في واحد منها لثلا يفتتن الناس به ^(١) .

وكان عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - إذا رأهم يتتابون مكاناً يصلون فيه لكونه موضع النبي ينهاهم عن ذلك ، ويقول : إنما هلك من كان قبلكم باتخاذ آثار أنبيائهم مساجد ، من أدركته الصلاة فيه فليصل ، وإنما فليذهب . فهذا وأمثاله كانوا يحققون به التوحيد الذي أرسّل الله به الرسول إليهم ويتبعون في ذلك سنة النبي - ﷺ .

والإسلام مبني على أصلين : أن لا تعبد إلا الله ، وأن نعبده بما شرع لا نعبد بالبدع .

فالنصارى خرجو عن الأصلين ، وكذلك المبتدعون من هذه الأمة من الرافضة وغيرهم .

وأيضاً فإن النصارى يزعمون أن الحواريين ^(٢) الذين اتبعوا المسيح

(١) هذه الواقعة ذكرها الطبرى عند كلامه على فتح السوس في حوادث السنة السابعة عشر ، كما ذكرها البلاذرى (أحمد بن يحيى بن جابر) في الكلام على فتح السوس ص ٣٨٦ ط (١) القاهرة ١٣١٩ / ١٩٠١ م .

(٢) الحواريون : قيل كانوا قصارين ، وقيل سموا بذلك لياض ثيابهم ، وقيل : صيادين . والصحيح أن الحواري : الناصر كما ثبت في الصحيحين أن رسول الله - ﷺ - لماندب الناس =

أفضل من ابراهيم ، وموسى ، وغيرهما من الأنبياء والمرسلين .

ويزعمون أن الحواريين رسل شافههم الله بالخطاب لأنهم يقولون : إن الله هو المسيح ، ويقولون أيضاً ان المسيح ابن الله .

والرافضة تجعل الأئمة الاثني عشر أفضل من السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار ، وغالبتهم يقولون انهم أفضل من الأنبياء لأنهم يعتقدون فيهم الالهية كما اعتقدته النصارى في المسيح .
والنصارى يقولون : إن الدين مسلم للأخبار والرهبان فالحلال ما حللوه والحرام ما حرموه ، والدين ما شرعوه .

والرافضة تزعم أن الدين مسلم الى الأئمة فالحلال ما حللوه ، والحرام ما حرموه ، والدين ما شرعوه .

وأما من دخل في غلو الشيعة كاسماعيلية الذين يقولون بالهبة الحاكم ^(١) ونحوه من أئمتهم ويقولون : إن محمد بن اسماعيل نسخ شريعة محمد بن عبد الله ، وغير ذلك من مقالات الغالية من الرافضة ، فهو لاء شر من أكثر الكفار من اليهود والنصارى والمشركين ، وهم ينتسبون الى الشيعة يتظاهرون بمذاهبهم .

فإن قيل : ما وصفت به الرافضة من الغلو والشرك والبدع موجود كثير منه في كثير بن المتسبين الى السنة ، فإن في كثير منهم غلواً في مشايخهم واشراكاً بهم وابتداعاً لعبادات غير مشروعة ، وكثير منهم يقصد قبر من يحسن الظن به : إما ليسأله حاجاته ، وإما ليسأل الله تعالى به (حاجة) وإنما لظنه أن الدعاء عند قبره أجوب منه في المساجد ، وفيهم من يفضل زيارة قبور شيوخهم على الحج ، ومنهم من يجد عند قبر من يعظمه من الرقة والخشوع

= يوم الأحزاب ، فانتدب الزبير ، ثم ندب فانتدب الزبير - رضي الله عنه فقال النبي - ﷺ - لكلنبي حواري وحواري الزبير » .

(١) سبق الترجمة له .

ما لا يجده في المساجد والبيوت ، وغير ذلك مما يوجد في الشيعة .
ويروون أحاديث مكذوبة من جنس أكاذيب الرافضة مثل قولهم ، لو
أحسن أحدكم ظنه بحجر نفعه الله به ، وقولهم : إذا أعيتكم الأمور فعليكم
ب أصحاب القبور ، وقولهم : قبر فلان هو الترافق المجرب .

ويروون عن بعض شيوخهم أنه قال لصاحبه : إذا كان لك حاجة فتعال
إلى قبري واستغث بي ونحو ذلك . فإن في المشايخ من يفعل بعد مماته كما
كان يفعل في حياته ، وقد يستغث الشخص بوحدة منهم فيتمثل له الشيطان
في صورته إما حياً وإما ميتاً ، وربما قضى حاجته أو قضى بعض حاجته كما
يجري نحو ذلك للنصارى مع شيوخهم ، ولعبد الأصنام من العرب والهنود
والترك وغيرهم . قيل هذا كله مما نهى الله عنه ورسوله ، وكل ما نهى الله عنه
ورسوله فهو مذموم نهى عنه ، سواء كان فاعله منتبهاً إلى السنة أو إلى
التشيع ، ولكن الأمور المذمومة المخالفة للكتاب والسنة في هذا وغيره هي
في الرافضة أكثر منها في أهل السنة ، مما يوجد في أهل السنة من الشر ففي
الرافضة أكثر منه وما يوجد في الرافضة من الخير ففي أهل السنة أكثر منه .

وهذا حال أهل الكتاب مع المسلمين ، مما يوجد في المسلمين شر إلا
وفي أهل الكتاب أكثر منه . ولا يوجد في أهل الكتاب خير إلا وفي المسلمين
أعظم منه . ولهذا يذكر سبحانه وتعالى مناظرة الكفار من المشركين ، وأهل
الكتاب بالعدل فإذا ذكروا عيّناً في المسلمين لم يبرئهم منه ، لكن يبين أن عيوب
الكافر أعظم .

كما قال تعالى : « يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قَتَالٍ فِيهِ قُلْ قَتَالٌ فِيهِ
كَبِيرٌ » ثم قال : « وَصَدٌّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَكُفْرٌ بِهِ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَإِخْرَاجٌ
أَهْلِهِ مِنْهُ أَكْبَرٌ عِنْدَ اللَّهِ وَالْفِتْنَةُ أَكْبَرٌ مِنَ الْقَتْلِ » .⁽¹⁾

(1) سورة البقرة آية رقم ٢١٧ قال السدي عن أبي مالك عن أبي صالح عن ابن عباس - وعن مرة
عن ابن مسعود - وذلك أن رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بعث سرية وكانتوا سبعة نفر عليهم عبد الله بن
جحش الأسدي وفيهم عمار بن ياسر ، وحذيفة ، وعتبة بن ربيعة ، وسعد بن أبي وقاص ، =

وهذه الآية نزلت لأن سرية من المسلمين ذكر أنهم قتلوا ابن الحضرمي في آخر يوم من رجب ، فعابهم المشركون بذلك فأنزل الله هذه الآية .

فصل

وقال الشيخ تقى الدين أَحْمَدُ بْنُ تَيْمَةَ :

على قول الله عز وجل : ﴿ ادْعُوا رَبّكُمْ تَضَرُّعاً وَخُفْيَةً ، إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا ، وَادْعُوهُ خَوْفًا وَطَمَعاً ؛ إِنَّ رَحْمَةَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ الْمُحْسِنِينَ ﴾^(١) . هاتان الآيتان مشتملتان على آداب نوعي الدعاء : دعاء العبادة ، ودعاء المسألة ، فإن الدعاء في القرآن يراد به هذا تارة وهذا تارة ، ويراد به مجموعهما ، وهما متلازمان . فإن دعاء المسألة

= وعتبة بن غزوan السلمي ، حليف لبني نوفل وسهيل بن بيضاء ، وعامر بن فهيرة وواقد بن عبد الله البربرعي ، حليف لعمr بن الخطاب ، وكتب لابن جحش كتاباً وأمره أن لا يقرأه حتى ينزل بطن نخلة ففتح الكتاب فإذا فيه : أن سر حتى تنزل بطن نخلة فقال لأصحابه : من كان يريد الموت فليمض ولبيوص فإني موص ، وماض لأمر رسول الله - ﷺ - . فسار فتخلف عنه سعد بن أبي وقاص وعتبة أصلا راحلة لهما فتخلقا يطلبانها وسار ابن جحش الى بطن نخلة فإذا هو بالحكم بن كيسان ، وعثمان بن عبد الله بن المغيرة ، وانقلب عمرو ، قتله وقاد ابن عبد الله ، فكانت أول غنية غنمها أصحاب رسول الله - ﷺ - . فلما رجعوا الى المدينة بأسرى ، وما أصابوا من المال أراد أهل مكة أن يفدو الأسرى عليهم - . وقالوا إن محمداً يزعم أنه يتبع طاعة الله ، وهو أول من استحل الشهـر الحرام وقتل صاحبنا في رجب . فقال المسلمون : إنما قتلناه في حمادى ، وأنزل الله يعبر أهل مكة : **﴿ يَسْأَلُونَكُمْ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قَتَالَ فِيهِ ﴾** إلى آخر الآية .

(١) سورة الأعراف آية رقم ٥٦ - ٥٥ والتضروع : التنذر والخضوع ، والخفية خلاف العلانية . قال الحسن : كانوا يجهدون في الدعاء ولا تسمع إلا همساً ومن هذا حديث أبي موسى : اربعوا على أنفسكم ، إنكم لا تدعون أصم ولا غائباً »
والاعتداء فيه قوله : أحدهما : أنه الاعتداء في الدعاء ثم فيه ثلاثة أقوال : أحدها أن يدعو على المؤمنين بالشر ، كالخزي والتذمـة قاله سعيد بن جبير ، ومقاتل ، والثاني : أن =

هو طلب ما ينفع الداعي ، وطلب كشف ما يضره ودفعه وكل من يملك الضر والنفع فإنه هو المعبد لا بد أن يكون مالكاً للنفع والضر .

ولهذا أنكر تعالى على من عبد من دونه ما لا يملك ضرًا ولا نفعاً .
وذلك كثير في القرآن كقوله تعالى : « وَلَا تَدْعُ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ » (١) وقال : « وَيَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ » (٢)
فنفي سبحانه عن هؤلاء المعبودين الضر والنفع القاصر والمتعدي فلا يملكون لأنفسهم ولا لعابديهم .

وهذا كثير في القرآن يبين تعالى أن المعبد لا بد أن يكون مالكاً للنفع ، والضر فهو يدعو للنفع والضر دعاء المسألة ، ويدعو خوفاً ورجاء دعاء العبادة ، فعلم أن النوعين متلازمان ، فكل دعاء عبادة مستلزم لدعائ المسألة ، وكل دعاء مسألة تتضمن لدعاء العبادة . وعلى هذا فقوله : « وَإِذَا سَأَلْتَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنَّى قَرِيبٌ أَجِبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ » (٣) يتناول نوعي الدعاء ، وبكل منهما فسرت الآية . قيل : أعطيه إذا سألهني ، وقيل : أثبيه إذا عبدني ، والقولان متلازمان ، وليس هذا من استعمال اللفظ المشترك في معنييه كليهما ، أو استعمال اللفظ في حقيقته ومجازه ؛ بل هذا استعماله في حقيقته المتضمنة للأمرتين جميعاً ، فتأمله فإنه موضوع عظيم النفع ، وقل ما يفطن له ، وأكثر آيات القرآن دالة على معنين فصاعداً ، فهي من هذا القبيل . مثال ذلك قوله تعالى : « أَقِمِ الصَّلَاةَ لِدُلُوكِ الشَّمْسِ إِلَى غَسَقِ اللَّيْلِ » (٤) فسر « الدلوك » بالزوال ، وفسر بالغروب ، وليس بقولين ؛ بل اللفظ يتناولهما معاً ؛ فإن الدلوك هو الميل ، ودلوك الشمس ميلها . ولهذا

= يسأل ما لا يستحقه من منازل الأنبياء قال أبو مجلز . الثالث : أنه الجهر في الدعاء قاله ابن السائب .

(١) سورة يونس آية رقم ١٠٦ .

(٣) سورة البقرة آية رقم ١٨٦ .

(٤) سورة الإسراء آية رقم ٧٨ .

(٢) سورة يونس آية رقم ١٨ .

الميل مبتدأً ومتنهى ، فمبتدأه الزوال ، ومتنهاه الغروب ، واللفظ متناول لهما بهذا الاعتبار .

ومثاله أيضاً تفسير « العاسق » بالليل ، وتفسيره بالقمر ، فإن ذلك ليس باختلاف ، بل يتناولهما لتلازمهما ، فإن القمر آية الليل ونظائره كثيرة .

ومن ذلك قوله تعالى : « قُلْ مَا يَعْبُدُ بِكُمْ رَبِّي لَوْلَا دُعَاؤُكُمْ » ^(١) أي دعاؤكم إياه ، وقيل : دعاؤه إليكم إلى عبادته ، فيكون المصدر مضافاً إلى المفعول ومحل الأول مضافاً إلى الفاعل ، وهو الأرجح من القولين .

وعلى هذا فالمراد به نوعي الدعاء ، وهو في دعاء العبادة أظهره أي ما يعبأ بكم لولا أنكم ترجونه ، وعبادته تستلزم مسأله ، فالنوعان داخلان فيه ومن ذلك قوله تعالى : « وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ » ^(٢) فالدعاء يتضمن النوعين ، وهو في دعاء العبادة أظهره ؛ وللهذا أعقبه : « إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي » ^(٣) الآية . ويفسر الدعاء في الآية بهذا وهذا وروى الترمذى عن النعمان بن بشير ، قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول - على المنبر - إن الدعاء هو العبادة . ثمقرأ قوله تعالى : « وَقَالَ رَبُّكُمْ أَدْعُونِي

(١) سورة الفرقان آية رقم ٧٧ ويرى العلماء أن في الدعاء أربعة أقوال : أحدهما : لولا إيمانكم .

رواہ ابن أبي طلحة عن ابن عباس . الثاني : لولا عبادتكم ، رواه الصحاک عن ابن عباس .

الثالث : لولا دعاؤه إليکم لتعبدوه . قاله مجاهد ، والمراد نفع الخلق لأن الله تعالى غير محتاج .

الرابع : لولا توحيدکم حکاہ الرجاج ، وعلى قول الأکثرين ليس في الآية إضمار وقال ابن قتيبة فيها إضمار تقديره ما يعبأ بعذابکم لولا ما تدعونه من الشريك والولد ويوضح ذلك قوله (فسوف يكون لزاماً يعني العذاب ومثله قوله الشاعر) :

من شاء دلى النفس في هوة ضنك ولكن من له بالمضيق
أبي بالخروج من المضيق .

(٢) سورة غافر آية رقم ٦٠ .

(٣) سورة غافر آية رقم ٦٠ .

استجب لكم ﴿ الآية ، قال الترمذى حديث حسن صحيح ^(١) .

وأما قوله تعالى : « إِنَّ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَنْ يَخْلُقُوا ذَبَاباً وَلَوْ اجْتَمَعُوا لَهُ » ^(٢) الآية . قوله : « إِنْ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا إِنَّا نَحْنُ أَنَا نَحْنُ » ^(٣) الآية . قوله : « وَضَلَّ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَدْعُونَ مِنْ قَبْلُ » ^(٤) الآية . وكل موضع ذكر فيه دعاء المشركين لأوثانهم فالمراد به دعاء العبادة المتضمن دعاء المسألة فهو في دعاء العبادة أظهر ؛ لوجوه ثلاثة : -

« أحدها » أنهم قالوا : « مَا نَبْدُهُمْ إِلَّا لِيُقْرَبُونَا إِلَى اللَّهِ رُزْفَى » ^(٥) فاعترفوا بأن دعاءهم إياهم عبادتهم لهم .

« الثاني » أن الله تعالى : فسر هذا الدعاء في موضع آخر كقوله تعالى : « وَقَيلَ لَهُمْ ، أَيْنَ مَا كُنْتُمْ تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ هَلْ يَنْصُرُونَكُمْ أَوْ يَتَّصِرُونَ » ^(٦) قوله تعالى « إِنْكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ حَصْبُ جَهَنَّمَ أَنْتُمْ لَهَا وَارِدُونَ » ^(٧) . قوله تعالى : « لَا أَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ » ^(٨) فدعاؤهم لا لهتهم هو عبادتهم .

(١) قال الإمام أحمد : حدثنا أبو معاوية ، حدثنا الأعمش ، عن ذر عن يسيع الكندي عن التعمان ابن بشير - رضي الله عنه - قال رسول الله - ﷺ : إن الدعاء هو العبادة » ثم قرأ : ادعوني استجب لكم » وهكذا رواه أصحاب السنن الترمذى والنسائي وابن ماجه ، وابن أبي حاتم وابن جرير كلهم من حديث الأعمش به وقال الترمذى : حسن صحيح ، ورواه أبو داود والترمذى والنسائي وابن جرير أيضاً من حديث شعبة عن منصور والأعمش كلاهما عن ذر به ،

(٢) سورة الحج آية رقم ٧٣ .

(٣) سورة النساء آية رقم ١١٧ .

(٤) سورة فصلت آية رقم ٤٨ .

(٥) سورة الزمر آية رقم ٣ .

(٦) سورة الشعراء آية رقم ٩٣ - ٩٤ .

(٧) سورة الأنبياء آية رقم ٩٨ .

(٨) سورة الكافرون آية رقم ٢ .

« الثالث » أنهم كانوا يعبدونها في الرخاء ، فإذا جاءتهم الشدائـد دعوا الله وحده وتركوها ، ومع هذا فكانوا يسألونها بعض حوائجهم ويطلبون منها ، وكان دعاؤـهم لها دعاء عبادة ودعـاء مسـأـلة . قوله تعالى : « فَادْعُوا اللـهـ مُخْلصـين لـهـ الـذـيـنـ »^(١) هو دعـاء العـبـادـةـ والمـعـنىـ اعـبـدـوهـ وـحـدـهـ وأـخـلـصـواـ عـبـادـتـهـ لـاـ تـعـبـدـواـ مـعـهـ غـيرـهـ . وأـمـاـ قـوـلـ إـبـرـاهـيمـ عـلـيـهـ السـلـامـ : « إـنـ رـبـيـ لـسـمـيـعـ الدـعـاءـ »^(٢) فالمراد بالسمع هنا السـمعـ الخـاصـ ، وهو سـمـيـعـ الإـجـابـةـ والـقـبـولـ ، لا السـمعـ العـامـ ؛ لأنـهـ سـمـيـعـ لـكـلـ مـسـمـوـعـ ، وإذا كان كذلك فالـدـعـاءـ دـعـاءـ الـعـبـادـةـ وـدـعـاءـ الـطـلـبـ ، وـسـمـعـ الـرـبـ تـعـالـىـ لـهـ إـثـابـتـهـ عـلـىـ الشـاءـ ، وإـجـابـتـهـ لـلـطـلـبـ فـهـوـ سـمـيـعـ هـذـاـ وـهـذـاـ

وـأـمـاـ قـوـلـ زـكـرـيـاـ عـلـيـهـ السـلـامـ : « وـلـمـ أـكـنـ بـدـعـائـكـ رـبـ شـفـيـعـ »^(٣) فقد قـبـيلـ : انهـ دـعـاءـ الـمـسـأـلةـ ، والمـعـنىـ : أنـكـ عـودـتـنيـ إـجـابـتـكـ وـلـمـ تـشـقـنـيـ بـالـرـدـ وـالـخـرـمانـ ؛ فهو توسلـ إـلـيـهـ سـبـحـانـهـ وـتـعـالـىـ بـاـ سـلـفـ منـ إـجـابـتـهـ وـإـحـسـانـهـ وـهـذـاـ ظـاهـرـ هـنـاـ . وـأـمـاـ قـوـلـهـ تـعـالـىـ : « قـلـ اـدـعـواـ اللـهـ أـوـ اـدـعـواـ الرـحـمـنـ »^(٤) الآيةـ : فـهـذـاـ الدـعـاءـ المشـهـورـ أنهـ دـعـاءـ الـمـسـأـلةـ ، وـهـوـ سـبـبـ التـزـولـ . قالـواـ : كـانـ النـبـيـ ﷺ يـدـعـوـ رـبـهـ فـيـقـولـ مـرـةـ : « يـاـ اللـهـ » وـمـرـةـ « يـاـ رـحـمـنـ » فـظـنـ المـشـرـكـوـنـ أـنـهـ يـدـعـوـ إـلـيـهـيـنـ فـأـنـزـلـ اللـهـ هـذـهـ الـآـيـةـ . وـأـمـاـ قـوـلـهـ : « إـنـاـ كـنـاـ مـنـ قـبـلـ نـدـعـوـهـ إـنـهـ هـوـ الـبـرـ الرـجـيمـ »^(٥) فـهـذـاـ دـعـاءـ الـعـبـادـةـ المـتـضـمـنـ لـلـسـلـوكـ رـغـبـةـ وـرـهـبـةـ ، وـالـمـعـنىـ : إـنـاـ كـنـاـ نـخـلـصـ لـهـ الـعـبـادـةـ ، وـبـهـذـاـ اـسـتـحـقـوـاـ أـنـ وـقـاـهـمـ اللـهـ عـذـابـ السـمـوـمـ ، لـاـ بـمـجـرـدـ السـؤـالـ المـشـتـرـكـ بـيـنـ النـاجـيـ وـغـيرـهـ ؛ فـإـنـهـ سـبـحـانـهـ يـسـأـلـهـ مـنـ فـيـ السـمـوـاتـ وـالـأـرـضـ . « لـنـ نـدـعـوـهـ مـنـ دـوـنـهـ إـلـيـهـ »^(٦) : أـيـ لـنـ نـعـبـدـ غـيرـهـ وـكـذـاـ

(١) سورة غافر آية رقم ١٤ .

(٢) سورة إبراهيم آية رقم ٣٩ .

(٣) سورة مريم آية رقم ٤ .

(٤) سورة الأسراء آية رقم ١١٠ .

(٥) سورة الطور آية رقم ٢٨ .

(٦) سورة الكهف آية رقم ١٤ .

قوله : ﴿ أَتَدْعُونَ بَعْلًا ﴾ (١) الآية .

وأما قوله : ﴿ وَقَيْلَ اذْعُوا شُرَكَاءِكُمْ فَدَعَوْهُمْ ﴾ (٢) فهذا دعاء المسألة يكتبهم الله وبخزيهم يوم القيمة بآرائهم ، إن شركاءهم لا يستجيبون لهم دعوتهم ، وليس المراد اعبدوهם ، وهو نظير قوله تعالى : ﴿ وَيَوْمَ يَقُولُ نَادُوا شُرَكَائِي الَّذِينَ زَعَمْتُمْ ، فَلَمْ يَسْتَجِبُوا لَهُمْ ﴾ (٣) . إذا عرف هذا : فقوله تعالى : ﴿ اذْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً ﴾ (٤) يتناول نوعي الدعاء ؛ لكنه ظاهر في دعاء المسألة ، متضمن دعاء العبادة ولهذا أمر بإخفائه وإسراره ، قال الحسن : بين دعوة السر ودعوة العلانية سبعون ضعفاً ، ولقد كان المسلمون يجهدون في الدعاء وما يسمع لهم صوت ، أي ما كانت إلا همساً بينهم وبين ربهم عز وجل ؟ وذلك أن الله عز وجل يقول : ﴿ ادعوا ربكم تضرعاً وخفيةً ﴾ وأنه ذكر عبداً صالحأ ورضي بفعله . فقال : ﴿ إِذْ نَادَ رَبَّهُ نِدَاءً خَفِيًّا ﴾ (٥) . وفي إخفاء الدعاء فوائد عديدة :

« أحدها » أنه أعظم إيماناً ؛ لأن صاحبه يعلم أن الله يسمع الدعاء الخفي .

(١) سورة الصافات آية رقم ١٢٥ .

(٢) سورة القصص آية رقم ٦٤ .

(٣) سورة الكهف آية رقم ٥٢ وعجز الآية ﴿ وجعلنا بينهم موبقاً ﴾

(٤) سورة الأعراف آية رقم ٥٥

(٥) سورة مریم آية رقم ٣ .

روى إسماعيل ، قال حدثنا مسلد ، قال : حدثنا يحيى بن سعيد عن أسامة بن زيد عن محمد ابن عبد الرحمن - وهو ابن كبيه عن سعد بن أبي وقاص - عن النبي ﷺ - قال : إن خير الذكر الخفي وخير الرزق ما يكفي ، وهذا عام قال يونس بن عبيد كان الحسن يرى أن يدعي الإمام في القنوت ويؤمن من خلقه من غير رفع صوت ، وتلا يونس ﴿ إِذْ نَادَ رَبَّهُ نِدَاءً خَفِيًّا ﴾ قال بابن العربي : وقد أسرّ مالك القنوت ، وجهر به الشافعي ، والجهر به أفضل لأن النبي - ﷺ - كان يدعو به جهراً .

[عند़هم] ، ومن رفع صوته لدِيْهِم مقتوه ، والله المثل الأعلى ، فإذا كان يسمع الدعاء الخفي فلا يليق بالأدب بين يديه إلا خفض الصوت به . وثالثها » أنه أبلغ في التضرع والخشوع ، الذي هو روح الدعاء ولبه مقصوده فإن الخاشع الذليل إنما يسأل مسألة مسْكِن ذليل ، قد انكسر قلبه ، وذلت جوارحه ، وخشع صوته ؛ حتى إنه ليكاد تبلغ ذلته وسُكْيَتِه وضراعته إلى أن ينكسر لسانه ، فلا يطاوِعه بالنطق وقلبه يسأل طالباً مبتهلاً ، ولسانه لشدة ذلته ساكتاً ، وهذه الحال لا تأتي مع رفع الصوت بالدعاء أصلًا .

«رابعها» أنه أبلغ في الإخلاص .

و«خامسها» أنه أبلغ في جمعية القلب على الذلة في الدعاء ، فإن رفع الصوت يفرقه ، فكلما خفض صوته كان أبلغ في تجريد همته وقصده للمدعو سبحانه .

«وسادسها» - وهو من النكت البدعة جداً - أنه دال على قرب صاحبه للقريب ، لا مسألة نداء البعيد للبعيد ؛ ولهذا أتني الله على عبده زكرييا بقوله عز وجل : «إِذْ نَادَى رَبَّهُ نِدَاءً خَفِيًّا»^(١) فلما استحضر القلب قرب الله عز وجل ، وأنه أقرب إليه من كل قريب أخفى دعاءه ما أمكنه . وقد أشار النبي ﷺ إلى المعنى بعينه بقوله في الحديث الصحيح : لما رفع الصحابة أصواتهم بالتكبير وهم معه في السفر فقال : «أربعوا على أنفسكم فإنكم لا تدعون أصم ولا غائبًا ، إنكم تدعون سميواً قريباً ، أقرب إلى أحدكم من عنق راحلته»^(٢) وقد قال تعالى : «وَإِذَا سَأَلْتَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنَّمَا قَرِيبُ أَجِيبٍ

(١) سورة مريم آية رقم ٣ .

(٢) قال الإمام أحمد : حدثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي ، حدثنا خالد الحذاء عن أبي عثمان التهوي عن أبي موسى الأشعري . قال : كما مع رسول الله ﷺ - في غزوة فجعلنا لا نصعد شرقاً ولا نعلو شرقاً ولا نهبط وادياً إلا رفعنا أصواتنا بالتكبير قال : فدنا منا فقال : وذكره وفيه زيادة (يا عبد الله بن قيس لا أعلمك كلمة من كنوز الجنة لَا حُولَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ)

دَعْوَةُ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ ^(١) وهذا القرب من الداعي هو قرب خاص ، ليس قرباً عاماً من كل أحد ، فهو قريب من داعيه وقريب من عابديه « وأقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد » ^(٢) وقوله تعالى : ﴿ ادْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعاً وَخُفْيَةً ^(٣) في الإرشاد والإعلام بهذا القرب .

« وسابعها » أنه ادعى إلى دوام الطلب والسؤال ، فإن اللسان لا يمل والجوارح لا تتعب ، بخلاف ما إذا رفع صوته ، فإنه قد يمل اللسان وتضعف قواه ، وهذا نظير من يقرأ ويكرر ، فإذا رفع صوته فإنه لا يطول له ؛ بخلاف من خفض صوته .

« وثامنها » أن اخفاء الدعاء أبعد له من القواطع والمشوشات ؛ فإن الداعي إذا أخفى دعاءه لم يدر به أحد ، فلا يحصل على هذا تشويش ولا غيره ، وإذا جهر به فرطت له الأرواح البشرية ولا بد ، ومانعته وعارضته ولو لم يكن إلا أن تعلقها به يفزع عليه همته ؛ فيضعف أثر الدعاء ، ومن له تجربة يعرف هذا ، فإذا أسر الدعاء أمن هذه المفسدة .

« وتاسعها » أن أعظم النعمة الإقبال والتبعيد ، ولكل نعمة حاسد على قدرها دقت أو جلت ، ولا نعمة أعظم من هذه النعمة ، فإن نفس الحاسدين متعلقة بها ، وليس للمحسود أسلم من إخفاء نعمته عن الحاسد ، وقد قال يعقوب ليوسف عليهما السلام : ﴿ لَا تَفْصِصْ رُؤْيَاكَ عَلَى إِخْوَتِكَ فَيَكِيدُوا لَكَ كَيْدًا ^(٤) الآية . وكم من صاحب قلب وجمعيه وحال مع الله تعالى قد

آخرجه في الصحيحين وبقية الجماعة من حديث أبي عثمان النهدي ، واسمها : عبد الرحمن ابن علي عنه بنحوه .

(١) سورة البقرة آية رقم ١٨٦ .

(٢) الحديث رواه الإمام مسلم في الصلاة ٢١٥ . والنسياني في المواقف ٣٥ والتطبيق ٧٨ والترمذمي في الدعوات ١١٨ ، وأحمد بن حنبل في المسند ٢ : ٤٢١ .

(٣) سورة الأعراف آية رقم ٥٥ .

(٤) سورة يوسف آية رقم ٥ .

تحدث بها وأخبر بها فسلبه إياها الأغيار ولهذا يوصي العارفون والشيوخ بحفظ السر مع الله تعالى ، ولا يطلع عليه أحد ، والقوم أعظم شيئاً كتماناً لأحوالهم مع الله عز وجل ، وما وهب الله من محبتة والأنس به وجمعية القلب ، ولا سيما فعله للمهتدى السالك فإذا تمكن أحدهم وقوى ، وثبت أصول تلك الشجرة الطيبة التي أصلها ثابت وفرعها في السماء في قلبه - بحيث لا يخشى عليه من العواصف ، فإنه إذا أبدى حاله مع الله تعالى ليقتدي به ويؤتمن به - لم يبال وهذا باب عظيم النفع إنما يعرفه أهله .

وإذا كان الدعاء المأمور بإخفائه يتضمن دعاء الطلب والثناء ، والمحبة والإقبال على الله تعالى ، فهو من عظيم الكنوز التي هي أحق بالإخفاء عن أعين الحاسدين ، وهذه فائدة شريفة نافعة .

« وعاشرها » أن الدعاء هو ذكر للمدعاو سبحانه وتعالى ، متضمن للطلب والثناء عليه بأوصافه وأسمائه ، فهو ذكر وزيادة ، كما أن الذكر سمي دعاء لتضمنه للطلب ، كما قال النبي ﷺ « أفضل الدعاء الحمد لله »^(١) فسمي الحمد لله دعاء وهو ثناء محض ؛ لأن الحمد متضمن الحب والثناء ، والحب أعلى أنواع الطلب ، فالحمد طالب للمحوب ، فهو أحق أن يسمى داعياً من السائل الطالب ؛ فنفس الحمد والثناء متضمن لأعظم الطلب ، فهو دعاء حقيقة بل أحق أن يسمى دعاء من غيره من أنواع الطلب الذي هو دونه « والمقصود » أن كل واحد من الدعاء والذكر يتضمن الآخر ويدخل فيه . وقد

(١) الحديث أخرجه ابن ماجه في كتاب الأدب بـ ٥٥ باب فضل الحامدين ٣٨٠٠ بسنده عن جابر بن عبد الله يقول سمعت رسول الله ﷺ - يقول : أفضل الذكر لا إله إلا الله ، وأفضل الدعاء الحمد لله ، وأخرجه الترمذى مرفوعاً عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده في كتاب الدعوات ١٢٢ باب في دعاء يوم عرفة ، وأخرجه الإمام مالك في الموطأ كتاب القرآن ٨ باب ما جاء في الدعاء ٣٢ - عن مالك عن زيد بن أبي زياد عن طلحة بن عبيد الله بن كريز أن رسول الله - ﷺ - قال : وذكره ، وأخرجه في الحجج ٢٤٦ وأحمد بن حنبل في المسند ٢ : ١٢٧ ، ٥١٥ (حلبي) .

قال تعالى : ﴿ وَادْكُرْ رَبَّكَ فِي نَفْسِكَ تَضَرُّعًا وَخِيفَةً ﴾^(١) فأمر تعالى نبيه عليه صلوات الله وآله وسلامه أن يذكره في نفسه ، قال مجاهد وابن جرير^(٢) أمواً أن يذكروه في الصدور بالتضرع والاستكانة دون رفع الصوت والصياح ، وتأمل كيف قال في آية الذكر : ﴿ وَادْكُرْ رَبَّكَ ﴾ الآية . وفي آية الدعاء : ﴿ ادْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخِيفَةً ﴾^(٣) فذكر التضرع فيما معه وهو التذلل ، والتمسكن والانكسار وهو روح الذكر والدعاء .

وخصص الدعاء بالخفية لما ذكرنا من الحكم وغيرها ، وخصوص الذكر بالخفية لحاجة الذاكر إلى الخوف ، فإن الذكر يستلزم المحبة ويشمرها ؛ ولا بد من أكثر من ذكر الله أن يشعر له ذلك محبته ، والمحبة ما لم تقترن بالخوف فإنها لا تنفع صاحبها بل تضره ؛ لأنها توجب التوانى والانبساط وربما آلت بكثير من الجهال المغرورين إلى أن استغنو بها عن الواجبات وقالوا : المقصود من العبادات إنما هو عبادة القلب وإقباله على الله ومحبته له ، فإذا حصل المقصود فالاشغال بالوسيلة باطل .

ولقد حدثني رجل أنه انكر على بعض هؤلاء خلوة له ترك فيها الجمعة ، فقال له الشيخ أليس الفقهاء يقولون : إذا خاف على شيء من ماله فإن الجمعة تسقط ؟ فقال له : بلى . فقال له : فقلب المريد أعز عليه من عشرة دراهم - أو كما قال - وهو إذا خرج ضاع قلبه ، فحفظه لقلبه عذر مسقط

(١) سورة الأعراف آية رقم ٢٠٥ .

(٢) هو عبد الملك بن عبد العزير بن جرير أبو الوليد ، وأبو خالد فقيه الحرم المكي ، كان إمام أهل الحجاز في عصره ، وهو أول من صنف التصانيف في العلم بمكة ، رومي الأصل ، من موالي قريش ، مكي المولد عام ٨٠ هـ توفي عام ١٥٠ هـ بمكة . قال النهي . كان ثبتاً لكنه يدلّس .

راجع تذكرة الحفاظ ١ : ١٦٠ وصفة الصفة ٢ : ١٢٢ وابن خلkan ١ : ٢٨٦ وتاريخ بغداد ١٥ : ٤٠ ودول الاسلام للذهبي ١ : ٧٩ وطبقات المحدثين

(٣) سورة الأعراف آية رقم ٥٥ .

للجمعة في حقه : فقال له : هذا غرور بك ، الواجب الخروج إلى أمر الله عز وجل . فتأمل هذا الغرور العظيم كيف أدى إلى الانسلاخ عن الإسلام جملة ، فإن من سلك هذا المسلك انسلاخ عن الإسلام العام ، كان انسلاخ الحياة من قشرها وهو يظن أنه من خاصة الخاصة ^(١) .

وبسبب هذا عدم اقتران الخوف من الله بحبه وإرادته ، ولهذا قال بعض السلف : من عبد الله بالحب وحده فهو زنديق ، ومن عبده بالخوف وحده فهو حروري ، ومن عبده بالرجاء وحده فهو مرجيء ، ومن عبده بالحب والخوف والرجاء فهو مؤمن .

والمقصود أن تجريد الحب والذكر عن الخوف يوقع في هذه المعاطب ، فإذا اقترن بالخوف جمعه على الطريق ورده إليها كلما شاء كالخائف الذي معه سوط يضرب به مطيته ؛ لثلا تخرج عن الطريق والرجاء يحدوها يطلب لها اليسر ، والحب قائدها وزمامها الذي يشوقها ، فإذا لم يكن للمطية سوط ولا عصى يردها إذا حادت عن الطريق خرجت عن الطريق وضلت عنها .

فما حفظت حدود الله ومحارمه ، ووصل الوافدون إليه بمثل خوفه ^(٢) ورجائه ^(٣) ومحبته ^(٤) ، فمتي خلا القلب من هذه الثلاث فسد فسادا لا يرجى

(١) كثير من هؤلاء الأدعية الذين يتبعون هواهم ويجررون خلف شياطينهم - يستمعون لوسوساتهم ، وينفذون أوامرهم حتى ينسلخوا من دينهم قال تعالى : أفلأ يتذربون القرآن أم على قلوب أفالها ، ﴿إِنَّ الَّذِينَ ارْتَدُوا عَلَى أَدْبَارِهِمْ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْهُدَى الشَّيْطَانُ سُولُ لَهُمْ وَأَمْلَى لَهُمْ﴾ . سورة محمد آية ٢٤ . ٢٥

(٢) قال تعالى : ﴿وَلِمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ جَنَّاتٌ﴾ (الرحمن آية رقم ٤٦) وقال تعالى : ﴿وَأَمَّا مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ وَنَهَى النَّفْسُ عَنِ الْهُوَى فَإِنَّ الْجَنَّةَ هِيَ الْمَأْوَى﴾ سورة النازعات آية رقم ٤٠ .

(٣) قال تعالى : ﴿يَتَغَفَّلُونَ إِلَيْ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةُ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُ﴾ سورة الاسراء آية رقم ٥٧ .

(٤) قال تعالى : ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تَحْبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يَحِبِّكُمُ اللَّهُ﴾ سورة آل عمران آية رقم ٣١ .

صلاحه أبداً ، ومتى ضعف فيه شيء من هذه ضعف إيمانه بحسبه فتأمل أسرار القرآن وحكمته في افتران الخيفة بالذكر ، والخفية بالدعاء ، مع دلالة على افتران الخفية بالدعاء والخفية بالذكر أيضاً ، وذكر الطمع الذي هو الرجاء في آية الدعاء ؛ لأن الدعاء مبني عليه ، فإن الداعي ما لم يطمع . في سؤاله ومطلوبه لم تتحرك نفسه لطلبه ؛ إذ طلب ما لا طمع له فيه ممتنع ، وذكر الخوف في آية الذكر لشدة حاجة الخائف إليه فذكر في كل آية ما هو اللائق بها من الخوف والطمع ، فتبارك من أنزل كلامه شفاء لما في الصدور .

وقوله تعالى : «إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ»^(١) قيل المراد إنه لا يجب المعتدين في الدعاء ، كالذى يسأل ما لا يليق به من منازل الأنبياء وغير ذلك وقد روى أبو داود في سنته عن عبد الله بن معاذ أنه سمع ابنه يقول «اللهم إني أسألك القصر الأبيض عن يمين الجنة إذا دخلتها» فقال : يا بني ! سل الله الجنة وتعوذ به من النار ، فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : «سيكون في هذه الأمة قوم يعتدون في الظهور والدعاء»^(٢) .

وعلى هذا فالاعتداء في الدعاء تارة بأن يسأل ما لا يجوز له سؤال من المعنونة على المحرمات ، وتارة يسأل ما لا يفعله الله ، مثل أن يسأل تخلidente إلى يوم القيمة ، أو يسأله أن يرفع عنه لوازم البشرية ؛ من الحاجة إلى الطعام والشراب ، ويسأله بأن يطلعه على غيره ، أو أن يجعله من المعصومين ، أو

(١) سورة الأعراف آية رقم ٥٥ - والمعتدى هو المجاوز للحد ، ومرتكب الحظر . وقد يتضليل بحسب ما اعتدى فيه ، وروي عن النبي - ﷺ - أنه قال : «سيكون قوم يعتدون في الدعاء» أخرجه ابن ماجه عن أبي بكر بن أبي شيبة . حدثنا عفان ، حدثنا حماد بن سلمة ، أخبرنا سعيد الجريري ، عن أبي نعامة أن عبد الله بن مغفل سمع ابنه يقول : اللهم إني أسألك القصر الأبيض عن يمين الجنة إذا دخلتها فقال : أي بني ، سل الله الجنة وعذبه من النار ، فإني سمعت رسول الله - ﷺ - يقول : «سيكون قوم يعتدون في الدعاء» . والاعتداء في الدعاء على وجوه : منها : الجهر الكبير والصياح ، ومنها أن يدعوه بما ليس في الكتاب والسنة . والله أعلم .

(٢) سبق تخریج هذا الحديث قریباً في هذا الجزء .

يُهْبَ لَهُ وَلَدًا مِنْ غَيْرِ زَوْجَةٍ ، وَنَحْوُ ذَلِكَ مَا سُؤَالُهُ اعْتِداءٌ لَا يُحِبُّ اللَّهُ وَلَا
يُحِبُّ سَائِلَهُ .

وفسر الاعتداء برفع الصوت أيضًا في الدعاء .

وبعد : فَالآية أعم من ذلك كله ، وإن كان الاعتداء بالدعاء مرادًا بها فهو من جملة المراد ﴿الله لا يحب المعتدين﴾^(۱) في كل شيء : دعاء كان أو غيره ؛ كما قال تعالى : ﴿وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾ .

وعلى هذا : فيكون أمر بدعائه وعبادته ، وأخبر أنه لا يحب العداون وهم يدعون معه غيره ، فهو لاء أعظم المعتدين عدواً ، فإن أعظم العداون الشرك ، وهو وضع العبادة في غير موضعها ، فهذا العداون لا بد أن يكون داخلاً في قوله تعالى : ﴿إِنَّهُ لا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾ ومن العداون أن يدعوه غير متضرع ؛ بل دعاء هذا كالمستغنى المدللي على ربه ، وهذا من أعظم الاعتداء لمنافاته لدعاء الذليل ، فمن لم يسأل مسألة مسكون متضرع خائف فهو معتمد .

ومن الإعتداء أن يعبده بما لم يشرع ، ويُشَنِّ عليه بما لم يُشَنِّ به على نفسه ، ولا إذن فيه ، فإن هذا اعتداء في دعائه : الثناء والعبادة وهو نظير الاعتداء في دعاء المسألة والطلب .

وعلى هذا فتكون الآية دالة على شيئين :

«أَحَدُهُمَا» محبوب للرب سبحانه وهو الدعاء متضرعاً وخفية .

«الثاني» مكرور له مسخوط وهو الاعتداء ، فأمر بما يحبه وندب إليه

(۱) سورة البقرة آية رقم ۱۹۰ ومن الاعتداء ارتکاب المنافي كما قال الحسن البصري ، من المثلة والغلول وقتل النساء والصبيان والشيخ الذين لا رأي لهم ولا قتال فيهم ، ولهذا جاء في صحيح مسلم عن بريدة أن رسول الله - ﷺ - كان يقول : أغرزوا في سبيل الله قاتلوا من كفر بالله أغروا ولا تغلوا ، ولا تغدروا ، ولا تمثلوا ولا قاتلوا الوليد ولا أصحاب الصوامع » رواه الإمام أحمد .

وَحَذَرَ مَا يَغْضِبُهُ وَزَجَرَ عَنْهُ بِمَا هُوَ أَبْلَغَ طُرُقَ الزَّجْرِ وَالْحَذْرِ ، وَهُوَ لَا يَحْبُبُ فَاعِلَّهُ ، وَمَنْ لَا يَحْبُبُهُ فَأَيُّ خَيْرٍ يَنْالُهُ ؟

وقوله تعالى : « إِنَّهُ لَا يَحْبُبُ الْمُعْتَدِلِينَ » عقب قوله « ادْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرِّعًا وَخَفْيَةً » دليل على أن من لم يدعه تضرعاً وخفيه فهو من المعتدين الذين لا يحبهم ؛ فقسمت الآية الناس إلى قسمين : داع لله تضرعاً وخفيه ، ومعتد يترك ذلك .

وقوله تعالى : « وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا »^(١) قال أكثر المفسرين : لا تفسدوا فيها بالمعاصي ، والداعي إلى خير طاعة الله بعد إصلاح الله إليها ببعث الرسل وبيان الشريعة والدعاء إلى طاعة الله [مفسد] فإن عبادة غير الله والدعوة إلى غيره والشرك به هو أعظم الفساد في الأرض ، بل فساد الأرض في الحقيقة إنما هو الشرك بالله ومخالفة أمره . قال الله تعالى : « ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ »^(٢) قال عطية في الآية : ولا تعصوا في الأرض فيما يمسك الله المطر ، وبهلك الحديث

(١) سورة الأعراف آية رقم ٥٦ قال الضحاك : معناه لا تغوروا الماء المعين ، ولا تقطعوا الشجر المثمر وقد ورد: قطع الدنانير من الفساد في الأرض ، وقد قيل : تجارة الحكم من الفساد في الأرض وقال القشيري : المراد ولا تشركوا فهو نهي عن الشرك ، وسفك الدماء ، والهرج في الأرض ، وأمر بلزم الشرائع بعد إصلاحها بعد أن أصلحها الله ببعثة الرسل ، وتقرير الشرائع ، ووضوح ملة - محمد - عليه السلام - قال ابن عطية : وسائل هذه المقالة - قصد إلى أكبر فساد بعد أعظم صلاح فخصه بالذكر .

(٢) سورة الروم آية رقم ٤١

اختلاف العلماء في معنى الفساد . فقال قتادة والسدي : الفساد الشرك وهو أعظم الفساد ، وقال ابن عباس وعكرمة ومجاهد : فساد البر : قتل ابن آدم أخيه ، وفي البحر بالملك الذي كان يأخذ كل سفينة غصباً وقيل الفساد القحط ، وقلة النبات ، وذهب البركة ، ونحوه قاله ابن عباس قال : هو نقصان البركة بأعمال العباد كي يتوبوا . قال النحاس وهو أحسن ما قيل في الآية عنه أيضاً : أن الفساد في البحر انقطاع صيله بذنب بنى آدم ، وقال عطية : فإذا قل المطر قل الغوص عنده وأخفق الصيادون ، وعميت دواب البحر ، وقيل الفساد : كسر الأسعار وقلة المعاش ، وقيل الفساد : المعاصي وقطع السبيل ، والظلم .

بمعاصيكم ، وقال غير واحد من السلف : إذا قحط المطر فالدوااب تلعن عصاة بني آدم ، فتفقول : اللهم العنهم فبسببهم أجدبت الأرض ، وقحط المطر . و « بالجملة » فالشرك والدعوة إلى غير الله وإقامة معبد غيره أو مطاع متبع غير الرسول ﷺ ، هو أعظم الفساد في الأرض ، ولا صلاح لها ولأهلها إلا أن يكون الله وحده هو المعبود والدعوة له لا لغيره ، والطاعة والاتباع لرسول الله ﷺ وغيره إنما تجب طاعته إذا أمر بطاعة الرسول ﷺ فإنه أمر بمعصيته فلا سمع ولا طاعة ، فإن الله أصلح الأرض برسوله ﷺ ودينه ، وبالأمر بالتوحيد ، ونهى عن فسادها بالشرك به ، ومخالفة رسوله ﷺ .

ومن تدبر أحوال العالم وجد كل صلاح في الأرض فسببه توحيد الله وعبادته وطاعة رسوله ﷺ ، وكل شر في العالم وفتنة وبلاء وقحط وتسليط عدو وغير ذلك ؛ فسببه مخالفة الرسول ﷺ والدعوة إلى غير الله ، ومن تدبر هذا حق التدبر وجد هذا الأمر كذلك في خاصة نفسه ، وفي غيره عموماً وخصوصاً ولا حول ولا قوة إلا بالله .

وقوله تعالى : « وَادْعُوهُ خَوْفًا وَطَمْعًا »^(١) إنما ذكر الأمر بالدعاء لما ذكره معه من الخوف والطمع ، فأمر أولاً بدعائه تضرعاً وخفيه ، ثم أمر أيضاً أن يكون الدعاء خوفاً وطمعاً .

وفصل الجملتين بجملتين :

« إِحْدَاهُمَا » خبرية ومتضمنة للنهي وهي قوله : « إِنَّهُ لَا يَحِبُّ الْمُعْتَدِينَ »

و« الثانية » طلبية ، وهي قوله تعالى : « وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا »^(٢) والجملتان مقررتان للأولى ، مؤكدةان لمضمونها . ثم لما تم تقريرها وبيان ما يضاده أمر بدعائه خوفاً وطمعاً ، لتعلق قوله : « إِنَّهُ لَا

(١) سورة الأعراف آية رقم ٥٦ .

(٢) سورة الأعراف آية رقم ٥٦ .

يحب المعتدين ﴿ بقوله تعالى : ﴿ ادعوا ربكم تضرعاً وخفية ﴾ .

ولما كان قوله : ﴿ وادعوه خوفاً وطمعاً﴾ مشتملاً على جميع مقامات الإيمان والإحسان ، وهي الحب والخوف والرجاء : عقبها بقوله ﴿ إن رحمة الله قريبٌ من المحسنين ﴾^(۱) أي : إنما تنال من دعاه خوفاً وطمعاً ، فهو المحسن والرحمة قريب منه ؛ لأن مدار الإحسان على هذه الأصول الثلاثة .

ولما كان دعاء التضرع والخفية يقابل الاعتداء بعدم التضرع والخفية عقب ذلك بقوله تعالى : ﴿ إنه لا يحب المعتدين ﴾ . وانتساب قوله : ﴿ تضرعاً وخفية ﴾ ﴿ خوفاً وطمعاً﴾ على الحال ، أي ادعوه متضرعين إليه ، مختفين خائفين مطيعين . وقوله : ﴿ إن رحمة الله قريب من المحسنين ﴾ فيه تنبية ظاهر على أن فعل هذا المأمور هو الإحسان المطلوب منكم ، ومطلوبكم أتتم من الله رحمته ، ورحمته قريب من المحسنين ، الذين فعلوا ما أمرتوا به من دعائه تضرعاً وخفية ، وخوفاً وطمعاً . فقرر مطلوبكم منه ، وهو الرحمة بحسب أدائهم لمطلوبه ، وإن أحسستم أحستتم لأنفسكم ، وقوله تعالى ﴿ إن رحمة الله قريب من المحسنين ﴾ له دلالة بمنطقه ودلالة بإيمانه وتعليله بمفهومه ، فدلالته بمنطقه على قرب الرحمة من أهل الإحسان ، ودلاته بإيمانه وتعليله على أن هذا القرب مستحق بالإحسان ، وهو السبب في قرب الرحمة منهم ، ودلاته بمفهومه على بعده من غير المحسنين .

(۱) سورة الأعراف آية رقم ۵۶ .

(۲) قال الفراء : رأيت العرب تؤنث القرية في النسب ، لا يختلفون في ذلك ، فإذا قالوا : دارك بنا قريب ، أو فلانة منا قريب ، من القراء والبعد ، ذكروا وأثروا ، وذلك أنهم جعلوا القريب خلفاً من المكان كقوله ﴿ وما هي من الظالمين بعيد ﴾ سورة هود آية ۸۳ [] وقوله تعالى ﴿ وما يدريك لعل الساعة تكون قريباً ﴾ الأحزاب آية ۶۳) ولو أنت ذلك لكان صواباً قال عروة .

عشية لا عفراء منك قريبة فتدنو ولا عفراء منك بعيد
واني لتفشاني لذكرك فترة لها بين جلدي والمعظام دبيب

فهذه ثلاثة دلالات لهذه الجملة ؛ وإنما اختص أهل الإحسان بقرب الرحمة ، لأنها إحسان من الله عز وجل أرحم الراحمين ، وإحسانه تبارك وتعالى إنما يكون لأهل الإحسان ؛ لأن الجزاء من جنس العمل وكلما أحسنوا بأعمالهم أحسن إليهم برحمته ، وأما من لم يكن من أهل الإحسان فإنه لما بعد عن الإحسان بعده رحمة ، بعد وبعد وقرب بقرب ، فمن تقرب إليه بالإحسان تقرب الله إليه برحمته ومن تباعد عن الإحسان تباعد الله عنه برحمته .

والله سبحانه يحب المحسنين ، ويبغض من ليس من المحسنين ومن أحبه الله فرحمته أقرب شيء منه ، ومن أبغضه الله فرحمته أبعد شيء منه ، والإحسان هنا هو فعل المأمور به ، سواء كان إحساناً إلى الناس أو إلى نفسه ، فأعظم الإحسان الإيمان والتوحيد والإنابة إلى الله تعالى ، والإقبال إليه والتوكل عليه ^(١) ، وأن يعبد الله كأنه يراه إجلالاً ومحبة ، وحياة ومحبة وخشية .

فهذا هو مقام « الإحسان » ^(٢) كما قال النبي ﷺ وقد سأله جبريل عليه السلام عن الإحسان ؛ فقال : « أن تعبد الله كأنك تراه » ^(٣) فإذا كان هذا هو الإحسان فرحمته قريب من صاحبه ؛ وهل جزاء الإحسان إلا الإحسان ؟ ! يعني هل جزاء من أحسن عبادة ربها إلا أن يحسن ربها إليه ، قال ابن عباس -

(١) قال تعالى : ﴿إِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْتَ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ﴾ سورة آل عمران آية رقم ١٥٩ .

وقال تعالى : ﴿وَتَوَكَّلْتَ عَلَى الْحَيِّ الَّذِي لَا يَمُوتُ﴾ سورة الفرقان آية رقم ٥٨ .

(٢) الإحسان لما فسره رسول الله - ﷺ أن تعبد الله كأنك تراه فإن لم تكن تراه فإنه يراك »

(٣) الحديث رواه البخاري في كتاب الإيمان ٣٧ باب سؤال جبريل النبي ﷺ عن الإيمان والاسلام والإحسان ٥٠ - حدثنا مسدد ، قال : حدثنا إسماعيل بن ابراهيم ، أخبرنا أبو حيان التميمي عن أبي زرعة عن أبي هريرة قال : وذكره ورواه مسلم في الإيمان ١ ، ٧ ، ٥ ، ٦ والنسائي في الإيمان ٥ ، ٦ .

رضي الله عنهم - هل جزاء من قال لا إله إلا الله وعمل بما جاء به محمد ﷺ إلا الجنة وقد ذكر ابن أبي شيبة وغيره من حديث الزبير بن عدي عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال : قرأ رسول الله ﷺ : « هَلْ جَزَاءُ الْإِحْسَانِ إِلَّا الْإِحْسَانُ » ثم قال : هل تدرؤن ما قال ربكم ؟ قالوا : الله ورسوله أعلم . قال : هل جزاء من أنعمت عليه بالتوحيد إلا الجنة »^(١) . آخر الكلام على الآيتين والحمد لله رب العالمين ، وصلى الله على محمد ، وآلـه وصحبه وسلم .

(١) الحديث : رواه البغوي في تفسيره : وفي إسناده ضعف ، وذكره السيوطي في « الدر » ٦ : ١٤٩ وزاد نسبته للحكيم الترمذى في « نوادر الأصول » والديلمي في مسند « الفردوس » وابن النجاشي في تاريخه عن أنس بن مالك - رضي الله عنه . وقال السيوطي : في « الدر » ٦ : ١٤٩ أخرج ابن أبي حاتم ، وابن مردوه ، والبيهقي في شعب الإيمان وضعفه عن ابن عمر . قال : قال رسول الله - ﷺ - في قوله : هل جزاء الإحسان إلا الإحسان « وذكره : قال وأخرج عبد ابن حميد ، وابن أبي حاتم ، وابن مردوه عن ابن عباس قوله : هل جزاء الإحسان إلا الإحسان » قال رسول الله - ﷺ - « هل جزاء من أنعمت عليه ممن قال : لا إله إلا الله في الدنيا إلا الجنة في الآخرة » .

فصل

وقال شيخ الإسلام رحمه الله :

قوله سبحانه : « قَالَ الْمَلَأُ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا مِنْ قَوْمِهِ لَنُخْرِجَنَّكَ يَا شَعِيبَ وَالَّذِينَ آتَنَا مَعْلَكَ مِنْ قَرْيَتَنَا ، أُولَئِنَّ عَوْدَنَ فِي مَلَيْتَنَا ، قَالَ أَوْ لَوْ كُنَّا كَارِهِينَ ؟ قَدْ افْتَرَيْنَا عَلَى اللَّهِ كَذِبًا إِنْ عَدْنَا فِي مَلَيْتَكُمْ بَعْدَ إِذْ نَجَاهَنَا اللَّهُ مِنْهَا ، وَمَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَعُودَ فِيهَا إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّنَا »^(١) ظاهره دليل على أن شعيباً والذين آمنوا معه كانوا على ملة قومهم ; لقولهم : « أَوْ لَتَعُودُنَ فِي مَلَيْتَنَا » ولقول شعيب : « أَ » نعود فيها « وَلَوْ كُنَّا كَارِهِينَ » ولقوله : « قَدْ افْتَرَيْنَا عَلَى اللَّهِ كَذِبًا إِنْ عَدْنَا فِي مَلَيْتَكُمْ » فدل على أنهم كانوا فيها . ولقوله : « بَعْدَ إِذْ نَجَاهَنَا اللَّهُ مِنْهَا » .

فدل على أن الله أنجاهم منها بعد التلوث بها ; ولقوله : « وَمَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَعُودَ فِيهَا إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّنَا » ولا يجوز أن يكون الضمير عائداً على قومه ؛ لأنه صرخ فيه بقوله : « أَوْ لَوْ كُنَّا كَارِهِينَ » إلى آخرها ، وهذا يجب أن يدخل فيه المتكلم ، ومثل هذا في سورة إبراهيم « وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا

(١) سورة الأعراف آية رقم ٨٨ ، ٨٩ .

لِرُسُلِهِمْ لَنُخْرِجَنَّكُم مِّنْ أَرْضِنَا أَوْ لَتَعُودُنَّ فِي مِلَّتَنَا ، فَأَوْحَى إِلَيْهِمْ رَبُّهُمْ
لَهُمْ لَكُنَّ الظَّالِمِينَ ﴿١﴾ الآية .

(١) سورة ابراهيم آية رقم ١٣

فصل

وقال شيخ الإسلام :

هذا تفسير آيات أشكلت حتى لا يوجد في طائفة من كتب التفسير إلا ما هو خطأ . [فيها] ومنها قوله : ﴿لَنَخْرُجَنَّكُمْ يَا شَعِيبَ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَكُمْ فَرِيتُنَا﴾ الآية وما في معناها .

التحقيق أن الله سبحانه إنما يصطفي لرسالته من كان خيار قومه حتى في النسب ، كما في حديث هرقل^(١) . ومن نساً بين قوم مشركين جهال لم يكن عليه نقص إذا كان على مثل دينهم ، إذا كان معروفاً بالصدق والأمانة ، و فعل ما يعرفون وجوبه ، وترك ما يعرفون بقبحه . قال تعالى : ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾^(٢) فلم يكن هؤلاء مستوجبين العذاب ، وليس في هذا ما ينفر عن القبول منهم ؛ ولهذا لم يذكره أحد من المشركين قادحاً .

وقد اتفقوا على جواز بعثة رسول لا يعرف ما جاءت به الرسالة قبله من النبوة والشرائع ، وإن من لم يقر بذلك بعد الرسالة فهو كافر والرسل قبل

(١) حديث هرقل ذكره الإمام البخاري في كتاب التفسير - باب من تفسير سورة آل عمران ، وذكره الإمام مسلم - برواية مطولة عن ابن عباس رضي الله عنهما - في كتاب الجهاد . باب كتاب النبي - ﷺ - إلى هرقل .

(٢) سورة الإسراء آية رقم ١٥ .

الوحى لا تعلمه فضلاً عن أن تقربه . قال تعالى : ﴿ يُنَزِّلُ الْمَلَائِكَةَ بِالرُّوحِ مِنْ أَمْرِهِ ﴾^(١) الآية . وقال : ﴿ يُلْقِي الرُّوحَ مِنْ أَمْرِهِ عَلَىٰ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ لِيُنذِرَ يَوْمَ التَّلَاقِ ﴾^(٢) فجعل إنذارهم بالتوحيد كالإنذار بيوم التلاق ، وكلاهما عرفوه بالوحى . وما ذكر أنه ﷺ بغضت إليه الأوثان لا يجب أن يكون لكل نبي ، فإنه سيد ولد آدم ، والرسول الذي ينشأ بين أهل الكفر الذين لا نبوة لهم يكون أكمل من غيره ، من جهة تأييد الله له بالعلم والهدى ، وبالنصر والقهر ، كما كان نوح وابراهيم .

ولهذا يضيف الله الأمر إليهما في مثل قوله : ﴿ وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا وَإِبْرَاهِيمَ ﴾^(٣) الآية . ﴿ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى آدَمَ وَنُوحًا، وَآلَ إِبْرَاهِيمَ ﴾^(٤) الآية . وذلك أن نوحاً أول رسول بعث إلى المشركين ، وكان مبدأ شركهم . من تعظيم الموتى الصالحين . وقوم ابراهيم مبدأ من عبادة الكواكب ، ذاك الشرك الأرضي ، وهذا السماوي ؛ ولهذا سُدِّ ﷺ ذريعة هذا وهذا .

(١) سورة النحل آية رقم ٢ قال العلماء المراد بالروح ستة أقوال أحدها : الوحي ، رواه ابن أبي طلحة عن ابن عباس .

والثاني : أنه النبوة ، رواه عكرمة عن ابن عباس .

الثالث : أن المعنى تنزل الملائكة بأمره رواه العوفي عن ابن عباس فعلى هذا يكون المعنى ، أن أمر الله كله روح قال الزجاج : الروح ما كان فيه من أمر الله حياة النفوس بالإرشاد .

والرابع : أنه الرحمة قاله الحسن وقتادة .

والخامس : أن أرواح الخلق : لا ينزل ملك إلا ومعه روح ، قاله مجاهد والسادس : أنه القرآن ، قاله ابن زيد . فعلى هذا سمه روحًا ، لأن الدين يحيى به ، كما أن الروح تحفي البدن ، وقال بعضهم الباء في قوله بالروح بمعنى : مع ، فالتقدير : مع الروح .

(٢) سورة غافر آية رقم ١٥ .

(٣) سورة الحديد آية رقم ٢٦ .

(٤) سورة آل عمران آية رقم ٣٣ .

فصل

وقال شيخ الإسلام رحمه الله .

قد أخبر الله بأنه بارك في أرض الشام في آيات منها قوله : ﴿ وَأَوْرَثْنَا^(١) الْقَوْمَ الَّذِينَ كَانُوا يُسْتَضْعَفُونَ مَشَارِقَ الْأَرْضِ وَمَغَارِبَهَا الَّتِي بَارَكْنَا فِيهَا ﴾ .

ومنها قوله : ﴿ وَنَجَّيْنَاهُ وَلَوْطًا إِلَى الْأَرْضِ الَّتِي بَارَكْنَا فِيهَا لِلْعَالَمِينَ ﴾^(٢) ومنها قوله : ﴿ تَجْرِي بِأَمْرِهِ إِلَى الْأَرْضِ الَّتِي بَارَكْنَا فِيهَا ، وَكُنَّا بِكُلِّ شَيْءٍ عَالَمِينَ ﴾^(٣) .

ومنها قوله ﴿ وَجَعَلْنَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْقُرَى الَّتِي بَارَكْنَا فِيهَا قُرَى ظَاهِرَةً ﴾^(٤) وهي قرى الشام وتلك قرى اليمن ، والتي بينهما قرى العجاز ونحوها وبادت .

(١) سورة الأعراف آية رقم ١٣٧ .

(٢) سورة الأنبياء آية رقم ٧١ .

(٣) سورة الأنبياء آية رقم ٨١ .

(٤) سورة سبأ آية رقم ١٨ .

ومنها قوله : ﴿إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى الَّذِي بَارَكْنَا حَوْلَهُ﴾^(١)

(١) سورة الاسراء آية رقم ١ قال بعض العلماء : سمي الأقصى لبعد ما بينه وبين المسجد الحرام ، وكان أبعد مسجد عن أهل مكة في الأرض يعظم بالزيارة ثم قال «الذي باركتنا حوله» قيل بالشمار وبمجاري الأنهر ، وقيل : من دفن حوله من الأنبياء والصالحين ، وبهذا جعله مقدساً ، وروى معاذ بن جبل عن النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أنه قال «يقول الله تعالى : يا شام أنت صفوتني من بلادي ، وأنا سائق إليك صفوتني من عبادي » .

فصل

قال شيخ الإسلام رحمة الله :

قال الله تعالى : ﴿ وَإِذْكُرْ رَبَّكَ فِي نَفْسِكَ تَضَرُّعًا وَخِيفَةً وَدُونَ الْجَهْرِ مِنَ الْقَوْلِ بِالْغُدُوِّ وَالآصَالِ ﴾^(١) فأمر بذكر الله في نفسه ، فقد يقال : هو ذكره في قلبه بلا لسانه ، لقوله بعد ذلك : ﴿ وَدُونَ الْجَهْرِ مِنَ الْقَوْلِ ﴾ وقد يقال وهو أصح : بل ذكر الله في نفسه باللسان مع القلب ، وقوله : ﴿ وَدُونَ الْجَهْرِ مِنَ الْقَوْلِ ﴾ كقوله : ﴿ وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا وَابْتَغِ بَيْنَ ذَلِكَ سِيِّلًا ﴾^(٢)

وفي الصحيح عن عائشة قالت نزلت في الدعاء ، وفي الصحيح عن ابن عباس قال : كان النبي ﷺ يجهر بالقرآن ، فإذا سمعه المشركون سبوا القرآن ومن أنزله ، ومن أنزل عليه ، فقال الله : لا تجهر بالقرآن فيسمعه المشركون فيسبوا القرآن ، ولا تخافت به عن أصحابك فلا يسمعوه^(٣) فنهاه

(١) سورة الأعراف آية رقم ٢٠٥ .

(٢) سورة الإسراء آية رقم ١١٠ .

(٣) الحديث أخرجه الإمام الطبرى ١٥ : ١٨٤ وأخرجه الإمام أحمد في المسند ١ : ٢١٥ - ثنا هشام عن منصور عن ابن سيرين عن ابن عباس أن رسول الله - ﷺ - وذكره وفيه زيادة [القرآن حتى يأخذوه عنك وابتغ بين ذلك سبيلاً] . وأخرجه البخاري في كتاب التفسير ١٤ باب ﴿ وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا ﴾ ٤٧٢٢ - حدثنا هشيم ، حدثنا أبو بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس - رضي الله عنهمما في قوله =

عن الجهر والمخافته . فالمخاففة هي ذكره في نفسه ، والجهر المنهى عنه هو الجهر المذكور في قوله : ﴿ ودون الجهر ﴾ فإن الجهر هو الإظهار الشديد يقال : رجل جهوري الصوت ورجل جهير وكذلك قول عائشة في الدعاء ، فإن الدعاء كما قال تعالى : ﴿ ادعوا ربكم تضرعاً وخفية ﴾ وقال : ﴿ إِذ نادى ربه نداء خفياً ﴾ فالإخفاء قد يكون بصوت يسمعه القريب هو المناجاة ، والجهر مثل المناجاة المطلقة وهذا كقوله ﷺ لما رفع أصحابه أصواتهم بالتكبير فقال : « أيها الناس » اربعوا على أنفسكم ، فإنكم لا تدعون أصم ولا غائبًا ، إنما تدعون سمعياً قريباً ، إن الذي تدعونه أقرب إلى أحدكم من عنق راحلته ^(١) .

ونظير قوله : ﴿ واذكرا ربكم في نفسكم ﴾ قوله ﷺ فيما روى عن ربه « من ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي ، ومن ذكرني في ملا ذكرته في ملا خير منه » ^(٢) وهذا يدخل فيه ذكره باللسان في نفسه ، فإنه جعله قسمًا من الذكر في الملا ، وهو نظير قوله : ﴿ ودون العجر من القول ﴾ والدليل على ذلك أنه قال : ﴿ بالغدو والآصال ﴾ ومعلوم أن ذكر الله المشروع بال العدو والأصال في الصلاة وخارج الصلاة هو باللسان مع القلب ، مثل صلاتي الفجر والعصر ، والذكر المشروع عقب الصلاتين ، وما أمر به النبي ﷺ وعلمه و فعله من الأذكار والأدعية المأثورة من عمل اليوم والليلة المشروع طرفي النهار بالغدو

= تعالى ﴿ ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها ﴾ قال نزلت ورسول الله - ﷺ - مختف بمكة وذكرة .

(١) سبق تخریج هذا الحديث في هذا الجزء .

(٢) الحديث رواه الإمام مسلم في كتاب الذكر ٢ : ١٨ ، ١٩ ، ٢١ ورواه البخاري في كتاب التوحيد ١٥ باب قول الله تعالى ﴿ وبحذركم الله نفسه ﴾ ٧٤٠٥ - حدثنا الأعمش ، سمعت أبا صالح ، عن أبي هريرة - رضي الله عنه قال : قال النبي - ﷺ - وذكرة . وفيه زيادة « وإن تقرب إلى شبراً تقربت إليه ذرعاً وإن تقرب إلى ذرعاً تقربت إليه باعاً وإن أتاكي يمشي أتيته هرولة » . ورواه الترمذى في كتاب الدعوات ١٣١ - وابن ماجه في كتاب الأدب ٥٣ ، ٥٨ والإمام أحمد بن حنبل في المسند ٢ : ٢٥١ ، ٤٠٥ ، ٤١٣ ، ٤٥٤ ، ٤٨٠ (حلبي) .

والآصال .

وقد يدخل في ذلك أيضاً ذكر الله بالقلب فقط ، لكن يكون الذكر في النفس كاملاً وغير كامل ؛ فالكامل باللسان مع القلب وغير الكامل بالقلب فقط .

ويشبه ذلك قوله تعالى : ﴿ وَيَقُولُونَ فِي أَنفُسِهِمْ لَوْلَا يُعذِّبُنَا اللَّهُ بِمَا نَقُولُ ﴾^(١) فإن القائلين بأن الكلام المطلق كلام النفس استدلوا بهذه الآية ، وأجاب عنها أصحابنا وغيرهم بجوابين .
« أحدهما » أنهم قالوا بألسنتهم قولًا خفيًا .

« والثاني » أنه قيده بالنفس ، وإذا قيد القول بالنفس فإن دلالة المقيد خلاف دلالة المطلق ، وهذا كقوله عليه السلام « إن الله تجاوز لأمتى عما حدثت به نفسها ما لم تتكلم به أو تعمل به »^(٢) فقوله حدثت به نفسها ما لم تتكلم به دليل على أن حديث النفس ليس هو الكلام المطلق ، وأنه ليس باللسان . وقد احتاج بعض هؤلاء بقوله : ﴿ وَأَسِرُّوا قَوْلَكُمْ أَوْ اجْهَرُوا بِهِ إِنَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ ﴾^(٣) وجعلوا القول المسر في القلب دون اللسان لقوله : « إنه عليم بذات الصدور » وهذه حجة ضعيفة جداً ؛ لأن قوله : ﴿ وَأَسِرُّوا قَوْلَكُمْ أَوْ اجْهَرُوا بِهِ ﴾ يبين أن القول يسر به تارة ويجهر به أخرى ، وهذا إنما هو فيما يكون في القول الذي هو بحروف مسموعة .

وقوله بعد ذلك : ﴿ إِنَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ ﴾ من باب التنبية بالأدنى على الأعلى فإنه إذا كان علیماً بذات الصدور فعلم بالقول المسر والمجهور

(١) سورة المجادلة آية رقم ٨ .

(٢) الحديث رواه البخاري في كتاب العتق ٦ بباب الخطأ والنسيان ٢٥٢٨ حدثنا الحميدي ، حدثنا سفيان ، حدثنا مسعود عن قتادة ، عن زرارة بن أوفى عن أبي هريرة - رضي الله عنه قال : قال النبي - عليه السلام - وذكره .

(٣) سورة الملك آية رقم ١٣ .

بِهِ أَوْلَىٰ .

ونظيره قوله : ﴿ سَوَاءٌ مِنْكُمْ مَنْ أَسْرَ الْقَوْلَ وَمَنْ جَهَرَ بِهِ وَمَنْ هُوَ
مُسْتَخْفٌ بِاللَّيْلِ وَسَارِبٌ بِالنَّهَارِ ﴾^(١) .

(١) سورة الرعد آية رقم ١٠

فصل

في قوله تعالى : « وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتُهُمْ » (١)

قد روی مالک في موطأه عن زید بن اسلم عن عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زید بن الخطاب أنه أخبره عن مسلم بن يسار الجهنمي أن عمر بن الخطاب سئل عن هذه الآية « وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتُهُمْ » الآية . فقال عمر وأشهدهم على أنفسهم ألسنت بربكم . قالوا بل شهدنا الآية . فقال عمر ابن الخطاب : سمعت رسول الله ﷺ يسأل عنها . فقال رسول الله ﷺ : « إن الله تبارك وتعالى خلق آدم ثم مسح على ظهره بيديه فاستخرج منه ذرية ، فقال : خلقت هؤلاء للجنة وبعمل أهل الجنة يعملون ، ثم مسح على ظهره فاستخرج منه ذرية . فقال : خلقت هؤلاء للنار وبعمل أهل النار يعملون ، فقال رسول الله : يا رسول الله : ففيم العمل ؟ فقال رسول الله ﷺ : « إن الله

(١) سورة الأعراف آية رقم ١٧٢

قال الإمام جعفر بن جرير رحمه الله حدثنا يونس بن عبد الأعلى ، حدثنا ابن وهب ، أخبرني السري بن يحيى ، أن الحسن بن أبي الحسن حدثهم عن الأسود بن سريع من بيتي سعد قال غزوت مع رسول الله - ﷺ - أربع غزوات . قال فتناول القوم الذرية بعدما قتلوا المقاتلة فبلغ ذلك رسول الله - ﷺ - فاشتد عليه ثم قال : ما بال أقوام يتناولون الذرية . فقال رجل يا رسول الله أليسوا أبناء المشركين .. ؟ فقال : إن خياركم أبناء المشركين إلا إنها ليست نسمة تولد إلا ولدت على الفطرة فما توال كذلك حتى بين عنها لسانها فأبواها يهودانها وينصرانها .

تبارك وتعالى إذا خلق العبد للجنة استعمله بعمل أهل الجنة حتى يموت على عمل من أعمال أهل الجنة ، وإذا خلق العبد للنار استعمله بعمل أهل النار حتى يموت على عمل من أعمال أهل النار »^(١) .

وهذا الحديث إنما رواه أهل السندي والمساند كأبي داود والترمذى والنسائى ، وقال (الترمذى) حديث حسن وقد قيل إن إسناده منقطع ، وأن راويه مجهول ومع هذا فقد رواه مالك في الموطأ مع أنه أبلغ من غيره لقوله ثم مسح ظهره بيديه فاستخرج منه ذرية ثم مسح ظهره فاستخرج منه ذرية . ومن العجب أن الأجرى يروى في كتاب الشريعة له من طريق مالك والثوري واللith وغيرهم ، فلو تأمل أبو المعالى^(٢) وذووه الكتاب الذى أنكروه لوجدوا فيه ما يخصهم ، ولكن أبو المعالى مع فرط ذكائه وحرصه على العلم وعلو قدره في فنه كان قليل المعرفة بالأثار البوئية ، ولعله لم يطالع الموطأ بحال حتى يعلم ما فيه ، فإنه لم يكن له بال الصحيحين البخاري ومسلم وسنن أبي داود والنسائى والترمذى وأمثال هذه السنن علم أصلًا فكيف بالموطأ ونحوه ، وكان مع حرصه على الاحتجاج في مسائل الخلاف في الفقه إنما عمدته سنن أبي الحسن الدارقطنى^(٣) ، وأبى

(١) ورواه أبو داود عن القعنبي والنسائى عن قتيبة ، والترمذى في تفسيرها عن اسحاق بن موسى عن معن وابن أبي حاتم عن يونس بن عبد الأعلى عن ابن وهب ، وابن جرير عن روح ابن عبادة ، وسعيد بن عبد الحميد بن جعفر وأخرجه ابن حبان في صحيحه من روایة أبي مصعب الزبيرى كلهم عن الامام مالك بن أنس به . قال الترمذى : وهذا حديث حسن ، ومسلم بن يسار لم يسمع عمر كذا قاله أبو حاتم ، وأبى زرعة زاد أبو حاتم وبينهما نعيم بن ربيعة وهذا الذى قاله أبو حاتم رواه أبو داود في سنته عن محمد بن مصفي عن بقية عن عمر بن جعشن القرشى عن زيد بن أبي أنيسة عن عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب عن مسلم ابن يسار الجھنی عن نعيم بن ربيعة قال : كنت عند عمر بن الخطاب وقد سئل عن هذه الآية ﴿وَإِذَا أَخْذَ رَبَكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذَرِيهِمْ﴾ فذكره .

(٢) هو عبد الملك بن عبد الله بن يوسف الجوني (إمام الحرمين) من كبار الأشاعرة تلمذ عليه الغزالى ، ومن أهم كتبه : الشامل في أصول الدين ، الإرشاد ، العقيدة النظامية ، اللمع ، وغير ذلك كثير . توفي عام ٤٧٨ هـ .

راجع شذرات الذهب ٣ : ٣٥٨ ، ووفيات الأعيان ٢ : ٣٤٣ - ٣٤١ - الأعلام ٤ : ٢٠٦ .

(٣) هو علي بن عمر بن أحمد بن مهدي أبو الحسن . الدارقطنى الشافعى إمام عصره فى الحديث ،

الحسن مع تمام إمامته في الحديث فإنه إنما صنف هذه السنن كي يذكر فيها الأحاديث المستغربة في الفقه ويجمع طرقها ، فإنها هي التي يحتاج فيها إلى مثله ، فاما الأحاديث المشهورة في الصحيحين وغيرهما فكان يستغنى عنها في ذلك ، فلهذا كان مجرد الاكتفاء بكتابه في هذا الباب يورث جهلاً عظيماً بأصول الإسلام ، واعتبر ذلك بأن كتاب أبي المعالي الذي هو نخبة عمره (نهاية المطلب) في دراية المذهب ليس فيه حديث واحد معزو إلى صحيح البخاري إلا حديث واحد في البسملة ، وليس ذلك الحديث في البخاري كما ذكره ، ولقلة علمه وعلم أمثاله بأصول الإسلام اتفق أصحاب الشافعى على أنه ليس لهم وجه في مذهب الشافعى ، فإذا لم يسوغ أصحابه أن يعتد بخلافهم في مسألة من فروع الفقه كيف يكون حالهم في غير هذا ، وإذا اتفق أصحابه على أنه لا يجوز أن يتخذ إماماً في أصول الدين مع العلم بأنه إنما نبل قدره عند الخاصة وال العامة بتبحره في مذهب الشافعى رضي الله عنه ، لأن مذهب الشافعى مؤسس على الكتاب والسنة وهذا الذي ارتفع به عند المسلمين ، غايته فيه أنه يوجد منه نقل جمعه أو بحث تفطن له ، فلا يجعل إماماً فيه كالائمة الذين لهم وجوه فكيف بالكلام الذي نص الشافعى وسائر الأئمة على أنه ليس بعد الشرك بالله ذنب أعظم منه ، وقد بينا أن ما جعله أصل دينه في الإرشاد^(١) والشامل^(٢) وغيرهما هو بعينه من الكلام الذي

= وأول من صنف القراءات وعقد لها أبواباً ، ولد بدارقطن (من أحياء بغداد عام ٣٠٦ هـ ورحل إلى مصر فساعد وزير كافور الأخشيدى على تأليف مسنده ، وعاد إلى بغداد فتوفى بها عام ٣٨٥ هـ من تصانيفه كتاب السنن ، والعلل الواردة في الأحاديث النبوية ، والمؤلف والمختلف ، والضعفاء وغير ذلك .

راجع وفىات الأعيان ١ : ٣٣١ ومفتاح السعادة ٢ : ١٤ وتاريخ بغداد ١٢ : ٣٤ ودائرة المعارف الإسلامية ٩ : ٨٨ - ٩٠ .

(١) كتاب الإرشاد قام بنشره وتحقيقه الدكتور محمد يوسف موسى والدكتور علي عبد المنعم عبد الحميد .

(٢) كتاب الشامل حق أخيراً عن طريق الأستاذ الدكتور علي سامي النشار وقامت بطبعه مطبعة المعارف بالاسكندرية .

نصت عليه الأئمة ، ولهذا روى عنه ابن طاهر أنه قال وقت الموت « لقد خضت البحر الخضم وخليت أهل الإسلام وعلومهم ودخلت في الذي نهونني عنه والآن إن لم يدركني ربي برحمته فالويل لابن الجويني وهو أنا أموت على عقيدة أمي أو عقائد عجائز نيسابور ^(١) » .

(وقال) أبو عبد الله الحسن بن العباس الرستمي حكى لنا الإمام أبو الفتح محمد بن علي الطبرى الفقيه . قال : دخلنا على الإمام أبي المعالى الجويني نعوده في مرضه الذي مات فيه بنيسابور فاقعد فقال لنا « اشهدوا على أنى رجعت عن كل مقالة قلتها أخالف فيها ما قال السلف الصالح عليهم السلام ، وإنى أموت على ما يموت عليه عجائز نيسابور وعامة المتأخرین من أهل الكلام سلكوا خلفه من تلامذته وتلامذة تلامذته وتلامذة تلامذة تلامذته ومن بعدهم ولقلة علمه بالكتاب والسنّة وكلام سلف الأمة يظن أن أكثر الحوادث ليست في الكتاب والسنّة والإجماع ما يدل عليها ، وإنما يعلم حكمها بالقياس كما يذكر ذلك في كتبه ، ومن كان له علم بالنصوص ودلائلها على الأحكام علم أن قول أبي محمد بن حزم ^(٢) وأمثاله أن النصوص تستوعب جميع الحوادث أقرب إلى الصواب من هذا القول ، وإن كان في طريقة هؤلاء من الأعراض عن بعض الأدلة الشرعية ما قد يسمى قياساً جلياً ، وقد يجعل من دلالة اللفظ مثل

(١) راجع هذا النص في كتاب « تلبيس إيليس » لابن الجوزي فقد جاء به كاملاً وأيضاً « الملل والنحل » للشهرستاني .

(٢) هو علي بن سعيد بن حزم الظاهري ، أبو محمد ، عالم الأندلس في عصره ، وأحد أئمة الإسلام ، كان في الأندلس خلق كثير ينسبون إلى مذهبه يقال لهم « الخزامية » ولد بقرطبة عام ٣٨٤ هـ وكانت له ولائيه من قبله رياضة الوزراء وتدبير الملكة فزهد فيها وانصرف إلى العلم والتأليف ، فكان من صدور الباحثين فقهها حافظاً يست Britt الأحكام من الكتاب والسنّة بعيداً عن المصناعة وانتقد كثيراً من العلماء والفقهاء من تصانيفه « الفصل في الملل والأهواء والنحل ، وله

المحل ، وجهرة أنساب العرب وغير ذلك كثير توفي عام ٤٥٦ هـ

راجع نفح الطيب ١ : ٣٦٤ وآداب اللغة ٣ : ٩٦ وأخبار الحكماء ١٥٦ وإرشاد الاريب ٥ : ٩٧-٨٦ ولسان الميزان ٤ : ١٩٨ .

فهو الخطاب ، والقياس في معنى الأصل وغير ذلك ، ومثل الجمود على الاستصحاب الضعيف ، ومثل الأعراض عن متابعة أئمة من الصحابة ومن بعدهم ما هو معيب عليهم ، وكذلك القدح في أعراض الأئمة لكن الغرض أن قول هؤلاء في استيعاب النصوص للحوادث وأن الله ورسوله قد بين للناس دينهم هو أقرب إلى العلم والإيمان الذي هو الحق ممن يقول إن الله لم يبين للناس حكم أكثر ما يحدث لهم الأعمال ، بل وكلهم فيها إلى الظنون المتقابلة والأراء المتعارضة ، ولا ريب أن سبب هذا كله ضعف العلم بالآثار النبوية والأثار السلفية ، وإنما لو كان لأبي المعالي وأمثاله بذلك علم راسخ وكانوا قد عضوا عليه بضرس قاطع لكانوا ملحقين بأئمة المسلمين لما كان فيهم من الاستعداد لأسباب الاجتهاد ، ولكن اتبع أهل الكلام المحدث والرأي الضعيف للظن وما تهوى الأنفس الذي ينقص صاحبه إلى حيث جعله الله مستحقاً لذلك ، وإنما له من الاجتهاد في تلك الطريقة ما ليس لغيره ، فليس الفضل بكثرة الاجتهاد ولكن بالهدى والسداد كما جاء في الآثر ما ازداد مبتدع اجتهاداً إلا ازداد من الله بعداً وقد قال النبي ﷺ في الخوارج « يحرر أحدكم صلاتهم وصيامهم مع صيامهم وقراءته مع قراءتهم يقرأون القرآن لا يجاوز حناجرهم يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية »^(١)

ويوجد لأهل البدع من أهل القبلة لكثير من الرافضة والقدرية

(١) الحديث رواه البخاري في كتاب الأنبياء ٦ بباب قول الله تعالى ﴿وَإِلَى عَادٍ أَخَاهُمْ هُودًا﴾ قال يا قوم عبدوا الله ﴿ه﴾

٣٣٤٤ - عن سفيان عن أبيه عن ابن أبي سعيد - رضي الله عنه قال : بعث علي - رضي الله عنه إلى النبي - ﷺ - بذهبية فقسمها بين الأربعة : الأقرع بن حابس ثم المجاشعي ، وعبيدة بن بدر الفزارى ، وزيد الطائى ثم أحد بن نبهان وعلقمة بن علاء العمارى أحد بنى كلاب فغضبت قريش والأنصار قالوا : يعطي صناديد أهل نجد ويدعنا قال : إنما أتألفهم . فأقبل رجل غائر العينين مشرف الوجنتين ناق الجبين كث اللحية محلوق . فقال : أنت الله يا محمد . فقال : من يطع الله إذا عصيت ... ؟ ألم ينفي الله على أهل الأرض ولا تأمنوني وذكره ، ورواه أيضاً في كتاب المناقب ٢٥ ، والمغازي ٦١ .

والجهمية وغيرهم من الاجتهد ما لا يوجد لأهل السنة في العلم والعمل ، وكذلك لكثير من أهل الكتاب والمرجعيين ، لكن إنما يراد الحسن من ذلك كما قال الفضيل بن عياض في قوله تعالى : « لَيُلْوُكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنْ عَمَلاً »^(١) قال أخلصه وأصوبه ، فقيل له : يا أبا علي ما أخلصه وأصوبه ؟ فقال : إن العمل إذا كان خالصاً ولم يكن صواباً لم يقبل وإذا كان صواباً ولم يكن خالصاً لم يقبل حتى يكون خالصاً صواباً ، والخالص أن يكون لله ، والصواب أن يكون على السنة . وأما الشافعي رضي الله عنه فقد روى الأحاديث التي تتعلق بفرض كتابه مثل حدوث النزول وحديث معاوية بن الحكم السلمي الذي فيه قول رسول الله ﷺ للجارية أين الله ؟ قالت : في السماء ، قال : من أنا ؟ قالت : أنت رسول الله ، قال : « اعتقدوا فإنها مؤمنة »^(٢) وقد رواه مسلم في صحيحه ، بل روى في كتاب الكبير الذي احتصر منه مسنده من الحديث ما هو من أبلغ أحاديث الصفات ورواه بإسناد فيه ضعف ، فقال : أخبرنا إبراهيم بن محمد قال : حدثني موسى بن عبيدة حدثني أبو الأزهر معاوية بن اسحاق بن طلحة بن عبيد الله بن عمر أنه سمع أنس بن مالك يقول : « أتى جبريل بمرأة بيضاء فيها نكتة إلى النبي ﷺ ،

= رواه مسلم في كتاب الزكاة ، ١٤٢ ، ١٤٤ ، ١٤٧ ، ١٤٨ وأبو داود في السنة ٢٨ والترمذى في الفتنة ٢٤ وابن ماجه في المقدمة ١٢ وأحمد بن حنبل في المسند ١ : ١٣١ ، ٩٢ ، ٨٨ (حلبي)

هو الفضيل بن عياض بن مسعود التميمي اليربوعي ، أبو علي : شيخ الحرمين المكي ، من أكابر العباد الصالحة ، كان ثقة في الحديث ، أخذ عنه خلق منهم الإمام الشافعي ولد في سمرقند عام ١٠٥ هـ ودخل الكوفة وهو كبر وأصله منها ثم سكن مكة وتوفي بها عام ١٨٧ هـ من كلامه : من عرف الناس استراح .

راجع طبقات الصوفية ٦ : ١٤ وتنزكرة الحفاظ ١ : ٢٢٥

(١) سورة الملك آية رقم ٢ .

(٢) الحديث رواه الإمام مسلم في كتاب المساجد ٣٣ ، وأبو داود في الصلاة ١٦٧ ، وإيمان ١٦ ورواه النسائي في السهو ٢٠ والدارمي في النذور ١٠ وصاحب الموطأ في العتق ٨ ، والأمام أحمد بن حنبل في المسند ٢ : ٢٩١ ، ٣ ، ٤٥٢ : ٤ ، ٤٥٢ (حلبي) .

قال النبي ﷺ : ما هذه ؟ قال : « هذه الجمعة ، فضلت بها أنت وأمتك ، فالناس لكم فيها تبع اليهود والنصارى ، ولكم فيها خير ، وفيها ساعة لا يوافقها عبد مؤمن يدعوا الله بخير إلا استجيب له »^(١) وهو عندنا يوم المزيد ! قال النبي ﷺ يا جبريل وما يوم المزيد ؟ قال : إن ربك اتخذ في الفردوس وادياً أفيح فيه كتب مسک ، فإذا كان يوم الجمعة أنزل الله عز وجل ما شاء من ملائكته وحوله منابر من نور عليها مقاعد للنبيين ، وحفت تلك المنابر بمنابر من ذهب مكللة بالياقوت والزبرجد ، عليها الشهداء والصديقون ويجلس من ورائهم على تلك الكتب فيقول الله عز وجل لهم أنا ربكم قد صدقتم وعدني فسألوني أعطكم ، فيقولون ربنا نسألك رضوانك فيقول : قد رضيت عنكم ، ولكن على ما تمنيتم ولدي مزيد .

فهم يحبون يوم الجمعة لما يعطفهم فيه ربهم من خير وهو اليوم الذي استوى ربكم على العرش فيه ، وفيه خلق آدم وفيه تقوم الساعة^(١) .

وأما ما رواه الثوري والليث بن سعد وابن جريج والأوزاعي وحماد بن سلمة وحماد بن زيد وسفيان بن عيينة ونحوهم من هذه الأحاديث فلا يخصيه إلا الله ، بل هؤلاء عليهم مدار هذه الأحاديث من جهتهم أخذت وحماد بن سلمة الذي قال إن مالكا احتذى موظاه على كتابه هو قد جمع أحاديث الصفات لما أظهرت الجهمية إنكارها ، حتى أن حديث « خلق آدم على صورته » أو صورة الرحمن قد رواه هؤلاء الأئمة ، رواه الليث بن سعد عن ابن عجلان ورواه سفيان بن عيينة عن أبي الزناد ، ومن طريقه رواه مسلم في صحيحه ، ورواه الشوري عن حبيب بن أبي ثابت عن عبيطاء عن النبي ﷺ مرسلاً .

(١) الحديث رواه الإمام البخاري في كتاب الجمعة في باب الساعة التي في الجمعة ٣٧ - حدثنا عبد الله بن سلمة عن مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله - ﷺ - وذكره ورواه أيضاً في كتاب الدعوات ٦٢ والإمام مسلم في الجمعة ١٣ - ١٦ وأبو داود في الصلاة ٢٠١ ، وابن ماجه في الإقامة ٩٩ وأحمد بن حنبل في المسند ٢ : ٢٣٠ ، ٢٥٥ ، ٢٥٧ ، ٢٧٢ ، ٢٨٤ (حلبي)

ولفظه : « خلق آدم على صورة الرحمن »^(١) مع أن الأعمش رواه مسنداً ، فإذا كان الأئمة يرون مثل هذا الحديث وأمثاله مرسلاً فكيف يقال إنهم كانوا يمتنعون عن روایتها ؟

والحديث هو في الصحيحين من حديث عمر عن همام عن أبي هريرة وفي صحيح مسلم من حديث قتادة عن أبي أيوب عن أبي هريرة ، وقد روي عن ابن القاسم قال : سألت مالكاً عن من يحدث الحديث « إن الله خلق آدم على صورته» والحديث «إن الله يكشف عن ساقه يوم القيمة»^(٢) « وأنه يدخل في النار يده حتى يخرج من أراد» فأنكر ذلك إنكاراً شديداً ونهى أن يتحدث به أحد » .

« قلت » هذان الحديثان كان الليث بن سعد يحدث بهما ، فال الأول حديث الصورة حددت به عن ابن عجلان ، والثاني هو في حديث أبي سعيد الخدري الطويل وهذا الحديث قد أخرجه في الصحيحين من حديث الليث ،

(١) الحديث رواه البخاري في كتاب الاستئذان ١ باب بدء السلام ٦٢٢٧ حدثنا يحيى بن جعفر حدثنا عبد الرزاق ، عن عمر عن همام عن أبي هريرة عن النبي - ﷺ قال : وذكره وفيه زيادته (طوله ستون ذراعاً فلما خلقه قال : اذهب فسلم على أولئك الغر من الملائكة جلوس فاستمع ما يحيونك فإنها تحينك وتحية ذريتك فقال : السلام عليكم فقالوا السلام عليك ورحمة الله فزادوه : ورحمة الله . فكل من يدخل الجنة على صورة آدم ، فلم يزل الخلق ينقص بعد حتى الآن ، ورواه مسلم في كتاب البر ١١٥ والجنة ٢٨ وأحمد بن حنبل في المسند ٢ : ٢٤٤ ، ٢٥١ (حلبي)

(٢) الحديث عند البخاري في كتاب التفسير ٢ - باب يوم يكشف عن ساقه ٤٩١٩ - حدثنا آدم ، حدثنا الليث عن خالد بن يزيد عن سعيد بن أبي هلال عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار ، عن أبي سعيد رضي الله عنه - قال : سمعت النبي - ﷺ - وذكره . وفيه زيادة (فيسجد له كل مؤمن ومؤمنة ، ويقى من كان يسجد في الدنيا رثأ وسمعه ، فيذهب ليسجد ، فيعود ظهره طبقاً واحداً) . ورواية (يكشف ربنا عن ساقه) - وهو من روایة سعيد بن أبي هلال عن زيد ابن أسلم - فأنخرجها الإماماعيلي كذلك ثم قال : في قوله : عن ساقه نكره ، ثم أخرجه من طريق حفص بن ميسرة عن زيد بن أسلم - بلفظ « يكشف عن ساق » قال الإماماعيلي هذا أصح لموافقتها لفظ القرآن في الجملة .

وال الأول قد أخرجاه في الصحيحين من حديث غيره ، وابن القاسم إنما سأله مالكاً لأجل تحديث الليث بذلك ، فيقال إما أن يكون ما قاله مالك مخالفًا لما فعله الليث ونحوه أوليس بمخالف ، بل يكره أن يتحدث بذلك لمن يفتنه ذلك ولا يحمله عقله كما قال ابن مسعود : ما من رجل يحدث قوماً حديثاً لا تبلغه عقولهم إلا كان فتنة لبعضهم » وقد كان مالك يترك رواية أحاديث كثيرة لكونه لا يأخذ بها ولم يتركها غيره ، فله في ذلك مذهب ، فغاية ما يعتذر لمالك أن يقال كره أن يتحدث بذلك حديثاً يفتن المستمع الذي لا يحمل عقله ذلك .

وأما إن قيل أنه كره التحدث بذلك مطلقاً فهذا مردود على من قاله ، فقد حدث بهذه الأحاديث من هم أجل من مالك عند نفسه وعند المسلمين كعبد الله بن عمر وأبي هريرة وابن عباس وعطاء بن أبي رباح وقد حدث بها نظراً وسفيان الثوري والليث بن سعد وابن عيينة ، والثورى أعلم من مالك بالحديث وأحفظه له ، وهو أقل غلطًا فيه من مالك وإن كان مالك ينتقى من يحدث عنه ، وأما الليث فقد قال فيه الشافعى كان أفقه من مالك إلا أنه ضيعه أصحابه . ففي الجملة هذا كلام في حديث مخصوص أما أن يقال إن الأئمة أعرضوا عن هذه الأحاديث مطلقاً فهذا بهتان عظيم .

سورة الأنفال

*أسباب النزول *

في سبب نزولها ثلاثة أقوال :

أحدها : أن رسول الله - ﷺ - قال يوم بدر « من قتل قتيلاً فله كذا وكذا ، ومن أسر أسيراً فله كذا وكذا ». .

فأما المشيخة فثبتوا تحت الرائيات ، وأما الشبان ، فسارعوا إلى القتل والغائم ، فقال المشيخة للشبان : أشركونا معكم ، فإن كان لكم رداءً ، فأبوا ، فاختصموا إلى رسول الله - ﷺ ، فنزلت سورة « الأنفال » رواه عكرمة عن ابن عباس^(١) .

والثاني : أن سعد بن أبي وقاص أصاب سيفاً يوم بدر ، فقال : يا رسول الله هبه لي : فنزلت هذه الآية ، رواه مصعب بن سعد عن أبيه .

(*) هذا من عمل المحقق .

(١) هو عبد الله بن عباس بن عبد المطلب القرشي الهاشمي أبو العباس . حبر الأمة ، الصحابي الجليل ، ولد بمكة عام ٣ ق - ونشأ في بدء عصر النبوة ، فلازم رسول الله - ﷺ - وروى عنه الأحاديث الصحيحة ، وشهد مع علي الجمل ، وصفين ، وكف بصره في آخره عمره فسكن الطائف وتربى بها عام ٦٨ هـ ، له في الصحيحين ١٦٦٠ حديثاً قال ابن مسعود : نعم ترجمان القرآن ابن عباس^{*} .

راجع الاصابة ت ٤٧٧٣ وصفة الصفة ١ : ٣١٤ وحلية ١ : ٣١٤ وتاريخ الخميس ١ : ١٦٧ ونكت الميمان ١٨٠ .

وفي رواية أخرى عن سعد قال : قتلت سعيد بن العاص وأخذت سيفه فأتيت رسول الله - ﷺ - فقال : « اذهب فاطرّه في القبض » فرجعت ، وبي ما لا يعلمه إلا الله ، مما جاوزت إلا قريباً حتى نزلت « سورة الأنفال » فقال : « اذهب فخذ سيفك » وقال السدي : اختصم سعد وناس آخر من في ذلك السيف ، فسألوا النبي - ﷺ - فأخذه النبي - ﷺ - منهم فنزلت هذه الآية .

والثالث : أن الأنفال كانت خالصة لرسول الله - ﷺ - ليس لأحد منها شيء فسألوه أن يعطّيهم منها شيئاً فنزلت هذه الآية ، رواه ابن أبي طلحة عن ابن عباس .

فصل

وقال شيخ الإسلام :

قال سبحانه في قصة بدر ﴿إِذْ تَسْتَغْشِيُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَابَ لَكُمْ أَنِّي مُدْكُمْ بِالْفِيْلِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُرْدَفِينَ، وَمَا جَعَلَهُ اللَّهُ إِلَّا بُشَرَىٰ وَلِتَطْمَئِنَّ بِهِ قُلُوبُكُمْ﴾^(١) فوعدهم بالإمداد بـألف وعداً مطلقاً وأخبر أنه جعل إمداد الألف بشرى ولم يقيده ، وقال في قصة أحد : ﴿إِذْ تَقُولُ لِلْمُؤْمِنِينَ أَنْ يَكْفِيْكُمْ أَنْ يُمْدُكُمْ رَبُّكُمْ بِشَلَاثَةِ الْأَافِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُنْزَلِينَ، بَلَىٰ إِنْ تَصْبِرُوا وَتَنْقُوا وَيَأْتُوكُمْ مِنْ فَوْرَهُمْ هَذَا يُمْدُكُمْ رَبُّكُمْ بِخَمْسَةِ الْأَافِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُسَوَّمِينَ﴾^(٢) فإن هذا أظن فيه قولين :

(١) سورة الأنفال آية رقم ٩ .

(٢) سورة آل عمران آية رقم ١٢٤ - ١٢٥ .

قال ابن قتيبة : ومعنى مسومن : معلمين بعلامة الحرب ، وهو من السيء مأخذ ، والسومة العلامة التي يعلم بها الفارس نفسه . قال علي - رضي الله عنه - وكان سيء خيل الملائكة يوم بدر الصوف الأبيض في أذنيها ونواصيها . وقال أبو هريرة : العهن الأحر ، وقال مجاهد : كانت أنذاب خيولهم مجزورة وفيها العهن ، وقال هشام بن عروة كانت الملائكة على خيل بلق ، وعليهم عمامات صفر ، وروى ابن عباس عن رجل من بني غفار قال : حضرت أنا وابن عم لي بدرأ ، ونحن على شركنا فأقبلت سحابة ، فلما دنت من الخيل سمعنا فيها حجمة الخيل ، وسمعنا فارساً يقول : أقدم حيزوم ، فاما صاحبي فمات مكانه ، وأما أنا فكدت أهلك ثم انتعشت . رواه ابن هشام في السيرة ١ : ٦٣٣ ورواه ابن جرير في التفسير .

«أَحدهما» أنه متعلق بأحد؛ لقوله بعد ذلك : «لِيُقْطَعَ طَرَفًا مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا»^(١) الآية ، وألأنه وعد مقيد ، وقوله فيه : «وَمَا جَعَلَهُ اللَّهُ إِلَّا بُشْرَى لَكُمْ وَلَتَطْمَئِنَ قُلُوبُكُمْ بِهِ»^(٢) يقتضي خصوص البشري بهم .

وأما قصة بدر فإن البشرى بها عامة فيكون هذا كالدليل على ما روى من أن ألف بدر باقية في الأمة ، فإنه أطلق الإمداد والبشرى وقدم «بِهِ» على «لَكُمْ» عنابة بالألف ، وفي أحد كانت العنابة بهم لو صبروا فلم يوجد الشرط .

(١) سورة آل عمران آية رقم ١٤٧ .

(٢) سورة آل عمران آية رقم ١٤٦ .

فصل

وقال رحمه الله :

في قوله : « فَلَمْ تَقْتُلُوهُمْ » (١) الآية ثلاثة أقوال :

« أحدها » أنه مبني على أن الفعل المتولد ليس من فعل الأدمي بل من فعل الله والقتل هو الإزهاق ، وذاك متولد ، وهذا قد يقوله من ينفي التولد وهو ضعيف ؛ لأنه نفى الرمي أيضاً ، وهو فعل مباشر ولأنه قال « فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدُّوكُمْ » (٢) وقال : « وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا » (٣) فأثبتت القتل ولأن القتل هو الفعل الصالح للإزهاق ليس هو الزهوق ؛ بخلاف الإمامة .

« الثاني » أنه مبني على خلق الأفعال ، وهذا قد يقوله كثير من

(١) سورة الأنفال آية رقم ١٧.

(٢) سورة التوبة آية رقم ٥.

(٣) سورة النساء آية رقم ٩٣ روى النسائي : أخبرنا الحسن بن اسحاق المروزي . ثقة قال : حدثني خالد بن خداش ، قال : حدثنا حاتم بن اسحاق عن بشير بن المهاجر عن عبد الله بن بريدة عن أبيه . قال قال رسول الله ﷺ - قتل المؤمن أعظم عند الله من زوال الدنيا وروى عن عبد الله بن عباس . قال : قال رسول الله ﷺ - أول ما يحاسب به العبد الصلاة ، وأول ما يقضى بين الناس في الدماء ، وروى إسماعيل بن اسحاق عن نافع بن جبير بن مطعم عن عبد الله بن عباس أنه سأله سائل فقال : يا أبا العباس ، هل للقاتل توبة ..؟ فقال له ابن عباس كالمتعجب من مسأله : ماذا تقول ..؟ مرتين أو ثلاثة ثم قال ابن عباس : وبحكم أن له توبة » .

الصوفية ، وأظنه مأثراً عن الجنيد سلب العبد الفعل نظراً إلى الحقيقة ، لأن الله هو خالق كل صانع وصنعته ، وهذا ضعيف لوجهين :

« أحدهما » أنه وقد قلنا بخلق الفعل فالعبد لا يسلبه ، بل يضاف الفعل إليه أيضاً ، فلا يقال ما آمنت ولا صلิต ، ولا صمت ، ولا صدق ، ولا علمت ، فإن هذا مكابرة ؛ إذ أقل أحواله الإنفاق وهو ثابت .

وأيضاً فإن هذا لم يأت في شيء من الأفعال المأمور بها إلا في القتل والرمي ببدر ، ولو كان هذا العموم خلق الله لأفعال العباد لم يختص ببدر .

« الثالث » أن الله سبحانه خرق العادة في ذلك ، فصارت رؤوس المشركين تطير قبل وصول السلاح إليها بالإشارة ، وصارت الجريدة تصير سيفاً يقتل به .

وكذلك رمية رسول الله ﷺ أصابت من لم يكن في قدرته أن يصيه ، فكان ما وجد من القتل وإصابة الرمية خارجاً عن قدرتهم المعهودة ، فسلبوه لانتفاء قدرتهم عليه ، وهذا أصح ، وبه يصح الجمع بين النفي والإثبات « وما رَمَيْتَ 》 أي ما أصبت « إِذْ رَمَيْتَ 》 إذ طرحت « وَلَكِنَّ اللَّهَ رَمَى 》 (١)

(١) سورة الأنفال آية رقم ١٧.

في سبب نزول هذه الآية ثلاثة أقوال . أحدها : أن النبي - ﷺ - قال لعلي : ناولني من حصبة فناوله ، فرمى به في وجوه القوم لما بقي منهم أحد إلا وقعت في عينه حصبة . وقيل أخذ قبضة من تراب فرمى بها وقال : شاهت الوجوه « لما بقي مشرك إلا شغل عينه يعالج التراب الذي فيها ، فنزلت .

الثاني : أن أبي بن حلف أقبل يوم أحد إلى النبي - ﷺ - يريده فاعتراض له رجال من المؤمنين ، فأمرهم رسول الله ﷺ فخلوا سبيله ، وطعنه النبي - ﷺ بحربته ، فسقط أبي عن فرسه ، ولم يخرج من طعنته دم ، فأتاها أصحابه وهو يخور خوار الثور ، فقالوا إنما هو خدش ، فقال : والذي نفسي بيده ، لو كان الذي يباهل الحجاز لماتوا جميعاً . فمات قبل أن يقدم مكة . فنزلت هذه الآية .

الثالث : أن رسول الله - ﷺ - رمى يوم خير بسم فأقبل السهم بهوي حتى قتل ابن أبي حقيق وهو على فراشه . فنزلت هذه الآية ذكره أبو سليمان الدمشقي في آخرين .

أصحاب

وهكذا كل ما فعله الله من الأفعال الخارجة عن القدرة المعتادة بسبب ضعيف ، كاتباع الماء وغيره من خوارق العادات ، أو الأمور الخارجة عن قدرة الفاعل ، وهذا ظاهر ، فلا حجة فيه لا على الجبر ولا على نفي التولد .

فصل

وقال رحمة الله :

في قوله تعالى : « وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ وَمَا كَانَ اللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ »^(١) والكلام عليها من وجهين :

« أحدهما » في الاستغفار الدافع للعذاب .

و« الثاني » في العذاب المدفوع بالاستغفار

أما « الأول » : فإن العذاب إنما يكون على الذنب ، والاستغفار يوجب مغفرة الذنب التي هي سبب العذاب فيندفع العذاب كما قال تعالى :

« إِنَّ رَبَّكَ لَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْضِ ، كِتَابٌ أَحْكَمْتُ آيَاتُهُ ثُمَّ فُصِّلَتْ مِنْ لَدُنْ حَكِيمٍ خَبِيرٍ ، أَلَا تَعْبُدُوا إِلَّا اللَّهُ إِنَّمَا لَكُمْ مِنْهُ نَذِيرٌ وَبَشِيرٌ ، وَإِنْ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ ثُمَّ تُوَبُوا إِلَيْهِ يُمْتَعَنُكُمْ مَتَاعًا حَسَنًا إِلَى أَجْلٍ مُسَمَّى وَيُؤْتَى كُلُّ ذِي فَضْلٍ فَضْلَهُ »^(٢)

فبين سبحانه أنهم إذا فعلوا ذلك متاعاً حسناً إلى أجل مسمى ، ثم إن كان لهم فضل أوتوا الفضل .

وقال تعالى عن نوح : « يَا قَوْمَ إِنِّي لَكُمْ نَذِيرٌ مُّبِينٌ أَنْ اعْبُدُوا اللَّهَ وَأَتَقْوُهُ وَأَطِيعُونِي يَغْفِرُ لَكُمْ مِنْ ذُنُوبِكُمْ وَيُؤْخِرُكُمْ إِلَى أَجْلٍ مُسَمَّى » إلى قوله

(١) سورة الأنفال آية رقم ٣٣ .

(٢) سورة هود آية رقم ١ - ٣ .

﴿ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَارًا ، يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مِدْرَارًا ﴾^(١)
 الآية . وقال تعالى : ﴿ وَيَا قَوْمَ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ ثُمَّ تُوبُوا إِلَيْهِ يُرْسِلِ السَّمَاءَ
 عَلَيْكُمْ مِدْرَارًا وَيَزْدَكُمْ قُوَّةً إِلَى قُوَّتِكُمْ ﴾^(٢) وذلك أنه قال تعالى : ﴿ وَمَا
 أَصَابَكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فِيمَا كَسَبْتُ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُو عَنْ كَثِيرٍ ﴾^(٣) وقال تعالى :
 ﴿ إِنَّ الَّذِينَ تَوَلَّوْا مِنْكُمْ يَوْمَ التَّقْوَى الْجَمْعَانِ إِنَّمَا اسْتَرَلَهُمُ الشَّيْطَانُ يَعْضُرُ مَا
 كَسَبُوا ﴾^(٤)

وقال تعالى : ﴿ أَوْ لَمَّا أَصَابَتْكُمْ مُصِيبَةً قَدْ أَصْبَתْمُ مِثْلَهَا قُلْتُمْ أَنَّى هَذَا ؟
 قُلْ : هُوَ مِنْ عِنْدِ أَنفُسِكُمْ ﴾^(٥)

وقال تعالى : ﴿ وَإِنْ تُصِبْهُمْ سَيِّئَةً بِمَا قَدَّمْتُ أَيْدِيهِمْ ﴾^(٦) وقال تعالى :
 ﴿ مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فِيمَنِ اللَّهُ وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فِيمَنِ نَفْسِكَ ﴾^(٧)

وأما العذاب المدفوع فهو يعم العذاب السماوي ، ويعم ما يكون من
 العباد ، وذلك أن الجميع قد سمناه الله عذاباً ، كما قال تعالى في النوح
 الثاني : ﴿ وَإِذْ نَجَّيْنَاكُمْ مِنْ آلِ فِرْعَوْنَ يَسُومُونَكُمْ سُوءَ الْعَذَابِ يُذَبَّحُونَ
 أَبْنَاءَكُمْ وَيَسْتَحْيُونَ نِسَاءَكُمْ ﴾^(٨) وقال تعالى : ﴿ قَاتِلُوهُمْ يُعَذِّبُهُمُ اللَّهُ بِأَيْدِيكُمْ
 وَيُخْرِجُهُمْ وَيَنْصُرُكُمْ عَلَيْهِمْ ﴾^(٩) وكذلك : ﴿ قُلْ هَلْ تَرَبَّصُونَ بِنَا إِلَّا إِحدَى

(١) سورة نوح آية رقم ٢ - ١١.

(٢) سورة هود آية رقم ٥٢.

(٣) سورة الشورى آية رقم ٣٠.

(٤) سورة آل عمران آية رقم ١٥٥.

(٥) سورة آل عمران آية رقم ١٦٥.

(٦) سورة الروم آية رقم ٣٦.

(٧) سورة النساء آية رقم ٧٩.

(٨) سورة البقرة آية رقم ٤٩.

(٩) سورة التوبة آية رقم ١٤.

الْحُسْنَيْنِ ، وَنَحْنُ نَتَرَبَصُ بِكُمْ أَنْ يُصِيبَكُمُ الله بِعَذَابٍ مِّنْ عِنْدِهِ أَوْ
بِأَيْدِينَا ﴿١﴾ إِذْ التَّقْدِيرُ بِعَذَابٍ مِّنْ عِنْدِهِ أَوْ بِعَذَابٍ بِأَيْدِينَا ، كَمَا قَالَ تَعَالَى :
﴿قَاتِلُوهُمْ يُعَذِّبُهُمُ الله بِأَيْدِيكُمْ﴾ ﴿٢﴾ .

وعلى هذا فيكون العذاب بفعل العباد ، وقد يقال : التقدير ﴿ وَنَحْنُ

نَتَرَبَصُ بِكُمْ أَنْ يُصِيبَكُمُ الله بِعَذَابٍ مِّنْ عِنْدِهِ ﴾ ﴿٣﴾ أو يصيكم بأيدينا ؛ لكن
الأول هو الأوجه ؛ لأن الإصابة بأيدي المؤمنين لا تدل على إنها إصابة
بسوء ؛ إذ قد يقال : أصابه بخير وأصابه بشر قال تعالى : ﴿ وَإِنْ يُرِدْكُ بِخَيْرٍ
فَلَا رَأْدَ لِفَضْلِهِ ، يُصِيبُ بِهِ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ ﴾ ﴿٤﴾ وقال تعالى : ﴿ فَتَرَى
الْوَدْقَ يُخْرُجُ مِنْ خَلَالَهُ إِذَا أَصَابَ بِهِ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ إِذَا هُمْ
يَسْتَبِشُّونَ ﴾ ﴿٥﴾ .

وقال تعالى : ﴿ وَكَذَلِكَ مَكَانًا لِيُوسُفَ فِي الْأَرْضِ يَتَبَوَّأُ مِنْهَا حَيْثُ يَشَاءُ

نُصِيبُ بِرَحْمَتِنَا مَنْ نَشَاءُ ﴾ ﴿٦﴾ ولأنه لو كان لفظ الإصابة يدل على الإصابة
بالشر لاكتفى بذلك في قوله : ﴿ أَنْ يُصِيبَكُمُ الله ﴾ .

وقد قال تعالى أيضاً : ﴿ وَإِنْ تُصِيبُهُمْ حَسَنَةً يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِ الله وَإِنْ

تُصِيبُهُمْ سَيِّئَةً يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِكَ قُلْ كُلُّ مِنْ عِنْدِ الله فَمَا لَهُؤُلَاءِ الْقَوْمُ لَا
يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا ! مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنْ الله وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ
فَمِنْ نَفْسِكَ ﴾ ﴿٧﴾ .

(١) سورة التوبة آية رقم ٥٢ .

(٢) سورة التوبه آية رقم ١٤ .

(٣) سورة التوبه آية رقم ٥٢ .

(٤) سورة يومن آية رقم ١٠٧ .

(٥) سورة الروم آية رقم ٤٨ .

(٦) سورة يوسف آية رقم ٥٦ .

(٧) سورة النساء آية رقم ٧٩ - ٧٨ .

ومن ذلك قوله تعالى : ﴿ الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوَا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مائةً جَلْدَةٍ ۝ إِلَى قَوْلِهِ ۝ وَلِيُشَهِّدَ عَذَابَهُمَا طَائِفَةٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ۝ ۱۱ ۝ وَقَوْلِهِ تَعَالَى : ۝ إِنَّ أَتِينَ بِفَاحِشَةٍ فَعَلَيْهِنَ نِصْفٌ مَا عَلَى الْمُحْسَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ ۝ ۱۲ ۝ وَمِنْ ذَلِكَ أَنَّهُ يَقَالُ فِي بَلَالٍ وَنَحْوِهِ : كَانُوا مِنَ الْمَعْذَبِينَ فِي اللَّهِ وَيَقَالُ : إِنَّ أَبَا بَكْرَ اشْتَرَى سَبْعَةً مِنَ الْمَعْذَبِينَ فِي اللَّهِ . وَقَالَ ۝ ۱۳ ۝ (السَّفَرُ قَطْعَةٌ مِنَ الْعَذَابِ) ۱۴ ۝ .

وإذا كان ذلك كذلك فقوله تعالى : ﴿ قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَى أَنْ يَعِثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِنْ فَوْقِكُمْ أَوْ مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ أَوْ يُلْسِكُمْ شِيعًا وَيُذِيقَ بَعْضَكُمْ بَأْسَ بَعْضٍ ۝ ۱۵ ۝ مَعَ مَا قَدْ ثَبِّتَ فِي الصَّحِيحَيْنِ عَنْ جَابِرٍ عَنِ النَّبِيِّ ۝ أَنَّهُ لَمَّا نَزَّلَ قَوْلَهُ : ۝ قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَى أَنْ يَعِثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِنْ فَوْقِكُمْ ۝ قَالَ : أَعُوذُ بِوْجْهِكَ ۝ أَوْ يُلْسِكُمْ شِيعًا وَيُذِيقَ بَعْضَكُمْ بَأْسَ بَعْضٍ ۝ قَالَ : هَاتَانِ أَهُونُ ۝ ۱۶ ۝ يَقْتَضِيُ أَنْ لَبِسَنَا شِيعًا وَإِذَا قَدْ بَعْضَنَا بَأْسَ بَعْضٍ هُوَ مِنَ الْعَذَابِ الَّذِي يَنْدِفعُ بِالْاسْتِغْفَارِ كَمَا قَالَ : ۝ وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً ۝ ۱۷ ۝ وَإِنَّمَا نَتَقَىُّ الْفِتْنَةَ بِالْاسْتِغْفَارِ مِنَ الذُّنُوبِ وَالْعَمَلِ الصَّالِحِ وَقَوْلِهِ تَعَالَى : ۝ إِلَّا تَنْفِرُوا يُعَذِّبُكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا وَيَسْتَبِدُّ قَوْمًا غَيْرَكُمْ ۝ ۱۸ ۝ قَدْ يَكُونُ الْعَذَابُ مِنْ

(۱) سورة النور آية رقم ۲ .

(۲) سورة النساء آية رقم ۲۵ .

(۳) الحديث رواه البخاري في كتاب العمرة ۱۹ بباب السفر قطعة من العذاب ۱۸۰۴ - حديث عبد الله بن مسلمة ، حدثنا مالك عن سمي عن أبي صالح ، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن النبي - ۱۹ ۝ قال : وذكره . وفيه يمنع أحدكم طعامه وشرابه ونومه فإذا قضى نهمه فليتعجل إلى أهله » . ورواه أيضاً في كتاب الجihad ۱۳۶ والأطعمة ۳۰ ورواه مسلم في الإمارة ۱۷۹ والدارمي في الاستئذان ۴۰ وصاحب الموطأ في الاستئذان ۳۹ والامام أحمد بن حنبل في المسند ۲ : ۲۳۶ ، ۴۴۵ ، ۴۹۶ .

(۴) سورة الأنعام آية رقم ۶۵ .

(۵) سبق تخریج هذا الحديث .

(۶) سورة الأنفال آية رقم ۲۵ .

(۷) سورة التوبة آية رقم ۳۹ .

عنه ، وقد يكون بأيدي العباد ، فإذا ترك الناس الجهاد في سبيل الله فقد يتلهم بأن يقع بينهم العداوة حتى تقع بينهم الفتنة كما هو الواقع ؛ فإن الناس إذا اشتغلوا بالجهاد في سبيل الله جمع الله قلوبهم وألف بينهم وجعل بأسهم على عدو الله وعدوهم وإذا لم ينفروا في سبيل الله عذبهم الله بأن يلبسهم شيئاً ويذيق بعضهم بأس بعض .

وكذلك قوله : ﴿ وَلَنْذِيقَنَّهُم مِّنَ الْعَذَابِ الْأَدْنَى دُونَ الْعَذَابِ الْأَكْبَرِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴾^(١)

يدخل في العذاب الأدنى ما يكون بأيدي العباد ، كما قد فسر بوجة بدر بعض ما وعد الله به المشركين من العذاب .

(١) سورة السجدة آية رقم ٢١ .

سورة التوبه فصل سئل شيخ الاسلام رحمه الله

عن قوله تعالى : « وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ إِسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ »^(١) فسماه هنا كلام الله ، وقال في مكان آخر « إِنَّهُ لَقَوْلَ رَسُولٍ كَرِيمٍ »^(٢) فما معنى ذلك ؟ فإن طائفه من يقول بالعبارة يدعون أن هذا حجة لهم ، ثم يقولون : أنت تعتقدون أن موسى - صلوات الله عليه - سمع كلام الله عز وجل حقيقة من الله من غير واسطة ، وتقولون : إن الذي تسمعونه كلام الله حقيقة ، وتسمعونه من وسائل بأصوات مختلفة فما الفرق بين هذا وهذا ؟ وتقولون : إن القرآن صفة لله تعالى وأن صفات الله تعالى قديمة ، فإن قلت أن هذا نفس كلام الله تعالى فقد قلت بالحلول وأنتم تكفرون الحلولية والاتحادية ، وإن قلت : غير ذلك قلت بمقالتنا ، ونحن نطلب منكم في ذلك جواباً نعتمد عليه إن شاء الله تعالى : فأجاب : الحمد لله رب العالمين ، هذه الآية حق كما ذكر الله ، وليس إحدى الآيتين معارضة

(١) سورة التوبه آية رقم ٦ .

(٢) سورة التكوير آية رقم ١٩ هذا جواب القسم ، والرسول الكريم جبريل ، قاله الحسن ، وقتادة ، والضحاك ، والممعن إنه لقول رسول عن الله « كريم » على الله ، وأصف الكلام إلى جبريل عليه السلام ثم عداه عنه بقوله : تنزيل من رب العالمين » ليعلم أهل التحقيق في الصديق . أن الكلام الله عز وجل . وقيل : هو محمد عليه الصلاة والسلام (ذي القوة) من جعله جبريل فقوته ظاهرة ، فروى الضحاك عن ابن عباس قال من قوته قلعه مدائن قوم لوطن بقوادم جناحه .

لآخرى بوجه من الوجوه ، ولا في واحدة منهمما حجة لقول باطل ، وإن كان كل من الآيتين قد يحتج بها بعض الناس على قول باطل ، وذلك أن قوله : « وإن أحد من المشركين استجبارك فأجره حتى يسمع كلام الله » فيه دلالة على أنه يسمع كلام الله من التالي المبلغ وأن ما يقرأ المسلمين هو كلام الله ، كما في حديث جابر في السنن : « إن النبي ﷺ كان يعرض نفسه على الناس في الموقف ويقول : « ألا رجل يحملني إلى قومه لأبلغ كلام ربِّي ؟ فإن قريشاً منعوني أن أبلغ كلام ربِّي »^(١) وفي حديث أبي بكر الصديق رضي الله عنه أنه لما خرج على المشركين فقرأ عليهم : « ألم غُلِيَت الرُّوْمُ في أدنى الأرضِ وَهُمْ مِنْ بَعْدِ غَلِيَّهُمْ سَيَغْلِبُونَ »^(٢) قالوا له : هذا كلامك أم كلام صاحبك ؟ فقال : ليس بكلامي ولا بكلام صاحبي : ولكنه كلام الله .

وقد قال تعالى « ذَرْنِي وَمَنْ خَلَقْتُ وَجِيدًا ، وَجَعَلْتُ لَهُ مَالًا مَمْدُودًا ، وَبَيْنَ شُهُودًا ، وَمَهَدْتُ لَهُ تَمَهِيدًا ثُمَّ يَطْمَعُ أَنْ أَزِيدَ ، كَلَّا إِنَّهُ كَانَ لَا يَأْتِنَا عَيْدًا ، سَأْرَهُقُهُ صَعُودًا ، إِنَّهُ فَكَرَ وَقَدَرَ ، فَقُتِلَ كَيْفَ قَدَرَ ، ثُمَّ قُتلَ كَيْفَ قَدَرَ ، ثُمَّ نَظَرَ ثُمَّ عَبَسَ وَبَسَرَ ، ثُمَّ أَدْبَرَ وَاسْتَكْبَرَ ، فَقَالَ : إِنْ هَذَا إِلَّا سُحْرٌ يُؤْثِرُ إِنْ هَذَا إِلَّا قَوْلُ الْبَشَرِ »^(٣) فمن قال : إن هذا القرآن قول البشر كان قوله مضاهياً لقول الوحيد الذي أصلاه الله صقر ، ومن المعلوم لعامة العقلاء

(١) سبق تخریج هذا الحديث .

(٢) سورة الروم آية رقم ١ - ٣ .

(٣) سورة المدثر الآيات من ١١ - ٢٥ .

وعيده أي معانداً للنبي - ﷺ - وما جاء به ، يقال : عاند فهو عيده مثل جالس فهو جليس ، قاله مجاهد . وعند يعند بالكسر أي خالف ورد الحق وهو يعرف فهو عيده وعانيا ، والعاند : البعير الذي يجور عن الطريق ويعدل عن القصد والجمع عند مثل راكع وركع ، وأشد أبو عبيدة قول الحارثي :

إذا ركبت فاجعلاني وسطا إني كبير لا أطيق العُنْدا
وقال أبو صالح : « عيدها » معناه مباغداً قال الشاعر :
أرانا على حال تفرق بيننا نوى غربه إن الفراق عنود

أن من بلغ كلام غيره كالمبلغ لقول النبي ﷺ « إنما الأعمال بالنيات . وإنما لكل امرئ ما نوى » . إذا سمعه الناس من المبلغ قالوا : هذا حديث رسول الله ﷺ ، وهذا كلام رسول الله ﷺ ، ولو قال المبلغ هذا كلامي وقولي لكذبه الناس لعلهم بأن الكلام كلام لم يقله مبتدئاً متشائماً : لا من أدها راوياً مبلغاً ، فإذا كان مثل هذا معلوماً في تبليغ كلام المخلوق فكيف لا يعقل في تبليغ كلام الخالق الذي هو أولى أن لا يجعل كلاماً لغير الخالق جل وعلا .

وقد أخبر تعالى بأنه منزل منه فقال : ﴿ وَالَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْلَمُونَ أَنَّهُ مُنْزَلٌ مِّنْ رَبِّكَ بِالْحَقِّ ﴾^(١) وقال : ﴿ حَمَ تَنْزِيلٌ مِّنَ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾^(٢) ﴿ حَمَ تَنْزِيلُ الْكِتَابِ مِنَ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ ﴾^(٣) فجبريل رسول الله من الملائكة جاء به إلى رسول الله ﷺ من البشر ، والله يصطفى من الملائكة رسلاً ومن الناس ، وكلاهما مبلغ له كما قال : ﴿ يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلَغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ ﴾^(٤) وقال ﴿ إِلَّا مَنْ ارْتَضَى مِنْ رَسُولٍ فَإِنَّهُ يَسْلُكُ مِنْ بَيْنِ يَدِيهِ وَمِنْ خَلْفِهِ رَصِدًا لِيَعْلَمَ أَنَّ قَدْ أَبْلَغُوا رِسَالَاتِ رَبِّهِمْ ﴾^(٥) وهو مع هذا كلام الله ليس لجبريل ولا لمحمد فيه إلا التبليغ والأداء ، كما أن المعلمين له في هذا الزمان والتالين له في الصلاة أو خارج الصلاة ليس لهم فيه إلا ذلك لم يحدثوا شيئاً من حروفه ولا معانيه قال الله تعالى ﴿ فَإِذَا قَرأتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِدْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ ﴾^(٦) إلى قوله : ﴿ وَإِذَا بَدَلْنَا آيَةً مَكَانَ آيَةً - وَاللهُ

(١) سورة الأنعام آية رقم ١١٤ .

(٢) سورة فصلت آية رقم ١ - ٢ .

(٣) سورة الجاثية آية رقم ١ - ٢ .

(٤) سورة المائدah آية رقم ٦٧ .

(٥) سورة الجن آية رقم ٢٧ - ٢٨ .

(٦) سورة النحل آية رقم ٩٨ .

روى جبير بن مطعم عن أبيه قال سمعت رسول الله - ﷺ - حين افتتح الصلاة قال : اللهم إني أعوذ بك من الشيطان من همزة وفتخه وفتهه » وروى سعيد بن جبير - أن النبي - ﷺ - كان =

أَعْلَمُ بِمَا يُنَزَّلُ - قَالُوا : إِنَّمَا أَنْتَ مُفْتَرٌ ، بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ، قُلْ نَزَّلَهُ رُوحُ الْقَدْسِ مِنْ رَبِّكَ بِالْحَقِّ لِيُثَبِّتَ الَّذِينَ آمَنُوا وَهُدَى وَبُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ . وَلَقَدْ نَعْلَمُ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ إِنَّمَا يَعْلَمُهُ بَشَرٌ ، لِسَانُ الَّذِي يُلْخَدُونَ إِلَيْهِ أَعْجَمِيُّ ، وَهَذَا لِسَانٌ عَرَبِيٌّ مُبِينٌ ﴿١﴾ .

كان بعض المشركين يزعم أن النبي ﷺ تعلمه من بعض الأعاجم الذين بمكة إما عبد الله بن الحضرمي^(٢) وإما غيره ، كما ذكر ذلك المفسرون فقال تعالى « لسان الذي يلحدون إليه » - أي يضيفون إليه التعليم لسان - « أَعْجَمِيٌّ وَهَذَا لِسَانٌ عَرَبِيٌّ مُبِينٌ » فكيف يتصور أن يعلمه أَعْجَمِي وهذا الكلام عربي ؟ وقد أخبر أنه نزله روح القدس من ربك بالحق ، فهذا بيان أن هذا القرآن العربي الذي تعلمه من غيره لم يكن هو المحدث لحروفه ونظمها . إذ يمكن لو كان كذلك أن يكون تلقى من الأَعْجَمِي معانيه وألف هو حروفه ، وبيان أن هذا الذي تعلمه من غيره نزل به روح القدس من ربك بالحق يدل على أن القرآن جميعه منزَل من رب سبحانه وتعالى لم ينزل معناه دون حروفه .

ومن المعلوم أن من بلغ كلام غيره كمن بلغ كلام النبي ﷺ أو غيره من الناس ، أو أنسد شعر غيره كما لو أنسد منشد قول ليـد^(٣) :

يتعود في صلاته قبل القراءة ، قال الكبا الطبرى : ونقل عن بعض السلف التعود بعد القراءة مطلقاً احتجاجاً بقوله تعالى : ﴿فَإِذَا قرأت القرآن﴾

(١) سورة النحل آية رقم ١٠١ - ١٠٣ .

(٢) اختلف المفسرون في ذلك اختلافاً بيناً فهو غلام الفاكهة بن المغيرة واسمـه جـبر وهو أَعْجَمِي ، وهو مرة جـبر النصراـني وقال عـكرمة اسمـه يعيش عبد لـبني الحـضرـمي كان رسول الله يـلقـنه القرآن ذـكرـه المـاورـدي . وـذـكرـ الشـعلـي عن عـكرـمة وـقـاتـادة أـنـه غـلام لـبني المـغـيرـة . اسمـه يعيش ، وـكان يـقـرأـ الكـتبـ الـأـعـجـمـيـةـ ، وـعـنـ المـهـدوـيـ عـنـ عـكـرـمةـ . غـلام لـبني عـامـرـ بنـ لـؤـيـ وـاسـمـه يـعيـشـ ، وـقالـ عبدـ اللهـ بنـ مـسـلمـ الـحـضـرـمـيـ كانـ لـنـاـ غـلامـانـ نـصـراـنـيـانـ مـنـ أـهـلـ عـيـنـ التـمرـ اسمـه أحـدـهـماـ يـسـارـ وـاسـمـهـ الآـخـرـ جـبرـ . كـذـاـ ذـكـرـ المـاوـرـدـيـ وـالـقـشـيـرـيـ وـالـشـعلـيـ إـلـاـ أـنـ الشـعلـيـ قـالـ : يـقـالـ لـأـحـدـهـماـ نـبـتـ وـيـكـنـيـ أـبـاـ فـكـيـهـ وـالـآـخـرـ جـبرـ . وـكانـ صـيـقـلـيـنـ يـعـملـانـ السـيـفـ وـالـهـ أـعـلـمـ .

(٣) هو ليـدـ بنـ رـبيـعـةـ بنـ مـالـكـ أبوـ عـقـيلـ العـامـريـ ، أحدـ الشـعـراءـ الـفـرـسـانـ الـأـشـرافـ فيـ الجـاهـلـيـةـ =

ألا كل شيء ما خلا الله باطل

أو قول عبد الله بن رواحة حيث قال :

شهدت بأن وعد الله حق وأن النار مثوى الكافرين
وأن العرش فوق الماء طاف وفوق العرش رب العالمين
أو قوله : -

وفينا رسول الله يتلو كتابه إذا انشق معروف من الفجر ساطع
يبيت يجافي جنبه عن فراشه إذا استقلت بالمشركين المضاجع
أرانا الهدى بعد العمى فقلوبنا به مواقنات أن ما قال واقع

وهذا الشعر قاله منشئه لفظه ومعناه ، وهو كلام غيره بحركته
وصوته ومعنى القائم بنفسه ، ثم إذا أنشده المنشد وبلغه عنه علم أنه شعر ذلك
المنشئ وكلامه ونظمه قوله ، مع أن هذا التالي أنشده بحركة نفسه وصوت
نفسه . وقام بقلبه من المعنى نظير ما قام بقلب الأول ، وليس الصوت
المسموع من المنشد هو الصوت المسموع من المنشئ ، والشعر شعر
المنشئ لا شعر المنشد - والمحدث عن النبي ﷺ إذا روى قوله « إنما
الأعمال بالنيات » بلغه بحركته وصوته ، مع أن النبي ﷺ تكلم به بحركته
وصوته ، وليس صوت المبلغ صوت النبي ﷺ ولا حركته كحركته ، والكلام
كلام رسول الله ﷺ لا كلام المبلغ له عنه .

فإذا كان هذا معلوماً معقولاً فكيف لا يعقل أن يكون ما يقرأ القارئ إذا

= من أهل عالية نجد أدرك الإسلام ووفد على النبي ﷺ وكان من المؤلفة قلوبهم - وترك الشعر
فلم يقل في الإسلام إلا بيتاً واحداً قيل هو :

ما عاتب المرء الكريمة كنفسه والمرء يصلحه الجليس الصالح
وسكن الكوفة ، وعاش عمراً طويلاً وهو أحد أصحاب المعلقات له ديوان صغير توفي عام

٤١ هـ

راجع خزانة الأدب للبغدادي ١ : ٢٣٧ - ٢٣٩ ومطالع البدور ١ : ٥٢ والشعر والشعراء ٢٣١

. ٢٤٣

قرأ ﴿الحمد لله رب العالمين ، الرحمن الرحيم مالك يوم الدين﴾ أن يقال هذا الكلام كلام الباريء وإن كان الصوت صوت القاريء .. فمن ظن أن الأصوات المسموعة من القراء صوت الله فهو ضال مفتر مخالف لصريح المعقول . وصحيح المنقول ، قائل قوله لم يقله أحد من أئمة المسلمين ! بل قد أنكر الإمام أحمد وغيره على من قال : لفظي بالقرآن مخلوق^(١) . وقالوا القرآن كلام الله غير مخلوق كيف تصرف ، فكيف من قال لفظي به قديم أو صوتي به قديم ؟ فابتداع هذا وضلاله أوضح . فمن قال : إن لفظه بالقرآن غير مخلوق أو صوته ، أو فعله أو شيئاً من ذلك فهو ضال مبتدع .

وهؤلاء قد يحتاجون بقوله : ﴿حتى يسمع كلام الله﴾ ويقولون هذا كلام الله وكلام الله غير مخلوق ، فهذا غير مخلوق ، ونحن لا نسمع إلا صوت القاريء ، وهذا جهل منهم ، فإن سماع كلام الله ، بل وسماع كل كلام يكون تارة من المتكلم به بلا واسطة ويكون بواسطة الرسول المبلغ له قال تعالى : ﴿وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُكَلِّمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحْدَهُ أَوْ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ، أَوْ يُرْسِلَ رَسُولًا فَيُوحِي بِإِذْنِهِ مَا يَشَاءُ﴾^(٢)

ومن قال : إن الله كلمنا بالقرآن كما كلم موسى بن عمران أو أنا نسمع كلامه كما سمعه موسى بن عمران فهو من أعظم الناس جهلاً وضلالاً .

ولو قال قائل : إننا نسمع كلام النبي - ﷺ - كما سمعه الصحابة منه لكن ضلاله واضح فكيف من يقول أنا سمعت كلام الله منه كما سمعه

(١) راجع ما كتبه الإمام البخاري بشأن هذه القضية في كتابه : خلق أفعال العباد . ومقيدة لهذا الكتاب بتحقيقنا - طبعة . دار عكاظ «المملكة العربية السعودية» عام ١٩٨٠ م .

(٢) سورة الشورى آية رقم ٥١ هذه الآية تدل على مقامات الروحي بالنسبة إلى جناب الله عز وجل ، وهو أنه تبارك وتعالى تارة يقذف في روع النبي - ﷺ - شيئاً لا يتمارى فيه أنه من الله عز وجل كما جاء في الصحيح لابن حبان أن رسول الله - ﷺ - قال : إن روح القدس نفت في روعي أن نفساً لن تموت حتى تستكمل رزقها وأجلها فاتقوا الله واجملوا في الطلب ، وقوله تعالى أو من وراء حجاب كما كلم موسى عليه الصلاة والسلام .

موسى؟ وإن كان الله كلام موسى تكليماً بصوت سمعه موسى ، فليس صوت المخلوقين صوتاً للخالق . وكذلك مناداته لعباده بصوت يسمعه من بعد كما يسمعه من قرب ، وتكلمه بالوحى حتى يسمع أهل السموات والأرض صوته كجر السلسلة على الصفا ، وأمثال ذلك كما جاءت به النصوص والآثار كلها ليس فيها أن صفة المخلوق هي صفة الخالق ، بل ولا مثلها ، بل فيها الدلالة على الفرق بين صفة الخالق ، وبين صفة المخلوق ، فليس كلامه مثل كلامه ولا معناه مثل معناه ، ولا حرفه مثل حرفه ، ولا صوته مثل صوته ، كما أنه ليس علمه مثل علمه ، ولا قدرته مثل قدرته ، ولا سمعه مثل سمعه ، ولا بصره مثل بصره . فإن الله ليس كمثله شيء ، لا في ذاته ، ولا في صفاتيه ، ولا في أفعاله . ولما استقر في فطر الخلق كلهم الفرق بين سماع كلام من المتalking به ابتداء وبين سماعه من المبلغ عنه كان ظهور هذا الفرق في سماع كلام الله من المبلغين عنه أوضح من أن يحتاج إلى الاطنان .

وقد بين أئمة السلف والسنّة والعلم - كالإمام أحمد ، والبخاري صاحب الصحيح في كتابه « خلق أفعال العباد »^(١) وغيرهما من أئمة السنّة من الفرق بين صوت الله المسموع منه وصوت العباد بالقرآن وغيره ما لا يخالفهم فيه أحد من العلماء أهل العقل والدين .

(١) هذا الكتاب قمنا بتحقيقه وتخريج أحاديثه وكتبنا مقدمة وافية له وقامت بطبعه : دار اللواء بالرياض ، ثم دار عكاظ بجدة بالملكة العربية السعودية . وطبع ضمن مجموعة (عقائد السلف) بتحقيق الأستاذ علي سامي النشار ط منشأة المعارف بالاسكندرية سنة ١٩٧٥ م .

فصل

وأما قوله تعالى : « إِنَّهُ لِقَوْلِ رَسُولِ كَرِيمٍ » فهذا فقد ذكره في موضعين . فقال في الحاقة : « إِنَّهُ لِقَوْلِ رَسُولِ كَرِيمٍ ، وَمَا هُوَ بِقَوْلٍ شَاعِرٍ قَلِيلًا مَا تُؤْمِنُونَ وَلَا يَقُولُ كَاهِنٌ قَلِيلًا مَا تَذَكَّرُونَ »^(١) فالرسول هنا محمد ﷺ ، وقال في التكوير : « إِنَّهُ لِقَوْلِ رَسُولِ كَرِيمٍ ، ذِي قُوَّةٍ ، عِنْدَ ذِي الْقَرْشِ مَكِينٍ ، مُطَاعٌ ثُمَّ أَمِينٍ ، وَمَا صَاحِبُكُمْ بِمَجْنُونٍ وَلَقَدْ رَأَهُ بِالْأَفْقِ الْمِيْنِ »^(٢) فالرسول هنا جبريل فأضافه إلى الرسول من البشر تارة ، وإلى الرسول من الملائكة تارة ، باسم الرسول ولم يقل : إنه لقول ملك ولانبي ، لأن لفظ الرسول يبين أنه مبلغ عن غيره ، لا منشيء له من عنده « وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ الْمِيْنِ »^(٣) فكان قوله : « إِنَّهُ لِقَوْلِ رَسُولِ كَرِيمٍ » بمنزلة قوله لتبيين رسول ، أو مبلغ من رسول كريم ، أو جاء به رسول كريم ، أو مسموع عن رسول كريم ؛ وليس معناه أنه أنشأه أو أحدثه أو أنشأ شيئاً منه أو أحدثه رسول كريم ، إذ لو كان منشئاً لم يكن رسولاً فيها أنشأه وأبتدأه وإنما يكون رسولاً فيها بلغه وأداه ، ومعلوم أن الضمير عائد إلى القرآن مطلقاً .

(١) سورة الحاقة آية رقم ٤٠ - ٤٢ .

(٢) سورة التكوير آية رقم ١٩ - ٢٣ .

(٣) سورة العنكبوت آية رقم ١٨ وصدر الآية « وَإِنْ تَكْذِبُوا فَقَدْ كَلَّبَ أَمْمَنْ قَبْلَكُمْ وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ الْمِيْنِ » .

و (أيضاً) فلو كان أحد الرسولين أنشأ حروفه ونظمها امتنع أن يكون الرسول الآخر هو المنشئ المؤلف لها ، فبطل أن تكون إضافته إلى الرسول لأجل احداث لفظه ونظمه ، ولو جاز أن تكون الإضافة هنا لأجل احداث الرسول له أو لشيء منه لجاز أن نقول إنه قول البشر ، وهذا قول الوحيد الذي أصلاه الله سفر .

فإن قال قائل : فالوحيد جعل الجميع قول البشر ، ونحن نقول أن الكلام العربي قول البشر ، وأما معناه فهو كلام الله .

فيقال لهم : هذا نصف قول الوحيد ، ثم هذا باطل من وجوه أخرى . وهو أن معاني هذا النظم معان متعددة متعددة ، وأنتم تجعلون ذلك المعنى واحداً ، هو الأمر والنهي والخبر والاستخار وتجعلون ذلك المعنى إذا عُبر عنه بالعربية كان قرآنًا ، وإذا عُبر عنه بالعبرانية كان توراة ، وإذا عُبر عنه بالسريانية كان انجيلاً وهذا ما يعلم بطلانه بالضرورة من العقل والدين ؟ فإن التوراة إذا عربناها ، لم يكن معناها معنى القرآن ، والقرآن إذا ترجمناه بالعبرانية لم يكن معناه معنى التوراة .

و (أيضاً) فإن معنى آية الكرسي ليس هو معنى آية الدين ، وإنما يشتراكان في مسمى الكلام ، ومسمى كلام الله ، كما تشتراك الأعيان في مسمى النوع ، فهذا الكلام ، وهذا الكلام ، وهذا الكلام كله يشتراك في أنه كلام الله اشتراك الأشخاص في أنواعها ، كما أن (هذا) الإنسان وهذا الإنسان وهذا الإنسان يشتراكون في مسمى الإنسان وليس في الخارج شخص بعينه هو هذا وهذا وهذا ، وكذلك ليس في الخارج كلام واحد هو معنى التوراة والإنجيل والقرآن ، وهو معنى آية الدين وآية الكرسي .

ومن خالف هذا كان في مخالفته لصريح المعمول من جنس من قال : إن أصوات العباد وأفعالهم قدية أزلية ، فاضرب بكلام البدعتين رأس قاتلهم ، والزم الصراط المستقيم : صراط الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين

والشهداء والصالحين .

وبسبب هاتين البدعتين الحماقاويين ثارت الفتن وعظمت الإحن ، وإن كان من أصحاب القولين قد يفسرونها بما قد يلتبس على كثير من الناس كما فسرَ من قال : إن الصوت المسموع من العبد أو بعضه قدِيم ! (و) أن القديم ظهر في المحدث من غير حلول فيه .

وأما «أفعال العباد» فرأيت بعض المؤخرين يزعم أنها قديمة خيرها وشرها ، وفسر ذلك بأن الشرع قديم ، والقدر قديم وهي مشروعة مقدرة ، ولم يفرق بين الشرع الذي هو كلام الله ، والمشروع الذي هو المأمور به والمنهى عنه ، ولم يفرق بين القدر الذي هو علم الله وكلامه ، وبين المقدور الذي هو خلوقاته ، والعقلاة كلهم يعلمون بالاضطرار أن الأمر والخبر نوعان للكلام لفظه ومعناه، ليس الأمر والخبر صفات لموصوف واحد - فمن جعل الأمر والنبي والخبر صفات للكلام لا أنواعاً له فقد خالف ضرورة العقل ؛ وهؤلاء في هذا منزلة من زعم أن الوجود واحد ؛ إذ لم يفرق بين الواحد بالنوع والواحد بالعين ؛ فإن انقسام «الموجود» إلى القديم ، والمحدث ، والواجب والممكن ، والخلق والخلوق ، والقائم بنفسه والقائم بغيره ، كان انقسام «الكلام» إلى الأمر والخبر ، أو إلى الإنسنة والإخبار ، أو إلى الأمر والنبي والخير - ، فمن قال الكلام معنى واحد هو الأمر والخبر فهو كمن قال : الوجود واحد هو الخالق والخلوق ، أو الواجب والممكن . وكما أن حقيقة هذا تؤول إلى تعطيل الخالق ، فحقيقة هذا تؤول إلى تعطيل كلامه وتتكليمه .

وهذا حقيقة قول فرعون الذي أنكر الخالق وتتكليمه لوسى ؛ وهذا آل الأمر بمحقق هؤلاء^(١) إلى تعظيم فرعون وتوليه وتصديقه في قوله : «أنا ربكم

(١) يشير بذلك الإمام ابن تيمية إلى قول ابن عربي ببيان فرعون في كتابه فصوص الحكم ، وانظر موقف ابن تيمية بالتفصيل في جموعة الرسائل والمسائل (رسالة في حقيقة قول الاتحادية . ورسالة في الرد على ابن عربي في قوله ببيان فرعون) .

الأعلى ﴿ بل إلى تعظيمه على موسى وإلى الإستحقاق بتكليم الله لموسى كما قد بسط في غير هذا الموضع .

(وأيضاً) فيقال : ما تقول في كلام كل متكلم إذا نقله عنه غيره - كما قد ينقل كلام النبي ﷺ والصحابة والعلماء والشعراء وغيرهم ويسمع من الرواة أو المبلغين - أن ذلك المسموع من المبلغ بصوت المبلغ هو كلام المبلغ أو كلام المبلغ عنه ؟ .

فإن قال : كلام المبلغ لزم أن يكون القرآن كلاماً من سمع منه ، فيكون القرآن المسموع كلام ألف قارئ لا كلام الله تعالى ، وأن يكون قوله : « إنما الأعمال بالنيات » ونظائر ، كلام كل من رواه لا كلام الرسول ، وحيثند فلا فضيلة للقرآن في : « إنَّه لِقُولُ رَسُولٍ كَرِيمٍ » فإنه على قول هؤلاء قبول كل منافق قرأه ، والقرآن يقرأ المؤمن والمنافق كما في الصحيحين عنه ﷺ أنه قال : « مثل المؤمن الذي يقرأ القرآن مثل الأترجة طعمها طيب وريحها طيب ، ومثل المؤمن الذي لا يقرأ القرآن مثل التمرة طعمها طيب ولا ريح لها ؛ ومثل المنافق الذي يقرأ القرآن مثل الريحانة ريحها طيب وطعمها مر ، ومثل المنافق الذي لا يقرأ القرآن مثل الحنطة طعمها مر ولا ريح لها »^(١) . وعلى هذه التقدير فلا يكون القرآن قول بشر واحد بل قول ألف ألف بشر وأكثر من ذلك ، وفساد

(١) الحديث لابن ماجه في كتاب الزهد ٢٦ باب النية ٤٢٢٧ . أبناؤنا الليث بن سعد قال أبناؤنا يحيى بن سعيد أن محمد بن ابراهيم التيمي أخبره أنه سمع علقة بن وقاص أنه سمع عمر بن الخطاب - وهو يخطب الناس فقال سمعت رسول الله ﷺ يقول وذكره وفيه زيادة (ولكل امرئ ما نوى فمن كانت هجرته إلى الله وإلى رسوله فهو هجرة إلى الله وإلى رسوله ، ومن كانت هجرته لدنيا يصيبيها أو امرأة يتزوجها فهو هجرة إلى ما هاجر إليه) .

ورواه الإمام البخاري في بدء الوفي ١ وبيان ٤١ والنكاح ٥ والطلاق ١١ ومتائب الأنصار ٤٥ والعنق ٦ والخيل ١ وروايه الإمام مسلم في امارة ١٥٥ وأبو داود في الطلاق ١١ والإمام الترمذى في فضائل الجهاد ١٦ والطهارة ٥٩ والطلاق ٢٤ وبيان ١٩ واحد بن حنبل في المسند ١: ٢٥ ، ٥٣ (حلبي) .

هذا في العقل والدين واضح .

وإن قال : كلام المبلغ عنه علم أن الرسول المبلغ للقرآن ليس القرآن
كلامه ولكنه كلام الله ، ولكن لما كان الرسول الملك قد يقال إنه شيطان بين الله
أنه تبليغ ملك كريم ؟ لا تبليغ شيطان رجيم وهذا قال : « إِنَّهُ لَقَوْلُ رَسُولٍ
كَرِيمٍ ، ذِي قُوَّةٍ عِنْدِ ذِي الْعَرْشِ مَكِينٍ » إلى قوله : « وَمَا هُوَ بِقَوْلٍ شَيْطَانٍ
رَجِيمٍ » ^(١) .

وبين في هذه الآية ، أن الرسول البشري ، الذي صحبناه وسمعناه منه
ليس مجانون ، وما هو على الغيب بمعهم وذكره باسم « الصاحب » لما في ذلك
من النعمة به علينا إذ كنا لانطبق أن نتلقى إلا عن صحبناه وكان من جنسنا
كما قال تعالى : « لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ » ^(٢) وقال : « وَلَوْ جَعَلْنَاهُ
مَلَكًا لَجَعَلْنَاهُ رَجُلًا ، وَلَلْبَسْنَا عَلَيْهِمْ مَا يَلْبِسُونَ » ^(٣) كما قال في الآية الأخرى :
« وَالنَّجْمُ إِذَا هَوَى مَاضِلٌ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَى » ^(٤) وبين أن الرسول الذي
من أنفسنا والرسول الملكي إنها مبلغان فكان في هذا تحقيق أنه كلام الله .

فلما كان الرسول البشري يقال : إنه مجانون أو مفترٌ نزّهه عن هذا وهذا ،
وكذلك في السورة الأخرى قال : « إِنَّهُ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ ، وَمَا هُوَ بِقَوْلٍ
شَاعِرٍ قَلِيلًا مَا تُؤْمِنُونَ ، وَلَا يَقُولُ كَاهِنٌ قَلِيلًا مَا تَذَكَّرُونَ ، تَنْزِيلٌ مِّنْ رَبِّ
الْعَالَمِينَ » ^(٥) وهذا ما يبيّن أنه أضافه إليه لأنه بلغه وأداه لا لأنه أحدهه وأنشأه ،
فإنه قال : « وَإِنَّهُ لَتَنْزِيلٌ رَبِّ الْعَالَمِينَ ، نَزَّلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ » ^(٦) فجمع بين

(١) سورة التكوير الآيات رقم ١٩ - ٢٥ .

(٢) سورة التوبة آية رقم ١٢٨ .

(٣) سورة الأنعام آية رقم ٩ .

(٤) سورة النجم آية رقم ١ - ٢ .

(٥) سورة الحاقة آية رقم ٤٣ - ٤٠ .

(٦) سورة الشعراء آية رقم ١٩٣ - ١٩٢ .

قوله : « إنه لقولُ رسولٍ كَرِيمٍ » وبين قوله : « وإنه لتنزيل رب العالمين » والضميران عائداً إلى واحد ، فلو كان الرسول أحدثه وأنشأه لم يكن تنزيلاً من رب العالمين ، بل كان يكون تنزيلاً من الرسول ، ومن جعل الضمير في هذا عائداً إلى غير ما يعود إليه الضمير الآخر مع أنه ليس في الكلام ما يقتضي اختلاف الضميرين ، ومن قال إن هذه عبارة عن كلام الله - فقل له : هذا الذي تقرأه أهو عبارة عن العبارة التي أحدثها الرسول الملك أو البشر على زعمك ؟ - أم هو نفس تلك العبارة ؟ . فإن جعلت هذا عبارة عن تلك العبارة جاز أن تكون عبارة جبريل أو الرسول عبارة عن عبارة الله ، وحيثئذٍ فيبقى التزاع لفظياً ؛ فإنه متى قال إن مُحَمَّداً سمعه من جبريل جميعه ، وجبريل سمعه من الله جميعه ، وال المسلمين سمعوه من الرسول جميعه فقد قال الحق - وبعد هذا فقوله عبارة لأجل التفريق بين التبليغ والبلاغ عنه كما سنبينه .

وإن قلت : ليس هذا عبارة عن تلك العبارة ، بل هو نفس تلك العبارة ، فقد جعلت ما يسمع من المبلغ هو بعينيه ما يسمع من المبلغ عنه إذ جعلت هذه العبارة هي بعينها عبارة جبريل فحيثئذٍ هذا يبطل أصل قوله .

واعلم أن أصل القول بالعبارة « أن أبا محمد عبد الله بن سعيد بن كُلَّاب^(١) هو أول من قال في الإسلام : ان معنى القرآن كلام الله وحروفه ليست كلام الله ، فأخذ بنصف قول المعتزلة ونصف قول أهل السنة والجماعة ، وكان قد ذهب إلى إثبات الصفات لله تعالى ، وخالف المعتزلة في ذلك ، وأثبت العلو لله على العرش ومبaitته المخلوقات ، وقرر ذلك تقريراً هو أكمل من تقرير أتباعه بعده ، وكان الناس قد تكلموا فيما بلغ كلام غيره ، هل يقال له حكاية

(١) هو أبو محمد عبد الله بن سعيد بن كُلَّاب (بضم الكاف وتشديد اللام) توفي بعد سنة ٢٤٠ بقليل ، وأشار ابن تيمية في مواضع إلى أنه شيخ للأشاعرة ، كما أشار إلى ذلك ابن حزم : أنظر عنه : لسان الميزان ٣ / ٢٩١ - ٢٩٠ ، طبقات الشافعية ٥١ / ٢ مقالات المسلمين ١ / ٣٢٥ ، المنقطع للمقربي ٢ / ٣٥٨ ، نهاية الأقدام ١٨١ ، الملل والنحل ١ / ٥٨٥ ، البدء والتاريخ ٥ / ١٥٠ .

عنه أم لا؟ . واكثر المعتزلة قالوا : هو حكاية عنه ، فقال ابن كلّاب : القرآن العربي حكاية عن كلام الله ؛ ليس بكلام الله .

فجاء بعده «أبو الحسن الأشعري»^(١) فسلك مسلكه في اثبات اکثر الصفات وفي مسألة القرآن أيضاً ، واستدرك عليه قوله إن هذا حكاية ، وقال : الحكاية إنما تكون مثل المحکى فهذا يناسب قول المعتزلة ؛ وإنما يناسب قولنا أن نقول هو عبارة عن كلام الله ؛ لأن الكلام ليس من جنس العبارة ، فأنكر أهل السنة والجماعة عليهم عدة أمور .

«أحدها» قوله : ان المعنى كلام الله ، وان القرآن العربي ليس كلام الله ، وكانت المعتزلة تقول : هو كلام الله وهو مخلوق ، فقال هؤلاء : هو مخلوق وليس بكلام الله ؛ لأن من أصول أهل السنة أن الصفة إذا قامت بمحل عاد حكمها على ذلك المحل ، فإذا قام الكلام بمحل كان هو المتكلم به كما أن العلم والقدرة إذا قاما بمحل كان هو العالم القادر وكذلك «الحركة» . وهذا مما احتجوا به على المعتزلة وغيرهم من الجهمية في قوله : إن كلام الله مخلوق خلقه في بعض الأجسام - قالوا لهم لو كان كذلك لكان الكلام كلام ذلك الجسم الذي خلقه فيه ، فكانت الشجرة هي القائلة : «إني أنا الله رب العالمين»^(٢) .

قال أئمة الكُلَّابيَّة : إذا كان القرآن العربي مخلوقاً لم يكن كلام الله ، فقال طائفة من متأخرتهم : بل نقول : الكلام مقول بالإشتراك بين المعنى المجرد

(١) هو علي بن اسماعيل بن اسحاق أبو الحسن من نسل الصحابي أبو موسى الأشعري توفي عام ٣٢٤ هـ .

وراجع طبقات الشافعية ٢: ٢٤٥ والمقرizi ٢: ٣٥٩ وابن خلكان ١: ٣٢٦ والبداية والنهاية ١١: ١٨٧ ودائرة المعارف الإسلامية ٢: ٢١٨ .

(٢) سورة القصص آية رقم ٣٠ وصدر الآية ﴿ فلما آتاهنا نودي من شاطئه الواد الأيمن في البقعة المباركة من الشجرة أَنْ يَا مُوسَى ﴾ .

وبيـن الحروف المنظومة ، فـقال لهم المـحققـون : فـهـذا يـبطل أـصل حـجـتكـم عـلـىـ المـعـتـزـلـة : فـإـنـكـم إـذـا سـلـمـتـم أـنـ مـاـ هـوـ كـلـامـ اللهـ حـقـيقـةـ لـاـ يـكـنـ قـيـامـهـ بـهـ بـلـ بـغـيرـهـ أـمـكـنـ المـعـتـزـلـةـ أـنـ يـقـولـواـ لـيـسـ كـلـامـهـ إـلـاـ مـاـ خـلـقـهـ فـيـ غـيرـهـ .

« الشـافـيـ » قـوـلـهـ : إـنـ ذـلـكـ الـمـعـنـىـ هـوـ الـأـمـرـ وـالـنـبـيـ وـالـخـبـرـ وـهـوـ مـعـنـىـ التـوـرـاـةـ ، وـالـأـنـجـيـلـ وـالـقـرـآنـ ، وـقـالـ أـكـثـرـ الـعـقـلـاءـ : هـذـاـ الـذـيـ قـالـوـهـ مـعـلـومـ الـفـسـادـ بـضـرـورـةـ الـعـقـلـ .

« الـثـالـثـ » أـنـ مـاـ نـزـلـ بـهـ جـبـرـيلـ مـنـ الـمـعـنـىـ وـالـلـفـظـ وـمـاـ بـلـغـهـ مـحـمـدـ لـأـمـتـهـ مـنـ الـمـعـنـىـ وـالـلـفـظـ لـيـسـ هـوـ كـلـامـ اللهـ ، وـ« مـسـأـلـةـ الـقـرـآنـ » هـاـ طـرـفـانـ (ـأـحـدـهـاـ) تـكـلـمـ اللهـ بـهـ وـهـوـ أـعـظـمـ الـطـرـفـينـ (ـوـالـثـانـيـ) تـنـزـيلـهـ إـلـىـ خـلـقـهـ ؛ وـالـكـلـامـ فـيـ هـذـاـ سـهـلـ بـعـدـ تـحـقـيقـ الـأـوـلـ ، وـقـدـ بـسـطـنـاـ الـكـلـامـ فـيـ ذـلـكـ فـيـ عـدـةـ مـوـاضـعـ ، وـبـيـنـاـ مـقـالـاتـ أـهـلـ الـأـرـضـ كـلـهـمـ فـيـ هـذـهـ مـسـائـلـ ، وـمـاـ دـخـلـ فـيـ ذـلـكـ مـنـ الـاشـتـباـهـ ، وـمـاـخـذـ كـلـ طـائـفةـ ، وـمـعـنـىـ قـوـلـ السـلـفـ : الـقـرـآنـ كـلـامـ اللهـ غـيرـ مـخـلـوقـ وـأـنـهـ قـصـدـوـاـ بـهـ إـبـطـالـ قـوـلـ مـنـ يـقـولـ : إـنـ اللهـ لـمـ يـقـمـ بـذـاتـهـ كـلـامـ ؛ وـهـذـاـ قـالـ الـأـئـمـةـ كـلـامـ اللهـ مـنـ اللهـ لـيـسـ بـيـائـنـ عـنـهـ ، وـذـكـرـنـاـ اـخـتـلـافـ الـمـتـسـبـينـ إـلـىـ السـنـةـ هـلـ يـتـعـلـقـ الـكـلـامـ بـمـشـيـتـهـ وـقـدـرـتـهـ أـمـ لـاـ ؟ وـقـوـلـ مـنـ قـالـ مـنـ أـئـمـةـ السـنـةـ لـمـ يـزـلـ اللهـ مـتـكـلـلـاـ إـذـاـ شـاءـ ، وـأـنـ قـوـلـ السـلـفـ مـنـهـ بـدـأـ لـمـ يـرـيدـوـاـ بـهـ أـنـ فـارـقـ ذـاتـهـ وـحـلـ فـيـ غـيرـهـ ؛ فـإـنـ كـلـامـ الـمـخـلـوقـ ، بـلـ وـسـائـرـ صـفـاتـهـ لـاـ تـفـارـقـهـ وـتـنـتـقـلـ إـلـىـ غـيرـهـ فـكـيفـ يـجـوزـ أـنـ يـفـارـقـ ذـاتـ اللهـ كـلـامـهـ أـوـ غـيرـهـ مـنـ صـفـاتـهـ ؟! بـلـ قـالـوـاـ : مـنـهـ بـدـأـ . أـيـ : هـوـ الـمـتـكـلـمـ بـهـ رـدـاـ عـلـىـ الـمـعـتـزـلـةـ وـالـجـهـمـيـةـ وـغـيرـهـمـ الـذـيـنـ قـالـوـاـ : بـدـأـ مـنـ الـمـخـلـوقـ الـذـيـ خـلـقـ فـيـهـ ، وـقـوـلـهـمـ : إـلـيـهـ يـعـودـ . أـيـ : يـسـرـيـ عـلـيـهـ فـلـاـ يـقـنـىـ فـيـ الـمـصـاحـفـ مـنـهـ حـرـفـ وـلـاـ فـيـ الصـدـورـ مـنـهـ آيـةـ .

وـالـمـقـصـودـ هـنـاـ الـجـوابـ عـنـ مـسـائـلـ السـائـلـ .

فصل

وأما قول القائل : أنتم تعتقدون أن موسى سمع كلام الله منه حقيقة من غير واسطة ، وتقولون ان الذي تسمعونه كلام الله حقيقة وتسمعونه من وسائط بأصوات مختلفة في الفرق بين ذلك ؟ .

فيقال له بين هذا وهذا من الفرق أعظم مما بين القدم والفرق . فإن كل عاقل يفرق بين سماع كلام النبي ﷺ منه بغير واسطة - كسماع الصحابة منه - وبين سماعه منه بواسطة المبلغين عنه كأبي هريرة^(١) وأبي سعيد^(٢) وابن عمر^(٣) وابن عباس^(٤) ، وكل من السامعين سمع كلام النبي ﷺ حقيقة ، وكذلك من

(١) هو عبد الرحمن بن صخر الدوسى الملقب بأبي هريرة : صحابي كان أكثر الصحابة حفظاً للحديث وروایة له . نشأ يتيماً ضعيفاً في الجاهلية وقدم المدينة ورسول الله ﷺ بخبير فأسلم سنة ٧ هـ ولم يزد صحبة النبي - فروى عنه ٥٣٧٤ حديثاً نقلها عن أبي هريرة أكثر من ٨٠٠ رجل بين صحابي وتابعه وولي أمر المدينة مدة ولما صارت الخلافة إلى عمر استعمله على البحرين توفي عام ٥٩ هـ .

راجع الإصابة الكثي ت ١١٧٩ وصفة الصفة ١: ٢٨٥ وحلية الأولياء ١: ٣٧٦ .

(٢) سبق الترجمة له .

(٣) هو عبد الله بن عمر بن الخطاب أبو عبد الرحمن : صحابي من أعز بيوتات قريش في الجاهلية كان جريئاً جهراً نشا في الإسلام وهاجر إلى المدينة مع أبيه وشهد فتح مكة ومولده ١٠ هـ بكرة أذن الناس في الإسلام ستين سنة ولما قتل عثمان عرض عليه نفر أن يبايعوه بالخلافة فأبى وغزا أفريقياً مرتين توفي عام ٧٣ هـ .

راجع الإصابة ٤٨٢٥ وتهذيب الأسماء ١: ٢٧٨ وطبقات ابن سعد ٤: ١٣٨ - ١٠٥ وحلية ١: ٢٩٢ وصفة الصفة ١: ٢٢٨ .

(٤) سبق الترجمة له في الجزء الثاني .

سمع شعر حسان^(١) بن ثابت أو عبد الله بن رواحة^(٢) أو غيرهما من الشعراء منه بلا واسطة ومن سمعه من الرواية عنه يعلم الفرق بين هذا وهذا ، وهو في الموضعين شعر حسان لا شعر غيره ، والإنسان إذا تعلم شعر غيره فهو يعلم أن ذلك الشاعر أنشأ معانيه ونظم حروفه بأصواته المقطعة وإن كان المبلغ يرويه بحركة نفسه وأصوات نفسه .

إذا كان هذا الفرق معقولاً في كلام المخلوقين بين سماع الكلام من المتكلم به ابتداء وسماعه بواسطة الراوي عنه أو المبلغ عنه فكيف لا يعقل ذلك في سماع كلام الله وقد تقدم أن من ظن أن المسموع من القراء هو صوت الرب فهو إلى تأديب المجانين أقرب منه إلى خطاب العقلا ، وكذلك من توهم أن الصوت قديم أو أن المداد قديم فهذا لا ي قوله ذو حس سليم ؛ بل ما بين لوحى المصحف كلام الله ، وكلام الله ثابت في مصاحف المسلمين لا كلام غيره ، فمن قال : إن الذي في المصحف ليس كلام الله بل كلام غيره فهو ملحد مارق .

ومن زعم أن كلام الله فارق ذاته وانتقل إلى غيره كما كتب في المصاحف ، أو أن المداد قديم أزلي فهو أيضاً ملحد مارق ؛ بل كلام المخلوقين يكتب في الأوراق وهو لم يفارق ذواتهم ، فكيف لا يعقل مثل هذا في كلام الله تعالى ؟ ! .

و «الشبهة» تنشأ في مثل هذا من جهة أن بعض الناس لا يفرق بين المطلق من الكلام والمقييد . مثال ذلك أن الإنسان يقول : رأيت الشمس والقمر والملائكة إذا رأاه بغير واسطة « وهذه الرؤية المطلقة » وقد يراه في ماء أو مرآة فهذه

(١) سبق الترجمة له في الجزء الأول .

(٢) هو عبد الله بن رواحة بن ثعلبة الأنباري من الخزرج أبو محمد ، صحابي يعد من الأمراء والشعراء والراجزين كان يكتب في الجاهلية ، وشهد العقبة مع السبعين من الأنصار وكان أحد القباء الاثني عشر وشهد بدراً وأحداً والخندق والخديبية ، واستخلفه النبي ﷺ على المدينة ، وكان أحد الأمراء في وقعة مؤتة . توفي عام ٨ هـ .

«رؤيَة مقيَدة» فإذا أطلق قوله رأيته أو ما رأيته حمل على مفهوم اللفظ المطلق ، وإذا قال : لقد رأيت الشمس في الماء والمرأة فهو كلام صحيح مع التقييد ، واللفظ مختلف معناه بالاطلاق والتقييد ، فإذا وصل بالكلام ما يغير معناه كالشرط والاستثناء ونحوهما من التخصيصات المتصلة كقوله : «أَلْفَ سَنَةٍ إِلَّا حُسْنِينَ عَامًا»^(١) كان هذا المجموع دالاً على تسعمائة وخمسين سنة بطريق الحقيقة عند جاهير الناس .

ومن قال هذا مجاز فقد غلط ؛ فإن هذا المجموع لم يستعمل في غير موضعه وما يقترن باللفظ من القرائن اللفظية الموضوعة هي من تمام الكلام ؛ وهذا لا يتحمل الكلام معها معنين ولا يجوز نفي مفهومها بخلاف استعمال لفظ الأسد في الرجل الشجاع مع أن قول القائل : هذا اللفظ حقيقة ، وهذا مجاز نزاع لفظي ، وهو مستند من أنكر المجاز في اللغة أو في القرآن ، ولم ينطق بهذا أحد من السلف والأئمة ، ولم يعرف لفظ المجاز في كلام أحد من الأئمة إلا في كلام الإمام أحمد فإنه قال فيها كتبه من «الرد على الزنادقة والجهمية»^(٢) هذا من مجاز القرآن . وأول من قال ذلك مطلقاً أبو عبيدة معمر بن المثنى^(٣) في كتابه الذي صنفه في «مجاز القرآن» ثم إن هذا كان معناه عند الأولين مما يجوز في

(١) سورة العنكبوت آية رقم ١٤ وتكملة الآية «فَأَخْذُهُمُ الطُّوفَانُ وَهُمْ ظَالِمُونَ» .

(٢) قمنا بتحقيق هذا الكتاب وطبعته دار اللواء بالرياض .

(٣) هو معمر بن المثنى التيمي بالولاء البصري أبو عبيدة النحوي من أئمة العلم بالأدب واللغة مولده عام ١١٠ هـ استقدمه هارون الرشيد إلى بغداد سنة ١٨٨ هـ وقرأ عليه أشياء من كتبه قال الجاحظ لم يكن في الأرض أعلم بجميع العلوم منه وكان اباضياً شعورياً من حفاظ الحديث قال ابن قتيبة كان يبغض العرب ونصف في مثالبهم كتبأً ولما مات لم يحضر جنازته أحد لشدة نقهءه . له نحو ٢٠٠ مؤلف منها نقاوص جرير والفرزدق، ومجاز القرآن ، ومآثر العرب ، وطبقات الفرسان وغير ذلك كثير توفي عام ٢٠٩ هـ .

راجع وفيات الأعيان ٢: ١٠٥ والشرق ١٥: ٦٠٠ وتذكرة ١: ٣٣٨ وبغية الوعاة ٣٩٥ وميزان الاعتدال ١٨٩: ٣ .

اللغة ويسوغ فهو مشتق عندهم من الجواز كما يقول الفقهاء عقد لازم وجائز ، وكثير من المتأخرین جعله من الجواز الذي هو العبور من معنى الحقيقة إلى معنى المجاز ، ثم إنه لا ريب أن المجاز قد يشيع ويشتهر حتى يصير حقيقة .

والمقصود أن القائل إذا قال : رأيت الشمس أو القمر أو ال�لال أو غير ذلك في الماء والمرأة ، فالعقلاء متضقون على الفرق بين هذه الرؤية وبين رؤية ذلك بلا واسطة ، وإذا قال قائل : ما رأى ذلك بل رأس مثاله أو خياله أو رأى الشعاع المنعكس أو نحو ذلك لم يكن هذا مانعاً لما يعلمه الناس ويقولونه من أنه رأه في الماء أو المرأة ، وهذه الرؤية في الماء أو المرأة حقيقة مقيدة ، وكذلك قول النبي ﷺ : « من رأني في النّام فقد رأني حقاً فإن الشّيطان لا يتمثّل في صوري »^(١) هو كما قال ﷺ رأه في النّام حقاً ، فمن قال : ما رأه في النّام حقاً فقد أخطأ ، ومن قال : إن رؤيته في اليقظة بلا واسطة كالرؤيا بالواسطة المقيدة بالنوم فقد أخطأ ، ولهذا يكون لهذه تأويل وتعبير دون تلك .

وكذلك ما سمعه منه من الكلام في النّام هو سماع منه في النّام وليس هذا كالسماع منه في اليقظة وقد يرى الرائي في النّام أشخاصاً ويخاطبونه والمرئيون لا شعور لهم بذلك ، وإنما رأى مثالهم ، ولكن يقال رأهم في النّام حقيقة ، فيحترز بذلك عن الرؤيا التي هي حديث النفس .

فإن « الرؤيا ثلاثة أقسام » رؤيا بشرى من الله ، ورؤيا تحزير من الشّيطان ، ورؤيا ما يحدث به المرء نفسه في اليقظة فيراه في النّام ، وقد ثبت هذا التقسيم في الصحيح عن النبي ﷺ ، ولكن الرؤيا يظهر لكل أحد من الفرق بينها وبين اليقظة ما لا يظهر في غيرها ، فكما أن الرؤيا تكون مطلقة وتكون مقيدة بواسطة المرأة والماء أو غير ذلك حتى أن المرئي مختلف باختلاف المرأة ، فإذا كانت كبيرة مستديرة رأى كذلك ، وإن كانت صغيرة أو مستطيلة

(١) ورد الحديث في البخاري (كتاب العلم) ، وفي مسلم : (تعبير الرؤيا) وأبو داود (كتاب الأدب) ، الترمذى (كتاب الرؤيا) ، ابن ماجه (كتاب الرؤيا) ، ابن حنبل ٣٣٢/٣ .

رأى كذلك ، فكذلك في «السماع» يفرق بين من سمع كلام غيره منه ومن سمعه بواسطة المبلغ ، ففي الموضعين المقصود سماع كلامه ، كما أن هناك في الموضعين يقصد رؤية نفس النبي ؛ لكن إذا كان بواسطة اختلف باختلاف الواسطة فيختلف باختلاف أصوات المبلغين كما يختلف المرئي باختلاف المرايا - قال تعالى : ﴿ وَمَا كَانَ لِشَرِّ أَنْ يُكَلِّمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ أَوْ يُرْسِلَ رَسُولًا فَيُوحِي بِإِذْنِهِ مَا يَشَاءُ ﴾^(١) .

يجعل «التكليم ثلاثة أنواع» الوحي المجرد ، والتكليم من وراء حجاب كما كلام موسى عليه السلام ، والتكليم بواسطة ارسال الرسول كما كلام الرسل بارسال الملائكة ، وكما نبأنا الله من أخبار المنافقين بارسال محمد ﷺ .

المسلمين متفقون على أن الله أمرهم بما أمرهم به في القرآن ونهام عنما نههم عنه في القرآن ، وأخبرهم بما أخبرهم به في القرآن فأمره ونهيه واخباره بواسطة الرسول ، فهذا تكليم مقيد بالإرسال وسماعنا لكلامه سماع مقيد بسماعه من المبلغ لأمته ، وهذا القرآن كلام الله مبلغًا عنه مؤدًا عنه ، وموسى سمع كلامه مسموعًا منه لا مبلغًا عنه ولا مؤدًا عنه ، وإذا عرف هذا المعنى زاحت الشبهة .

والنبي ﷺ يروي عن ربه ، ويخبر عن ربه ، ويحكي عن ربه ، فهذا يذكر ما يذكره عن ربه من كلامه الذي قاله رواياً حاكياً عنه ، فلو قال من قال : إن القرآن «حكاية» أن محمدًا حكا عن الله كما يقال بلغه عن الله وأداه عن الله لكان قد قصد معنى صحيحاً : لكن يقصدون - ما يقصده القائل بقوله : فلان يحكي فلاناً أي يفعل مثل فعله وهو - أنه يتكلم بمثل كلام الله فهذا باطل قال الله تعالى : ﴿ قُلْ لَئِنْ اجْتَمَعَتِ الْإِنْسُ وَالْجِنُّ عَلَى أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْآنِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِيَعْضُ ظَهِيرًا ﴾^(٢) .

(١) سورة الشورى آية رقم ٥١ .

(٢) سورة الاسراء آية رقم ٨٨ .

ونكتة الأمر أن العبرة بالحقيقة المقصودة لا بالوسائل المطلوبة لغيرها ، فلما كان مقصود الرائي أن يرى الوجه مثلاً فرآه في المرأة حصل مقصوده ، وقال رأيت الوجه ، وإن كان ذلك بواسطة انعكاس الشعاع في المرأة - وكذلك من كان مقصوده أن يسمع القول الذي قاله غيره ، الذي ألف ألفاظه وقصد معانيه ، فإذا سمعه منه أو من غيره حصل هذا المقصود ، وإن كان سماعه من غيره هو بواسطة صوت ذلك الغير الذي يختلف باختلاف الصاتتين ، والقلوب إنما تشير إلى المقصود لا إلى ما ظهر به المقصود ، كما في « الاسم والمسمى » فإن القائل إذا قال : جاء زيد وذهب عمرو ولم يكن مقصوده إلا الإخبار بالجميء عن « المسمى » ولكن بذكر الإسم أظهر ذلك .

فمن ظن أن الموصوف بالجميء والاتيان هو لفظ زيد ، أو هو لفظ عمر وكان مبطلاً ، وكذلك إذا قال القائل : هذا كلام الله ، وكلام الله غير مخلوق ، فالمقصود هنا الكلام نفسه من حيث هو هو ، وإن كان إنما ظهر وسمع بواسطة حركة التالي وصوته فمن ظن أن المشار إليه هو صوت القارئ وحركته كان مبطلاً ؛ وهذا قرأ أبو طالب المكي^(١) على الإمام أحمد رضي الله عنه : « قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ »^(٢) وسأله هل هذا كلام الله ، وهل هو مخلوق ؟ فأجابه بأنه كلام الله وإنما غير مخلوق ، فنقل عنه أبو طالب - خطأ منه - أنه قال : لفظي بالقرآن غير مخلوق ، فاستدعاه وغضب عليه وقال أنا قلت لك : لفظي بالقرآن غير مخلوق ؟ قال : لا . ولكن قرأت عليك : « قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ » وقلت لك :

(١) هو محمد بن علي بن عطية الحارثي أبو طالب واعظ زاهد ، فقيه من أهل الجبل (بين بغداد وواسط) نشأ واشتهر بمكة ورحل إلى البصرة فائهم بالاعتزال وسكن بغداد فوعظ فيها فحفظ عنه الناس أقوالاً هجروه من أجلها وتوفي في بغداد عام ٣٨٦ هـ له قوت القلوب في التصوف قال الخطيب البغدادي : ذكر فيه أشياء منكرة مستثنية في الصفات وعلم القلوب ، وأربعمون حديثاً آخر جها لنفسه .

راجع وفيات الأعيان ١: ٤٩١ وميزان الاعتلال ٣: ١٠٧ وتاريخ بغداد ٣: ٨٩ ولسان الميزان

. ٣٠٠: ٥

(٢) سورة الصمد آية رقم ١

هذا غير مخلوق ، فقلت : نعم ، قال فلم تحكي عني ما لم أقل ؟ لا تقل هذا ؛ فإن هذا لم يقله عالم - وقصته مشهورة حكاها عبد الله^(١) وصالح وحنبل والمروذى وفوزان وبسطها الخلال^(٢) في «كتاب السنة» وصنف المروذى في «مسألة اللفظ» مصنفناً ذكر فيه أقوال الأئمة .

وهذا الذي ذكره أحد من أحسن الكلام وأدقه ؛ فإن الاشارة إذا اطلقت انصرفت إلى المقصود وهو كلام الله الذي تكلم به ؛ لا إلى ما وصل به إلينا من أفعال العباد وأصواتهم ، فإذا قيل : لفظي جعل نفس الوسائط غير مخلوقة وهذا باطل ، كما أن من رأى وجهها في مرآة فقال أكرم الله هذا الوجه وحياته ، أو قبحه ، كان دعاؤه على الوجه الموجود في الحقيقة الذي رأى بواسطة المرأة ، لا على الشعاع المنعكس فيها ، وكذلك إذا رأى القمر في الماء فقال : قد أبدر أو لم يبدر فإنما مقصوده القمر الذي في السماء لا خياله ، وكذلك من سمعه يذكر رجلاً فقال : هذا رجل صالح أو رجال فاسق علم أن المشار إليه هو الشخص المسمى بالاسم ؛ لا نفس الصوت المسنون من الناطق - فلو قال : هذا الصوت أو صوتي بفلان صالح أو فاسق فسد المعنى .

وكان بعضهم يقول : لفظي بالقرآن مخلوق فرأى في منامه وضارب يضربه وعليه فروة فأوجعه بالضرب ، فقال له : لا تضربي ، فقال : أنا ما أضربك ،

(١) هو عبد الله بن أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني البغدادي أبو عبد الرحمن حافظ للحديث من أهل بغداد له «الزوائد» على كتاب الزهد لأبي زاد به المستند زاوية على مستند أبيه نحو عشرة آلاف حديث ومستند أهل البيت في مجموع قديم بالティمورية .

راجع تهذيب ١٤١:٥ والطبقات لابن أبي يعل ١٨٠:١ .

(٢) هو احمد بن محمد بن هارون أبو بكر الخلال : مفسر عالم بال الحديث واللغة من كبار الحنابلة من أهل بغداد كانت حلقة بجامع الهدي قال ابن أبي يعلى ، له التفاسير الدائرة والكتب السائرة وقال الذهبي : جامع علم أحد وحرفيته من كتبه تفسير الغريب وطبقات أصحاب ابن حنبل وغير ذلك . توفي عام ٣١١ هـ .

[راجع طبقات الحنابلة ١٢:٢ والبداية والنهاية ١١:١٤٨ وتذكرة الحفاظ ٣:٧] .

وإنما أضرب الفروة ، فقال : إنما يقع الضرب علىي ، فقال هكذا إذا قلت : لفظي بالقرآن مخلوق ، فالخلق إنما يقع على القرآن . يقول : كما أن المقصود بالتلاوة كلام الله وصوتك واسطة ، فإذا قلت : مخلوق وقع ذلك على المقصود ، كما إذا سمعت قائلاً يذكر رجلاً فقلت : أنا أحب هذا وأنا أبغض هذا انصرف الكلام إلى المسمى المقصود بالاسم لا إلى صوت الذاكر ؛ وهذا قالاً لأئمة القرآن كلام الله غير مخلوق كيفما تصرف ؛ بخلاف أفعال العباد وأصواتهم فإنه من نفي عنها الخلق كان مبتدعاً ضالاً .

فصل

وأما قول القائل : تقولون ان القرآن صفة الله وان صفات الله غير مخلوقة ، فإن قلتم ان هذا نفس كلام الله فقد قلتم بالحلول وأنتم تكفرون الخلولية والاتحادية ، وإن قلتم غير ذلك قلتم بمقالتنا .

فمن تبين له ما نبنا عليه سهل عليه الجواب عن هذا وأمثاله ، فإن منشأ الشبهة أن قول القائل : هذا كلام الله يحصل أحکامه واحدة ، سواء كان كلامه مسماً مثلاً أو كلامه مبلغاً عنه .

ومن هنا تختلف طوائف من الناس .

« طائفة » قالت : هذا كلام الله ، وهذا حروف وأصوات مخلوقة فكلام الله مخلوق .

و « طائفة » قالت : هذا مخلوق وكلام الله ليس بمخلوق ، فهذا ليس كلام الله .

و « طائفة » قالت : هذا كلام الله وكلام الله ليس بمخلوق . وهذا الفاظنا وتلاوتنا ؛ فالفاظنا وتلاوتنا غير مخلوقة .

ومنشأ ضلال الجميع من عدم الفرق في المشار إليه في هذا ، فأنت تقول هذا الكلام الذي تسمعه من قائله صدق وحق وصواب وهو كلام حكيم ، وكذلك إذا سمعته من ناقله تقول هذا الكلام صدق وحق وصواب وهو كلام

حكيم ، فالمشار إليه في الموضعين واحد ، وتقول أيضاً : إن هذا صوت حسن ، أو كلام من وسط القلب فالمشار إليه هنا ليس هو المشار إليه هناك ، بل أشار إلى ما يختص به هذا من صوته وقلبه ، والى ما يختص به هذا من صوته وقلبه ، وإذا كتب الكلام في صفحتين كالمصففين تقول في كل منها هذا قرآن كريم ، وهذا كتاب مجيد ، وهذا كلام الله ، فالمشار إليه واحد ، ثم تقول هذا خط حسن ، وقلم النسخ أو الثالث ، وهذا الخط أحمر أو أصفر والمشار إليه هذا ما يختص به كل من المصففين عن الآخر .

فإذا ميز الإنسان في المشار إليه بهذا وهذا تبين المتفق والمفترق وعلم أن من قال هذا القرآن كلام الله وكلام الله غير مخلوق ان المشار إليه الكلام من حيث هو مع قطع النظر عما به وصل إلينا من حركات العباد وأصواتهم ، ومن قال : هذا مخلوق وأشار به إلى مجرد صوت العبد وحركته لم يكن له في هذا حجة على أن القرآن نفسه حروفه ومعانيه الذي تعلم هذا القارئ من غيره وبلغه بحركته وصوته مخلوق ، من اعتقاد ذلك فقد أخطأ وضل .

ويقال لهذا : هذا الكلام الذي أشرت إليه كان موجوداً قبل أن يخلق هذا القارئ ، فهب أن القارئ لم يخلق نفسه ولا وجدت لا أفعاله ولا أصواته فمن أين يلزم أن يكون الكلام نفسه الذي كان موجوداً قبله بعدم عدمه ويحدث بحدوثه ؟ . فإشارته بالخلق إن كانت إلى ما يختص به هذا القارئ من أفعاله وأصواته فالقرآن غني عن هذا القارئ و موجود قبله ، فلا يلزم من عدم هذا عدمه ، وإن كانت إلى الكلام الذي يتعلمه الناس بعضهم من بعض فهذا هو الكلام المنزلي من الله الذي جاء به جبريل إلى محمد ، وبلغه محمد لأمته وهو كلام الله الذي تكلم به فذاك ينتهي أن يكون مخلوقاً ، فإنه لو كان مخلوقاً لكان كلاماً لمحله الذي خلق فيه ولم يكن كلاماً لله ، ولأنه لو كان سبحانه إذا خلق كلاماً كان كلامه ، كان ما أطلق به كل ناطق كلامه مثل تسبيح الجبال والخصي وشهادة الجلود ، بل كل كلام في الوجود ، وهذا قول الحلوية الذين يقولون :

وكل كلام في الوجود كلامه سواء علينا نشره ونظامه^(١)

ومن قال : القرآن مخلوق فهو بين أمرتين - إما أن يجعل كل كلام في الوجود كلامه ، وبين أن يجعله غير متكلم بشيء أصلًا ، فيجعل العباد المتكلمين أكمل منه ، وشبهه بالأصنام والحمدات والموات : كالعجل الذي لا يكلمهم ولا يهديهم سبيلاً ، فيكون قد فر من اثبات صفات الكمال له حذرًا في زعمه من التشبيه فوصفه بالنقص وشبهه بالحامد والموات .

وكذلك قول القائل : هذا نفس كلام الله ، وعين كلام الله ، وهذا الذي في المصحف هو عين كلام الله ، ونفس كلام الله ، وأمثال هذه العبارات هذه مفهومها عند الاطلاق في فطر المسلمين أنه كلامه لا كلام غيره ، وأنه لا زيادة فيه ولا نقصان ؛ فإن من ينقل كلام غيره ويكتبه في كتاب قد يزيد فيه وينقص ، كما جرت عادة الناس في كثير من مكاتبات الملوك وغيرها - فإذا جاء كتاب السلطان فقيل : هذا الذي فيه كلام السلطان بعينه بلا زيادة ولا نقص : يعني لم يزد فيه الكاتب ولا نقص وكذلك من نقل كلام بعض الأئمة في مسألة من تصنيفه قيل : هذا الكلام كلام فلان بعينه : يعني لم يزد فيه ولم ينقص كما قال النبي ﷺ : « نصر الله امرأ سمع منا حديثاً فبلغه كما سمعه »^(٢) .

فقوله بلغه كما سمعه لم يرد به أن يبلغه بحركاته وأصواته التي سمعه بها ، ولكن أراد أن يأتي بالحديث على وجهه لا يزيد فيه ولا ينقص فيكون قد بلغه كما سمعه . فالمستمع له من المبلغ يسمعه كما قاله ﷺ ، ويكون قد سمع

(١) هذا البيت لمحyi الدين بن عربi قاله في الفتوحات المكية ٢/١ ط بولاق .

(٢) الحديث رواه ابن ماجه في المقدمة ١٨ باب من بلغ علمًا ٢٣٠ ثنا محمد بن فضيل ثنا ليث بن أبي سليم عن يحيى بن عباد أبي هبيرة الأنباري عن أبيه عن زيد بن ثابت قال : قال رسول الله ﷺ ذكره وفيه زيادة (فرب حامل فقهه غير فقيهه ورب حامل فقهه إلى من هو أفقه منه زاد فيه علي بن محمد " ثلاثة لا يُغل عليهم قلب امرئ مسلم ، اخلاص العمل لله والنصح لأئمة المسلمين ولزوم جماعتهم ") .
ورواه أبو داود في العلم ١٠ والترمذi في العلم ٧ والدارمي في المقدمة ٤٤ واحد بن حنبل في المسند .

١: ٤٣٧ ، ٣: ٢٢٥ ، ٤: ٨٢٠، ٥: ١٨٣ (حلبي)

كلام رسول الله ﷺ كما قاله . وذلك معنى قولهم هذا كلامه بعينه وهذا نفس كلامه ، لا يريدون أن هذا هو صوته وحركاته ، وهذا لا يقوله عاقل ولا يخطر ببال عاقل ابتداء ، ولكن اتباع الظن وما تهوى الأنفس يلجميء أصحابه إلى « القرمةة » في السمعيات ، و « السفسطة » في العقليات .

ولو ترك الناس على فطرتهم ل كانت صحيحة سليمة ، فإذا رأى الناس كلاماً صحيحاً ، فإن من تكلم بكلام وسمع منه ونقل عنه أو كتبه في كتاب لا يقول عاقل إن نفس ما قام بالمتكلم من المعانى التي في قلبه والألفاظ القائمة بلسانه ، فارقه وانتقلت عنه إلى المستمع والبلغ عنه ، ولا فارقه وحلت في الورق : بلا ولا يقول إن نفس ما قام به من المعانى والألفاظ هو نفس المداد الذي في الورق ؛ بل ولا يقول إن نفس ألفاظه التي هي أصواته هي أصوات المبلغ عنه ، فهذه الأمور كلها ظاهرة لا يقولها عاقل في كلام المخلوق إذا سمع وبلغ أو كتب في كتاب ، فكيف يقال ذلك في كلام الله الذي سمع منه وبلغ عنه أو كتبه سبحانه كما كتب التوراة لموسى ، وكما كتب القرآن في اللوح المحفوظ ، وكما كتبه المسلمون في مصاحفهم .

وإذا كان من سمع كلام مخلوق فبلغه عنه بلفظه ومعناه ؛ بل شعر مخلوق كما يبلغ شعر حسان وابن رواحة ولبيد وأمثالهم من الشعراء ، ويقول الناس : هذا شعر حسان بعينه ، وهذا هو نفس شعر حسان ، وهذا شعر لبيد بعينه كقوله :

ألا كل شيء ما خلا الله باطل

ومع هذا فيعلم كل عاقل أن رواة الشعر ومنشديه لم يسلبوا الشعراء نفس صفاتهم حتى حلت بهم بل ولا نفس ما قام بأولئك من صفاتهم وأفعالهم كأصواتهم وحركاتهم حلت بالرواية والمنشدين فكيف يتوهם متوهם أن صفات الباري كلامه أو غير كلامه فارق ذاته وحل في مخلوقاته ، وأن ما قام بالمخالق من صفاتيه وأفعاله كحركاتاته وأصواته هي صفات الباري حلت فيه ؟ ! وهم لا

يقولون مثل ذلك في المخلوق بل يمثلون العلم بنور السراج يقتبس منه المتعلم ولا ينقص ما عند العالم ، كما يقتبس المقتبس ضوء السراج فيحدث الله له ضوءاً ، كما يقال : إن الهوى ينقلب ناراً بمجاورة الفتيلة للمصباح من غير أن تتغير تلك النار التي في المصباح ، والمقرئ والمعلم يقرئ القرآن ويعلم العلم ولم ينقص ما عنده شيء ؛ بل يصير عند المتعلم مثل ما عنده .

ولهذا يقال : فلان ينقل علم فلان ، وينقل كلامه ، ويقال : العلم الذي كان عند فلان صار إلى فلان وأمثال ذلك ، كما يقال : نقلت ما في الكتاب ونسخت ما في الكتاب ، أو نقلت الكتاب أو نسخته ، وهم لا يريدون أن نفس الحروف التي في الكتاب الأول عدلت منه وحلت في الثاني ؛ بل لما كان المقصود من نسخ الكتاب من الكتب ونقلها من جنس نقل العلم والكلام ، وذلك يحصل بأن يجعل في الثاني مثل ما في الأول فيبقى المقصود بالأول منقولاً منسوخاً وإن كان لم يتغير الأول ، بخلاف نقل الأجسام وتواجدها ، فإن ذلك إذا نقل من موضع إلى موضع زال عن الأول .

وذلك لأن الأشياء لها وجود في أنفسها وهو وجودها العيني ، ولها ثبوتها في العلم ، ثم في اللفظ المطابق للعلم ، ثم في الخط ، وهذا الذي يقال : وجود في الأعيان ، وجود في الأذهان ، وجود في اللسان وجود في البناء : وجود عيني ، وجود علمي ، ولفظي رسمي ؛ وهذا افتتح الله كتابه بقوله تعالى : « أَقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ ، خَلَقَ الإِنْسَانَ مِنْ عَلْقٍ ، أَقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ ، الَّذِي عَلِمَ بِالْقَلْمَنْ ، عَلِمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ »^(١) فذكرخلق عموماً وخصوصاً فالخط يطابق اللفظ ، واللفظ يطابق العلم ، والعلم هو المطابق للعلم .

ومن هنا غلط من غلط فطن أن القرآن في المصحف كالأعيان في الورق ،

(١) سورة العلق الآيات ١ - ٥ .

فظن أن قوله : « إِنَّهُ لِقُرْآنَ كَرِيمٍ فِي كِتَابٍ مَكْنُونٍ »^(١) كقوله : « الَّذِي يَجْدُونَهُ مَكْتُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التُّورَاةِ وَالْإِنْجِيلِ »^(٢) فجعل اثبات القرآن الذي هو كلام الله في المصاحف كاثبات الرسول في المصاحف وهذا غلط : اثبات القرآن بإثبات اسم الرسول هذا كلام ، وأما اثبات اسم الرسول فهذا كاثبات الأعمال ، أو كاثبات القرآن في زبر الأولين ، قال تعالى : « وَكُلُّ شَيْءٍ فَعَلُوهُ فِي الرَّبِّرِ »^(٣) وقال تعالى : « وَإِنَّهُ لَفِي زُبُرِ الْأَوَّلِينَ »^(٤) فثبتت الأعمال في الزبر وثبتت القرآن في زبر الأولين هو مثل كون الرسول مكتوباً عندهم في التوراة والإنجيل ؛ وهذا قيد سبحانه هذا بلفظ « الزبر » و « الكتب » زبر . يقال : زبرت الكتاب إذا كتبته والزبور بمعنى المزبور أي المكتوب فالقرآن نفسه ليس عند بني إسرائيل ولكن ذكره ، كما أنَّه ممدوحاً نفسه ليس عندهم ولكن ذكره ، فثبتت الرسول في كتابهم كثبت القرآن في كتابهم بخلاف ثبوت القرآن في اللوح المحفوظ وفي المصاحف ، فإن نفس القرآن أثبت فيها ، فمن جعل هذا مثل هذا كان ضلاله بيئاً ، وهذا ميسوط في موضعه .

و (المقصود هنا) أن نفس الموجودات وصفاتها إذا انتقلت من محل إلى محل حلت في ذلك المحل الثاني ، وأما العلم بها والخبر عنها فيأخذه الثاني عن الأول مع بقائه في الأول ، وإن كان الذي عند الثاني هو نظير ذلك ومثله ؛ ولكن لما كان المقصود بالعلميين واحداً في نفسه صارت وحدة المقصود توجب وحدة التابع له والدليل عليه ، ولم يكن للناس غرض في تعدد التابع ، كما في الاسم مع المسمى ؛ فإن اسم الشخص وإن ذكره أناس متعددون ودعا به أناس متعددون فالناس يقولون إنه اسم واحد لمسمى واحد ، فإذا قال المؤذن : أشهد أن لا إله إلا الله ، أشهد أن محمداً رسول الله ، وقال ذلك هذا المؤذن وهذا

(١) سورة الواقعة آية رقم ٧٧ - ٧٨ .

(٢) سورة الأعراف آية رقم ١٥٧ .

(٣) سورة القمر آية رقم ٥٢ .

(٤) سورة الشعراء آية رقم ١٩٦ .

المؤذن ، و قاله غير المؤذن فالناس يقولون ان هذا المكتوب هو اسم الله و اسم رسوله كما أن المسماى هو الله و رسوله .

وإذا قال : « اقْرأْ بِاسْمِ رَبِّكَ »^(١) وقال : « ارْكُبُوا فِيهَا بِسْمِ اللَّهِ »^(٢) وقال : « سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى »^(٣) وقال : « بِسْمِ اللَّهِ »^(٤) ففي الجميع المذكور هو اسم الله وإن تعدد الذكر والذاكر ، فالخبر الواحد من الخبر الواحد من خبره ، والأمر الواحد بالمؤور به من الأمر الواحد بمنزلة الاسم الواحد لسماه ، هذا في المركب نظير هذا في المفرد ، وهذا هو واحد باعتبار الحقيقة وباعتبار اتحاد المقصود وإن تعدد من يذكر ذلك الإسم والخبر ، وتعددت حركاتهم وأصواتهم وسائر صفاتهم . وأما قول القائل : إن قلتم : إن هذا نفس كلام الله فقد قلتم بالحلول وأنتم تكفرون الحلولية والاتحادية فهذا قياس فاسد : مثاله مثال رجل ادعى ان النبي ﷺ يحل بذاته في بدن الذي يقرأ حديثه فأنكر الناس ذلك عليه ، وقالوا إن النبي ﷺ لا يحل في بدن غيره . فقال : أنت تقولون : إن الحديث يقرأ كلامه وإن ما يقرأ هو كلام النبي ﷺ فإذا قلتم ذلك فقد قلتم بالحلول ، ومعلوم أن هذا في غاية الفساد . .

والناس متفقون على اطلاق القول بأن كلام زيد في هذا الكتاب وهو الذي سمعناه كلام زيد ، ولا يستجيز العاقل اطلاق القول بأنه هو نفسه في هذا المتكلم ، أو في هذا الورق وقد نطق النصوص بأن القرآن في الصدور كقول النبي ﷺ استذكروا القرآن فلهوا أشد تغلتاً من صدور الرجال من النعم في عقلها »^(٥) .

(١) سورة العلق آية رقم ١ .

(٢) سورة هود آية رقم ٤١ .

(٣) سورة الأعلى آية رقم ١ .

(٤) سورة هود آية رقم ٤١ .

(٥) الحديث أورده الإمام مسلم في كتاب المسافرين ٢٢٨ والدارمي في فضائل القرآن ٤٨ والرقاق = ٣٢

فإن الجهمية ليس فيهم من ينكر أن يقال القرآن في الصدور ولا يشبه هذا
بقول النصارى بالحلول إلا من هو والابن وروح القدس إله واحد وإن الكلمة
التي هي الالاهوت تدرعت الناسوت ، وهو عندهم إله يخلق ويرزق ، ولهذا
كانوا يقولون إن الله هو المسيح ابن مريم ويقولون : المسيح ابن الله وهذا كانوا
متناقضين ، فإن الذي تدرع المسيح ان كان هو الإله الجامع للأقانيم فهو الأب
نفسه ، وإن كان هو صفة من صفاته فالصفة لا تخلق ولا ترزق وليس لها ،
والسيح عندهم إله . ولو قال النصارى إن كلام الله في صدر المسيح كما هو في
صدر سائر الأنبياء والمؤمنين لم يكن في قولهما ما ينكر .

فالحلولية المشهورون بهذا الإسم من يقول بحلول الله في البشر ، كما قالت النصارى والغالبية من الرافضة وغلاة أتباع المشايخ أو يقولون بحلوله في كل شيء كما قالت الجهمية أنه بذاته في كل مكان ، وهو سبحانه ليس في مخلوقاته شيء من ذاته ولا في ذاته شيء من مخلوقاته ، وكذلك من قال باتحاده بالمسيح أو غيره أو قال باتحاده بالمخلوقات كلها أو قال : وجوده وجود المخلوقات أو غير ذلك .

رواية البخاري في فضائل القرآن ٢٣ ورواية الإمام أحمد بن حنبل في المسند ١: ٣٨٢ ، ٤١٧ ، ٤٢٣ ، ٤٣٩ ، ٤٦٣ ، ٤٩٧: ٤ ، ٤١١ (حلسو).

(١) الحديث رواه الإمام الترمذى في كتاب ثواب القرآن ، ورواه الإمام الدارمى (كتاب فضائل القرآن) والامام احمد بن حنبل في المسند ١: ٢٢٢ (حلبي) .

فاما قول القائل : إن كلام الله في قلوب أنبيائه وعباده المؤمنين وأن الرسل بلغت كلام الله والذي بلغته هو كلام الله ، وأن الكلام في الصحيفة ونحو ذلك فهذا لا يسمى حلولاً ومن سماه حلولاً لم يكن بتسميته لذلك مبطلاً للحقائق . وقد تقدم أن ذلك لا يقتضي مفارقة صفة المخلوق له وانتقامها إلى غيره . فكيف صفة الخالق تبارك وتعالى .. !؟

ولكن لما كان فيه شبهة الحلول تنازع الناس في ثبات لفظ الحلول ونفيه عنه هل يقال : إن كلام الله حال في المصحف أو حال في الصدور .. ؟

وهل يقال : كلام الناس المكتوب حال في المصحف أو حال في قلوب حافظيه ونحو ذلك .. ؟ فمنهم طائفة نفت الحلول كالقاضي أبي يعلى^(١) وأمثاله . وقالوا : ظهر كلام الله في ذلك ولا نقول حل ، لأن حلول صفة الخالق في المخلوق أو حلول القديم في الحديث ممتنع .

وطائفة أطلقت القول بأن كلام الله حال في المصحف كأبي إسماعيل الأنصاري المروي^(٢) الملقب بشيخ الإسلام . وغيره وقالوا : ليس هذا هو الحلول المحذور الذي نفيه ، بل نطلق القول بأن الكلام في الصحيفة ولا يقال بأن الله في الصحيفة أو في صدر الإنسان ، كذلك نطلق القول بأن كلامه حال

(١) هو محمد بن الحسين بن محمد بن خلف بن الغراء أبو يعلى ، عالم عصره في الأصول والفرع وأنواع الفنون من أهل بغداد ارتفعت مكانته عند القادر والقائم العباسين وولاه القائم قضاء دار الخلافة والحرريم ، وحران ، وحلوان من تصانيفه : الأحكام السلطانية وأحكام القرآن ، وعيون المسائل ، و الأربع مقدمات في أصول الديانات . توفي عام ٤٥٨ .

[راجع طبقات الخنابلة ٢: ١٩٣ - ٢٢٠ و تاريخ بغداد ٢: ٢٥٦ و شذرات الذهب ٣: ٣٠٦ .]

(٢) هو عبد الله بن محمد بن علي الأنصاري المروي أبو اسماعيل شيخ خراسان في عصره من كبار الخنابة من ذرية أبي أيوب الأنصاري ، كان بارعاً في اللغة حافظاً للمحدث عارفاً بالتاريخ والأنساب مظهراً للستة داعياً إليها امتحن وأذني وسمع يقول : عرضت على السيف خمس مرات من كتبه « ذم الكلام وأهله » والفاروق في الصفات ، وكتاب الأربعين في السنة ومتنازل الساترين توفي عام ٤٨١ هـ .

[راجع الذيل على طبقات الخنابلة ١: ٦٤ .]

في ذلك دون حلول ذاته .

وطائفة ثالثة كأبي علي بن أبي موسى وغيره . قالوا : لا نطلق الحلول نفيًا ولا إثباتًا لأن اثبات ذلك يوهم انتقال صفة الرب إلى المخلوقات ونفي ذلك يوهم نفي نزول القرآن إلى الخلق فنطلق ما اطلقته النصوص ، ونفسك عما في اطلاقه حذور لما في ذلك من الإجمال .

وأما قول القائل أن قلتم (إن هذا نفس كلام الله فقد قلتم بالحلول ، وإن قلتم غير ذلك قلتم بمقابلتنا فجواب ذلك أن المقالة المنكرة هنا تتضمن ثلاثة أمور فإذا زالت لم يبق منها أحدًا : من يقول إن القرآن العربي لم يتكلم الله به وإنما أحدهه غير الله كجبريل ومحمد والله خلقه في غيره .

الثاني : قول من يقول ان كلام الله ليس إلا معنى واحداً هو الأمر والنبي والخبر وأن الكتب الإلهية تختلف باختلاف العبارات لا باختلاف المعانى فيجعل معنى التوراة والإنجيل والقرآن واحد ، وكذلك معنى آية الدين وأية الكرسي ، كمن يقول : إن معانى أسماء الله الحسنى بمعنى واحد فمعنى العليم والقدير والرحيم والحكيم معنى واحد فهذا إلحاد في أسمائه وصفاته وأياته .

الثالث : قول من يقول : إن ما بلغته الرسل عن الله من المعنى والألفاظ ليس هو كلام الله وأن القرآن كلام التالين لا كلام رب العالمين ، فهذه الأقوال الثلاثة باطلة بأي عبارة عبر عنها . وأما قول من قال : إن القرآن العربي كلام الله بلغه عنه رسول الله ﷺ ، وأنه تارة يسمع من الله ، وتارة من رسle مبلغين عنه ، وهو كلام الله حيث تصرف ، وكلام الله تكلم به لم يخلقه في غيره ، ولا يكون كلام الله مخلوقاً ولو قرأه الناس وكتبوه وسمعواه ، وقال مع ذلك إن أفعال العباد وأصواتهم وسائر صفاتهم مخلوقة فهذا لا ينكر عليه . وإذا نفي الحلول وأراد به أن صفة الموصوف لا تفارقه وتنتقل إلى غيره فقد أصاب هذا المعنى .

لكن عليه مع ذلك أن يؤمن أن القرآن العربي كلام الله تعالى وليس هو

ولا شيء منه كلاماً لغيره ، ولكن بلغته عنه رسالته وإذا كان كلام المخلوق يبلغ عنه مع العلم بأنه كلامه حروفه ومعانيه . ومع العلم بأن شيئاً من صفاته لم تفارق ذاته فالعلم بمثل هذا من كلام الخالق أدنى وأظهره والله أعلم .

وقال : -

قد يستدل بقوله : ﴿لَا تَتَخَذُوا آبَاءَكُمْ وَإِخْوَانَكُمْ أُولَئِكَ إِنَّ اسْتَحْبُوا الْكُفَّارَ عَلَى الْأَيْمَانِ﴾^(١) على أن الولد يكون مؤمناً بإيمان والده ؛ لأنه لم يذكر الولد في استحبابه الكفر على الإيمان ، مع أنه أولى بالذكر ، وما ذاك إلا أن حكمه مخالف لحكم الأب والأخ ، وهو الفرق بين المحجور عليه لصغره ، وجتوه ، وبين المستقل ، كما استدل سفيان بن عيينة^(٢) وغيره بقوله : ﴿وَلَا عَلَى أَنفُسِكُمْ أَنْ تَأْكُلُوا مِنْ بُيُوتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ آبَائِكُمْ﴾^(٣) أن بيت الولد مندرج في بيوتكم ؛ لأنه وماله لأبيه .

ويستدل بقوله : ﴿وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبِّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقُرْيَةِ الظَّالِمُونَ أَهْلُهَا؟﴾^(٤) على أن إسلام الوليد صحيح ؛ لأنه جعله من جملة القائلين

(١) سورة التوبة آية رقم ٢٣ .

(٢) هو سفيان بن عيينة بن ميمون الهلالي الكوفي ، أبو محمد ، محدث الحرم المكي من الموالى ، ولد بالكوفة ، وسكن مكة وتوفي بها عام ١٩٨ هـ كان حافظاً ثقة ، واسع العلم الكبير القدر . قال الشافعي : لو لا مالك وسفيان لذهب علم الحجاز ، وكان أعزور ومح سبعين سنة قال علي بن حرب كنت أحب أن جارية في غنج ابن عيينة إذا حدث ، له الجامع في الحديث وكتاب في التفسير .

راجع تذكرة الجفاظ ١ : ٢٤٢ وصفة الصفة ٢ : ١٣٠ وابن خلكان ١ : ٢١٠ وميزان الاعتدال ١ : ٣٩٧ وخلية الأولياء ٧ : ٢٧٠ وذيل المذيل ١٠٨ والشعراني ١ : ٤٠ وتاريخ بغداد ٩ : ١٧٤ .

(٣) سورة التور آية رقم ٦١ .

(٤) سورة النساء آية رقم ٧٥ .

قول من يطلب الهجرة ، وطلب الهجرة لا يصح إلا بعد الإيمان ، وإذا كان له
قول في ذلك معتبر كان أصلاً في ذلك ، ولم يكن تابعاً ؛ بخلاف الطفل
الذي لا تميّز له ؛ فإنه تابع لا قول له .

فصل

سئل رحمة الله : عن قوله تعالى ﴿ وَقَالَتِ الْيَهُودُ عَزِيزٌ ابْنُ اللَّهِ ﴾^(١)
كلهم قالوا ذلك ألم بعضهم ؟ وقول النبي ﷺ : يؤتى باليهود يوم القيمة فيقال
لهم « ما كنتم تعبدون » ؟ فيقولون العزيز ، الحديث هل الخطاب عام أم لا ؟
فأجاب : الحمد لله المراد باليهود جنس اليهود ، كقوله تعالى : ﴿ الَّذِينَ قَالُوا
لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ ﴾^(٢) لم يقل جميع الناس ، ولا قال :
إن جميع الناس قد جمعوا لكم ؛ بل المراد به الجنس .

وهذا كما يقال الطائفة الفلانية تفعل كذا ، وأهل الفلاني يفعلون كذا
وإذا قال بعضهم فسكت الباقيون ولم ينكروا ذلك فيشترون في إثم القول والله
أعلم وقال :

في الكلام على قوله : ﴿ قُلْ أَيُّ اللهُ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ ﴾^(٣)

(١) سورة التوبه آية رقم ٣٠ .

(٢) سورة آل عمران آية رقم ١٧٣ .

(٣) سورة التوبه آية رقم ٦٥ .

نزلت هذه الآية في غزوة تبوك قال الطبرى وغيره عن قتادة : بينما النبي - ﷺ - يسير في غزوة
تبوك وركب من المنافقين يسيرون بين يديه فقالوا : أنظروا هذا يفتح قصور الشام ويأخذ
حصون بنى الأصر ، فأطلاعه الله سبحانه على ما في قلوبهم وما يتحدثون به فقال : « احبسو
على الركب » ثم أتاهم فقال : قلتم كذا وكذا ». فحلقوا : ما كنا إلا تخوض ولعب يربيدون

تدل على أذ الاستهزاء بالله كفر، وبالرسول كفر [و] من جهة الاستهزاء بالله وحده كفر بالضرورة ، فلم يكن ذكر الآيات والرسول شرطاً ؛ فعلم أن الاستهزاء بالرسول كفر ، وإن لم يكن لذكره فائدة وكذلك الآيات .

و«أيضاً» فالاستهزاء بهذه الأمور متلازم ، والضالون مستخفون بتوحيد الله تعالى يعظمون دعاء غيره من الأموات ، وإذا أمروا بالتوحيد ونهوا عن الشرك استخفوا به ، كما قال تعالى : «وَإِذْ رَأَوكَ إِنْ يَتَخَذُونَكَ إِلَّا هُرُواً»^(١) الآية فاستهزؤوا بالرسول ﷺ لما نهاهم عن الشرك ، وما زال المشركون يسبون الأنبياء ويصفونهم بالسفاهة والضلالة والجنون إذا دعوهם إلى التوحيد ؛ لما في أنفسهم من عظيم الشرك . وهكذا تجد من فيه شبه منهم إذا رأى من يدعوا إلى التوحيد استهزأ بذلك ؛ لما عنده من الشرك ، قال الله تعالى : «وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَخَذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْدَاداً يُجْبِونَهُمْ كَحْبَ اللَّهِ»^(٢) فمن أحب مخلوقاً مثل ما يحب الله فهو مشرك ، ويجب الفرق بين الحب في الله والحب مع الله . فهؤلاء الذين اتخذوا القبور أو ثاناتاً تجدهم يستهزئون بما هو من توحيد الله وعبادته ، ويعظمون ما اتخذوه من دون الله شفعاء ويحلف أحدهم اليمين الغموس كاذباً ، ولا يجرئ أن يحلف بشيخه كاذباً .

وكثير من طوائف متعددة ترى أحدهم يرى أن استغاثته بالشيخ إما عند قبره أو غير قبره أنفع له من أن يدعو الله في المسجد عند السحر ، ويستهزيء بمن يعدل عن طريقته إلى التوحيد وكثير منهم يخربون المساجد ويعمرون

= كنا غير مجدين . وذكر الطبرى عن عبد الله بن عمر قال : رأيت قائل هذه المقالة وديعة بن ثابت متعلقاً بحقب ناقة رسول الله - ﷺ يماشيهـ . والحجارة تنكب وهو يقول : إنما كنا نخوض ولنلعب . والنبي - ﷺ يقول : أبا الله وأياته ورسوله كتم تستهزئون »

(١) سورة الفرقان آية رقم ٤١ .

(٢) سورة البقرة آية رقم ١٦٥ .

المشاهد فهل هذا إلا من استخفافهم بالله وآياته ورسوله؟ ! وتعظيمهم الشرك .
وإذا كان لهذا وقف ولها وقف كان وقف الشرك أعظم عندهم مضافات
لمشركي العرب ، الذين ذكرهم الله في قوله : ﴿ وَجَعَلُوا اللَّهَ مِمَّا ذَرَأَ مِنَ
الْحَرْثِ وَالْأَنْعَامِ نَصِيبًا ﴾^(١) الآية . فيفضلون ما يجعل لغير الله على ما
 يجعل الله ويقولون : الله غني وألهتنا فقيرة .

وهؤلاء إذا قصد أحدهم القبر يعظمه يبكي عنده ويخشى ويترى ما لا
يحصل له مثله في الجمعة ، والصلوات الخمس ، وقيام الليل ، فهل هذا إلا
من حال المشركين لا الموحدين ، ومثل هذا أنه إذا سمع أحدهم سماع
الأبيات حصل له من الخشوع والحضور ما لا يحصل له عند الآيات ؛ بل
يستقلونها ويستهذئون بها ، وبمن يقرأها مما يحصل لهم به أعظم نصيب من
قوله : ﴿ قُلْ أَيُّهُ اللَّهُ وَآيَاتُهُ وَرَسُولُهُ كُتُّمْ تَسْتَهْزِئُونَ ﴾^(٢) والذين يجعلون دعاء
الموتى أفضل من دعاء الله : منهم من يحكي أن بعض المریدين استغاث بالله
فلم يغشه ، واستغاث بشيخه فأغاثه ، وأن بعض المؤسوريين دعا الله فلم
يخرجه ، فدعا بعض المرضى ؛ فجاءه فأخرجته إلى بلاد الإسلام . وأخر قال :
قبر فلان الترياق المجرب . ومنهم إذا نزل به شدة لا يدعوا إلا شيخه قد له
به كما يلهم الصبي بذكر أمه . وقد قال تعالى للموحدين : ﴿ فَإِذَا قَضَيْتُمُ
مَنَاسِكَكُمْ فَأَذْكُرُوا اللَّهَ كَذِكْرُكُمْ آبَاءَكُمْ أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا ﴾^(٣) وقد قال شعيب ﴿ يَا

(١) سورة الأنعام آية رقم ١٣٦ وعجز الآية ﴿ فَقَالُوا هَذَا اللَّهُ بِزَعْمِهِمْ وَهَذَا لَشَرِكَائِنَا فَمَا كَانَ
لَشَرِكَائِهِمْ فَلَا يُصْلِي إِلَى اللَّهِ وَمَا كَانَ اللَّهُ فَهُوَ يُصْلِي إِلَى شَرِكَائِهِمْ سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ ﴾
والزعم : الكذب قال شريح القاضي : إن لكل شيء كنية وكنية الكذب زعموا . وكانوا
يكذبون في هذه الأشياء لأنهم ينزل بذلك شرع ، وروى سعيد بن جبير عن ابن عباس أنه
قال : من أراد أن يعلم جهل العرب فليقرأ ما فوق الثلاثين والمائة من سورة الأنعام إلى قوله
تعالى : ﴿ قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ قَتَلُوا أَوْلَاهُمْ سَفَهًا بِغَيْرِ عِلْمٍ ﴾

(٢) سورة التوبة آية رقم ٦٥ .

(٣) سورة البقرة آية رقم ٢٠٠ .

قَوْمٌ ! أَرْهَطِي أَعَزُّ عَلَيْكُم مِنَ اللهِ ﴿٤﴾ وَقَالَ تَعَالَى : ﴿لَا تُمْ أَشَدُ رَهْبَةً فِي
صُدُورِهِم مِنَ اللهِ﴾ ^(١)

(١) سورة هود آية رقم ٩٢

(٢) سورة الحشر آية رقم ١٣

فصل

توبه الأنبياء عليهم السلام

سئل شيخ الاسلام :

عن معنى قوله تعالى : « لَقَدْ تَابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمَهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ » (١) الآية ، والتوبة إنما تكون عن شيء يصدر من العبد والنبي ﷺ معصوم من الكبائر والصغرائر .

فأجاب شيخ الإسلام ابن تيمية : الحمد لله ، الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم معصومون من الإقرار على الذنوب كبارها وصغرتها وهم بما أخبر الله به عنهم من التوبة يرفع درجاتهم ، ويعظم حسناتهم فإن الله يحب

(١) سورة التوبة آية رقم ١١٧ .

روى الترمذى : حدثنا عبد بن حميد ، حدثنا عبد الرزاق ، أخبرنا عمر عن الزهرى عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن أبيه قال : لم أختلف عن النبي ﷺ - في غزوة غزاهما حتى كانت غزوة تبوك إلا بدرًا ولم يعاتب النبي ﷺ - أحداً تخلف عن بدر ، إنما خرج يريد العبر فخرجت قريش مغوثين لغيرهم ، فالتفوا عن غير موعد كما قال الله تعالى : ولعمري إن أشرف مشاهد رسول الله ﷺ - في الناس لبدر ، وما أحب أن كنت شهيتها مكان بيتعى ليلة العقبة حين توائفنا على الإسلام ، ثم لم أختلف بعد عن النبي ﷺ - حتى كانت تبوك ، وهي آخر غزوة غزاهما ، وأذن النبي ﷺ - بالرحيل ، فذكر الحديث بطوله .

قال : فانطلقت الى النبي ﷺ - فإذا هو جالس في المسجد وحوله المسلمون ، وهو يستشير كاستنارة القمر ، وكان إذا سر بالأمر استدار ، فجئت فجلست بين يديه فقال : « أبشر يا كعب بن مالك بخير يوم أتى عليك منذ ولدتك أمك » فقلت يا نبى الله ، أمن عند الله أم من عندك ..؟ قال : بلى من عند الله .. ثم تلا هذه الآية « لَقَدْ تَابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمَهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ فِي سَاعَةِ الْعَسْرَةِ - حَتَّىٰ بَلَغَ - إِنَّ اللَّهَ هُوَ التَّوَابُ الرَّحِيمُ »

التابعين ويحب المتطهرين ، وليس التوبة نقصاً ؛ بل هي من أفضل الكمالات ، وهي واجبة على جميع الخلق كما قال تعالى : « وَحَمَلَهَا إِنْسَانٌ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا ، لِيَعْذَبَ اللَّهُ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنَافِقَاتِ وَالْمُشْرِكَاتِ ، وَيَتُوبَ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ »^(١) فغاية كل مؤمن هي التوبة ثم التوبة تتبعها حسنة كل مقرب .

والله تعالى قد أخبر عن عامة الأنبياء بالتوبة والاستغفار : عن آدم ونوح ، وإبراهيم ، وموسى وغيرهم . فقال آدم : « رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنفُسَنَا وَإِنْ لَمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنْكُونَنَا مِنَ الْخَاسِرِينَ »^(٢) وقال نوح : « رَبِّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ أَنْ أَسْأَلَكَ مَا لَيْسَ لِي بِهِ عِلْمٌ وَإِلَّا تَغْفِرْ لِي وَتَرْحَمْنِي أَكُنْ مِنَ الْخَاسِرِينَ »^(٣) وقال الخليل : « رَبَّنَا أَغْفِرْ لِي وَلِوَالِدَيَّ وَلِلْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ يَقُومُ الْحِسَابُ »^(٤) وقال هو وإسماعيل : « رَبَّنَا وَاجْعَلْنَا مُسْلِمَيْنَ لَكَ وَمِنْ ذُرِّيَّتَنَا أُمَّةً مُسْلِمَةً لَكَ ، وَأَرِنَا مَنَاسِكَنَا وَتُبْ عَلَيْنَا إِنْكَ أَنْتَ التَّوَابُ الرَّحِيمُ »^(٥) .

وقال موسى : « أَنْتَ وَلِيَنَا فَاغْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا وَأَنْتَ خَيْرُ الْغَافِرِينَ ، وَأَكْتُبْ لَنَا فِي هَذِهِ الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ إِنَّا هُدْنَا إِلَيْكَ »^(٦) وقال تعالى :

« قَلَمَا أَفَاقَ قَالَ سُبْحَانَكَ تُبْتُ إِلَيْكَ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُؤْمِنِينَ »^(٧) .

وقد ذكر الله سبحانه توبة داود وسلiman وغيرهما من الأنبياء والله تعالى

« يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمَتَطَهِّرِينَ »^(٨) وفي أواخر ما أنزل الله على نبيه :

« إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفُتْحُ وَرَأَيْتَ النَّاسَ يَدْخُلُونَ فِي دِينِ اللَّهِ أَفَوَاجَأَ ، فَسَبَّحَ

بِحَمْدِ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرَهُ إِنَّهُ كَانَ تَوَابًا »^(٩)

(١) سورة الأحزاب آية رقم ٧٢ - ٧٣ .

(٢) سورة الأعراف آية رقم ٢٣ .

(٦) سورة الأعراف آية رقم ١٥٦ - ١٥٥ .

(٣) سورة هود آية رقم ٤٧ .

(٧) سورة الأعراف آية رقم ١٤٣ .

(٤) سورة إبراهيم آية رقم ٤١ .

(٨) سورة البقرة آية رقم ٢٢٢ .

(٥) سورة البقرة آية رقم ١٢٨ .

(٩) سورة النصر كاملة .

وفي الصحيحين عن النبي ﷺ أنه كان يقول في افتتاح الصلاة : « اللهم باعد بيني وبين خطايدي كما باعدت بين المشرق والمغرب ، اللهم نفني من الخطايا كما ينقي الشوب الأبيض من الدنس اللهم اغسلني من خطايدي بالثلج والبرد والماء البارد » ^(١)

وفي الصحيح أنه كان يقول في دعاء الاستفتح : « اللهم أنت الملك لا إله إلا أنت أنت ربى وأنا عبدك ظلمت نفسي ، واعترفت بذنبي ، فاغفر لي ذنبي جيئاً إنه لا يغفر الذنب إلا أنت » ^(٢) وفي الصحيح أيضاً عن النبي ﷺ أنه كان يقول : « اللهم اغفر لي ذنبي كله ، دقه وجله ، وعلاناته وسره ، أوله وآخره » ^(٣) وفي الصحيحين عنه ﷺ أنه كان يقول : « اللهم اغفر لي خططيتي وجهلي وإسرافي في أمري وما أنت أعلم به مني ، اللهم اغفر لي هزلتي وجدي ، وخططيتي وعمدي ، وكل ذلك عندي ، اللهم اغفر لي ما قدمت وما أخرت وما أسررت وما أعلنت ، وما أسرفت وما أنت أعلم به مني ، أنت المقدم وأنت المؤخر ، لا إله إلا أنت » ^(٤) ومثل هذا كثير في الكتاب والسنة .

وقد قال الله تعالى : « وَاسْتَغْفِرُ لِذَنْبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ » ^(٥)
فتوبة المؤمنين واستغفارهم هو من أعظم حسناتهم وأكبر طاعاتهم وأجل

(١) الحديث عند البخاري في كتاب الآذان ٨٩ باب ما يقول بعد التكبير ٧٤٤ حدثنا موسى بن اسماعيل ، قال : حدثنا عبد الواحد بن زياد ، قال : حدثنا عمارة بن القعفان ، قال : حدثنا أبو زرعة ، قال : حدثنا أبو هريرة ، قال كان الرسول - ﷺ يسكت بين التكبير وبين القراءة إسكاته وذكره . ورواه الإمام مسلم في الصلاة ٢٠٤ وابن ماجه في الإقامة ١ ، وأحمد بن حنبل ٢ : ٢٣١ ، ٤٩٤ ، ٤ (حلبي)

(٢) سبق تخریج هذا الحديث

(٣) سبق تخریج هذا الحديث

(٤) سبق تخریج هذا الحديث .

(٥) سورة محمد آية رقم ١٩

عبادتهم التي ينالون بها أجل الشواب ، ويندفع بها عنهم ما يدفعه من العقاب .

فإذا قال القائل : أي حاجة بالأنبياء إلى العبادات والطاعات ؟ كان جاهلاً ؛ لأنهم إنما نالوا ما نالوه بعبادتهم وطاعتهم ، فكيف يقال : إنهم لا يحتاجون إليها ، فهي أفضل عبادتهم وطاعتهم . وإذا قال القائل : فالتسوية لا تكون إلا عن ذنب ، والاستغفار كذلك قيل له : الذنب الذي يضر صاحبه هو ما لم يحصل منه توبة ، فأما ما حصل منه توبة فقد يكون صاحبه بعد التوبة أفضل منه قبل الخطيئة كما قال بعض السلف : كان داود بعد التوبة أحسن منه حالاً قبل الخطيئة ولو كانت التوبة من الكفر والكبائر ، فإن السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار هم خيار الخلقة بعد الأنبياء ، وإنما صاروا كذلك بتوبتهم مما كانوا عليه من الكفر والذنوب ، ولم يكن ما تقدم قبل التوبة نصراً ولا عيباً ؛ بل لما تابوا من ذلك وعملوا الصالحات كانوا أعظم إيماناً ، وأقوى عبادة وطاعة ممن جاء بعدهم ؛ فلم يعرف الجاهلية كما عرفوها .

ولهذا قال عمر بن الخطاب : إنما تنقض عرى الإسلام عروة إذا نشأ في الإسلام من لم يعرف الجاهلية ، وقد قال الله تعالى : ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَرْزُنُونَ، وَمَنْ يَفْعُلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَاماً، يُضَاعِفُ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَخْلُدُ فِيهِ مُهَانًا إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا فَأُولَئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيَّئَاتِهِمْ حَسَنَاتِ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾^(١)

(١) سورة الفرقان آية رقم ٦٨ - ٧٠

روى مسلم من حديث عبد الله بن مسعود قال : قلت يا رسول الله أي الذنب أكبر عند الله ؟ قال : أن تدعوا الله نداً وهو خلقك قال : ثم أي ؟ قال : أن تقتل ولدك مخافة أن يطعم قال : ثم أي ؟ قال : أن تزاني حلية جارك فأنزل الله تعالى تصديقاً ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَرْزُنُونَ وَمَنْ يَفْعُلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَاماً﴾

وقد ثبت في الصحيح عن النبي ﷺ «أن الله يحاسب عبده يوم القيمة ، فيعرض عليه صغار الذنوب ويخفي عنه كبارها فيقول : فعلت يوم كذا كذا ؟ فيقول : نعم يا رب ! وهو مشفق من كبارها أن تظهر ، فيقول إني قد غفرتها لك ، وأبدلتك مكان كل سيئة حسنة ، فهنا لك يقول رب إن لي سيئات ما أراها بعد »^(١) . فالعبد المؤمن إذا تاب وبدل الله سيئاته حسنات انقلب ما كان يضره من السيئات بسبب توبته حسنات ينفعه الله بها ، فلم تبق الذنوب بعد التوبة مضره له ؛ بل كانت توبته منها من أنفع الأمور له ، والاعتبار بكمال النهاية لا بنقص البداية ، فمن نسي القرآن ثم حفظه خير من حفظه الأول لم يضره النسيان ، ومن مرض ثم صح وقوى لم يضره المرض العارض .

والله تعالى يبتلي عبده المؤمن بما يتوب منه ؛ ليحصل له بذلك من تكمل العبودية والتضرع ، والخشوع لله والإذابة إليه ، وكمال الحذر في المستقبل والاجتهاد في العبادة ما لم يحصل بدون التوبة كمن ذاق الجوع والعطش ، والمرض ، والفقر والخوف ، ثم ذاق الشبع والري والعافية والغنى والأمن ، فإنه يحصل له من المحبة لذلك وحلاوه ولذته ، والرغبة فيه وشكر نعمة الله عليه ، والحذر أن يقع فيما حصل أولاً ما لم يحصل بدون ذلك . وقد بسط الكلام على هذا في غير هذا الموضوع .

وينبغي أن يعرف أن التوبة لا بد منها لكل مؤمن ، ولا يكمل أحد

= والأثام في كلام العرب العقاب وبه قرأ ابن زيد وقتادة هذه الآية ومنه قول الشاعر :

جزى الله ابن عروة حيث أمسى عقوقاً والعقوق له أيام أي جزاء وعقوبة . وقال عبد الله بن عمرو ، وعكرمة ومجاحد ، إن «أثاماً» واد في جهنم جعله الله عقاباً للكفارة قال الشاعر :

لقيت المهالك في حربنا وبعد المهالك تلقى أياماً وقال السدي : جبل فيها . قال :

وكان مقامنا ندعوا عليهم بأبطح ذي المجاز له أياماً

(١) سبق تخریج هذا الحديث .

ويحصل له كمال القرب من الله ، ويزول عنه كل ما يكره إلا بها ومحمد ﷺ أكمل الخلق وأكرمهم على الله وهو المقدم على جميع الخلق في أنواع الطاعات ؛ فهو أفضل المحبين لله وأفضل المتابعين على الله وأفضل العبادين له ، وأفضل العارفين به ، وأفضل التائبين إليه ، وتوبته أكمل من توبة غيره ولهذا غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر .

وبهذه المغفرة نال الشفاعة يوم القيمة ، كما ثبت في الصحيح : « إن الناس يوم القيمة يتطلبون الشفاعة من آدم ، فيقول : إني نهيت عن الأكل من الشجرة فأكلت منها ، نفسي ، نفسي . ويطلبونها من نوح فيقول : إني دعوت على أهل الأرض دعوة لم أمر بها . نفسي ، نفسي . ويطلبونها من الخليل ، ثم من موسى ثم من المسيح فيقول : اذهبوا إلى محمد عبد غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر ، قال : فیأتو نی ، فأنطلق ، فإذا رأيت ربی خررت له ساجداً ، فأحمد ربی بمحامد يفتحها علي لا أحسنها الآن فيقول : أي محمد ! ارفع رأسك ، وقل تسمع ، وسل تعط ، واسفع تشفع ، فأقول : أي رب أمتي ! فيحد لي حداً فأدخلهم الجنة » ^(١) فال المسيح - صلوات الله عليه وسلم - دلهم على محمد ﷺ وأخبر بكمال عبوديته لله ، وكمال مغفرة الله له ، إذ ليس بين المخلوقين نسب إلا محض العبودية والافتقار من العبد ومحض الجود والإحسان من رب عز وجل .

وقد ثبت في الصحيحين عن النبي ﷺ أنه قال : لن يدخل أحد منكم الجنة بعمله ، قالوا : ولا أنت يا رسول الله ؟ قال : « ولا أنا ، إلا أن يتغمدني الله برحمته منه وفضل » ^(٢) .

(١) سبق تخریج هذا الحديث .

(٢) الحديث روای البخاری في كتاب الرقاق ١٨ باب القصد والمداومة على العمل ، ٦٤٦٣ - حدثنا ابن أبي ذئب عن سعيد المقبري ، عن أبي هريرة رضي الله عنه . قال : قال رسول الله - ﷺ - وذکرہ ، ورواه الإمام مسلم في كتاب المناقبين ٧١ - ٧٣ - ٧٥ - ٧٦ ، ٧٨ ، ٧٦ ، ورواه ابن ماجه في الزهد ٢٠ ، والدارمي في الرقاق ٢٤ والإمام أحمد بن حنبل في المسند =

وَبَثَتْ عَنْهُ فِي الصَّحِّيفَةِ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ : « يَأيها النَّاسُ تُوبُوا إِلَى رَبِّكُمْ فَوَالذِّي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنِّي لَا سْتَغْفِرُ اللَّهَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ فِي الْيَوْمِ أَكْثَرُ مِنْ سَبْعِينَ مَرَّةً » (١) وَبَثَتْ عَنْهُ فِي الصَّحِّيفَةِ أَنَّهُ قَالَ : « إِنَّهُ لِي غَانِمٌ عَلَى قَلْبِي ، وَإِنِّي لَا سْتَغْفِرُ اللَّهَ فِي الْيَوْمِ مَائَةً مَرَّةً » (٢)

فَهُوَ لِكَمَالِ عَبُودِيَّتِهِ لِلَّهِ ، وَكَمَالِ مُحْبَّتِهِ لَهُ ، وَافْتَقارِهِ إِلَيْهِ ، وَكَمَالِ تُوبَتِهِ وَاسْتَغْفارِهِ ؛ صَارَ أَفْضَلُ الْخَلْقِ عِنْدَ اللَّهِ ، فَإِنَّ الْخَيْرَ كُلُّهُ مِنَ اللَّهِ وَلَا يُنْسَى لِلْمُخْلُوقِ مِنْ نَفْسِهِ شَيْءٌ ، بَلْ هُوَ فَقِيرٌ مِنْ كُلِّ وِجْهٍ ، وَاللَّهُ غَنِيٌّ عَنْهُ مِنْ كُلِّ وِجْهٍ ، مُحْسِنٌ إِلَيْهِ مِنْ كُلِّ وِجْهٍ ، فَكُلُّمَا ازْدَادَ الْعَبْدُ تَوَاضُّعًا وَعَبُودِيَّةً ازْدَادَ إِلَيْهِ قَرْبًا وَرَفْعَةً ، وَمِنْ ذَلِكَ تُوبَتِهِ وَاسْتَغْفارِهِ . وَفِي الْحَدِيثِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ : كُلُّ بَنِي آدَمَ خَطَّاءٌ وَخَيْرُ الْخَطَّائِينَ التَّوَابُونَ » (٣) رَوَاهُ ابْنُ مَاجَهَ وَالْتَّرْمِذِيَّ .

= ٢ : ٢٣٥ ، ٢٥٦ ، ٢٦٤ ، ٣١٩ (حلبي)

(١) الْحَدِيثُ عِنْدَ مُسْلِمٍ فِي الصَّلَاةِ ٢٣٠ وَالنَّسَائِيِّ فِي السَّارِقِ ٣ ، وَابْنِ مَاجَهِ فِي الْحَدُودِ ٢٩ ، وَأَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ فِي الْمُسْنَدِ ٢ : ٢٨٢ ، ٣٤١ حلبي

(٢) الْحَدِيثُ رَوَاهُ الْإِمَامُ مُسْلِمٌ فِي كِتَابِ الذِّكْرِ ٤١ ، وَرَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ فِي الْوَتَرِ ٢٦ .

(٣) الْحَدِيثُ رَوَاهُ الْإِمَامُ التَّرْمِذِيُّ فِي كِتَابِ الْقِيَامَةِ ٤٩ ، وَابْنِ مَاجَهِ فِي كِتَابِ الزَّهْدِ ٣٠ ، وَالْدَّارَمِيُّ فِي الرِّفَاقِ ١٨ ، وَالْإِمَامُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ فِي الْمُسْنَدِ ٣ : ١٩٨ (حلبي)

سورة يونس

فصل

وقال شيخ الإسلام رحمة الله :

قوله : ﴿ هُوَ الَّذِي جَعَلَ الشَّمْسَ ضِيَاءً وَالْقَمَرَ نُورًا ، وَقَدَرَهُ مَنَازِلَ لِتَعْلَمُوا عَدَدَ السَّيْنَينَ وَالْحِسَابِ ﴾^(١) . قوله : ﴿ وَجَعَلَ اللَّيْلَ سَكَنًا وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ حُسْبَانًا ﴾^(٢) . قوله : ﴿ الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ بِحُسْبَانٍ ﴾^(٣) . قوله : ﴿ وَالْقَمَرُ قَدَرْنَاهُ مَنَازِلَ حَتَّىٰ عَادَ كَالْعُرْجُونِ الْقَدِيمِ ﴾^(٤) . قوله : ﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهْلَةِ قُلْ : هِيَ مَوَاقِيتُ الْنَّاسِ وَالْحَجَّ ﴾^(٥) دليل على توقيت ما فيها من التوقيت للسنين والحساب ، قوله : ﴿ لِتَعْلَمُوا عَدَدَ السَّيْنَينَ وَالْحِسَابِ ﴾^(٦) إن علق بقوله : ﴿ وَقَدَرَهُ مَنَازِلَ ﴾^(٧) كان الحكم مختصاً بالقمر ، وإن أعيد إلى أول الكلام تعلق بهما ، ويشهد للأول قوله في الأهلة فإنه موافق لذلك ، ولأن كون الشمس ضياء والقمر نوراً لا يوجب علم عدد السنين والحساب ،

(١) سورة يونس آية رقم ٥ .

(٢) سورة الأنعام آية رقم ٩٦ .

(٣) سورة الرحمن آية رقم ٥ .

(٤) سورة يس آية رقم ٣٩ .

(٥) سورة البقرة آية رقم ١٨٩ .

(٦) سورة يونس آية رقم ٥ .

(٧) سورة يونس آية رقم ٥ .

بخلاف تقدير القمر منازل فإنه هو الذي يقتضي علم عدد السنين والحساب ،
ولم يذكر انتقال الشمس في البروج .

ويؤيد ذلك قوله : ﴿ إِنَّ عَدََّ الشُّهُورِ عِنْدَ اللَّهِ أَثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِي كِتَابِ اللَّهِ ﴾^(١) الآية فإنه نص على أن السنة هلالية قوله : ﴿ الْحَجَّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَاتٌ ﴾^(٢) يؤيد ذلك ، لكن يدل على الآخر قوله : ﴿ وَجَعَلْنَا اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ آيَتَيْنِ ، فَمَحَوْنَا آيَةَ اللَّيْلِ وَجَعَلْنَا آيَةَ النَّهَارِ مُبَصِّرَةً لِيَتَبَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ وَلِتَعْلَمُوا عَدَّ السَّنِينَ وَالْحِسَابَ ﴾^(٣) .

وهذا - والله أعلم - لمعنى تظاهر به حكمه ما في الكتاب ، وما جاءت به الشريعة من اعتبار الشهر والعام الهلالى دون الشمس ، إن كل ما حد من الشهر والعام ينقسم في اصطلاح الاسم إلى عددي وطبيعي فأما الشهر الهلالى فهو طبيعى ، وستته عددية .

وأما الشهر الشمسي : فعددي ، وستته طبيعية ، فأما جعل شهرنا هلالياً فحكمته ظاهرة ، لأنه طبيعى وإنما علق بالهلال دون الاجتماع لأنه أمر مضبوط بالحس لا يدخله خلل ، ولا يفتقر إلى حساب بخلاف الاجتماع ، فإنه أمر خفي يفتقر إلى حساب ، وبخلاف الشهر الشمسي لوضبط .

وأما السنة الشميسية فإنها وإن كانت طبيعية ، فهي من جنس الاجتماع ليس أمراً ظاهراً للحس ، بل يفتقر إلى حساب سير الشمس في المنازل ، وإنما الذي يدركه الحس تقريب ذلك ، فإن انقضاء الشتاء ودخول الفصل الذي تسميه العرب الصيف ويسميه غيرها الربيع أمر ظاهر ، بخلاف محاذاة الشمس لجزء من أجزاء الفلك يسمى برج كذا أو محاذاتها لإحدى نقطتي

(١) سورة التوبة آية رقم ٣٦ .

(٢) سورة البقرة آية رقم ١٩٧ .

(٣) سورة الأسراء آية رقم ١٢ .

الرأس أو الذنب ، فإنه يفتقر إلى حساب .

ولما كانت البروج اثنى ^(١) عشر فمتى تكرر الهلالي اثنى عشر فقد انتقل فيها كلها ، فصار ذلك سنة كاملة تعلقت به أحكام ديننا من المؤقتات شرعاً ، أو شرطاً ، إما بأصل الشرع كالصيام والحج وإما بسبب من العبد كالعدة ومدة الإيلاء ، وصوم الكفارة والنذر ، وإما بالشرط كالأجل في الدين والخيار ، والإيمان وغير ذلك .

وقال :

هذه تفسير آيات أشكلت حتى لا يوجد في طائفة من كتب التفسير إلا ما هو خطأ [فيها] .

منها قوله : « وَمَا يَتَّبِعُ الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ شُرَكَاءَ » ^(٢) ظن طائفة أن **« ما »** نافية ، وهو خطأ ، بل هي استفهام ، فإنهم يدعون معه شركاء ، كما أخبر عنهم في غير موضع ، فالشركاء يوصفون في القرآن بأنهم يدعون ، لأنهم يتبعون وإنما يتبع الأئمة ولهذا قال : « إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنُّ » ^(٣) ولو أراد النفي لقال إن يتبعون إلا من ليسوا شركاء ، بل بين أن المشرك لا علم معه إن هو إلا الظن والحرص كقوله : « قُتِلَ الْخَرَّاصُونَ » ^(٤) .

(١) تكلمنا عن البروج في الجزء الثاني في كلمة وافية .

(٢) سورة يونس آية رقم ٦٦ .

(٣) سورة النجم آية رقم ٢٣ .

(٤) سورة الذاريات آية رقم ١٠ .

فهرست الجزء الرابع

من

كتاب التفسير الكبير

الصفحة	الموضوع
٣	سورة المائدة
٧	فصل
١٠	فصل
١١	فصل
١٤	فصل
٢٠	فصل
٢٢	فصل
٣٠	فصل
٤٧	فصل
٥٣	فصل في مجادلة أهل الكتاب في أمر المسيح
٦٦	فصل في عقوبة المحاربين وقطع الطريق
٧٥	فصل
٨٨	فصل
٩٤	فصل
٩٧	فصل
١٠٠	فصل
١١٨	فصل

الموضوع

الصفحة

١٢٣	فصل
١٢٧	فصل في بطلان الإستدلال بالتشابه
١٣٦	فصل في ادعاء النصارى أن القرآن سوى بين جميع الأديان
١٣٩	فصل
١٤٢	فصل
١٦٠	فصل في كفارة اليمين
١٦٥	فصل
١٧٠	فصل
١٧٤	فصل في معنى روح القدس
١٧٩	فصل عيسى عبدالله ورسوله
١٨٨	فصل فساد قول النصارى في أن المسيح خالق
١٩٧	سورة الأنعام
٢٠٢	فصل
٢٠٥	فصل
٢١٢	فصل
٢١٦	فصل
٢٢٣	فصل الأنبياء أفضل الخلق
٢٣٤	فصل
٢٣٧	فصل
٢٤٠	فصل
٢٤٧	فصل
٢٥١	فصل في ذبائح أهل الكتاب
٢٦١	فصل
٢٨٢	سورة الأعراف

٢٨٤	فصل
٢٨٦	فصل
٢٨٨	فصل
٢٩٠	فصل
٢٩٥	فصل
٣١٣	فصل
٣١٥	فصل
٣١٧	فصل
٣١٩	فصل
٣٢٣	فصل
٣٢٣	سورة الأنفال
٣٢٣	أسباب التزول
٣٣٥	فصل
٣٣٧	فصل
٣٤٠	فصل
٣٤٦	سورة التوبة
٣٥٣	فصل
٣٦١	فصل
٣٦٩	فصل
٣٨١	فصل
٣٨٥	فصل توبية الأنبياء عليهم السلام
٣٩٣	سورة يونس
٣٩٧	فهرس الموضوعات